

سلسلة الأحاديث الضعيفة المجلدات (1 - 5) [كاملة]

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر
الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[المجلد الأول]

موقع الألباني على الانترنت
(www.alalbany.net)

رقم الحديث	
1	<p>" الدين هو العقل , و من لا دين له لا عقل له " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 53) :</p> <p>\$ باطل .</p> <p>أخرجه النسائي في " الكنى " و عنه الدولابي في " الكنى و الأسماء " (2 / 104)</p> <p>عن أبي مالك بشر بن غالب بن بشر بن غالب عن الزهري عن # مجمع بن جارية عن عمه # مرفوعا دون الجملة الأولى " الدين هو العقل " و قال النسائي : هذا حديث باطل منكر .</p> <p>قلت : و آفته بشر هذا فإنه مجهول كما قال الأزدي , و أقره الذهبي في " ميزان الاعتدال في نقد الرجال " و العسقلاني في " لسان الميزان " .</p> <p>و قد أخرج الحارث بن أبي أسامة في مسنده (1 / 100 - 1 / 104 - زوائده) عن داود بن المحبر بضعا و ثلاثين حديثا في فضل العقل , قال الحافظ ابن حجر : كلها موضوعة , و منها هذا الحديث كما ذكره السيوطي في " ذيل اللآليء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة " (ص 4 - 10) و نقله عنه العلامة محمد طاهر الفتني الهندي في " تذكرة الموضوعات " (ص 29 - 30) .</p> <p>و داود بن المحبر قال الذهبي : صاحب " العقل " و ليته لم يصنفه , قال أحمد :</p> <p>كان لا يدري ما الحديث , و قال أبو حاتم : ذاهب الحديث غير ثقة , و قال الدارقطني : متروك , و روى عبد الغنى بن سعيد عنه قال : كتاب " العقل " وضعه ميسرة بن عبد ربه ثم سرقه منه داود بن المحبر</p>

<p>فركبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة , و سرقه عبد العزيز بن أبي رجاء , ثم سرقه سليمان بن عيسى السجزي . و مما يحسن التنبيه عليه أن كل ما ورد في فضل العقل من الأحاديث لا يصح منها شيء , و هي تدور بين الضعف و الوضع , و قد تبعته ما أورده منها أبو بكر بن أبي الدنيا في كتابه " العقل و فضله " فوجدتها كما ذكرت لا يصح منها شيء , فالعجب من مصححه الشيخ محمد زاهد الكوثري كيف سكت عنها ? ! بل أشار في ترجمته للمؤلف (ص 4) إلى خلاف ما يقتضيه التحقيق العلمي عفا الله عنا و عنه . و قد قال العلامة ابن القيم في " المنار " (ص 25) : أحاديث العقل كلها كذب . و انظر الحديث (370 و 564) .</p>	
<p>" من لم تنهه صلواته عن الفحشاء و المنكر لم يزدد من الله إلا بعدا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 54) :</p> <p>\$ باطل . و هو مع اشتهاره على الألسنة لا يصح من قبل إسناده , و لا من جهة متنه . أما إسناده فقد أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 106 / 2 مخطوطة الظاهرية (و القضاعي في " مسند الشهاب " (2 / 43) و ابن أبي حاتم كما في " تفسير ابن كثير " (2 / 414) و " الكواكب الدراري " (83 / 2 / 1) من طريق ليث عن طاووس عن # ابن عباس # . و هذا إسناد ضعيف من أجل ليث هذا و هو ابن أبي سليم - فإنه ضعيف , قال الحافظ ابن حجر في ترجمته من " تقريب التهذيب " : صدوق اختلط أخيرا و لم يتميز حديثه فترك .</p>	2

و به أعله الهيثمي في " مجمع الزوائد " (1 / 134) .
و قال شيخه الحافظ العراقي في " تخرىج الإحياء " (1 / 143) : إسناده لين .
قلت : و قد أخرج الحافظ ابن جرير في تفسيره (20 / 92) من طريق أخرى عن ابن عباس موقوفا عليه من قوله , و لعله الصواب و إن كان في سنده رجل لم يسم .
و رواه الإمام أحمد في كتاب " الزهد " (ص 159) و الطبراني في " المعجم الكبير " عن # ابن مسعود # موقوفا عليه بلفظ :
" من لم تأمره الصلاة بالمعروف و تنهاه عن المنكر لم يزد بها إلا بعدا " .
و سنده صحيح كما قال الحافظ العراقي , فرجع الحديث إلى أنه موقوف , ثم رأيت في معجم ابن الأعرابي قال (193 / 1) , أنبأنا عبد الله - يعني ابن أيوب المخرمي - أنبأنا يحيى بن أبي بكير عن إسرائيل عن إسماعيل عن # الحسن # قال :
لما نزلت هذه الآية * (إن الصلاة تنهى عن الفحشاء و المنكر) * (العنكبوت : 45) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فذكره .
و هذا مرسل , و إسماعيل هو ابن مسلم , فإن كان أبا محمد البصري فهو ثقة , و إن كان أبا إسحاق المكي فهو ضعيف , لكن قال الحافظ العراقي : رواه علي بن معبد في كتاب " الطاعة و المعصية " من حديث الحسن مرسلا بإسناد صحيح .
قلت : يعني أن إسناده إلى الحسن صحيح , و لا يلزم منه أن يكون الحديث صحيحا لما عرف من علم " مصطلح الحديث " أن الحديث المرسل من أقسام الحديث الضعيف عند جمهور علماء الحديث , و لا سيما إذا كان من مرسل الحسن و هو البصري , قال ابن سعد في ترجمته : كان عالما جامعا رفيعا ثقة ... ما أرسله فليس بحجة .

و حتى إنه لو فرض أن الحسن وصل الحديث و
أسنده و لم يصرح بالتحديث أو بسماعه من
الذي أسنده إليه كما لو قال : عن سمرة أو عن
أبي هريرة لم يكن حديثه حجة , فكيف
لو أرسله كما في هذا الحديث ؟ ! قال الحافظ
الذهبي في " ميزان الاعتدال " :
كان الحسن كثير التدليس , فإذا قال في حديث
عن فلان ضعف احتجاجة و لا سيما عن
قيل : إنه لم يسمع منهم كأبي هريرة و نحوه ,
فعدوا ما كان له عن أبي هريرة في
جملة المنقطع .
على أنه قد ورد الحديث عن الحسن من قوله أيضا
لم ينسبه إلى النبي صلى الله عليه
وسلم , كذلك أخرجه الإمام أحمد في " الزهد "
(ص 264) و إسناده صحيح , و كذلك
رواه ابن جرير (20 / 92) من طرق عنه و هو
الصواب .
ثم وجدت الحديث في " مسند الشهاب " (43 / 2
) من طريق مقدم بن داود قال :
أبانا علي بن محمد بن معبد بسنده المشار إليه
أنفا عن الحسن مرفوعا , و مقدم
هذا قال النسائي : ليس بثقة , فإن كان رواه
غيره عن علي بن معبد و كان ثقة
فالسند صحيح مرسلا كما سبق عن العراقي و إلا
فلا يصح .
و جملة القول أن الحديث لا يصح إسناده إلى
النبي صلى الله عليه وسلم و إنما صح
من قول ابن مسعود و الحسن البصري , و روي
عن ابن عباس . و لهذا لم يذكره شيخ
الإسلام ابن تيمية في " كتاب الإيمان " (ص 12)
إلا موقوفا على ابن مسعود
و ابن عباس رضي الله عنهما .
و قال ابن عروة في " الكواكب " : إنه الأصح .
ثم رأيت الحافظ ابن كثير قال بعد أن ساق
الحديث عن عمران بن حصين و ابن عباس
و ابن مسعود و الحسن مرفوعا : و الأصح في هذا
كله الموقوفات عن ابن مسعود

و ابن عباس و الحسن و قتادة و الأعمش و غيرهم .
قلت : و سيأتي حديث عمران في المائة العاشرة إن شاء الله تعالى و هو بهذا اللفظ إلا أنه قال : " فلا صلاة له " بدل " لم يزد عن الله إلا بعدا " و هو منكر أيضا كما سيأتي بيانه هناك بإذن الله تعالى فانظره برقم (985) .
و أما متن الحديث فإنه لا يصح , لأن ظاهره يشمل من صلى صلاة بشروطها و أركانها بحيث أن الشرع يحكم عليها بالصحة و إن كان هذا المصلي لا يزال يرتكب بعض المعاصي , فكيف يكون بسببها لا يزداد بهذه الصلاة إلا بعدا ؟ ! هذا مما لا يعقل و لا تشهد له الشريعة , و لهذا تأوله شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله :
و قوله " لم يزد إلا بعدا " إذا كان ما ترك من الواجب منها أعظم مما فعله ,
أبعده ترك الواجب الأكثر من الله أكثر مما قربه فعل الواجب الأقل .
و هذا بعيد عندي , لأن ترك الواجب الأعظم منها معناه ترك بعض ما لا تصح الصلاة إلا به كالشروط و الأركان , و حينئذ فليس له صلاة شرعا , و لا يبدو أن هذه الصلاة هي المرادة في الحديث المرفوع و الموقوف , بل المراد الصلاة الصحيحة التي لم تثمر ثمرتها التي ذكرها الله تعالى في قوله : * (إن الصلاة تنهى عن الفحشاء و المنكر) * (العنكبوت : 45) و أكدها رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قيل له : إن فلانا يصلي الليل كله فإذا أصبح سرق ! فقال : " سينهاه ما تقول أو قال : ستمنعه صلاته " .
رواه أحمد و البزار و الطحاوي في " مشكل الآثار " (2 / 430) و البغوي في حديث علي بن الجعد (9 / 97 / 1) و أبو بكر الكلابادي في " مفتاح معاني الآثار ")

31 / 1 / 69 / 1) بإسناد صحيح من حديث أبي هريرة .
فأنت ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن هذا الرجل سينتهي عن السرقة بسبب صلاته - إذا كانت على الوجه الأكمل طبعاً كالخشوع فيها و التدبر في قراءتها - ولم يقل : إنه " لا يزداد بها إلا بعداً " مع أنه لما ينته عن السرقة .
و لذلك قال عبد الحق الإشبيلي في " التهجد " (ق 24 / 1) : يريد عليه السلام أن المصلي على الحقيقة المحافظ على صلاته الملازم لها تنهاه صلاته عن ارتكاب المحارم و الوقوع في المحارم .
فثبت بما تقدم ضعف الحديث سنداً و متناً والله أعلم .
ثم رأيت الشيخ أحمد بن محمد عز الدين بن عبد السلام نقل أثر ابن عباس هذا في كتابه " النصيحة بما أبدته القريحة " (ق 32 / 1) عن تفسير الجاربردي و قال :
و مثل هذا ينبغي أن يحمل على التهديد لما تقرر أن ذلك ليس من الأركان و الشرائط ثم استدل على ذلك بالحديث المتقدم : " ستمنعه صلاته " و استصوب الشيخ أحمد كلام الجاربردي هذا و قال : لا يصح حمله على ظاهره , لأن ظاهره معارض بما ثبت في الأحاديث الصحيحة المتقدمة من أن الصلاة مكفرة للذنوب , فكيف تكون مكفرة و يزداد بها بعداً ? ! هذا مما لا يعقل ! ثم قال : قلت : و حمل الحديث على المبالغة و التهديد ممكن على اعتبار أنه موقوف على ابن عباس أو غيره و أما على اعتباره من كلامه صلى الله عليه وسلم فهو بعيد عندي والله أعلم .
قال : و يشهد لذلك ما ثبت في البخاري أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى* (إن الحسنات يذهبن السيئات)* .

<p>ثم رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية قال في بعض فتاواه : هذا الحديث ليس بثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن الصلاة تنهى عن الفحشاء و المنكر كما ذكر الله في كتابه , و بكل حال فالصلاة لا تزيد صاحبها بعدا , بل الذي يصلي خيرا من الذي لا يصلي و أقرب إلى الله منه و إن كان فاسقا . قلت : فكأنه يشير إلى تضعيف الحديث من حيث معناه أيضا و هو الحق و كلامه المذكور رأيته في مخطوط محفوظ في الظاهرية (فقه حنبلي 3 / 12 / 1 - 2) و قد نقل الذهبي في " الميزان " (3 / 293) عن ابن الجنيد أنه قال في هذا الحديث : كذب و زور .</p>	
<p>" همة الرجال تزيل الجبال " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 59) :</p> <p>\$ ليس بحديث .</p> <p>قال الشيخ إسماعيل العجلوني في " كشف الخفاء " : لم أقف على أنه حديث , لكن نقل بعضهم عن الشيخ أحمد الغزالي أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " همة الرجال تغلق الجبال " فليراجع . قلت : قد راجعنا مظانه في كتب السنة فلم نجد له أصلا , و إيراد الشيخ أحمد الغزالي له لا يثبت , فليس هو من المحدثين , و إنما هو مثل أخيه محمد من فقهاء الصوفية , و كم في كتاب أخيه " الإحياء " من أحاديث جزم بنسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم و هي مما يقول الحافظ العراقي و غيره فيها : لا أصل له منها :</p>	3
<p>" الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهائم الحشيش " .</p>	4

<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 60) :</p> <p>\$ لا أصل له . أورده الغزالي في " الإحياء " (1 / 136) فقال مخرجه الحافظ العراقي : لم أقف له على أصل و بيض له الحافظ في " تخریج الكشاف " (73 / 95 و 130 / 176) . و قال عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي في " طبقات الشافعية " (4 / 145 - 147) : لم أجد له إسنادا . و المشهور على الألسنة : " الكلام المباح في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب " و هو هو .</p>	
<p>" ما ترك عبد شيئا لله لا يتركه إلا لله إلا عوضه منه ما هو خير له في دينه و دنياه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 61) :</p> <p>\$ موضوع بهذا اللفظ . و قد سمعته في كلمة ألقاها بعض الأفاضل من إذاعة دمشق في هذا الشهر المبارك شهر رمضان ! أخرجه أبو نعيم في " حلية الأولياء " (2 / 196) و عنه الديلمي (4 / 27 - الغرائب الملتقطة) و السلفي في " الطيوريات " (200 / 2) و ابن عساكر (3 / 208 / 2 و 15 / 70 / 1) من طريق عبد الله بن سعد الرقي حدثني والدتي مروة بنت مروان قالت حدثني والدتي عاتكة بنت بكار عن أبيها قالت : سمعت الزهري يحدث عن سالم بن عبد الله عن # ابن عمر # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره و قال أبو نعيم عقبه : حديث غريب . و أقول : أن إسناده موضوع , فإن من دون</p>	5

<p>الزهري لا ذكر لهم في شيء من كتب الحديث غير عبد الله بن سعد الرقي فإنه معروف , ولكن بالكذب !</p> <p>قال الحافظ الذهبي في " ميزان الاعتدال في نقد الرجال " و تبعه الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني في " لسان الميزان " : كذبه الدارقطني و قال : كان يضع الحديث وهاه أحمد بن عبدان .</p> <p>و فيه علة أخرى و هي جهالة بكار هذا و هو ابن محمد و في ترجمته أورده ابن عساكر و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا .</p> <p>نعم صح الحديث بدون قوله في آخره " في دينه و دنياه " .</p> <p>أخرجه وكيع في " الزهد " (2 / 68 / 2) و عنه أحمد (363 / 5) و القضاعي في " مسند الشهاب " (رقم 1135) بلفظ : " إنك لن تدع شيئا لله عز وجل إلا بدلك الله به ما هو خير لك منه " .</p> <p>و سنده صحيح على شرط مسلم .</p> <p>و أخرجه الأصبهاني أيضا في " الترغيب " (73 / 1) ثم روى له شاهدا من حديث أبي ابن كعب بسند لا بأس به في الشواهد .</p>	
<p>" تنكبوا الغبار فإنه منه تكون النسمة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 62) :</p> <p>\$ لا أعلم له أصلا .</p> <p>أورده ابن الأثير في مادة نسمة من " النهاية " و ذكر أنه حديث ! و لا أعرف له أصلا مرفوعا و قد روى ابن سعد في " الطبقات الكبرى " (8 / 2 / 198) فقال :</p> <p>و قال عبد الله بن صالح المصري عن حرملة بن عمران عن حدثهم عن # ابن سندر مولى النبي صلى الله عليه وسلم # قال : أقبل عمرو بن العاص و ابن سندر معهم , فكان ابن سندر و نفر معه يسرون بين يدي عمرو بن</p>	6

<p>العاص فأثاروا الغبار , فجعل عمرو طرف عمامته على أنفه ثم قال : اتقوا الغبار فإنه أوشك شيء دخولا , و أبعدته خروجاً , و إذا وقع على الرئة صار نسمة . و هذا مع كونه موقوفا لا يصح من قبل سنده لأمور :</p> <p>الأول : أن ابن سعد علقه , فلم يذكر الواسطة بينه و بين عبد الله بن صالح .</p> <p>الثاني : أن ابن صالح فيه ضعف و إن روى له البخاري فقد قال ابن حبان :</p> <p>كان في نفسه صدوقا , إنما وقعت المناكير في حديثه من قبل جار له , فسمعت ابن خزيمة يقول : كان بينه و بينه عداوة , كان يضع الحديث على شيخ ابن صالح , و يكتبه بخط يشبه خط عبد الله , و يرميه في داره بين كتبه , فيتوهم عبد الله أنه خطه فيحدث به ! .</p> <p>الثالث : أن الواسطة بين حرمة و ابن سندر لم تسم فهي مجهولة .</p>	
<p>" اثنتان لا تقربهما : الشرك بالله و الإضرار بالناس " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 63) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>و قد اشتهر بهذا اللفظ و لم أقف عليه في شيء من كتب السنة , و لعل أصله ما في " الإحياء " للغزالي (2 / 185) قال صلى الله عليه وسلم :</p> <p>" خصلتان ليس فوقهما شيء من الشر : الشرك بالله و الضر لعباد الله , و خصلتان ليس فوقهما شيء من البر : الإيمان بالله , و النفع لعباد الله " .</p> <p>و هو حديث لا يعرف له أصل .</p> <p>قال العراقي في تخريجه : ذكره صاحب الفردوس من حديث علي , و لم يسنده ولده في</p>	7

<p>مسنده . ولهذا أورده السبكي في الأحاديث التي وقعت في " الإحياء " و لم يجد لها إسنادا (4 / 156) .</p>	
<p>8</p> <p>" اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا , و اعمل لآخرتك كأنك تموت غدا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 63) :</p> <p>\$ لا أصل له مرفوعا . وإن اشتهر على الألسنة في الأزمنة المتأخرة حتى إن الشيخ عبد الكريم العامري الغزي لم يورده في كتابه " الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث " . و قد وجدت له أصلا موقوفا , رواه ابن قتيبة في " غريب الحديث " (1 / 46 / 2) حدثني السجستاني حدثنا الأصمعي عن حماد بن سلمة عن عبيد الله بن العيزار عن #عبد الله بن عمرو# أنه قال : فذكره موقوفا عليه إلا أنه قال : " احرث لدنياك " إلخ . و عبيد الله بن العيزار لم أجد من ترجمه . ثم وقفت عليها في " تاريخ البخاري " (3 / 394) و " الجرح و التعديل " (2 / 2) / 330) بدلالة بعض أفاضل المكين نقلا عن تعليق للعلامة الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني رحمه الله تعالى و فيها يتبين أن الرجل وثقه يحيى بن سعيد القطان و أنه يروي عن الحسن البصري و غيره من التابعين فالإسناد منقطع . و يؤكد أنه رأي الحديث في " زوائد مسند الحارث " للهيثمي (ق 130 / 2) من طريق أخرى عن ابن العيزار قال : لقيت شيئا بالرمل من الأعراب كبيرا فقلت : لقيت أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : نعم , فقلت : من ؟ فقال :</p>	

عبد الله بن عمرو بن العاص
ثم رأيت ابن حبان قد أورده في " ثقات أتباع
التابعين " (7 / 148) .
و رواه ابن المبارك في " الزهد " من طريق آخر
فقال (2 / 218) : أنبأنا محمد
ابن عجلان عبد الله بن عمرو بن العاص قال :
فذكره موقوفا , و هذا منقطع و قد
روي مرفوعا , أخرجه البيهقي في سننه (3 / 19)
(من طريق أبي صالح حدثنا الليث
عن ابن عجلان عن مولى لعمر بن عبد العزيز عن
عبد الله بن عمرو بن العاص عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : فذكره
في تمام حديث أوله :
" إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق , و لا
تبغض إلى نفسك عبادة ربك , فإن
المنبت لا سفرا قطع و لا ظهرا أبقى , فاعمل
عمل امرئ يظن أن لن يموت أبدا ,
و احذر حذر (امرئ) يخشى أن يموت غدا " .
و هذا سند ضعيف و له علتان جهالة مولى عمر بن
عبد العزيز و ضعف أبي صالح و هو
عبد الله بن صالح كاتب الليث كما تقدم في
الحديث (6) .
ثم إن هذا السياق ليس نصا في أن العمل
المذكور فيه هو العمل للدنيا , بل الظاهر
منه أنه يعني العمل للآخرة , و الغرض منه الحض
على الاستمرار برفق في العمل
الصالح و عدم الانقطاع عنه , فهو كقوله صلى
الله عليه وسلم : " أحب الأعمال
إلى الله أدومها و إن قل " متفق عليه والله أعلم
.
هذا و النصف الأول من حديث ابن عمرو رواه
البرار (1 / 57 / 74 - كشف الأستار)
من حديث جابر , قال الهيثمي في " مجمع
الزوائد " (1 / 62) : و فيه يحيى بن
المتوكل أبو عقيل و هو كذاب .
قلت : و من طريقه رواه أبو الشيخ ابن حبان في
كتابه " الأمثال " (رقم 229) .

<p>لكن يغني عنه قوله صلى الله عليه وسلم : " إن هذا الدين يسر , و لن يشاد هذا الدين أحد إلا غلبه , فسددوا و قاربوا و أبشروا ... " أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة مرفوعا . و قد روى الحديث بنحوه من طريق أخرى و سيأتي بلفظ (أصلحوا دنياكم ...) (رقم 878) .</p>	
<p>" أنا جد كل تقي " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 65) : \$ لا أصل له . سئل عنه الحافظ السيوطي فقال : لا أعرفه ذكره في كتابه " الحاوي للفتاوي " (2 / 89) .</p>	9
<p>" إن الله يحب أن يرى عبده تعباً في طلب الحلال " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 66) : \$ موضوع . رواه أبو منصور الديلمي في " مسند الفردوس " من حديث # علي # رضي الله عنه مرفوعاً , قال الحافظ العراقي (2 / 56) : و فيه محمد بن سهل العطار , قال الدارقطني : يضع الحديث . قلت : و هذا من الأحاديث الموضوعة التي شان بها السيوطي كتابه " الجامع الصغير " خلافا لما تعهد به في مقدمته فقال : و صنته عما تفرد به وضاع أو كذاب , فإنه عفا الله عنا و عنه لم يف بما تعهد به , و في النية إذا يسر الله لنا أن نتوجه إلى تطهيره من تلك الأحاديث و جمعها في كتاب خاص و نشره</p>	10

<p>على الناس حتى يكونوا على حذر منها . هذا و قد قال الشيخ عبد الرؤوف المناوي في شرحه لـ " الجامع , " فيض القدير " بعد أن نقل ما ذكرته عن العراقي : فكان ينبغي للمصنف حذفه .</p>	
<p>" إنما بعثت معلما " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 66) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه الدارمي (1 / 99) من طريق عبد الله بن يزيد - وهو أبو عبد الرحمن المقري - و ابن وهب في " المسند " (8 / 164 / 2) و عبد الله بن المبارك في " الزهد " (2 / 220) و عنه الحارث في مسنده (16 ص من " زوائده ") و الطيالسي (ص 298 رقم 2251) كلهم عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الرحمن بن رافع عن # عبد الله بن عمرو # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمجلسين في مسجده فقال : " كلاهما على خير و أحدهما أفضل من صاحبه , أما هؤلاء فيدعون الله و يرغبون إليه , فإن شاء أعطاهم و إن شاء منعهم , و أما هؤلاء فيتعلمون الفقه و العلم و يعلمون الجاهل فهم أفضل و إنما بعثت معلما " . و هذا سند ضعيف فإن عبد الرحمن بن زياد و ابن رافع ضعيفان كما قال الحافظ ابن حجر في " تقريب التهذيب " و رواه ابن ماجه (1 / 101) من طريق داود بن الزبير عن بكر بن خنيس عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو به . و هذا سند أشد ضعفا من الأول , فإن كل من دون عبد الله بن يزيد ضعفاء , و قد خالفوا الثقات فجعلوا أو أحدهم جعل عبد الله بن</p>	11

<p>يزيد - المعافري الحبلي الثقة - مكان عبد الرحمن بن رافع الضعيف . وقال البوصيري في " الزوائد " (ق 16 / 2) : فيه داود و بكر و عبد الرحمن و هم ضعفاء . وقال العراقي في " تخرّيج الإحياء " : سنده ضعيف . وقد اشتهر الاحتجاج بهذا الحديث على مشروعية الذكر على الصورة التي يفعلها بعض أهل الطرق من التحلق و الصياح في الذكر و التمايل يمّنة و يسرة و أمّما و خلفا مما هو غير مشروع باتفاق المتقدمين , و مع أن الحديث لا يصح كما علمت , فليس فيه هذا الذي زعموه , بل غاية ما فيه جواز الاجتماع على ذكر الله تعالى , و هذا فيه أحاديث صحيحة في مسلم و غيره تغني عن هذا الحديث , و هي لا تفيد أيضا إلا مطلق الاجتماع , أما ما يضاف إليه من التحلق و ما قرن معه من الرقص فكله بدع و ضلالات يتنزه الشرع عنها .</p>	
<p>" أوحى الله إلى الدنيا : أن اخدمني من خدمني , و أتعبي من خدمك " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 68) : \$ موضوع . أخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (8 / 44) و اللفظ له و الحاكم في " معرفة علوم الحديث " (ص 101) من طرق عن الحسين بن داود بن معاذ البلخي قال حدثنا الفضيل بن عياض قال حدثنا منصور عن إبراهيم عن علقمة عن # عبد الله بن مسعود # مرفوعا . قال الخطيب : تفرد بروايته الحسين عن الفضيل , و هو موضوع , و رجالهم كلهم ثقات سوى الحسين بن داود , و لم يكن ثقة , فإنه روى</p>	12

<p>نسخة عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس أكثرها موضوع .</p>	
<p>" أهل الشام سوط الله في أرضه ينتقم بهم ممن يشاء من عباده , و حرام على منافقيهم أن يظهروا على مؤمنهم , و لا يموتوا إلا غما و هما " .</p>	13
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 68) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (4163) من طريقين عن الوليد بن مسلم عن محمد بن أيوب بن ميسرة بن حلبس عن أبيه عن # خريم بن فاتك الأسدي # صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و هذا إسناد ظاهره الصحة و لعله لذلك احتج به شيخ الإسلام ابن تيمية في فصل له في " فضائل الشام " (ق 259 / 1 من مسودته) و ليس بصحيح فإن له علتين : الأولى : عنعنة الوليد فإنه يدلس تدليس التسوية , قال الذهبي في " الميزان " : إذا قال الوليد : عن ابن جريج أو عن الأوزاعي فليس بمعتمد لأنه يدلس عن كذابين فإذا قال : حدثنا فهو حجة و قال الحافظ في " التقريب " : هو ثقة لكنه كثير التدليس و التسوية . الأخرى : الوقف فقد رواه موقوفا هيثم بن خارجة قال : حدثنا محمد بن أيوب به موقوفا على خريم . أخرجه أحمد (3 / 498) و سنده صحيح , و أوهم ابن تيمية أنه مرفوع و ليس كذلك . و الحديث أورده المنذري في " الترغيب و التهيب " (4 / 63) و قال : رواه الطبراني مرفوعا و أحمد موقوفا و لعله الصواب</p>	

<p>، ورواتها ثقات .</p>	
<p>" إياكم و خضراء الدمن , فليل : و ما خضراء الدمن ؟ قال : المرأة الحسنة فى المنبت السوء " .</p> <p>قال الألباني فى سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 69) :</p> <p>\$ ضعيف جدا .</p> <p>رواه القضاى فى " مسند الشهاب " (ق 81 / 1) من طريق الواقى قال : أنبأنا يحيى بن سعيد بن دينار عن أبى و جيزة يزيد بن عبيد عن عطاء بن يزيد اللبى عن # أبى سعيد الخدرى # , و أورده الغزالى فى " الإحياء " (2 / 38) و قال مخرجه العراقى :</p> <p>رواه الدارقطنى فى " الأفراد " و الرامهرمى فى " الأمثال " من حديث أبى سعيد الخدرى , قال الدارقطنى : تفرد به الواقى و هو ضعيف .</p> <p>و ذكر نحوه ابن الملن فى " خلاصة البدر المنير " (ق 118 / 1) .</p> <p>قلت : بل هو متروك فقد كذبه الإمام أحمد و النسائى و ابن المدينى و غيرهم .</p> <p>و لا تغتر بتوثيق بعض المتعصبين له ممن قدم لبعض كتبه , و غيره من الحنفية , فإنه على خلاف القاعدة المعروفة عند المحدثين : الجرح المبين مقدم على التعديل و لذا حكم الكوثرى بوضعه كما سيأتى تحت الحديث (25) .</p>	14
<p>" الشام كنانتى فمن أرادها بسوء رميته بسهم منها " .</p> <p>قال الألباني فى سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 70) :</p> <p>\$ لا أصل له فى المرفوع .</p>	15

<p>و لعله من الإسرائيليات , فقد أخرج الحافظ أبو الحسن الربيعي في " فضائل الشام " (ص 3) عن # عون بن عبد الله بن عتبة # قال : قرأت فيما أنزل الله عز وجل على بعض الأنبياء أن الله تعالى يقول : الشام كنانتي فإذا غضبت على قوم رميته منها بسهم . و في سنده المسعودي و اسمه عبد الرحمن بن عبد الله و هو ضعيف لاختلاطه , و جماعة آخرون لم أجد من ترجمهم , و يروى مثل هذا المعنى في مصر أيضا و لا أصل له في المرفوع أيضا كما يشير إليه كلام السخاوي في " المقاصد الحسنة " .</p>	
<p>" صنغان من أمتي إذا صلحا صلح الناس : الأمراء و الفقهاء - و في رواية - العلماء " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 70) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه تمام في " الفوائد " (1 / 238) و أبو نعيم في " الحلية " (4 / 96) و ابن عبد البر في " جامع بيان العلم " (1 / 184) من طريق محمد بن زياد اليشكري عن ميمون بن مهران عن # ابن عباس # مرفوعا . و هذا سند موضوع محمد بن زياد هذا قال أحمد : كذاب أعور يضع الحديث و قال ابن معين و الدارقطني : كذاب و كذبه أبو زرعة أيضا و غيره . و الحديث مما أورده السيوطي في " الجامع " خلافا لشرطه ! و أورده الغزالي في " الإحياء " (1 / 6) جازما بنسبته إليه صلى الله عليه وسلم ! و قال مخرجه الحافظ العراقي بعد أن عزاه لابن عبد البر و أبي نعيم : سنده ضعيف . (تنبيه) و لا منافاة بين قول الحافظ هذا و بين</p>	16

<p>حكمتنا عليه بالوضع إذ أن الموضوع من أنواع الحديث الضعيف كما هو مقرر في علم المصطلح . و من أحاديث هذا الكذاب :</p>	
<p>" من أذنب و هو يضحك دخل النار و هو يبكي " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 71) : \$ موضوع . أخرجه أبو نعيم أيضا (4 / 96) من طريق عمر بن أيوب حدثنا أبو إبراهيم الترمذي حدثنا محمد بن زياد الشكري بإسناده المتقدم . و هو من الأحاديث التي سود بها السيوطي أيضا كتابه " الجامع الصغير " ! و قال شارحه المناوي : و فيه عمر بن أيوب قال الذهبي : جرحه ابن حبان . قلت : و عمر هذا الظاهر أنه المزني وهاه الدارقطني كما في " الميزان " و " لسانه " فالحمل في الحديث على الشكري أولى . ثم رأيت في " الحلية (6 / 185) عن بكر بن عبد الله المزني من قوله و هو الأشبه . و من أحاديث هذا الكذاب أيضا .</p>	17
<p>" اتخذوا الحمام المقاصيص فإنها تلهي الجن عن صبيانكم " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 72) : \$ موضوع . أخرجه ابن عدي في " الكامل " (2 / 288) و الخطيب (5 / 279) و ابن عساكر (17 / 469) من طريق محمد بن زياد بإسناده السابق عن # ابن عباس # . و هو من أحاديث " الجامع الصغير " أيضا ! و قد</p>	18

عزاه فيه للخطيب و الديلمي في
" مسند الفردوس " عن ابن عباس و ابن عدي عن
#أنس #فتعقبه شارحه المناوي
بقوله : و قضيته أن مخرجه الخطيب خرج ساكتا
عليه و الأمر بخلافه , فإنه عقبه
بنقله عن أحمد و ابن معين و غيرهما أن محمد بن
زياد كان كذابا يضع الحديث
انتهى .

و قال ابن حجر : فيه محمد بن زياد اليشكري
كذبوه , و في " الميزان " كذاب وضاع
ثم أورد له هذا الخبر , و ابن عدي رواه من حديث
عثمان بن مطر عن ثابت عن أنس بن
مالك قال في الميزان عن ابن حبان بعد ما ساق
له هذا الخبر : يروي الموضوعات عن
الأثبات , و من ثم حكم ابن الجوزي بوضعه و تبعه
المؤلف في " مختصر الموضوعات "
ساكتا عليه , و حكاه عنه في " الكبير " و أقره
فكان ينبغي حذفه من هذا الكتاب
وفاء بشرطه .

و ممن جزم بوضعه ابن عراق و الهندي و غيرهما
قلت : و منهم ابن القيم في " المنار " (39) .
و من أحاديث اليشكري الكذاب هذا :

" زينوا مجالس نسائكم بالمغزل " .

19

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
72) :

\$ موضوع .

أخرجه ابن عدي (288 / 2) و الخطيب (5 /
380) عن اليشكري بسنده المتقدم عن
#ابن عباس #مرفوعا و قال ابن عدي :
اليشكري هذا بين الأمر في الضعفاء يروي عن
ميمون أحاديث مناكير لا يرونها غيره
و لا يتابعه أحد من الثقات عليها .
و من طريق الخطيب أورده ابن الجوزي في "
الموضوعات " (277 / 2) و أقره

<p>السيوطي في " اللآليء " (2 / 179) . و نحو هذا الحديث :</p>	
<p>" زينوا موائدكم بالبقل فإنه مطردة للشيطان مع التسمية " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 73) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه عبد الرحمن بن نصر الدمشقي في " الفوائد " (2 / 229 / 1) و ابن حبان في " الضعفاء والمتروكين " (2 / 186) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 216) و غيرهما من طريق العلاء بن مسلمة عن إسماعيل ابن مغراء الكرمانى عن ابن عياش عن برد عن مكحول عن # أبي أمامة # مرفوعا .</p> <p>قلت : و هذا موضوع , و آفته العلاء هذا , قال الذهبي في " الميزان " : قال الأزدي : لا تحل الرواية عنه كان لا يبالي ما روى , و قال ابن طاهر : كان يضع الحديث , و قال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات , و تمام كلام ابن حبان : لا يحل الاحتجاج به بحال .</p> <p>و الحديث مما شان به السيوطي " جامعه " فأورده من طريق ابن حبان في " الضعفاء " و الديلمي في " مسند الفردوس " عن أبي أمامة , و قال شارحه المناوي :</p> <p>و فيه إسماعيل بن عياش مختلف فيه عن برد بن سنان أورده الذهبي في الضعفاء .</p> <p>و رواه عنه أبو نعيم و عنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه له لكان أولى .</p> <p>قلت : لقد أبعد الشارح النجعة فعلة الحديث ممن دون من ذكرهم كما عرفت , و قد أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 298) (من طريق ابن حبان عن العلاء بن مسلمة به , ثم قال ابن الجوزي : لا أصل له ,</p>	20

<p>العلاء يضع ... و ذكر ما تقدم نقله عن " الميزان " . فتعقبه السيوطي في " اللآليء المصنوعة في الأحاديث الموضوعية " (2 / 12) بقوله : قلت : روى له الترمذي . قلت : و هذا تعقب لا طائل تحته مع ثبوت جرح الرجل فرواية الترمذي عنه لا تعدله و كم في رواته من مجروحين و متهمين كما لا يخفى على العارفين بتراجم رواة الحديث . ثم ساق له السيوطي في " اللآليء " طريقا أخرى من رواية واثلة بن الأسقع مرفوعا و فيه الحسن بن شبيب المكتب , قال الذهبي في " الميزان " : هو أفة هذا الحديث قال فيه ابن عدي : حدث بالبواطيل عن الثقات و قد جزم ابن القيم في " المنار " (ص 32) بأن الحديث موضوع , أورده في التنبيه على أمور كلية يعرف بها كون الحديث موضوعا , ثم قال (ص 35) : و منها سماجة الحديث و كونه مما يسخر منه . ثم ذكر أحاديث هذا منها .</p>	
<p>" حسبي من سؤالي علمه بحالي " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 74) : \$ لا أصل له . أورده بعضهم من قول إبراهيم عليه الصلاة و السلام , و هو من الإسرائيليات و لا أصل له في المرفوع , و قد ذكره البغوي في تفسير سورة الأنبياء مشيرا لضعفه فقال : روي عن # كعب الأحبار # : " أن إبراهيم عليه الصلاة و السلام ... لما رموا به في المنجنيق إلى النار استقبله جبريل فقال : يا إبراهيم ألك حاجة ؟ قال : أما إليك فلا , قال جبريل : فسل ربك ,</p>	21

فقال إبراهيم : حسبي من سؤالي علمه بحالي " .
و قد أخذ هذا المعنى بعض من صنف في الحكمة على طريقة الصوفية فقال : سؤالك منه يعني الله تعالى اتهام له , و هذه ضلالة كبرى ! فهل كان الأنبياء صلوات الله عليهم متهمين لربهم حين سألوه مختلف الأسئلة ? فهذا إبراهيم عليه الصلاة و السلام يقول : * (ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم , ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم و ارزقهم من الثمرات لعلهم يشكروا , ربنا ...) إلى آخر الآيات و كلها أدعية , و أدعية الأنبياء في الكتاب و السنة لا تكاد تحصى , و القائل المشار إليه قد غفل عن كون الدعاء الذي هو تضرع و التجاء إلى الله تعالى عبادة عظيمة بغض النظر عن ماهية الحاجة المسؤولة , و لهذا قال صلى الله عليه وسلم :
" الدعاء هو العبادة , ثم تلا قوله تعالى : * (و قال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين) * " ذلك لأن الدعاء يظهر عبودية العبد لربه و حاجته إليه و مسكنته بين يديه , فمن رغب عن دعائه , فكأنه رغب عن عبادته سبحانه و تعالى , فلا جرم جاءت الأحاديث متضافرة في الأمر به و الحض عليه حتى قال صلى الله عليه وسلم : " من لا يدع الله يغضب عليه " .
أخرجه الحاكم (1 / 491) و صححه و وافقه الذهبي .
قلت : و هو حديث حسن , و تجد بسط الكلام في تخريجه و تأكيد تحسينه و الرد علي من زعم من إخواننا أنني صححته و غير ذلك من الفوائد في " السلسلة الأخرى " (رقم 2654) .

<p>و قالت عائشة رضي الله عنها : " سلوا الله كل شيء حتى الشسع , فإن الله عز وجل , إن لم ييسره لم ييسر " . أخرجه ابن السني (رقم 349) بسند حسن , و له شاهد من حديث أنس عند الترمذي (4 / 292) و غيره و ضعفه و هو مخرج فيما سيأتي برقم (1362) . و بالجملة فهذا الكلام المعزول لإبراهيم عليه الصلاة و السلام لا يصدر من مسلم يعرف منزلة الدعاء في الإسلام فكيف يصدر ممن سمانا المسلمين ؟ ! ثم وجدت الحديث قد أورده ابن عراق في " تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة " و قال (1 / 250) : قال ابن تيمية موضوع .</p>	
<p>" توسلوا بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 76) : \$ لا أصل له . و قد نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في " القاعدة الجليلة " . و مما لا شك فيه أن جاهه صلى الله عليه وسلم و مقامه عند الله عظيم , فقد وصف الله تعالى موسى بقوله : * (و كان عند الله وجيها) * , و من المعلوم أن نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم أفضل من موسى , فهو بلا شك أوجه منه عند ربه سبحانه و تعالى , و لكن هذا شيء و التوسل بجاهه صلى الله عليه وسلم شيء آخر , فلا يليق الخلط بينهما كما يفعل بعضهم , إذ أن التوسل بجاهه صلى الله عليه وسلم يقصد به من يفعله أنه أرجى لقبول دعائه , و هذا أمر لا يمكن معرفته بالعقل إذ أنه من الأمور الغيبية التي لا مجال للعقل في إدراكها فلا بد فيه من النقل</p>	22

الصحيح الذي تقوم به الحجة , و هذا مما لا سبيل إليه البتة , فإن الأحاديث الواردة في التوسل به صلى الله عليه وسلم تنقسم إلى قسمين : صحيح و ضعيف , أما الصحيح فلا دليل فيه البتة على المدعى مثل توسلهم به صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء , و توسل الأعمى به صلى الله عليه وسلم فإنه توسل بدعائه صلى الله عليه وسلم لا بجاهه و لا بذاته صلى الله عليه وسلم , و لما كان التوسل بدعائه صلى الله عليه وسلم بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى غير ممكن كان بالتالي التوسل به صلى الله عليه وسلم بعد وفاته غير ممكن و غير جائز .

و مما يدل على ذلك أن الصحابة رضي الله عنهم لما استسقوا في زمن عمر توسلوا بعمه صلى الله عليه وسلم العباس , و لم يتوسلوا به صلى الله عليه وسلم , و ما ذلك إلا لأنهم يعلمون معنى التوسل المشروع و هو ما ذكرناه من التوسل بدعائه صلى الله عليه وسلم و لذلك توسلوا بعده صلى الله عليه وسلم بدعاء عمه لأنه ممكن و مشروع , و كذلك لم ينقل أن أحدا من العميان توسل بدعاء ذلك الأعمى , ذلك لأن السر ليس في قول الأعمى : (اللهم إني أسألك و أتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة) .

و إنما السر الأكبر في دعائه صلى الله عليه وسلم له كما يقتضيه وعده صلى الله عليه وسلم إياه بالدعاء له , و يشعر به قوله في دعائه " اللهم فشفعه في " أي اقبل شفاعته صلى الله عليه وسلم أي دعائه في " و شفّعني فيه " أي اقبل شفاعتي أي دعائي في قبول دعائه صلى الله عليه وسلم في , فموضوع الحديث كله يدور حول الدعاء كما يتضح للقارئ الكريم بهذا الشرح الموجز , فلا علاقة للحديث بالتوسل المبتدع , و لهذه أنكره الإمام أبو حنيفة فقال :

أكره أن يسأل الله إلا بالله , كما في " الدر المختار " و غيره من كتب الحنفية

و أما قول الكوثري في مقالاته (ص 381) :
و توسل الإمام الشافعي بأبي حنيفة مذكور في
أوائل " تاريخ الخطيب " بسند صحيح
فمن مبالغاته بل مغالطاته فإنه يشير بذلك إلى ما
أخرجه الخطيب (1 / 123) من
طريق عمر بن إسحاق بن إبراهيم قال : نبأنا علي
بن ميمون قال : سمعت الشافعي
يقول : إني لأتبرك بأبي حنيفة و أجيء إلى قبره
في كل يوم - يعني زائرا - فإذا
عرضت لي حاجة صليت ركعتين و جئت إلى قبره ,
و سألت الله تعالى الحاجة عنده ,
فما تبعد عني حتى تقضى .

فهذه رواية ضعيفة بل باطلة فإن عمر بن إسحاق
بن إبراهيم غير معروف و ليس له ذكر
في شيء من كتب الرجال , و يحتمل أن يكون هو
عمرو - بفتح العين - بن إسحاق بن
إبراهيم بن حميد بن السكن أبو محمد التونسي و
قد ترجمه الخطيب (12 / 226)
و ذكر أنه بخاري قدم بغداد حجا سنة (341) و
لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا
فهو مجهول الحال , و يبعد أن يكون هو هذا إذ أن
وفاة شيخه علي بن ميمون سنة
(247) على أكثر الأقوال , فبين وفاتيهما نحو
مائة سنة فيبعد أن يكون قد أدركه

و على كل حال فهي رواية ضعيفة لا يقوم على
صحتها دليل و قد ذكر شيخ الإسلام في
" اقتضاء الصراط المستقيم " معنى هذه الرواية
ثم أثبت بطلانها فقال (ص 165) :
هذا كذب معلوم كذبه بالاضطرار عند من له
معرفة بالنقل , فالشافعي لما قدم بغداد
لم يكن ببغداد قبر ينتاب للدعاء عنده البتة , بل و
لم يكن هذا على عهد الشافعي
معروفا , و قد رأى الشافعي بالحجاز و اليمن و

الشام و العراق و مصر من قبور الأنبياء و الصحابة و التابعين من كان أصحابها عنده و عند المسلمين أفضل من أبي حنيفة و أمثاله من العلماء , فما باله لم يتوخ الدعاء إلا عنده ؟ ! ثم (إن) أصحاب أبي حنيفة الذين أدركوه مثل أبي يوسف و محمد و زفر و الحسن بن زياد و طبقتهم لم يكونوا يتحرون الدعاء لا عند أبي حنيفة و لا غيره , ثم قد تقدم عن الشافعي ما هو ثابت في كتابه من كراهة تعظيم قبور المخلوقين خشية الفتنة بها , و إنما يضع مثل هذه الحكايات من يقل علمه و دينه , و إما أن يكون المنقول من هذه الحكايات عن مجهول لا يعرف . و أما القسم الثاني من أحاديث التوسل فهي أحاديث ضعيفة تدل بظاهرها على التوسل المبتدع , فيحسن بهذه المناسبة التحذير منها و التنبيه عليها فمنها :

" الله الذي يحيي و يميت و هو حي لا يموت , اغفر لأمي فاطمة بنت أسد و لقننها حبتها و وسع عليها مدخلها , بحق نبيك و الأنبياء الذين من قبلي فإنك أرحم الراحمين ... " .

23

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 79) :

\$ ضعيف .
رواه الطبراني في " الكبير " (24 / 351 - 352)
و " الأوسط " (1 / 152 - 153)
- الرياض (, و من طريقه أبو نعيم في " حلية الأولياء " (3 / 121) : حدثنا
أحمد بن حماد بن زغبة قال روح بن صلاح قال :
حدثنا سفيان الثوري عن عاصم الأحول
و من طريقه أبو نعيم في " حلية الأولياء " (3 / 121)
عن # أنس بن مالك #
قال : لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أم

علي رضي الله عنهما ... دعا أسامه بن زيد و أبا أيوب الأنصاري و عمر بن الخطاب و غلاما أسود يحفرون ... فلما فرغ , دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاضطجع فيه فقال ... فذكره , و قال الطبراني : تفرد به روح بن صلاح . قلت : قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (9 / 257) : و فيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان و الحاكم و فيه ضعف , و بقية رجاله رجال الصحيح . و في قوله : و بقية رجاله رجال الصحيح نظر رجيح , ذلك لأن زغبة هذا ليس من رجال الصحيح , بل لم يرو له إلا النسائي , أقول هذا مع العلم أنه في نفسه ثقة . بقي النظر في حال روح بن صلاح و قد تفرد به كما قال الطبراني , فقد وثقه ابن حبان و الحاكم كما ذكر الهيثمي , و لكن قد ضعفه من قولهم أرجح من قولهما لأمرين : الأول : أنه جرح و الجرح مقدم على التعديل بشرطه . و الآخر : أن ابن حبان متساهل في التوثيق فإنه كثيرا ما يوثق المجهولين حتى الذين يصرح هو نفسه أنه لا يدري من هو و لا من أبوه ؟ كما نقل ذلك ابن عبد الهادي في " الصارم المنكي " و مثله في التساهل الحاكم كما لا يخفى على المتضلع بعلم التراجم و الرجال فقولهما عند التعارض لا يقام له وزن حتى و لو كان الجرح مبهما لم يذكر له سبب , فكيف مع بيانه كما هو الحال في ابن صلاح هذا ؟ ! فقد ضعفه ابن عدي (3 / 1005) , و قال ابن يونس : رويت عنه مناكير , و قال الدارقطني : ضعيف في الحديث , و قال ابن ماكولا : ضعفه , و قال ابن عدي بعد أن خرج له حديثين : و في بعض حديثه نكرة . فأنت ترى أئمة الجرح قد اتفقت عباراتهم على تضعيف هذا الرجل , و بينوا أن السبب

روايته المناكير , فمثله إذا تفرد بالحديث يكون منكرًا لا يحتج به , فلا يغتر بعد هذا بتوثيق من سبق ذكره إلا جاهل أو مغرض .

و مما تقدم يتبين للمنصف أن الشيخ زاهدًا الكوثري ما أنصف العلم حين تكلم على هذا الحديث محاولًا تقويته حيث اقتصر على ذكر التوثيق السابق في روح بن صلاح دون أن يشير أقل إشارة إلى أن هناك تضعيفًا له ممن هم أكثر وأوثق ممن وثقه ! انظر (ص 379) من " مقالات الكوثري " نفسه ! و من عجيب أمر هذا الرجل أنه مع سعة علمه يغلب عليه الهوي و التعصب للمذهب ضد أنصار السنة و أتباع الحديث الذين يرميهم ظلما بالحشوية فتراه هنا يميل إلى تقوية هذا الحديث معتمدا على توثيق ابن حبان ما دام هذا الحديث يعارض ما عليه أنصار السنة !

فإذا كان الحديث عليه لا له فتراه يردده و إن كان ابن حبان صححه أو وثق رواته ! فانظر إليه مثلا يقول في حديث مضيه صلى الله عليه وسلم في صلاته بعد خلع النعل النجسة و قد أخرجه ابن حبان و الحاكم في " صحيحهما " قال : و تساهل الحاكم و ابن حبان في التصحيح مشهور !! (انظر ص 185) من " مقالاته " .

و الحديث صحيح كما بينته في " صحيح أبي داود " و إعلاله بتساهل المذكورين تدليس خبيث , لأنه ليس فيه من لم يوثقه غيرهما , بل رجاله كلهم رجال مسلم . و انظر إليه في كلامه على حديث الأوعال و تضعيفه إياه و هو في ذلك مصيب تراه يعتمد في ذلك على أن راويه عبد الله بن عميرة مجهول , ثم يستدرك في التعليق فيقول (ص 309) : نعم ذكره ابن حبان في الثقات , لكن طريقته في ذلك أن يذكر في

<p>الثقات من لم يطلع على جرح فيه , فلا يخرج ذلك عن حد الجهالة عند الآخرين , وقد رد ابن حجر شذوذ ابن حبان هذا في " لسان الميزان " . قلت : فقد ثبت بهذه النقول عن الكوثري أن من مذهبه عدم الاعتماد على توثيق ابن حبان و الحاكم لتساهلهما في ذلك , فكيف ساع له أن يصحح الحديث الذي نحن في صدد الكلام عليه لمجرد توثيقهما لراويهم روح بن صلاح , و لاسيما أنه قد صرح غيرهما ممن هو أعلم منهما بالرجال بتضعيفه ? ! اللهم لولا العصبية المذهبية لم يقع في مثل هذه الخطيئة , فلا تجعل اللهم تعصبنا إلا للحق حيثما كان . و من الأحاديث الضعيفة في التوسل و هي في الوقت نفسه تدل على تعصب الكوثري الحديث الآتي :</p>	
<p>" من خرج من بيته إلى الصلاة فقال : اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك , و أسألك بحق ممشاي هذا , فإني لم أخرج أشرا و لا بطرا ... أقبل الله عليه بوجهه و استغفر له ألف ملك " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 82) : \$ ضعيف . أخرجه ابن ماجه (1 / 261 - 262) و أحمد (3 / 21) و البغوي في " حديث علي بن الجعد " (9 / 93 / 3) و ابن السني (رقم 83) من طريق فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن # أبي سعيد الخدري # مرفوعا به . و هذا سند ضعيف من وجهين , الأول : فضيل بن مرزوق وثقه جماعة و ضعفه آخرون , و قول الكوثري في بعض " مقالاته " (393) : و قال أبو حاتم : ضعيف الحديث , و لم يضعفه سواه و جرحه غير مفسر , بل وثقه</p>	24

البستي .
فيه أخطاء مكشوفة :
أولا : قوله لم يضعفه غير أبي حاتم , فإنه باطل ,
و ما أظن هذا يخفى على
مثله , فإن في ترجمته من " التهذيب " بعد أن
حكى أقوال الموثقين له ما نصه :
و قال ابن أبي حاتم عن أبيه : صالح الحديث
صدوق يهم كثيرا يكتب حديثه .
قلت : يحتج به ؟ قال : لا .
و قال النسائي : ضعيف ... قال مسعود عن
الحاكم : ليس هو من شرط الصحيح .
و قد عيب على مسلم إخرجه لحديثه , قال ابن
حبان في الثقات : يخطيء , و قال في
" الضعفاء " : كان يخطيء على الثقات و يروي
عن عطية الموضوعات .
فأنت ترى أنه قد ضعفه مع أبي حاتم النسائي و
الحاكم و ابن حبان مع أنهما من
المتساهلين في التوثيق كما تقدم .
ثانيا : قوله : و جرحه غير مفسر .
فهذا غير مسلم به , بل هو مفسر في نفس كلام
أبي حاتم الذي نقلته , و هو قوله :
يهم كثيرا , و قد اعتمد الحافظ ابن حجر هذا
القول فقال في ترجمته : صدوق يهم ,
فمن كان يهم في حديثه كثيرا , فلا شك أنه لا
يحتج به كما هو مقرر في محله من
علم المصطلح .
ثالثا : قوله : بل وثقه البستي .
قلت : البستي هو ابن حبان , و إنما عدل الكوثري
عن التصريح باسم (ابن حبان)
إلى ذكر نسبه (البستي) تدليسا و تمويها , و قد
علمت أن ابن حبان كان له فيه
قولان , فمرة أورده في " الثقات " (7 / 316)
و أخرى في " الضعفاء " (2 / 209)
(و الاعتماد على هذا أولى من الأول , لأنه بين
فيه سبب ضعفه , فهو جرح مفسر
يقدم على التعديل كما تقرر في المصطلح أيضا .
الوجه الثاني في تضعيف الحديث : أنه من رواية

عطية العوفي , و هو ضعيف أيضا .
قال الحافظ في " التقريب " : صدوق يخطيء
كثيرا كان شيعيا مدلسا , فهذا جرح مفسر
يقدم على قول من وثقه مع أنهم قلة , و قد
خالفوا جمهور الأئمة الذين ضعفوه
و تجد أقوالهم في " تهذيب التهذيب " و عبارة
الحافظ التي نقلتها عن " التقريب "
هي خلاصة هذه الأقوال كما لا يخفى على البصير
بهذا العلم فلا نطيل الكلام
بذكرها , و لهذا جزم الذهبي في " الميزان " بأنه
ضعيف .

أما تدليسه فلا بد من بيانه ها هنا لأن به تزول
شبهة يأتي حكايتها , فقال ابن
حبان في " الضعفاء " ما نصه : سمع من أبي
سعيد أحاديث فلما مات جعل يجالس
الكلبي يحضر بصفته , فإذا قال الكلبي : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ,
فيحفظه , و كناه أبا سعيد و يروي عنه , فإذا قيل
له : من حدثك هذا ؟ فيقول :
حدثني أبو سعيد فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد
الخدري , و إنما أراد الكلبي !
قال : لا يحل كتب حديثه إلا على التعجب .
فهل تدري أيها القارئ الكريم ما كان موقف
الشيخ الكوثري تجاه تلك الأقوال
المشار إليها في تضعيف الرجل ؟ إنه لم يشر
إليها أدنى إشارة و اكتفى بذكر أقوال
القلة الذين وثقوه , الأمر الذي ينكره على
خصومه (انظر ص 392 من " مقالاته "
و ليته وقف عند هذا , بل إنه أوهم أن سبب
تضعيفه أمر لا يصلح أن يكون جرحا فقال
(ص 394) : و عطية جرح بالتشيع , لكن حسن
له الترمذي عدة أحاديث .
و قصده من هذا إفساح المجال لتقديم أقوال
الموثقين بإيهاهم أن المضعفين إنما
ضعفوه بسبب تشيعه , و هو سبب غير جارح عند
المحققين , مع أن السبب في الحقيقة
إنما هو خطأه كثيرا كما تقدم في كلام الحافظ

ابن حجر , فانظر كم يبعد التعصب
بصاحبه عن الإنصاف و الحق !
و أما تحسين الترمذي له فلا حجة فيه بعد قيام
المانع من تحسين الحديث ,
و الترمذي متساهل في التصحيح و التحسين , و
هذا شيء لا يخفى على الشيخ -
عفا الله عنا و عنه - فقد نقل هو نفسه في كلامه
على حديث الأوعال الذي سبقت
الإشارة إليه عن ابن دحية إنه قال : كم حسن
الترمذي من أحاديث موضوعة و أسانيد
واهية ؟ ! و عن الذهبي أنه قال : لا يعتمد العلماء
على تصحيح الترمذي (انظر ص
311 من " مقالات الكوثري ") .
فانظر كيف يجعل كلام الرجل في موضع حجة , و
في آخر غير حجة ! !
ثم أجاب عن شبهة التدليس بقوله : و بعد
التصريح بالخدري لا يبقى احتمال التدليس
و لاسيما مع المتابعة .
يعني أن عطية قد صرح بأن أبا سعيد في هذا
الحديث هو الخدري , فاندفعت شبهة كونه
هو الكلبي الكذاب .
قلت : و هذا دفع هزيل , فالشبهة لا تزال قائمة ,
لأن ابن حبان صرح كما تقدم
نقله عنه أن عطية لما كان يحدث عن الكلبي و
يكنيه بأبي سعيد كان الذين يسمعون
الحديث عنه يتوهمون أنه يريد الخدري , فمن أين
للشيخ الكوثري أن التصريح
بالخدري إنما هو من عطية و ليس من توهم
الراوي عنه أو من وهمه فقد علمت أنه كان
سيء الحفظ ؟ ! هذان احتمالان لا سبيل إلى
ردهما و بذلك تبقى شبهة التدليس قائمة .
و أما المتابعة التي أشار إليها فهي ما فسره
بقوله قبل : و لم ينفرد عطية عن
الخدري , بل تابعه أبو الصديق عنه في رواية عبد
الحكم بن ذكوان , و هو ثقة عند
ابن حبان , و إن أعله به أبو الفرج في علله .

قلت : لقد عاد الشيخ إلى الاعتداد بتوثيق ابن حبان مع اعترافه بشذوذه في ذلك كما سبق النقل عنه , هذا مع قول ابن معين في ابن ذكوان هذا : لا أعرفه , فإذا لم يعرفه أمام الجرح و التعديل , فأنى لابن حبان أن يعرفه ? !
فتبين أن لا قيمة لهذا المتابع لجهالة الراوي عنه , فأعلال أبي الفرج للحديث به حق لا غبار عليه عند من ينصف !
ثم بدا لي وجه ثالث في تضعيف الحديث و هو اضطراب عطية أو ابن مرزوق في روايته حيث أنه رواه تارة مرفوعا كما تقدم , و أخرى موقوفا على أبي سعيد كما رواه ابن أبي شيبه في " المصنف " (12 / 110 / 1) عن ابن مرزوق به موقوفا , و في رواية البغوي من طريق فضيل قال : أحسبه قد رفعه , و قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 184) : موقوف أشبه .
ثم إن الشيخ حاول أن يشد من عضد الحديث بأن أوجد له طريقا أخرى فقال : و أخرج ابن السنني في عمل " اليوم و الليلة " بسند فيه الوازع عن بلال , (كذا) و ليس فيه عطية و لا ابن مرزوق .
قلت : و لم يزد الشيخ على هذا فلم يبين ما حال هذا الوازع و هل هو ممن يصلح أن يستشهد به , أو هل عنده وازع يمنعه من رواية الكذب ? و لو أنه بين ذلك لظهر لكل ذي عينين أن روايته لهذا الحديث و عدمها سواء , ذلك لأنه ضعيف بمره عند أئمة الحديث بلا خلاف عندهم , حتى قال أبو حاتم : ضعيف الحديث جدا ليس بشيء , و قال لابنه : اضرب على أحاديثه فإنها منكرة .
بل قال الحاكم - على تساهله - : روى أحاديث موضوعة ! و كذا قال غيره , و هو الوازع بن نافع العقيلي .
فمن كان هذا حاله في الرواية لا يعتضد بحديثه و لا كرامة حتى عند الشيخ نفسه

فاسمع إن شئت كلامه في ذلك (ص 39) من " مقالاته " : إن تعدد الطرق إنما يرفع الحديث إلى مرتبة الحسن لغيره إذا كان الضعف في الرواة من جهة الحفظ و الضبط فقط , لا من ناحية تهمة الكذب , فإن كثرة الطرق لا تفيد شيئاً إذ ذاك .
و من هنا يتبين للقارئ اللبيب لم سكت الشيخ عن بيان حال الوازع هذا !
و جملة القول أن هذا الحديث ضعيف من طريقه و أحدهما أشد ضعفاً من الآخر , و قد ضعفه البوصيري و المنذري و غيرهما من الأئمة , و من حسنه فقد وهم أو تساهل ,
و قد تكلمت على حديث بلال هذا , و كشفت عن تدليس الكوثري فيما سيأتي (6252)
و من الأحاديث الضعيفة بل الموضوعة في التوسل :

" لما اقترف آدم الخطيئة , قال : يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي , فقال الله : يا آدم و كيف عرفت محمداً و لم أخلقه ؟ قال : يا رب لما خلقتني بيدك , و نفخت في من روحي , رفعت رأسي , فرأيت على قوائم العرش مكتوباً لا إله إلا الله محمد رسول الله , فعلمت أنك لم تضيف إلي اسمك إلا أحب الخلق إليك , فقال الله : صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق إلي , ادعني بحقه فقد غفرت لك , و لولا محمد ما خلقتك " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 88) :

\$ موضوع .
أخرجه الحاكم في " المستدرک " (2 / 615) و عنه ابن عساكر (2 / 323)
و كذا البيهقي في باب ما جاء فيما تحدث به صلى الله عليه وسلم بنعمة ربه من

" دلائل النبوة " (5 / 488) من طريق أبي الحارث عبد الله بن مسلم الفهري , حدثنا إسماعيل ابن مسلمة , نبأنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن # عمر بن الخطاب # مرفوعا , و قال الحاكم : صحيح الإسناد , و هو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب . فتعقبه الذهبي بقوله : بل موضوع , و عبد الرحمن واه , و عبد الله بن مسلم الفهري لا أدري من هو . قلت : و الفهري هذا أورده في " ميزان الاعتدال " لهذا الحديث و قال : خبر باطل رواه البيهقي في " دلائل النبوة " و قال البيهقي : تفرد به عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم و هو ضعيف . و أقره ابن كثير في " تاريخه " (2 / 323) و وافقه الحافظ ابن حجر في " اللسان " أصله " الميزان " على قوله : خبر باطل و زاد عليه قوله في هذا الفهري : لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله فإنه من طبقتة . قلت : و الذي قبله هو عبد الله بن مسلم بن رشيد , ذكره ابن حبان فقال : متهم بوضع الحديث , يضع على ليث و مالك و ابن لهيعة لا يحل كتب حديثه , و هو الذي روى عن ابن هدية نسخة كأنها معمولة . و الحديث أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (207) من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن زيد ثم قال : لا يروي عن عمر إلا بهذا الإسناد . و قال الهيثمي في " المجمع " (8 / 253) : رواه الطبراني في " الأوسط " و " الصغير " و فيه من لم أعرفهم . قلت : و هذا إعلال قاصر ما دام فيه عبد الرحمن بن زيد , قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " القاعدة الجلية في التوسل و الوسيلة " (ص 69) : و رواية الحاكم

لهذا الحديث مما أنكر عليه , فإنه نفسه قد قال في كتاب " المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم " : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه .

قلت : و عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف باتفاقهم يغلط كثيرا .

و صدق شيخ الإسلام في نقله اتفاقهم على ضعفه و قد سبقه إلى ذلك ابن الجوزي , فإنك إذا فتشت كتب الرجال , فإنك لن تجد إلا مضعفا له , بل ضعفه جدا علي بن المديني و ابن سعد , و قال الطحاوي : حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف .

و قال ابن حبان : كان يقلب الأخبار و هو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل و إسناد الموقوف , فاستحق الترك .

و قال أبو نعيم نحو ما سبق عن الحاكم : روى عن أبيه أحاديث موضوعة .

قلت : و لعل هذا الحديث من الأحاديث التي أصلها موقوف و من الإسرائيليات , أخطأ عبد الرحمن بن زيد فرفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم , و يؤيد هذا أن أبا بكر الأجري أخرجه في " الشريعة " (ص 427) من طريق الفهري المتقدم بسند آخر له عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب موقوفا عليه .

و رواه (ص 422 - 425) من طريق أبي مروان العثماني قال : حدثني أبي (في الأصل : ابن و هو خطأ) عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال : " من الكلمات التي تاب الله عز وجل على آدم عليه السلام أنه قال : اللهم إني أسألك بحق محمد عليك .. " الحديث نحوه و ليس فيه ادعني بحقه إلخ .

و هذا موقوف و عثمان و ابنه أبو مروان ضعيفان

لا يحتج بهما لو روي حديثا مرفوعا , فكيف و قد روي قولاً موقوفاً على بعض أتباع التابعين و هو قد أخذه - والله أعلم - من مسلمة أهل الكتاب أو غير مسلمتهم أو عن كتبهم التي لا ثقة لنا بها كما بينه شيخ الإسلام في كتبه .
و كذلك رواه ابن عساكر (2 / 310 / 2) عن شيخ من أهل المدينة من أصحاب ابن مسعود من قوله موقوفاً عليه و فيه مجاهيل .
و جملة القول : أن الحديث لا أصل له عنه صلى الله عليه وسلم فلا جرم أن حكم عليه بالبطلان الحافظان الجليلان الذهبي و العسقلاني كما تقدم النقل عنهما .
و مما يدل على بطلانه أن الحديث صريح في أن آدم عليه السلام عرف النبي صلى الله عليه وسلم عقب خلقه , و كان ذلك في الجنة , و قبل هبوطه إلى الأرض , و قد جاء في حديث إسناده خير من هذا على ضعفه أنه لم يعرفه إلا بعد نزوله إلى الهند و سماعه باسمه في الأذان ! انظر الحديث (403) .
(
و مع هذا كله فقد جازف الشيخ الكوثري و صححه مع اعترافه بضعف عبد الرحمن بن زيد لكنه استدرك (ص 391) فقال : إلا أنه لم يتهم بالكذب , بل بالوهم , و مثله ينتقى بعض حديثه .
قلت : لقد بلغ به الوهم إلى أنه روى أحاديث موضوعة كما تقدم عن الحاكم و أبي نعيم , فمثله لا يصلح أن ينتقى من حديثه حتى عند الكوثري لولا العصبية و الهوي , فاسمع إن شئت ما قاله (ص 42) في صدد حكمه بالوضع على حديث " إياكم و خضراء الدمن ... " و قد تقدم برقم (14) .
و إنما مدار الحكم على الخبر بالوضع أو الضعف الشديد من حيث الصناعة الحديثية هو انفراد الكذاب أو المتهم بالكذب أو الفاحش الخطأ به .

و قد علمت مما سبق أن مدار الحديث على عبد الرحمن بن زيد الفاحش الخطأ , فيكون حديثه ضعيفا جدا على أقل الأحوال عنده لو أنصف !

و من عجيب أمره أنه يقول عقب عبارته السابقة (ص 391) : و هذا هو الذي فعله الحاكم حيث رأى أن الخبر مما قبله مالك فيما روى ابن حميد عنه حيث قال لأبي جعفر المنصور : و هو وسيلتك و وسيلة أبيك آدم عليه السلام .

فمن أين له أن الحاكم رأى أن الخبر مما قبله مالك ؟ ! فهل يلزم من كون الرجل كان حافظا أنه كان يحفظ كل شيء عن أي إمام , هذا ما لا يقوله إنسان ؟ ! فمثل هذا لا بد فيه من نقل يصرح بأن الحاكم رأى ... و إلا فمن ادعى ذلك فقد قفى ما ليس له به علم .

ثم هب أن مالكا قبل الخبر , فهل ذلك يلزم غيره أن يقبله و هو لم يذكر إسناده المتصل منه إلى النبي صلى الله عليه وسلم , أفلا يجوز أن يكون ذلك من الإسرائيليات التي تساهل العلماء في روايتها عن بعض مسلمة أهل الكتاب مثل كعب الأحبار , فقد كان يروي عنه بعضها ابن عمر و ابن عباس و أبو هريرة باعتراف الكوثري نفسه (ص 34 - " مقالة كعب الأحبار و الإسرائيليات ") فإذا جاز هذا لهؤلاء , أفلا يجوز ذلك لمالك ؟ بلى ثم بلى . فثبت أن قول مالك المذكور لا يجوز أن يكون شاهدا مقويا للحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

و هذا كله يقال لو ثبت ذلك عن مالك , كيف و دون ثبوته خرط القتاد ! فإنه يرويه عنه ابن حميد و هو محمد بن حميد الرازي في الراجح عند الكوثري ثم اعتمد هو على توثيق ابن معين إياه و ثناء أحمد و الذهلي عليه , و تغافل عن تضعيف جمهور

الأئمة له , بل و عن تكذيب كثيرين منهم إياه ,
مثل أبي حاتم و النسائي
و أبي زرعة و صرح هذا أنه كان يتعمد الكذب , و
مثل ابن خراش فقد حلف بالله أنه
كان يكذب , و قال صالح بن محمد الأسدي : كل
شيء كان يحدثنا ابن حميد كنا نتهمه
فيه , و قال في موضع آخر : كانت أحاديثه تزيد ,
و ما رأيت أحدا أجراً على الله
منه , و قال أيضا : ما رأيت أحدا أحذق بالكذب من
رجلين سليمان الشاذكوني و محمد
ابن حميد , كان يحفظ حديثه كله .
و قال أبو علي النيسابوري : قلت لابن خزيمة :
لو حدث الأستاذ عن محمد بن حميد
فإن أحمد قد أحسن الثناء عليه ؟ فقال : إنه لم
يعرفه , و لو عرفه كما عرفناه ما
أثنى عليه أصلا .
فهذه النصوص تدل على أن الرجل كان مع حفظه
كذابا , و الكذب أقوى أسباب الجرح
و أبينها , فكيف ساغ للشيخ تقديم التعديل على
الجرح المفسر مع أنه خلاف معتقده
! ?
علم ذلك عند من يعرف مبلغ تعصبه على أنصار
السنة و أهل الحديث , و شدة عداوته
إياهم سامحه الله و عفا عنه .
فتبين مما ذكرناه أن هذه القصة المروية عن
مالك قصة باطلة موضوعة , و قد حقق
القول في ذلك على طريقة أخرى شيخ الإسلام
في " القاعدة الجلية " (1 / 227 -
ضمن مجموع الفتاوى) و ابن عبد الهادي في "
الصارم المنكي " فليراجعهما من أراد
المزيد من الاطلاع على بطلانها , فإن فيما
أوردت كفاية .
و بذلك ثبت وضع حديث توسل آدم بالنبي صلى
الله عليه وسلم , و خطأ من خالف .
و لقد أطلت كثيرا في تحقيق الكلام عليه و على
الأحاديث التي قبله , و ما كنت
أود ذلك لولا أنى وجدت نفسي مضطرا لذلك , لما

وقفت على مغالطات الشيخ الكوثري ,
فرأيت من الواجب الكشف عنها لئلا يغتر بها من
لا علم له بما هنالك ! فمعدرة إلى
القراء الكرام .
هذا و إن من الآثار السيئة التي تركتها هذه
الأحاديث الضعيفة في التوسل أنها
صرفت كثيرا من الأمة عن التوسل المشروع إلى
التوسل المبتدع , ذلك لأن العلماء
متفقون - فيما أعلم - على استحباب التوسل
إلى الله تعالى باسم من أسمائه أو صفة
من صفاته تعالى , و على توسل المتوسل إليه
تعالى بعمل صالح قدمه إليه عز وجل .
و مهما قيل في التوسل المبتدع فإنه لا يخرج عن
كونه أمرا مختلفا فيه , فلو أن
الناس أنصفوا لأنصرفوا عنه احتياطا و عملا
بقوله صلى الله عليه وسلم " دع ما
يريبك إلى ما لا يريبك " إلى العمل بما أشرنا إليه
من التوسل المشروع , و لكنهم
مع الأسف أعرضوا عن هذا و تمسكوا بالتوسل
المختلف فيه كأنه من الأمور اللازمة
التي لا بد منها و لازموها ملازمتهم للفرائض !
فإنك لا تكاد تسمع شيئا أو عالما
يدعو بدعاء يوم الجمعة و غيره إلا ضمنه التوسل
المبتدع , و على العكس من ذلك
فإنك لا تكاد تسمع أحدهم يتوسل بالتوسل
المستحب كأن يقول مثلا : اللهم إني
أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت وحدك لا شريك
لك المنان , يا بديع السموات
و الأرض , يا ذا الجلال و الإكرام يا حي يا قيوم
إني أسألك ... مع أن فيه الاسم
الأعظم الذي إذا دعي به أجاب و إذا سئل به
أعطى كما قال صلى الله عليه وسلم
فيما صح عنه , فهل سمعت أيها القارئ الكريم
أحدا يتوسل بهذا أو بغيره مما في
معناه ? أما أنا فأقول أسفا : إننى لم أسمع ذلك ,
و أظن أن جوابك سيكون كذلك ,
فما السبب في هذا ? ذلك هو من آثار انتشار

الأحاديث الضعيفة بين الناس ,
و جهلهم بالسنة الصحيحة , فعليكم بها أيها
المسلمون علما و عملا تهتدوا و تعزوا
و بعد طبع ما تقدم اطلعت على رسالة في جواز
التوسل المبتدع لأحد مشايخ الشمال
المتهورين , متخمة بالتناقض الدال على الجهل
البالغ , و بالضلال و الأباطيل
و التأويلات الباطلة و الافتراء على العلماء بل
الإجماع ! مثل تجويز الاستغائة
بالموتى و النذر لهم , و زعمه أن توحيد الربوبية و
توحيد الألوهية متلازمان !
و غير ذلك مما لا يقول به عالم مسلم , كما أنه
حشاها بالأحاديث الضعيفة
و الواهية كما هي عادته في كل ما له من رسائل -
و ليته سكت عنها , بل إنه صحح
بعض ما هو معروف منها بالضعف كقوله (ص 42
) و في الأحاديث الصحيحة : " إن أحب
الخلق إلى الله أنفعهم لعباده " و غير ذلك مما لا
يمكن البحث فيه الآن .
و إنما القصد أن أنبه القراء على ما وقع في
كلامه على الأحاديث المتقدمة في
التوسل من التدليس بل الكذب المكشوف
ليوهمهم صحتها , كي يكونوا في حذر منه و من
أمثاله من الذين لا يتقون الله فيما يكتبون , لأن
غرضهم الانتصار لأهوائهم و ما
وجدوا عليه آبائهم و أمهاتهم .
فحديث أنس (رقم 23) الذي بينا ضعف إسناده ,
أوهم هو أنه صحيح بتمكسه بتوثيق
ابن حبان و الحاكم لروح بن صلاح ! و قد أثبتنا
ضعف هذا الراوي و عدم اعتداد
العلماء بتوثيق المذكورين فتذكر , كما أثبتنا عدم
أمانة الكوثري في النقل
و اتباعه للهوى و قد جرى على طريقته هذه
مؤلف هذه الرسالة بل زاد عليه ! فإنه
بعد أن ساق الحديث موهما القاريء أنه صحيح
قال عقبه (ص 15) : و لهذا طرق منها

عن ابن عباس عند أبي نعيم في " المعرفة " و
الديلمي في " الفردوس " بإسناد حسن
كما قاله الحافظ السيوطي .
فهذا كذب منه على ابن عباس رضي الله عنه - و
ربما على السيوطي أيضا - فليس في
حديث ابن عباس موضع الشاهد من حديث أنس و
هو قوله " بحق نبيك و الأنبياء الذين
قبلي فإنك أرحم الراحمين " و ذلك مما يوهن
هذه الزيادة و لا يقويها خلافا
لمحاولة المؤلف الفاشلة المغرضة !
و أما حديث عمر (رقم 25) فقال في تخريجه
(ص 15) :
و أخرج البيهقي في " دلائل النبوة " و قد التزم
أن لا يذكر في هذا الكتاب حديثا
موضوعا .
قلت : و الجواب من وجهين :
الأول : أن الالتزام المذكور غير مسلم به , فقد
أخرج فيه غير ما حديث موضوع و قد
نص على ذلك بعض النقاد , و من يتتبع مقالاتنا
هذه في الأحاديث الضعيفة
و الموضوعية يجد أمثلة على ذلك و حسبك دليلا
الآن هذا الحديث فقد حكم عليه
الحافظان الذهبي و العسقلاني بأنه حديث باطل
كما سبق , فما بال المؤلف يتغاضى
عن حكمهما و هما المرجع في هذا الشأن و يتعلق
بالمتشابه من الكلام ؟ !
الآخر : أن البيهقي الذي أخرجه في " الدلائل "
قد ضعف الحديث فيه كما سبق نقله
عنه , فإن لم يكن الحديث عنده موضوعا فهو
على الأقل ضعيف , فهو حجة على الشيخ
الذي يحاول بتحريف الكلام أن يجعله صحيحا ؟ !
ثم نقل المؤلف تخريج الحاكم للحديث و تصحيحه
إياه , و تغاضى أيضا عن تعقب
الذهبي إياه الذي سبق أن ذكرناه , و الذي يصرح
فيه أنه حديث موضوع ! كما تغاضى
عن حال راويه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ,
الذي اتهمه الحاكم نفسه بالوضع !

و عن غيره ممن لا يعرف حاله أو هو متهم , و عن قول الحافظ الهيثمي في الحديث فيه من لم أعرفهم ! .
عجبا من هذا المؤلف و أمثاله إنهم يزعمون أن باب الاجتهاد قد أغلق على الناس فليس لهم أن يجتهدوا لا في الحديث تصحيحا و تضعيفا , و لا في الفقه , ترجيحا و تفريرا , ثم هم يجتهدون فيما لا علم لهم فيه البتة , و هو علم الحديث ,
و يضربون بكلام ذوي الاختصاص عرض الحائط ! ثم هم إن قلدوا قلدوا دون علم متبعين أهواءهم , و إلا فقل لي بالله عليك : إذا صح الحاكم حديثا - و هو معروف بتساهله في ذلك - و رده عليه أمثال الذهبي و الهيثمي و العسقلاني أفيجوز و الحالة هذه التعلق بتصحيح الحاكم ؟! اللهم إن هذا لا يقول به إلا جاهل أو مغرض ! اللهم فاحفظنا من اتباع الهوي حتى لا يضلنا عن سبيلك .
ثم زعم المؤلف (ص 16) أن الإمام مالكا قد صح عنده محل الشاهد من هذا الحديث حيث قال للخليفة العباسي : و لم تصرف وجهك عنه صلى الله عليه وسلم و هو وسيلتك و وسيلة أبيك آدم ؟ .
و قد بينا فيما سلف بطلان نسبة هذه القصة إلى مالك , و أما المؤلف فلا يهمه التحقق من ذلك , و سيان عنده أثبتت أو لم تثبت , ما دام أنها تؤيد هواه و بدعته إذ الغاية عنده تسوغ الوسيلة ! .
و من تهور هذا المؤلف و جهله أنه يصرح (ص 12) : أن التوسل برسول الله صلى الله عليه وسلم و سائر الأنبياء و الأولياء و الصالحين و الاستغاثة بهم ...
مما أجمعت عليه الأمة قبل ظهور هذا المبتدع ابن تيمية الذي جاء في القرن الثامن الهجري و ابتدع بدعته ! .
فإن إنكار التوسل بغير الله تعالى مما صرح به

بعض الأئمة الأولين المعترف
بفضلهم و فقههم , و قد نقلنا نص أبي حنيفة
في ذلك (ص 77) من الكتب الموثوق
بها من كتب الحنفية و فيها عن صاحبيه الإمام
محمد و أبي يوسف نحو ذلك مما يعتبر
قاصمة الظهر لهؤلاء المبتدعة , فأين الإجماع
المزعم أيها المتهور ؟ ! و إن من
أكبر الافتراء على الإجماع أن ينسب إليه هذا
المؤلف جواز الاستغاثة بالأموات من
الصالحين ؟ و هذه ضلالة كبرى لم يقل بها - و
الحمد لله - أحد من سلف الأمة
و علمائها , و نحن نتحدى المؤلف و غيره من
أمثاله أن يأتينا و لو بشبه نص عنهم
في جواز ذلك , بل المعروف في كتب أتباعهم
خلاف ذلك و لولا ضيق المجال لنقلنا
بعض النصوص عنهم .
و أما حديث أبي سعيد الخدري (رقم 24)
فاكتفى المؤلف (ص 36) بأن نقل تحسينه
عن بعض العلماء , و قد بينا خطأ ذلك من وجوه
بما لا مرد لها فأغنى عن الإعادة ,
و المؤلف لا يهمله مطلقا التحقيق العلمي لأنه
ليس من أهله , بل هو يتعلق في سبيل
تأييد هواه بالأوهام و لو كانت كخيوط القمر أو
مدد الأموات ! .
و بهذه المناسبة أريد أن أقول كلمة وجيزة من
جهة استدلال المؤلف بهذا الحديث
و أمثاله على التوسل المبتدع فأقول :
إن حق السائلين على الله تعالى هو أن يجيب
دعائهم , فلو صح هذا الحديث و ما في
معناه فليس فيه توسل ما إلى الله بالمخلوق , بل
هو توسل إليه بصفة من صفاته
و هي الإجابة , و هذا أمر مشروع خارج عن محل
النزاع فتأمل منصفاً , و بهذا يسقط
قول هذا المؤلف عقب الحديث : فالنبي صلى
الله عليه وسلم توسل بالسائلين الأحياء
و الأموات , لأننا نقول هذا من تحريف الكلم فإننا
نقول - إنما توسل - لو صح

الحديث بحق السائلين , و عرفت المعنى الصحيح
- و بحق الممشى , و هو الإثابة
من الله لعبده , و ذلك أيضا صفة من صفاته تعالى
فأين التوسل المبتدع و هو
التوسل بالذات ؟ !
و أنهي هذا الرد السريع بتنبية القراء الكرام إلى
أمرين آخرين وردا في الرسالة
المذكورة : الأمر الأول ذكر (ص 16) حديث
الأعمى و قد سبق بيان معناه , ثم
أتبعه بذكر قصة عثمان بن حنيف مع الرجل
صاحب الحاجة و كيف أنه شكى إليه أنه
يدخل على عثمان بن عفان فلا يلتفت إليه !
فأمره ابن حنيف أن يدعو بدعاء الأعمى
... فدخل على عثمان بن عفان فقضى له حاجته
! احتج المؤلف بهذه القصة على التوسل
به صلى الله عليه وسلم بعد وفاته .
و جوابنا من وجهين :
الأول : أنها قصة موقوفة , و الصحابة الآخرون
لم يتوسلوا مطلقا به صلى الله
عليه وسلم بعد وفاته , لأنهم يعلمون أن التوسل
به معناه التوسل بدعائه و هذا
غير ممكن كما سبق بيانه .
الآخر : أنها قصة لا تثبت عن ابن حنيف , و بيان
ذلك في رسالتنا الخاصة
" التوسل أنواعه و أحكامه " و قد سبقت الإشارة
إليها .
و نحو ذلك أنه : ذكر (ص 25) قصة مجيء بلال
بن الحارث المزني الصحابي لما قحط
الناس في عهد عمر إلى قبر النبي صلى الله عليه
وسلم و منادته إياه :
يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا .
فهذه أيضا قصة غير ثابتة و أوهم المؤلف صحتها
محرفا لكلام بعض الأئمة , مقلدا
في ذلك بعض ذوي الأهواء قبله , و تفصيل ذلك
في الرسالة المومئ إليها إن
شاء الله تعالى .

" الحدة تعترى خيار أمتي " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 100) :

\$ ضعيف .
أخرجه الطبراني (3 / 118 / 1 و 1 / 123) و ابن عدي (1 / 163) و المخلص في " الفوائد المنتقاة " (6 / 44 / 2) عن سلام الطويل عن الفضل بن عطية عن عطاء عن # ابن عباس # مرفوعا و قال المخلص : قال البغوي : هذا حديث منكر , و سلام الطويل ضعيف الحديث جدا فأشار إلى أن الآفة من سلام هذا و هو الصواب خلافا لما ذكره ابن الجوزي في " الواهيات " على ما نقله المناوي عنه في " الفيض " حيث قال : لا يصح , و فيه آفات , سلام الطويل متروك , و كذا الفضل بن عطية , و البلاء فيه منه .
قلت : هو و إن كان ضعيفا فإنه لم يتهم بخلاف سلام الطويل فقد اتهمه غير واحد بالكذب و الوضع , فالحمل فيه عليه أولى .
نعم لم يتفرد به , بل تابعه محمد بن الفضل عن أبيه به .
أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 61) و الخطيب في " تاريخه " (14 / 73) , ألا إن محمد بن الفضل هذا كذاب أيضا فلا يفرح بمتابعته ! كذبه ابن معين و الفلاس و غيرهما , و كأن الحافظ السخاوي لم يطلع على هذه المتابعة فقد اقتصر في " المقاصد الحسنة " (رقم 397) على إعلال الحديث بسلام الطويل و قال : و هو متروك , و عزاه لأبي يعلى و الطبراني , و بالجملة فالحديث من هذا الوجه ضعيف جدا , لكن له شاهد بإسناد خير من هذا , رواه الحسن بن سفيان في " مسنده " و بشر بن مطر في " حديثه " (3 / 89 / 1) و ابن منده في " معرفة

<p>الصحابة " (2 / 264 / 2) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (7 / 2) و الخطيب في " الموضح " (50 / 2) عن دريد بن نافع عن أبي منصور الفارسي مرفوعا به . و هذا سند ضعيف , فإن أبا منصور هذا مختلف في صحبته , و قد قال البخاري : حديث مرسل , و الراوي عنه دريد , قال أبو حاتم : هو شيخ كما في " الجرح و التعديل " لابنه (1 / 2 / 438) , و قال ابن حبان في " الثقات " (82 / 2) : هو مستقيم الحديث , و قد اضطرب عليه فيه , فرواه من ذكرنا عنه هكذا , و رواه الخطيب من طريق أخرى عنه عن منصور مولى ابن عباس مرفوعا . والله أعلم . و قد روي الحديث بالفاظ و طرق أخرى لا تخلو من كذاب , أذكر ثلاثة منها :</p>	
<p>" الحدة تعترى حملة القرآن لعزة القرآن في أجوافهم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 101) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه ابن عدي في " الكامل " (7 / 2529 - بيروت) من طريق وهب بن وهب بسنده عن # معاذ بن جبل # مرفوعا به , و قال : وهب يضع الحديث . و قال العقيلي (4 / 325 - دار الكتب) : أحاديثه كلها بواطيل . و أورده السيوطي في " الجامع الصغير " برواية ابن عدي عن معاذ , فقال المناوي : و فيه وهب بن وهب بن كثير قال في " الميزان " : قال ابن معين : يكذب , و قال أحمد : يضع . ثم سرد له أخبارا ختمها بهذا ثم قال : و هذه أحاديث مكذوبة و منها :</p>	27
<p>" الحدة لا تكون إلا في صالح أمي و أبرارها ثم</p>	28

تفيء " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 102) :

\$موضوع .

رواه بن بشران في " الأمالي " (2 / 69 / 23)
عن بشر بن الحسين عن الزبير بن
عدي عن # أنس بن مالك # مرفوعا .
قلت : و بشر هذا كذاب .

و الحديث ذكره السيوطي برواية الديلمي في "
مسند الفردوس " عن أنس و قال شارحه
المناوي : رواه الديلمي من حديث بشر بن
الحسين عن الزبير بن عدي عن أنس و بشر
هذا قال الذهبي : قال الدارقطني : متروك .
قلت : و زاد الذهبي في ترجمته من " الميزان " :
و قال أبو حاتم : يكذب على
الزبير , و قال ابن حبان : يروي بشر بن الحسين
عن نسخة موضوعة شبيها بمائة
و خمسين حديثا .

قلت : و منها هذا الحديث كما نقله الذهبي في
ترجمته لكن بلفظ :
" ليس أحد أحق بالحدة من حامل القرآن لعزة
القرآن في جوفه " .

و بهذا اللفظ رواه العقيلي في " الضعفاء " (1 / 141)
من طريق بشر , و ساق له
أحاديث أخرى و قال : و له غير حديث من هذا
النحو مناكير كلها .

و قد أورده السيوطي برواية أبي نصر السجزي
في " الإبانة " و الديلمي في " مسند
الفردوس " عن أنس و تعقبه المناوي هنا بما
نقلناه عن الذهبي من تكذيب أبي حاتم
لبشر هذا , و زاد : و في " اللسان " عن ابن حبان
: لا ينظر في شيء رواه عن
الزبير إلا على جهة التعجب , و كذبه الطيالسي .
و من الغرائب أن السيوطي أورد حديث معاذ و
حديث أنس بلفظيه في " ذيل الأحاديث

<p>الموضوعة " (ص 24) مستدركا لهما على ابن الجوزي , ثم أوردهما في " الجامع الصغير " الذي نص في مقدمته أنه صانه عما تفرد به كذاب أو وضاع ! و هذه كلها من رواية الكذابين ! و نحوه في المناوي في " التيسير " فإنه قال في حديث أنس : إسناده ضعيف ! . و منها :</p>	
<p>" خيار أمتي أحداؤهم الذين إذا غضبوا رجعوا " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 103) : \$ باطل . رواه العقيلي في " الضعفاء " (ص 217 - الظاهرية) و تمام في " الفوائد " (2 / 249) و ابن شاذان في " فوائد ابن قانع و غيره " (2 / 163) و السلفي في " الطيوريات " (2 / 140) من طريق عبد الله بن قنبر حدثني أبي قنبر عن # علي # مرفوعا و قال العقيلي عقبه : عبد الله لا يتابع على حديثه من جهة ثبت . قلت : و عبد الله هذا قال الأزدي : تركوه , و ساق له الذهبي في ترجمته هذا الحديث و قال : خبر باطل و أقره العسقلاني . و الحديث رواه الطبراني في " الأوسط " بسند فيه يغتم بن سالم بن قنبر و هو كذاب كما قال الهيثمي (8 / 68) و السخاوي (ص 187) و عزاه للبيهقي أيضا في " الشعب " و اقتصر الحافظ العراقي في " تخريج الإحياء " (3 / 146) على تضعيف سند الحديث , و هو قصور , إلا أن يلاحظ أن الحديث الموضوع من أنواع الضعيف فلا إشكال . و خلاصة القول : إن هذه الأحاديث في الحدة كلها موضوعة إلا حديث دويد عن أبي منصور الفارسي الذي تقدم لفظه برقم (26)</p>	29

<p>ضعيف لإرساله . والله أعلم . و من آثار هذه الأحاديث السيئة أنها توحى للمرء بأن يظل على حدته و أن لا يعالجها لأنها من خلق المؤمن ! و قد وقع هذا , فإنى ناظرت شيخا متخرجا من الأزهر في مسألة لا أذكرها الآن فاحتد في أثنائها , فأنكرت عليه حدته , فاحتج علي بهذا الحديث ! فأخبرته بأنه ضعيف , فازداد حدة و افتخر علي بشهادته الأزهرية , و طالبني بالشهادة التي تؤهلني لأن أنكر عليه ! فقلت : قوله صلى الله عليه وسلم : " من رأى منكم منكرا ... " الحديث ! رواه مسلم و هو مخرج في "تخريج مشكلة الفقر" (66) و " صحيح أبي داود " (1034) و غيرهما .</p>	
<p>" الخير في و في أمتي إلى يوم القيامة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 104) :</p> <p>\$ لا أصل له . قال في " المقاصد " : قال شيخنا يعني - ابن حجر العسقلاني - : لا أعرفه . و قال ابن حجر الهيتمي الفقيه في " الفتاوى الحديثية " (134) : لم يرد هذا اللفظ . قلت : و لذلك أورده السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعية " رقم (1220) بترقيمي و يعني عن هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم : " لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله و هم كذلك " . أخرجه مسلم و البخاري بنحوه و غيرهما , عن جمع من الصحابة بالفاظ متقاربة , و هو مخرج في " الصحيحة " فانظر " صحيح الجامع " (7164 - 7173) .</p>	30

<p>" الدنيا خطوة رجل مؤمن " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 104) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " الفتاوى " (1 / 196) : لا يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم و لا عن غيره من سلف الأمة و لا أئمتها .</p> <p>و أورده السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعات " برقم (1187) .</p>	31
<p>" الدنيا حرام على أهل الآخرة , و الآخرة حرام على أهل الدنيا , و الدنيا و الآخرة حرام على أهل الله " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 105) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>و هو من الأحاديث التي شوه بمثلها السيوطي " الجامع الصغير " و عزاه للدلمي في " مسند الفردوس " عن # ابن عباس # و قد تعقبه المناوي بقوله : و فيه جلبة بن سليمان أورده الذهبي في " الضعفاء " و قال : قال ابن معين : ليس بثقة .</p> <p>قلت : حري بمن روى هذا الخبر أن يكون غير ثقة , بل هو كذاب أشد , فإنه خبر باطل لا يشك في ذلك مؤمن عاقل , إذ كيف يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم على المؤمنين أهل الآخرة ما أباحه الله تعالى لهم من التمتع بالدنيا و طبيباتها كما في قوله عز وجل * (هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا) * و قوله : * (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده و الطبيبات من الرزق , قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا , خالصة يوم القيامة) * .</p>	32

ثم كيف يجوز أن يقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم الدنيا والآخرة معا على أهل الله تعالى و ما أهل الله إلا أهل القرآن القائمين به و العاملين بأحكامه , و ما الآخرة إلا جنة أو نار , فتحريم النار على أهل الله مما أخبر به الله تعالى , كما أنه تعالى أوجب الجنة للمؤمنين به , فكيف يقول هذا الكذاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم عليهم الآخرة و فيها الجنة التي وعد المتقون , و فيها أعز شيء عليهم و هي رؤية الله تعالى كما قال سبحانه* (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) * و هل ذلك إلا في الآخرة ? و قال صلى الله عليه وسلم : " إذا دخل أهل الجنة الجنة , يقول الله تعالى : تريدون شيئا أزيدكم ? فيقولون : ألم تبيض وجوهنا , ألم تدخلنا الجنة و تنجينا من النار ? قال : فيكشف الحجاب , فما أعطوا شيئا أحب إليهم من النظر إلى ربهم ثم تلا هذه الآية* (للذين أحسنوا الحسنى و زيادة) * " رواه مسلم و غيره .

و الذي أراه إن واضع هذا الحديث هو رجل صوفى جاهل أراد أن يبت في المسلمين بعض عقائد المتصوفة الباطلة التي منها تحريم ما أحل الله بدعوى تهذيب النفس , كأن ما جاء به الشارع الحكيم غير كاف في ذلك حتى جاء هؤلاء يستدركون على خالقهم سبحانه و تعالى !

و من شاء أن يطلع على ما أشرنا إليه من التحريم فليراجع كتاب " تلبيس إبليس " للحافظ أبي الفرج بن الجوزي ير العجب العجاب . ثم وقفت على إسناد الديلمي في " مسنده " (2 / 148) فرأيت أنه قد أخرجه من طريق عبد الملك بن عبد الغفار : حدثنا جعفر بن محمد الأبهري : حدثنا أبو سعيد القاسم ابن علقمة الأبهري : حدثنا الحسن بن علي بن

<p>نصر الطوسي : حدثنا محمد بن حرب حدثنا جبلة بن سليمان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا . أقول : فإن لم تكن العلة من جبلة أو عننة ابن جريج فهي من أحد الثلاثة الذين دون الطوسي فإني لم أعرفهم , والله أعلم .</p>	
<p>" الدنيا ضرة الآخرة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 106) :</p> <p>\$ لا أصل له . عن النبي صلى الله عليه وسلم , كما في " الكشف " و غيره , وإنما يروى من كلام عيسى عليه السلام نحوه .</p>	33
<p>" احذروا الدنيا فإنها أسحر من هاروت و ماروت "</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 106) :</p> <p>\$ منكر لا أصل له . قال العراقي في " تخريج الإحياء " (3 / 177) : رواه ابن أبي الدنيا و البيهقي في " الشعب " من طريقه من رواية # أبي الدرداء الرهاوي مرسلا # , و قال البيهقي : أن بعضهم قال : عن أبي الدرداء عن رجل من الصحابة قال الذهبي : لا يدرى من أبو الدرداء , قال و هذا منكر لا أصل له . قلت : و قد أقره الحافظ ابن حجر في " لسان الميزان " (6 / 375) . و من ظن أن أبا الدرداء هذا هو الصحابي فقد أخطأ , و عليه جرى فيما يظهر السيوطي في " الجامع " و في " الدر المنثور " (1 / 100) حيث قال : عن أبي الدرداء فأطلقه و لم يقيده , و تبعه في ذلك المنأوي حيث لم يتعبه بشيء في</p>	34

" الفيض " وإنما قال : ولم يرمز له بشيء , و هو ضعيف لأن فيه هشام بن عمار الأصل كمال و هو تحريف .
قال الذهبي : قال أبو حاتم : صدوق و قد تغير , و كان كلما لقن يتلقن .
و قال أبو داود : حدث بأرجح من أربع مئة حديث لا أصل لها .

و هذا الإعلال فيه نظر , فإن للحديث طريقين عن أبي الدرداء كما يستفاد من " اللسان " , فالعلة الحقيقية هي جهالة أبي الدرداء هذا و رواه ابن عساكر (2 / 333) من قول أرطاة بن المنذر فالظاهر أنه من الإسرائيليات .

تنبيه : كنت قد خرجت الحديث مسلما بما قاله الحافظ معزوا لابن أبي الدنيا و البيهقي ثم طبع الكتابان و الحمد لله , و وقفت على إسناده و قول البيهقي عقبه : إن فيه علة أخرى , و إنه ليس له طريق أخرى خلافا لقول الحافظ , فرأيت أنه لا بد لي من بيان ذلك , فأقول :

1 - أما العلة فتبين بعد سوق السند , فقال ابن أبي الدنيا في " ذم الدنيا " (54/132) - و من طريقه البيهقي في " شعب الإيمان " (7/339/10504) - : حدثني أبو حاتم الرازي : حدثنا هشام بن عمار : حدثنا صدقة - يعني : ابن خالد - عن عتبة بن أبي حكيم : حدثنا أبو الدرداء الرهاوي

.....
و قال البيهقي : و قال غيره عن هشام بإسناده عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

قلت : فالعلة عتبة هذا , فقد قال الحافظ : " صدوق يخطئ كثيرا " .
2 - و أما الطريق فقد قال الذهبي في " الميزان " : " أبو الدرداء الرهاوي عن رجل له صحبة بحديث : " اتقوا الدنيا " لا يدري من ذا , و الخبر منكر لا

<p>أصل له " . فقال الحافظ عقبه : " أخرجه البيهقي في " الشعب " من روايته عن أبي الدرداء به , وأخرجه أيضا من طريق أخرى عن أبي الدرداء مرسلا , وهو عند ابن أبي الدنيا في " ذم الدنيا " من هذا الوجه " . قلت : إذا تأملت الإسناد المذكور من رواية ابن أبي الدنيا و البيهقي علمت أنها ليست طريقا أخرى , وإنما هي الأولى عن أبي الدرداء الرهاوي مرسلا , فهو من أوهام الحافظ رحمه الله , ويؤكد ذلك قول البيهقي المتقدم : " وقال غيره : عن هشام " إلخ , و من الواضح أنه يعنى بضمير (غيره) أبا حاتم الرازي , فهذه طريق أخرى مع كونها معلقة , ولكنها عن هشام و ليست عن أبي الدرداء كما وهم الحافظ , فالطريق عنه في الحقيقة واحدة , غاية ما في الأمر أن أبا حاتم الحافظ رواه عن هشام بإسناده الضعيف عنه مرسلا , و رواه غيره - وهو مجهول - عنه عن أبي الدرداء عن الصحابي , والمرسل هو الصحيح على ضعفه , فهذا ما لزم بيانه . اهـ .</p>	
<p>" من أذن فليقم " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 108) : \$ لا أصل له بهذا اللفظ . وإنما روى بلفظ : " من أذن فهو يقيم " رواه أبو داود و الترمذي و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 265 - 266) و ابن عساكر (9 / 466 - 467) و غيرهم من طريق عبد الرحمن بن زياد الإفريقي عن زياد بن نعيم الحضرمي عن # زياد بن حارث الصدائي # مرفوعا . و هذا سند ضعيف من أجل الإفريقي هذا , قال</p>	35

الحافظ في " التقريب " : ضعيف في حفظه , و ضعفه الترمذي فقال عقب الحديث : إنما نعرفه من حديث الإفريقي , و هو ضعيف عند أهل الحديث , و ضعف الحديث أيضا البغوي في " شرح السنة " (2 / 302) و ارتضاه الإمام النووي " المجموع " (3 / 121) و أشار لتضعيفه البيهقي في " سننه الكبرى " (1 / 400) .
و أما قول ابن عساكر : هذا حديث حسن فلعله يعني حسن المعنى .
و قد ذهب إلى توثيق الإفريقي المذكور بعض الفضلاء المعاصرين و بناء عليه ذهب إلى أن حديثه هذا صحيح ؟ و ذلك زهول منه عن قاعدة الجرح مقدم على التعديل إذا تبين سبب الجرح , و هو بين هنا و هو سوء الحفظ , و قد أنكر عليه هذا الحديث و غيره سفيان الثوري .
و روى الحديث عن # ابن عمر # و لكنه ضعيف أيضا , رواه عبد بن حميد في " المنتخب من مسنده " (2 / 88) و أبو أمية الطرسوسي في " مسند ابن عمر " (1 / 202)
و ابن حبان في الضعفاء (1 / 324) و البيهقي و الطبراني (2 / 27 / 3)
و العقبلي في " الضعفاء " (ص 150)
و ضعفه البيهقي أيضا فقال : تفرد به سعيد بن راشد و هو ضعيف و كذا قال الحافظ ابن حجر في " التلخيص " (3 / 10) قال : و ضعف حديثه هذا أبو حاتم الرازي و ابن حبان في الضعفاء .
و عنه رواه شيخ الإسلام ابن تيمية في " أربعون حديثا " (ص 24) .
قلت : و نص كلام أبي حاتم كما في " علل الحديث " لابنه قال (رقم 326) :
و قال أبي : هذا حديث منكر , و سعيد ضعيف الحديث , و قال مرة : متروك الحديث .
و قد بسطت الكلام على ضعف هذا الحديث في كتابي " ضعيف سنن أبي داود "

<p>(رقم 83) . و أما قول العقيلي عقب حديث ابن عمر : و قد روي هذا المتن بغير هذا الإسناد من وجه صالح , فإن أراد طريق الإفريقي فهو غير مسلم لما عرفت من ضعفه , و العقيلي نفسه أورده في " الضعفاء " (232) , و إن أراد طريقا ثالثا فلم أعرفه . و رواه ابن عدي (1 / 295) من حديث ابن عباس , و فيه محمد بن الفضل بن عطية و هو متهم بالكذب كما تقدم و قال ابن عدي : عامة حديثه لا يتابعه الثقات عليه . و من آثار هذا الحديث السيئة أنه سبب لإثارة النزاع بين المصلين كما وقع ذلك غيرما مرة , و ذلك حين يتأخر المؤذن عن دخول المسجد لعذر , و يريد بعض الحاضرين أن يقيم الصلاة , فما يكون من أحدهم إلا أن يعترض عليه محتجا بهذا الحديث , و لم يدر المسكين أنه حديث ضعيف لا يجوز نسبته إليه صلى الله عليه وسلم فضلا عن أن يمنع به الناس من المبادرة إلى طاعة الله تعالى , ألا وهي إقامة الصلاة .</p>	
<p>" حب الوطن من الإيمان " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 110) : \$ موضوع . كما قال الصغاني (ص 7) و غيره . و معناه غير مستقيم إذ إن حب الوطن كحب النفس و المال و نحوه , كل ذلك غريزي في الإنسان لا يمدح بحبه و لا هو من لوازم الإيمان , ألا ترى أن الناس كلهم مشتركون في هذا الحب لا فرق في ذلك بين مؤمنهم و كافرهم ?</p>	36
<p>" يأتي على الناس زمان هم فيه ذئاب , فمن لم يكن ذئبا أكلته الذئاب " .</p>	37

<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 111) :</p> <p>\$ ضعيف جدا . أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 80) من طريق الدارقطني بسنده إلى زياد بن أبي زياد الجصاص , حدثنا # أنس بن مالك # مرفوعا و قال : قال الدارقطني : تفرد به زياد و هو متروك , و قال السيوطي في " اللآليء " (2 / 156) : قلت : قال في " الميزان " : هو مجمع على تضعيفه و ذكره ابن حبان في " الثقات " و قال : ربما يهم , و الحديث أخرجه الطبراني في " الأوسط " . قلت : و برواية الطبراني أورده الهيثمي في " المجمع " (7 / 287 , 8 / 89) و أعله بقوله : و فيه من لم أعرفهم .</p>	
<p>" من أخلص لله أربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة على لسانه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 111) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (5 / 189) من طريق محمد بن إسماعيل : حدثنا أبو خالد يزيد الواسطي أنبأنا الحجاج عن مكحول عن # أبي أيوب الأنصاري # مرفوعا به , و قال أبو نعيم : كذا رواه يزيد الواسطي متصلا , و رواه أبو معاوية عن الحجاج فأرسله . قلت : ثم ساقه من طريق هناد بن السري حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن مكحول مرسلا و كذلك رواه الحسين المروزي في " زوائد الزهد " (1 / 204) من " الكواكب " / 575) و ابن أبي شيبة في " المصنف " (13 /</p>	38

<p>231) و هناد في " الزهد " (رقم 678) من طريقه عن حجاج به . فالحديث إذا عن حجاج عن مكحول مرسل , و وصله لا يصح , و قد أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 144) من طريق أبي نعيم الموصول ثم قال : لا يصح , يزيد بن أبي يزيد عبد الرحمن الواسطي كثير الخطأ , و حجاج مجروح , و محمد بن إسماعيل مجهول , و لا يصح سماع مكحول لأبي أيوب . و تعقبه السيوطي في " اللآليء المصنوعة " (2 / 176) بقوله : قلت : اقتصر العراقي في " تخريج الإحياء " على تضعيف الحديث , و له طريق عن مكحول مرسل ليس فيه محمد بن إسماعيل و لا يزيد . قلت : ثم ذكره من طريق أبي نعيم و غيره عن حجاج عن مكحول مرسلا , و سكت عليه و هو ضعيف لأن حجاجا و هو ابن أرطاة مدلس و قد عننه , ثم هو مرسل , و الحديث أورده الصغاني في " الأحاديث الموضوعة " (ص 7) . ثم وجدت له طريقا آخر , رواه القضاعي (30 / 1) عن عامر بن سيار قال : أنبأنا سوار بن مصعب عن ثابت عن مقسم عن #ابن عباس #مرفوعا و قال : كأنه يريد بذلك من حضر العشاء الآخرة و الفجر في جماعة , و من حضرها أربعين يوما يدرك التكبير الأولى كتب له براءتان . لكن سوار هذا متروك كما قال النسائي و غيره .</p>	39
<p>" من نام بعد العصر فاخلس عقله فلا يلومن إلا نفسه " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 112) : \$ ضعيف . أخرجه ابن حبان في " الضعفاء و المجروحين " (1 / 283) من طريق خالد بن القاسم</p>	

عن الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن
عروة عن # عائشة # مرفوعا .
أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 69)
و قال : لا يصح , خالد كذاب ,
و الحديث لابن لهيعة فأخذه خالد و نسبه إلى
الليث .

قال السيوطي في " اللآليء " (2 / 150) : قال
الحاكم و غيره : كان خالد يدخل
على الليث من حديث ابن لهيعة , ثم ذكره
السيوطي من طريق ابن لهيعة فمرة قال :
عن # عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده #
مرفوعا , و مرة قال : عن ابن شهاب عن
أنس # مرفوعا .

و ابن لهيعة ضعيف من قبل حفظه , و قد رواه
على وجه ثالث , أخرجه ابن عدي في
" الكامل " (ق 211 / 1) و السهمي في " تاريخ
جرجان " (53) عنه عن عقيل عن
مكحول # مرفوعا مرسلًا , أخرجاه من طريق
مروان , قال : قلت لليث بن سعد -
و رأيته نام بعد العصر في شهر رمضان - يا أبا
الحارث مالك تنام بعد العصر و قد
حدثنا ابن لهيعة .. ? فذكره , قال الليث : لا أدع
ما ينفعني بحديث ابن لهيعة عن
عقيل ! ثم رواه ابن عدي من طريق منصور بن
عمار حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده .

قلت : و لقد أعجبتني جواب الليث هذا , فإنه يدل
على فقه و علم , و لا عجب , فهو
من أئمة المسلمين , و الفقهاء المعروفين , و
إني لأعلم أن كثيرا من المشايخ
اليوم يمتنعون من النوم بعد العصر , و لو كانوا
بحاجة إليه , فإذا قيل له :
الحديث فيه ضعيف , أجابك على الفور : يعمل
بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال !
فتأمل الفرق بين فقه السلف , و علم الخلف !
و الحديث رواه أبو يعلى و أبو نعيم في " الطب
النبوي " (12 / 2 نسخة

<p>السفرجلاني) عن عمرو بن حصين عن ابن علاثة عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعا . و عمرو بن الحصين هذا كذاب كما قال الخطيب و غيره و هو راوي حديث العدس و هو :</p>	
<p>40</p> <p>" عليكم بالقرع فإنه يزيد في الدماغ , و عليكم بالعدس فإنه قدس على لسان سبعين نبيا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 114) :</p> <p>\$ موضوع . رواه الطبراني في " الكبير " (22 / 62 - رقم 152) من طريق عمرو المذكور أنفا عن ابن علاثة عن ثور عن مكحول عن # واثلة # . و قال السيوطي في " اللآليء " (2 / 151) بعد أن ساقه من هذا الوجه : و عمرو و شيخه متروكان . قلت : و مع هذا فقد أورده في " الجامع الصغير " ! قال الزركشي في " اللآليء المنثورة في الأحاديث المشهورة " (رقم 143 - نسختي) : و وجدت بخط ابن الصلاح أنه حديث باطل ... سئل عنه ابن المبارك ؟ فقال : و لا على لسان نبي واحد ! إنه لمؤذ ينفخ ! . و ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 294 - 295) من عدة طرق و حكم عليه بالوضع , قال المناوي : و دندن عليه المؤلف و لم يأت بطائل , و كذلك أورد حديث العدس هذا الصغاني في " الأحاديث الموضوعة " (ص 9) و كذا ابن القيم , فقال في " المنار " (ص 20) : و يشبه أن يكون هذا الحديث من وضع الذين اختاروه على المن و السلوى و أشباههم ! و أقره علي القاري في " موضوعاته " (ص 107) . و قال ابن تيمية في " مجموع الفتاوى " (27 /</p>	

<p>23) : حديث مكذوب مختلق باتفاق أهل العلم , و لكن العدس هو مما اشتهاه اليهود , و قال الله لهم * (أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير) * . و من أحاديث عمرو بن الحصين هذا الكذاب :</p>	
<p>" من أصاب مالا من نهاوش أذهبه الله في نهابر "</p> <p>41</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 115) :</p> <p>\$ لا يصح . رواه القضاعي في " مسند الشهاب " (ق 37 / 2) (و الرامهرمزي في " الأمثال " (ص 160) عن عمرو بن الحصين قال : أنبأنا محمد بن عبد الله بن علاثة قال : أنبأنا # أبو سلمة الحمصي # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ساقط , عمرو هذا كذاب كما سبق مرارا , و قال السخاوي في " المقاصد " (رقم 1061) : عمرو متروك , و أبو سلمة و اسمه سليمان بن سلم و هو كاتب يحيى بن جابر قاضي حمص , لا صحبة له , فهو مع ضعفه مرسل , و قد عزاه الديلمي ليحيى بن جابر هذا و هو أيضا ليس بصحابي , و قال التقي السبكي في " الفتاوى " (2 / 369) : إنه لا يصح , و له كلام طويل في نقضه و قد ذكر العسكري في " التصحيفات " (1 / 229) عن أبي عبيد أنه غير محفوظ . و الحديث عزاه السيوطي في " الجامع " لابن النجار عن أبي سلمة الحمصي و تعقبه المناوي بأن أبا سلمة هذا تابعي مجهول , قاله في " التقريب " كأصله , و بأن عمرا متروك . نهاوش : بالنون من نهش الجثة جمع نهاوش أو هواش من الهوش الجمع و هو كل مال أصيب من غير حله و " الهواش " ما جمع من مال</p>	

<p>حرام . نهابر : بنون أوله أي مهالك و أمور مبددة جمع نهب و أصل النهابر مواضع الرمل إذا وقعت بها رجل بعير لا تكاد تخلص و المراد أن من أخذ شيئاً من غير حله كنهب أذهب الله في غير حله كذا في " فيض القدير " .</p>	
<p>" الأنبياء قادة , و الفقهاء سادة , و مجالسهم زيادة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 116) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الدارقطني في " سننه " (ص 322) و القضاعي في " مسند الشهاب " (1 / 23) من طريق أبي إسحاق عن الحارث عن # علي بن أبي طالب # مرفوعاً . و هذا سند ضعيف جداً , الحارث هو ابن عبد الله الهمداني الأعور و قد ضعفه الجمهور و قال ابن المديني : كذاب , و قال شعبة : لم يسمع أبو إسحاق منه إلا أربعة أحاديث , و في الكشف (1 / 205) : قال القاري : هو موضوع كما في " الخلاصة " , و أورده السيوطي في " الجامع " من رواية القضاعي , و بيض له المناوي ! و لوائح الوضع عليه ظاهرة .</p>	42
<p>" شهر رمضان معلق بين السماء و الأرض , و لا يرفع إلى الله إلا بركاة الفطر " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 117) :</p> <p>\$ ضعيف . عزاه في " الجامع الصغير " لابن شاهين في " ترغيبه " و الضياء عن جرير و رمز له بالضعف و بين سببه المناوي في شرحه فقال : أورده ابن الجوزي في " الواهيات "</p>	43

و قال : لا يصح فيه محمد بن عبيد البصري مجهول .
قلت : و تمام كلام ابن الجوزي " العلل المتناهية " (824) : لا يتابع عليه .
و أقره الحافظ عليه في " اللسان " .
و أما قول المنذري في " الترغيب " (2 / 100) : رواه أبو حفص بن شاهين في " فضائل رمضان " و قال : حديث غريب جيد الإسناد .
ففيه نظر من وجهين :
الأول : ثبوت هذا النص في كتاب ابن شاهين المذكور , فإني قد راجعت " فضائل رمضان " له في نسخة خطية جيدة في المكتبة الظاهرية بدمشق , فلم أجد الحديث فيه مطلقا , ثم إنني لم أره تكلم على حديث واحد مما أورده فيه بتصحيح أو تضعيف .
ثم رأيت الحديث رواه أحمد بن عيسى المقدسي في " فضائل جرير " (2 / 24 / 2) من هذا الوجه و قال : رواه أبو حفص بن شاهين و قال : حديث غريب جيد الإسناد قال :
و معناه لا يرفع إلى الله عز وجل بغفران مما جنى فيه إلا بركة الفطر ! .
فلعل ابن شاهين ذكر ذلك في غير " فضائل رمضان " أو في نسخة أخرى منه , فيها زيادات على التي وقفت عليها .
الأخر : على افتراض ثبوت النص المذكور عن ابن شاهين فهو تساهل منه , و إلا فإني للحديث الجودة مع جهالة راويه و قد تفرد به كما قال ابن الجوزي , و تبعه الحافظ ابن حجر العسقلاني كما سبق .
و روي من حديث # أنس # أخرجه الخطيب (9 / 121) و عنه ابن الجوزي في " العلل " (823) , و ابن عساكر (12 / 239 / 2) عن بقية بن الوليد حدثني عبد الرحمن بن عثمان بن عمر عنه مرفوعا .
قلت : و عبد الرحمن هذا لم أعرفه و الظاهر أنه من شيوخ بقية المجهولين , و زعم

<p>ابن الجوزي أنه البكراوي الذي قال أحمد فيه : طرح الناس حديثه مردود , فإن هذا متأخر الوفاة مات سنة (195 هـ) فهو من طبقة بقية . ثم إن الحديث لو صح لكان ظاهر الدلالة على أن قبول صوم رمضان متوقف على إخراج صدقة الفطر , فمن لم يخرجها لم يقبل صومه , و لا أعلم أحدا من أهل العلم يقول به , و التأويل الذي نقلته أنفا عن المقدسي بعيد جدا عن ظاهر الحديث , على أن التأويل فرع التصحيح , و الحديث ليس بصحيح . أقول هذا , و أنا أعلم أن بعض المفتين ينشر هذا الحديث على الناس كلما أتى شهر رمضان , و ذلك من التساهل الذي كنا نطمع في أن يحذروا الناس منه فضلا عن أن يقعوا فيه هم أنفسهم ! .</p>	
<p>" من أحدث و لم يتوضأ فقد جفاني , و من توضأ و لم يصل فقد جفاني , و من صلى و لم يدعني فقد جفاني , و من دعاني فلم أجبه فقد جفيته , و لست برب جاف " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 119) :</p> <p>\$ موضوع . قاله الصغاني (6) و غيره . و مما يدل على وضعه أن الوضوء بعد الحدث , و الصلاة بعد الوضوء إنما ذلك من المستحبات , و الحديث يفيد أنهما من الواجبات لقوله : " فقد جفاني " و هذا لا يقال في الأمور المستحبة كما لا يخفى و مثله :</p>	44
<p>" من حج البيت و لم يزرني فقد جفاني " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 119) :</p> <p>\$ موضوع .</p>	45

قاله الحافظ الذهبي في " الميزان " (3 / 237)
 , و أورده الصغاني في
 " الأحاديث الموضوعية " (ص 6) و كذا الزركشي
 و الشوكاني في " الفوائد المجموعة
 في الأحاديث الموضوعية " (ص 42) .
 قلت : و آفته محمد بن محمد بن النعمان بن شبل
 أو جده قال : حدثنا مالك عن نافع
 عن # ابن عمر # مرفوعا .
 أخرجه ابن عدي (7 / 2480) , و ابن حبان في "
 الضعفاء " (2 / 73) , و عنه
 ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 217) و
 قال : يأتي عن الثقات بالطامات
 و عن الأثبات بالمقلوبات , قال ابن الجوزي عقبه
 : قال الدارقطني : الطعن فيه من
 محمد بن محمد بن النعمان .
 و مما يدل على وضعه أن جفاء النبي صلى الله
 عليه وسلم من الكبائر إن لم يكن
 كفرا , و عليه فمن ترك زيارته صلى الله عليه
 وسلم يكون مرتكبا لذنوب كبير و ذلك
 يستلزم أن الزيارة واجبة كالحج و هذا مما لا
 يقوله مسلم , ذلك لأن زيارته
 صلى الله عليه وسلم و إن كانت من القربات
 فإنها لا تتجاوز عند العلماء حدود
 المستحبات , فكيف يكون تاركها مجافيا للنبي
 صلى الله عليه وسلم و معرضا عنه ؟ !

" من زارني و زار أبي إبراهيم في عام واحد دخل
 الجنة " .

46

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
 120) :

\$ موضوع .
 قال الزركشي في " اللآلئ المنثورة " (رقم
 156 - نسختي) : قال بعض الحفاظ :
 هو موضوع و لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث
 و كذا قال النووي : هو موضوع لا
 أصل له .

<p>وأورده السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعية " رقم (119) و قال : قال ابن تيمية و النووي : إنه موضوع لا أصل له و أقره الشوكاني (ص 42) .</p>	
<p>" من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 120) :</p> <p>\$موضوع .</p> <p>أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 203 / 2) و في " الأوسط " (1 / 126 / 2) من " زوائد المعجمين : الصغير و الأوسط " و ابن عدي في " الكامل " و الدارقطني في " سننه " (ص 279) و البيهقي (5 / 246) و السلفي في " الثاني عشر من المشيخة البغدادية " (54 / 2) كلهم من طريق حفص بن سليمان أبي عمر عن الليث بن أبي سليم عن مجاهد عن # عبد الله بن عمر # مرفوعا به و زاد ابن عدي : " و صحبني " .</p> <p>قلت : و هذا سند ضعيف جدا , و فيه علتان : الأولى : ضعف ليث بن أبي سليم فإنه كان قد اختلط كما تقدم بيانه في الحديث (2) .</p> <p>الأخرى : أن حفص بن سليمان هذا و هو القاريء و يقال له الغاضري ضعيف جدا كما أشار إليه الحافظ ابن حجر بقوله في " التقريب " : متروك الحديث و ذلك لأنه قد قال فيه ابن معين : كان كذابا كما في " كامل " ابن عدي , و قال ابن خراش : كذاب يضع الحديث و قد تفرد بهذا الحديث كما قال الطبراني و ابن عدي و البيهقي و قال : و هو ضعيف , و قال ابن عدي بعد أن ساق الحديث في أحاديث أخرى له : و عامة حديثه غير محفوظ .</p>	47

و مما سبق تعلم أن قول ابن حجر الهيتمي في " الجواهر المنظم " (ص 7) أن ابن عدي رواه بسند يحتج به مما لا يتلفت إليه , فلا يغتر به أحد كما فعل الشيخ محمد أمين الكردي في " تنوير القلوب في معاملة علام الغيوب " حيث نقل (ص 245) ذلك عنه مرتضيا له ! فوجب التنبيه عليه . ثم وقفت على متابع لحفص بن سليمان فقال الطبراني في " الأوسط " (1 / 126 / 2) من " زوائد المعجمين " : حدثنا أحمد بن رشدين حدثنا علي بن الحسن بن هارون الأنصاري حدثني الليث ابن بنت الليث بن أبي سليم حدثني عائشة بنت يونس امرأة الليث ابن أبي سليم عن ليث بن أبي سليم به و قال : لا يروى عن الليث إلا بهذا الإسناد تفرد به علي . قلت : و لم أجد له ترجمة , و مثله الليث ابن بنت أبي الليث و امرأته عائشة لم أجد من ذكرها , و بها أعل الهيتمي الحديث في " المجمع " (2 / 4) فقال : لم أجد من ترجمها و هذا إعلال قاصر لما علمت من حال من دونها , ثم إن شيخ الطبراني فيه أحمد بن رشدين قال ابن عدي : كذبوه , و أنكرت عليه أشياء . و ذكر له الذهبي أحاديث من أباطيله . و من طريقه رواه الطبراني في " الكبير " أيضا . و إذا عرفت حال هذا الإسناد تبين لك أن المتابعة المذكورة لا يعتد بها البتة , فلا تغتر بإيراد السبكي إياها في " شفاء السقام " (ص 20) دون أن يتكلم عليها و لا على الطريق إليها ! و قد قال المحقق العلامة محمد بن عبد الهادي في الرد عليه في " الصارم المنكي " (ص 63) : ليس هذا الإسناد بشيء يعتمد عليه , و لا هو مما يرجع إليه , بل هو إسناد مظلم ضعيف جدا , لأنه مشتمل على ضعيف لا يجوز الاحتجاج به (و هو ليث بن

أبي سليم) , و مجهول لم يعرف من حاله ما
يوجب قبول خبره , و ابن رشد بن شيخ
الطبراني قد تكلموا فيه , و علي بن حسن
الأنصاري ليس هو ممن يحتج بحديثه ,
و الليث ابن بنت الليث بن أبي سليم و جدته
عائشة مجهولان لم يشتهر من حالهما
عند أهل العلم ما يوجب قبول روايتهما و لا يعرف
لهما ذكر في غير هذا الحديث ,
قال : و الحاصل أن هذا المتابع الذي ذكره
المعتز (السبكي) من رواية الطبراني
لا يرتفع به الحديث عن درجة الضعف و السقوط
و لا ينهض إلى رتبة تقتضي الاعتبار
و الاستشهاد , لظلمة إسناده , و جهالة روايته , و
ضعف بعضهم و اختلاطه , و لو
كان الإسناد صحيحا إلى ليث بن أبي سليم لكان
فيه ما فيه , فكيف و الطريق إليه
ظلمات بعضها فوق بعض ؟ ! .
و اعلم أنه قد جاءت أحاديث أخرى في زيارة قبره
صلى الله عليه وسلم و قد ساقها
كلها السبكي في " الشفاء " و كلها واهية و
بعضها أوهى من بعض , و هذا أجودها
كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الآتي
ذكره , و قد تولى بيان ذلك
الحافظ ابن عبد الهادي في الكتاب المشار إليه
أنفا بتفصيل و تحقيق لا تراه عند
غيره فليرجع إليه من شاء .
و قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " القاعدة
الجليلة " (ص 57) : و أحاديث زيارة
قبره صلى الله عليه وسلم كلها ضعيفة لا يعتمد
على شيء منها في الدين , و لهذا
لم يرو أهل الصحاح و السنن شيئا منها , و إنما
يروونها من يروي الضعاف
كالدارقطني و البزار و غيرهما .
ثم ذكر هذا الحديث ثم قال : فإن هذا كذبه ظاهر
مخالف لدين المسلمين , فإن من
زاره في حياته و كان مؤمنا به كان من أصحابه ,
لاسيما إن كان من المهاجرين إليه

المجاهدين معه , و قد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم و لا نصيفه " خرجاه في الصحيحين , و الواحد من بعد الصحابة لا يكون مثل الصحابة بأعمال مأمور بها واجبة كالحج و الجهاد و الصلوات الخمس , و الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم فيكف بعمل ليس بواجب باتفاق المسلمين (يعني زيارة قبره صلى الله عليه وسلم) بل و لا شرع السفر إليه , بل هو منهي عنه , و أما السفر إلى مسجده للصلاة فيه فهو مستحب .

(تنبيه) : يظن كثير من الناس أن شيخ الإسلام ابن تيمية و من نحى نحوه من السلفيين يمنع من زيارة قبره صلى الله عليه وسلم , و هذا كذب و افتراء و ليست أول فرية على ابن تيمية رحمه الله تعالى , و عليهم , و كل من له اطلاع على كتب ابن تيمية يعلم أنه يقول بمشروعية زيارة قبره صلى الله عليه وسلم و استحبابها إذا لم يقترن بها شيء من المخالفات و البدع , مثل شد الرحل و السفر إليها لعموم قوله صلى الله عليه وسلم : " لا تشد الرحل إلا إلى ثلاثة مساجد " و المستثنى منه في هذا الحديث ليس هو المساجد فقط كما يظن كثيرون بل هو كل مكان يقصد للتقرب إلى الله فيه سواء كان مسجداً أو قبراً أو غير ذلك , بدليل ما رواه أبو هريرة قال (في حديث له) : فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال : من أين أقبلت ؟ فقلت : من الطور , فقال : لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت ! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد " الحديث أخرجه أحمد و غيره بسند صحيح , و هو مخرج في " أحكام الجنائز "

<p>(ص 226) . فهذا دليل صريح على أن الصحابة فهموا الحديث على عمومه , و يؤيده أنه لم ينقل عن أحد منهم أنه شد الرحل لزيارة قبر ما , فهم سلف ابن تيمية في هذه المسألة , فمن طعن فيه فإنما يطعن في السلف الصالح رضي الله عنهم , و رحم الله من قال : و كل خير في اتباع من سلف و كل شر في ابتداء من خلف .</p>	
<p>" الولد سر أبيه " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 124) : \$ لا أصل له . قاله السخاوي في " المقاصد الحسنة " (ص 706) , و السيوطي في " الدرر " (ص 170) تبعا للزرکشي في " التذكرة " (ص 211) , و أورده الصغاني في " الأحاديث الموضوعة " (ص 4) . و معناه ليس مضطردا , ففي الأنبياء من كان أبوه مشركا عاصيا , مثل أزر والد إبراهيم عليه السلام , و فيهم من كان ابنه مشركا مثل ابن نوح عليه السلام .</p>	48
<p>" من زار قبر أبويه أو أحدهما في كل جمعة غفر له و كتب برا " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 125) : \$ موضوع . أخرجه الطبراني في " الصغير " (ص 199) و في " الأوسط " (1 / 84 / 1 - من " زوائد المعجمين ") , و عنه الأصبهاني في " الترغيب " (2 / 228) من طريق محمد بن النعمان بن عبد الرحمن عن يحيى بن العلاء البجلي عن عبد الكريم</p>	49

أبي أمية عن مجاهد عن # أبي هريرة # مرفوعا
و قال : لا يروى عن أبي هريرة إلا
بهذا الإسناد .
قلت : و هو موضوع : محمد بن النعمان هذا قال
في " الميزان " و تبعه في
" اللسان " : مجهول , قاله العقيلي , و يحيى
متروك .
قلت : و يحيى هذا مجمع على ضعفه , و قد كذبه
وكيع , و كذا أحمد فقال : كذاب يضع
الحديث و قال ابن عدي : و الضعف على رواياته
بين , و أحاديثه موضوعات .
و شيخه عبد الكريم أبي أمية هو ابن أبي المخارق
ضعيف أيضا و لكنه لم يتهم ,
و لذلك لم يصب الحافظ الهيثمي حين أعل
الحديث به فقط , فقال (3 / 60) : رواه
الطبراني في " الأوسط " و " الصغير " , و فيه
عبد الكريم أبو أمية و هو ضعيف .
و أما شيخه العراقي , فقد أعله في " تخرج
الإحياء " (4 / 418) بما نقلته
أنفا عن " الميزان " فأصاب و كذلك أخطأ
السيوطي في " اللآليء " حيث قال (2 /
234) حيث قال : عبد الكريم ضعيف , و يحيى بن
العلاء و محمد بن النعمان مجهولان
فإن يحيى بن العلاء ليس بالمجهول , بل هو
معروف و لكن بالكذب ! .
ثم إن للحديث علة أخرى و هي الاضطراب , فقد
أخرجه ابن أبي الدنيا في " القبور "
و من طريقه عبد الغني المقدسي في " السنن "
(2 / 92) عن محمد بن النعمان يرفع
الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم , و هذا
معضل .
و قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 209) :
سألت أبي عن حديث رواه أبو موسى
محمد (بن) المثني عن محمد بن النعمان أبي
النعمان الباهلي عن يحيى بن العلاء
عن عمه خالد بن عامر عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم في الرجل يعق

<p>والديه أو أحدهما فيموتان فيأتي قبره كل ليلة ؟ قال أبي : هذا إسناد مضطرب ، و متن الحديث منكر جدا كأنه موضوع .</p>	
<p>" من زار قبر والديه كل جمعة ، فقرأ عندهما أو عنده * (يس) * غفر له بعدد كل آية أو حرف " .</p>	50
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 126) : \$ موضوع . رواه ابن عدي (1 / 286) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 344 - 345) و عبد الغني المقدسي في " السنن " (2 / 91) من طريق أبي مسعود يزيد بن خالد ، حدثنا عمرو بن زياد ، حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن # أبي بكر الصديق # مرفوعا و كتب بعض المحدثين - و أظنه ابن المحب أو الذهبي - على هامش نسخة " سنن المقدسي " : هذا حديث غير ثابت ، و قال ابن عدي : باطل ليس له أصل بهذا الإسناد ، ذكره في ترجمة عمرو بن زياد هذا ، و هو أبو الحسن الثوباني مع أحاديث أخرى له ، قال في أحدها : موضوع ، ثم قال : و لعمرو بن زياد غير هذا من الحديث ، منها سرقة يسرقها من الثقات ، و منها موضوعات ، و كان هو يتهم بوضعها . و قال الدارقطني : يضع الحديث و لهذا أورد الحديث ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 239) من رواية ابن عدي فأصاب ، و تعقبه السيوطي في " اللآليء " (2 / 440) بقوله : قلت : له شاهد ، ثم ساق سند الحديث الذي قبله ! و قد علمت أنه حديث موضوع أيضا ! و لو قيل بأنه ضعيف فقط فلا يصلح شاهدا لهذا ، لوجهين : الأول : أنه مغاير له في المعنى و لا يلتقي معه إلا</p>	

في مطلق الزيارة .
الآخر : ما ذكره المناوي في شرحه على " الجامع الصغير " فإنه قال بعد أن نقل كلام ابن عدي المتقدم : و من ثم اتجه حكم ابن الجوزي عليه بالوضع , و تعقبه المصنف بأن له شاهدا (و أشار إلى الحديث المتقدم) و ذلك غير صواب لتصريحهم حتى هو بأن الشواهد لا أثر لها في الموضوع بل في الضعيف و نحوه .
و الحديث يدل على استحباب قراءة القرآن عند القبور , و ليس في السنة الصحيحة ما يشهد لذلك , بل هي تدل على أن المشروع عند زيارة القبور إنما هو السلام عليهم و تذكر الآخرة فقط , و على ذلك جرى عمل السلف الصالح رضي الله عنهم , فقراءة القرآن عندها بدعة مكروهة كما صرح به جماعة من العلماء المتقدمين , منهم أبو حنيفة , و مالك , و أحمد في رواية كما في " شرح الإحياء " للزبيدي (2 / 285) قال : لأنه لم ترد به سنة , و قال محمد بن الحسن و أحمد في رواية : لا تكره , لما روى عن ابن عمر أنه أوصى أن يقرأ على قبره وقت الدفن بفواتح سورة البقرة و خواتمها .
قلت : هذا الأثر عن ابن عمر لا يصح سنده إليه , و لو صح فلا يدل إلا على القراءة عند الدفن لا مطلقا كما هو ظاهر .
فعليك أيها المسلم بالسنة , و إياك و البدعة , و إن رأها الناس حسنة , فإن " كل بدعة ضلالة " كما قال صلى الله عليه وسلم .

" إن الله يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف أبا العيال " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 128) :

\$ ضعيف .

أخرجه ابن ماجه (2 / 529) و العقيلي في " الضعفاء " (ص 361) من طريق حماد ابن عيسى , حدثنا موسى بن عبيدة , أخبرني القاسم بن مهران عن # عمران بن حصين # مرفوعا .
و قال العقيلي في ترجمة القاسم : لا يثبت سماعه من عمران بن حصين , رواه عنه موسى بن عبيدة و هو متروك .
و أقره البوصيري في " الزوائد " (2 / 253) و قال : هذا إسناد ضعيف .
قلت : فللحديث علتان تبينتا في كلام العقيلي و هما الانقطاع و ضعف ابن عبيدة .
و له علة ثالثة : و هي جهالة ابن مهران هذا , قال الحافظ في " التقريب " :
مجهول .
و علة رابعة و هي حماد بن عيسى و هو الواسطي , قال الحافظ : ضعيف , و لذلك قال العراقي : سنده ضعيف كما نقله المناوي و ضعفه السخاوي أيضا في " المقاصد " (رقم 246) .
قلت : و قد وجدت للحديث طريقا أخرى و لكنه لا يزداد بها إلا ضعفا , لأنه من رواية محمد بن الفضل عن زيد العمي عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين به دون قوله : " أبا العيال " , أخرجه ابن عدي (295 / 1) و أبو نعيم (2 / 282)
و قال : غريب من حديث محمد بن سيرين , لم نكتبه إلا من حديث زيد و محمد بن الفضل بن عطية .
قلت : و في هذا السند ثلاث علل أيضا : الأولى : الانقطاع بين عمران و ابن سيرين , فإنه لم يسمع منه كما قال الدارقطني خلافا لما رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه .
الثانية : زيد العمي و هو ابن الحواري , ضعيف .
الثالثة : محمد بن الفضل بن عطية و هو كذاب كما قال الفلاس و غيره .
" إذا استصعبت على أحدكم دابته أو ساء خلق

<p>زوجته أو أحد من أهل بيته فليؤذن في أذنه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 130) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أورده الغزالي (2 / 195) جازما بنسبته إليه صلى الله عليه وسلم ! و قال مخرجه الحافظ العراقي : رواه أبو منصور الديلمي في " مسند الفردوس " من حديث # الحسين ابن علي بن أبي طالب # بسند ضعيف نحوه .</p> <p>قلت : و لفظه كما في " الفردوس " (3 / 558) : " من ساء خلقه من إنسان أو دابة , فأذنوا في أذنيه " .</p>	
<p>" عليكم بدين العجائز " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 130) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>كذا قال في " المقاصد " و ذكره الصغاني في " الأحاديث الموضوععة " (7) و أورده الغزالي (3 / 67) مرفوعا إليه صلى الله عليه وسلم ! و قال مخرجه العراقي : قال ابن طاهر في " كتاب التذكرة " (رقم 511) : تداوله العامة , و لم أقف له على أصل يرجع إليه من رواية صحيحة و لا سقيمة , حتى رأيت حديثا لمحمد بن عبد الرحمن البيلماني عن أبيه عن # ابن عمر # عن النبي صلى الله عليه وسلم .</p> <p>قلت : ثم ذكر الحديث الآتي :</p>	53
<p>" إذا كان في آخر الزمان , و اختلفت الأهواء , فعليكم بدين أهل البادية و النساء " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 130) :</p>	54

(130) :

\$ موضوع .
قال ابن طاهر : و ابن البيلماني (يعني الذي في
سنده) له عن أبيه عن
ابن عمر # نسخة كان يتهم بوضعها .
قال الحافظ العراقي : و هذا اللفظ من هذا
الوجه رواه ابن حبان في " الضعفاء "
في ترجمة ابن البيلماني .
قلت : من طريق ابن حبان أورده ابن الجوزي في
" الموضوعات " (1 / 271) و منه
تبين أن فيه علة أخرى , لأن راويه عن ابن عبد
الرحمن البيلماني محمد بن الحارث
الحارثي و هو ضعيف , و في ترجمته أورد الحديث
ابن عدي (2 / 297) و قال :
و عامة ما يرويه غير محفوظ , ثم قال ابن
الجوزي : لا يصح , محمد بن الحارث ليس
بشيء , و شيخه كذلك حدث عن أبيه بنسخة
موضوعة , و إنما يعرف هذا من قول عمر بن
عبد العزيز .
و أقره السيوطي في " اللآلئ المصنوعة " (1 /
131) و زاد عليه فقال : قلت :
محمد بن الحارث من رجال ابن ماجه , و قال في
" الميزان " : هذا الحديث من
عجائبه .
قلت : الحمل فيه على ابن البيلماني أولى من
الحمل فيه على ابن الحارث , فإن هذا
قد وثقه بعضهم , بخلاف ابن البيلماني فإنه
متفق على توهينه , و قد أشار إلى ما
ذهبت إليه بعض الأئمة , فقال الآجري : سألت أبا
داود عن ابن الحارث فقال :
بلغني عن بندار قال : ما في قلبي منه شيء ,
البلية من ابن البيلماني , و قال
اليزار : مشهور ليس به بأس , و إنما تأتي هذه
الأحاديث من ابن البيلماني .
فثبت أن آفة الحديث من ابن البيلماني و به أعله
الحافظ ابن طاهر كما تقدم ,

<p>وكذا السخاوي في " المقاصد " , و قال الشيخ علي القاري : حديث موضوع . ثم أليس من العجائب أن يورد السيوطي هذا الحديث في " الجامع الصغير " مع تعهده في مقدمته أن يصونه مما تفرد به كذاب أو وضاع مع أن الحديث فيه ذاك الكذاب ابن البيلماني , و مع إقراره ابن الجوزي على حكمه عليه بالوضع ؟ ! و قد أقرهما على ذلك ابن عراق أيضا في " تنزيه الشريعة " (1 / 136) فإنه أورده في " الفصل الأول " الذي يورد فيه ما حكم ابن الجوزي بوضعه و لم يخالف فيه كما نص عليه في المقدمة .</p>	
<p>" سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 132) :</p> <p>\$ منكر جدا . و قد روي من حديث # أبي هريرة و ابن عمر و أنس و ابن عباس # . 1 - أما حديث أبي هريرة فقد روي من ثلاث طرق عن أبي سعيد المقبري عنه . الأولى : عن محمد بن يعقوب الفرجي قال : نبأنا محمد بن عبد الملك بن قريب الأصمعي قال : نبأنا أبي عن أبي معشر عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة . أخرجه أبو سعد الماليني في " الأربعين في شيوخ الصوفية " (1 / 5) و أبو نعيم في " الحلية " (10 / 290) و الخطيب في " تاريخ بغداد " (1 / 417) , و من طريقه ابن الجوزي في " الواهيات " (1178) و قال : لم أسمع لمحمد بن الأصمعي ذكرا إلا في هذا الحديث , قال الذهبي في ترجمته : و هو حديث منكر جدا , ثم ساقه بهذا السند ثم قال : هذا غير صحيح , و أقره الحافظ في " اللسان " .</p>	55

قلت : و لهذا الإسناد ثلاث علل :

أ - ابن الأصبغي هذا و هو مجهول كما يشير إليه كلام الخطيب السابق .

ب - الراوي عنه محمد بن يعقوب الفرجي , لم أجد له ترجمة إلا أن الماليني أورده في " شيوخ الصوفية " و لم يذكر فيه تعديلا و لا جرحا , و كذلك فعل الخطيب في " تاريخ بغداد " (3 / 388) إلا أنه قال : و كان يحفظ الحديث , و لعله هو الآفة .

ج - أبو معشر و اسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي ضعيف اتفاقا , و ضعفه يحيى بن سعيد جدا , و كذا البخاري حيث قال : منكر الحديث .

الطريق الثانية : قال عبد الله بن سالم : حدثنا عمار بن مطر الرهاوي - و كان حافظا للحديث - حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة , أخرجه ابن عدي في " الكامل " (5 / 72 - بيروت) , و عنه ابن الجوزي في " الواهيات " (2 / 219) و قال : لا يصح , و ذكره الذهبي في ترجمة عمار هذا , و قال : هالك , وثقه بعضهم و منهم من وصفه بالحفظ , ثم ساقه ثم ذكر أحاديث منكورة , ثم ختم ترجمته بقوله :

قال أبو حاتم الرازي : كان يكذب , و قال ابن عدي : أحاديثه بواطيل , و قال الدارقطني : ضعيف .

قلت : فهذه متابعة قوية لأبي معشر من ابن أبي ذئب , و لكنه لا يعتد بها , فإنه و إن كان ثقة ففي الطريق إليه ذلك الهالك , لكنه روي من طريق غيره و هو :

الطريق الثالثة : أخرجه ابن عدي في " الكامل " (5 / 72) , و من طريقه ابن الجوزي عن أبي شهاب عبد القدوس بن عبد القاهر بن أبي ذئب أبي شهاب سمعه من صدقة ابن أبي الليث الحصني - و كان من الثقات - عن ابن أبي ذئب , ذكره ابن حجر في

" اللسان " في ترجمة عبد القدوس هذا بعد أن قال فيه الذهبي : له أكاذيب وضعها , ثم ذكر منها حديثا , ثم ذكر الحافظ منها حديثا آخر هو هذا ثم قال : وهذا إنما يعرف برواية عمار بن مطر عن ابن أبي ذئب , و كان الناس ينكرونه على عمار , و قد عرفت حال عمار أنفا .
و خير هذه الطرق الأولى , و مع ذلك فهي واهية لكثرة عللها , و قد قال الحافظ في " تخريج الكشاف " (130 رقم 181) : و إسناده ضعيف .
2 - و أما حديث ابن عمر , فأخرجه عباس الدوري في " تاريخ ابن معين " (ق 41 / 2) , و ابن عدي (5 / 13 و 7 / 77) , و الخطيب في " الجامع " (5 / 91 / 2)
نسخة الإسكندرية و الواحدي في " الوسيط " (3 / 194 / 1) و الثعلبي في " التفسير " (3 / 78 / 2) , و ابن الجوزي في " الواهيات " (1177) عن الوليد ابن سلمة - قاضي الأردن - حدثنا عمر بن صهبان عن نافع عنه , و قال ابن عدي :
و عمر هذا عامة أحاديثه لا يتابعه الثقات عليه و يغلب على حديثه المناكير .
قلت : و هو ضعيف جدا , قال البخاري : منكر الحديث , و قال الدارقطني : متروك الحديث .
قلت : لكن الراوي عنه الوليد بن سلمة شر منه فقد قال فيه أبو مسهر و دحيم و غيرهما : كذاب , و قال ابن حبان : يضع الحديث على الثقات .
و قد ساق ابن عدي له أحاديث , و منها هذا الحديث أورده في ترجمته أيضا و قال و كذا في " المنتخب منه " (ق 350 / 1) و غيره : عامتها غير محفوظة .
3 - و أما حديث أنس , فأخرجه ابن بشران في " الأمالي " (23 / 69 / 2) ,
و الخطيب في " الجامع " (2 / 22 / 1) من

طريق محمد بن يونس حدثنا يوسف بن كامل حدثنا عبد السلام بن سليمان الأزدي عن أبان عنه مرفوعا بلفظ : " ... بهاء الوجه " .
و هذا إسناد باطل ليس فيهم من هو معروف بالثقة باستثناء أنس طبعاً .
أما أبان فهو ابن أبي عياش الزاهد البصري , و قال أحمد : متروك الحديث , و قال شعبة : لأن يزني الرجل خير من أن يروي عن أبان .
قلت : و لا يجوز أن يقال مثل هذا إلا فيمن هو كذاب معروف بذلك و قد كان شعبة يحلف على ذلك , و لعله كان لا يتعمد الكذب , فقد قال فيه ابن حبان : كان أبان من العباد يسهر الليل بالقيام و يطوي النهار بالصيام , سمع من أنس أحاديث و جالس الحسن فكان يسمع كلامه و يحفظ , فإذا حدث ربما جعل كلام الحسن عن أنس مرفوعاً و هو لا يعلم ! و لعله روى عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من ألف حديث و خمس مئة حديث ما لكبير شيء منها أصل يرجع له ! .
و أما عبد السلام بن سليمان الأزدي , فالظاهر أنه أبو همام العبدي , فإنه من طبقته سمع داود بن أبي هند روى عنه حرمي بن عمارة و أبو سلمة و يحيى بن يحيى كما قال أبو حاتم على ما في " الجرح و التعديل " (3 / 1 / 46) و لم يذكر فيه جرحاً و لا تعديلاً فهو مجهول الحال , و أما ابن حبان فأورده في " الثقات " (2 / 182) على قاعدته و أورد قبله راوياً آخر فقال : عبد السلام بن سليمان يروي عن يزيد بن سمرة , عداده في أهل الشام , روى عنه الأوزاعي .
و الظاهر أنه ليس هو راوي هذا الحديث فإن إسناده ليس شامياً , وإنما هو الذي قبله .

و أما يوسف بن كامل , فالظاهر أنه العطار ,
روى عن سويد بن أبي حاتم و نافع بن
عمر الجمحي , روى عنه عمرو بن علي الصيرفي
كما في " الجرح و التعديل " (4 /
228) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و لعله
في " ثقات ابن حبان "
فليراجع في أتباع أتباع التابعين منه , فإن نسختنا
منه ينقص منها هذا المجلد
و ما دونه .
و أما محمد بن يونس فهو الكديمي قال ابن عدي
: قد اتهم بالوضع , و قال
ابن حبان : لعله وضع أكثر من ألف حديث , و كذبه
أبو داود و موسى بن هارون
و القاسم بن المطرز , و قال الدارقطني : يتهم
بوضع الحديث , و ما أحسن فيه
القول إلا من لم يخبر حاله .
4 - و أما حديث ابن عباس فعزاه السيوطي في "
الجامع " لابن النجار , و لم أقف
على إسناده , و غالب الظن أنه واه كغيره , و قد
بيض له المناوي .
فتبين من هذا التحقيق أن هذه الطرق كلها واهية
جدا فلا تصلح لتقوية الطريق
الأولى منها , و هي على ضعفها أحسنها حالا ,
فلا تغتر بقول الحافظ السخاوي في
" المقاصد " (240) : و شواهد كثيرة , فإنها لا
تصلح للشهادة كما ذكرنا .
و الظاهر أن أصل الحديث موقوف رفعة أولئك
الضعفاء عمدا أو سهوا , فقد رأيت في
" المنتقى من المجالسة " للدينوري (52 / 2)
بسند صحيح عن مغيرة قال : قال
إبراهيم : ليس من المروءة كثرة الالتفات في
الطريق , و يقال : " سرعة المشي
تذهب بهاء المؤمن " .
و ذكره الشيخ على القاري في " شرح الشمائل "
(52 / 1) من قول الزهري .
و يكفي في رد هذا الحديث أنه مخالف لهدي
النبي صلى الله عليه وسلم في مشيه ,

فقد كان صلى الله عليه وسلم سريع المشي كما ثبت ذلك عنه في غير ما حديث , و روى ابن سعد في " الطبقات " عن الشفاء بنت عبد الله أم سليمان قالت : كان عمر إذا مشى أسرع .
و لعل هذا الحديث من افتراء بعض المتزهدين الذين يرون أن الكمال أن يمشي المسلم متباطئاً متماوتاً كأن به مرضاً ! و هذه الصفة ليست مرادة قطعاً بقوله تعالى :
* (و عباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا , و إذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً) * , قال الحافظ ابن كثير في تفسيرها : هونا : أي بسكينة و وقار من غير جبرية و لا استكبار , كقوله تعالى : * (و لا تمش في الأرض مرحاً) * , فأما هؤلاء فإنهم يمشون بغير استكبار و لا مرح و لا أشر و لا بطر .
و ليس المراد أنهم يمشون كالمرضى تصنعاً و رياء , فقد كان سيد ولد آدم عليه الصلاة و السلام إذا مشى كأنما ينحط من صيب و كأنما تطوى الأرض له , و قد كره بعض السلف المشي بتضعف , حتى روى عن عمر أنه رأى شاباً يمشي رويدا , فقال : ما بالك أنت مريض ؟ قال : لا يا أمير المؤمنين , فعلاه بالدرة و أمره أن يمشي بقوة , و إنما المراد بالهون هنا : السكينة و الوقار .
و قد روى الإمام أحمد (رقم 3034) من حديث ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا مشى مشى مجتمعا ليس فيه كسل , و رواه البزار (2391 - زوائده) و سنده صحيح , و له شاهد عن سيار أبي الحكم مرسلًا , رواه ابن سعد (1 / 379) .

" لولا النساء لعبد الله حقا حقا " .

56

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 139) :

\$ موضوع .
وله طريقان :
الأول : عن محمد بن عمران الهمداني , أنبأنا
عيسى بن زياد الدورقي - صاحب ابن
عينة - قال : حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي عن
أبيه عن سعيد بن المسيب عن
عمر بن الخطاب # مرفوعا , أخرجه ابن عدي (ق 312 / 1) و قال : هذا حديث منكر
, و لا أعرفه إلا من هذا الوجه , و عبد الرحيم بن
زيد العمي أحاديثه كلها لا
يتابعه الثقات عليه .
قلت : و قال البخاري : تركوه , و قال أبو حاتم :
يترك حديثه , منكر الحديث ,
كان يفسد أباه يحدث عنه بالطامات , و قال ابن
معين : كذاب خبيث .
قلت : و أبوه زيد ضعيف كما تقدم (51) .
و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات "
(2 / 255) من طريق ابن عدي ثم
قال : لا أصل له , عبد الرحيم و أبوه متروكان , و
محمد بن عمران منكر الحديث .
قلت : الظاهر أن ابن الجوزي توهم أن محمد بن
عمران هذا هو الأخنسي الذي قال فيه
البخاري في " تاريخه الكبير " (1 / 1 / 202) :
كان ببغداد , يتكلمون فيه ,
منكر الحديث عن أبي بكر بن عياش , و ليس
صاحب هذا الحديث هو الأخنسي , بل هو
الهمداني كما صرح ابن عدي في روايته , و هو
ثقة و له ترجمة جيدة في " تاريخ
بغداد " (3 / 133 - 134) , فعلة الحديث ممن
فوقه .
و أما السيوطي فخفي عليه هذا , فإنه إنما تعقب
ابن الجوزي بقوله في " اللآليء "
(1 / 159) : قلت : له شاهد ! و مع ذلك فهذا
تعقب لا طائل تحته , لأن الشاهد
المشار إليه ليس خيرا من المشهود له !
هو الطريق الآخر : عن بشر بن الحسين عن

<p>الزبير بن عدي عن # أنس # مرفوعا بلفظ : " لولا النساء دخل الرجال الجنة " . رواه أبو الفضل عيسى بن موسى الهاشمي في " نسخة الزبير بن عدي " (1 / 55 / 2) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 30) و الثقفي في " الثقفيات " . قلت : و بشر هذا متروك يكذب كما تقدم (28) , و من طريقه رواه الديلمي في " مسند الفردوس " بلفظ : " لولا النساء لعبد الله حق عبادته " كما في " فيض القدير " . و قد اقتصر السيوطي في ترجمة بشر هذا على قوله عقب الحديث : متروك , فتعقبه ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (2 / 204) : بل كذاب وضاع فلا يصلح حديثه شاهدا . و مما سبق تعلم أن السيوطي لم يحسن صنعا بإيراده هذه الأحاديث الثلاثة في " الجامع الصغير " خلافا لشرطه الذي ذكرته أكثر من مرة .</p>	
<p>" اختلاف أمتي رحمة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 141) :</p> <p>\$ لا أصل له . و لقد جهد المحدثون في أن يقفوا له على سند فلم يوفقوا , حتى قال السيوطي في " الجامع الصغير " : و لعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا ! . و هذا بعيد عندي , إذ يلزم منه أنه ضاع على الأمة بعض أحاديثه صلى الله عليه وسلم , و هذا مما لا يليق بمسلم اعتقاده . و نقل المناوي عن السبكي أنه قال : و ليس بمعروف عند المحدثين , و لم أقف له على سند صحيح و لا ضعيف و لا موضوع . و أقره الشيخ زكريا الأنصاري في تعليقه على تفسير البيضاوي " (ق 2 / 92) .</p>	57

ثم إن معنى هذا الحديث مستنكر عند المحققين من العلماء , فقال العلامة ابن حزم في " الإحكام في أصول الأحكام " (5 / 64) بعد أن أشار إلى أنه ليس بحديث :
و هذا من أفسد قول يكون , لأنه لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق سخطا , و هذا ما لا يقوله مسلم , لأنه ليس إلا اتفاق أو اختلاف , و ليس إلا رحمة أو سخط .
و قال في مكان آخر : باطل مكذوب , كما سيأتي في كلامه المذكور عند الحديث (61) .

وإن من آثار هذا الحديث السيئة أن كثيرا من المسلمين يقرون بسببه الاختلاف الشديد الواقع بين المذاهب الأربعة , و لا يحاولون أبدا الرجوع بها إلى الكتاب و السنة الصحيحة , كما أمرهم بذلك أئمتهم رضي الله عنهم , بل إن أولئك ليرون مذاهب هؤلاء الأئمة رضي الله عنهم إنما هي كشرائع متعددة ! يقولون هذا مع علمهم بما بينها من اختلاف و تعارض لا يمكن التوفيق بينها إلا برد بعضها المخالف للدليل , و قبول البعض الآخر الموافق له , و هذا ما لا يفعلون ! و بذلك فقد نسبوا إلى الشريعة التناقض ! و هو وحده دليل على أنه ليس من الله عز وجل لو كانوا يتأملون قوله تعالى في حق القرآن : * (و لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) * فالآية صريحة في أن الاختلاف ليس من الله , فكيف يصح إذن جعله شريعة متبعة , و رحمة منزلة ؟ .
و بسبب هذا الحديث و نحوه ظل أكثر المسلمين بعد الأئمة الأربعة إلى اليوم مختلفين في كثير من المسائل الاعتقادية و العملية , و لو أنهم كانوا يرون أن الخلاف شر كما قال ابن مسعود و غيره رضي الله عنهم و دلت على ذمه الآيات القرآنية و الأحاديث النبوية الكثيرة , لسعوا إلى

الاتفاق , و لأمكنهم ذلك في أكثر هذه المسائل بما نصب الله تعالى عليها من الأدلة التي يعرف بها الصواب من الخطأ , و الحق من الباطل , ثم عذر بعضهم بعضا فيما قد يختلفون فيه , و لكن لماذا هذا السعي و هم يرون أن الاختلاف رحمة , و أن المذاهب على اختلافها كشرائع متعددة ! و إن شئت أن ترى أثر هذا الاختلاف و الإصرار عليه , فانظر إلى كثير من المساجد , تجد فيها أربعة محاريب يصلى فيها أربعة من الأئمة ! و لكل منهم جماعة ينتظرون الصلاة مع إمامهم كأنهم أصحاب أديان مختلفة ! و كيف لا و عالمهم يقول : إن مذاهبهم كشرائع متعددة ! يفعلون ذلك و هم يعلمون قوله صلى الله عليه وسلم : " إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة " رواه مسلم و غيره , و لكنهم يستجيزون مخالفة هذا الحديث و غيره محافظة منهم على المذهب كأن المذهب معظم عندهم و محفوظ أكثر من أحاديثه عليه الصلاة و السلام ! و جملة القول أن الاختلاف مذموم في الشريعة , فالواجب محاولة التخلص منه ما أمكن , لأنه من أسباب ضعف الأمة كما قال تعالى : * (و لا تنازعوا فتفشلوا و تذهب ربحكم) * , أما الرضا به و تسميته رحمة فخلاف الآيات الكريمة المصرحة بدمه , و لا مستند له إلا هذا الحديث الذي لا أصل له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

و هنا قد يرد سؤال و هو : إن الصحابة قد اختلفوا و هم أفاضل الناس , أفيلحقهم الذم المذكور ؟ .
و قد أجاب عنه ابن حزم رحمه الله تعالى فقال (5 / 67 - 68) : كلا ما يلحق أولئك شيء من هذا , لأن كل امرئ منهم تحرى سبيل الله , و وجهته الحق , فالمخطئ

منهم مأجور أجرا واحدا لنيته الجميلة في إرادة الخير , و قد رفع عنهم الإثم في خطئهم لأنهم لم يتعمدوه و لا قصدوه و لا استهانوا بطلبهم , و المصيب منهم مأجور أجرين , و هكذا كل مسلم إلى يوم القيامة فيما خفي عليه من الدين و لم يبلغه , و إنما الذم المذكور و الوعيد المنصوص , لمن ترك التعلق بحبل الله تعالى و هو القرآن , و كلام النبي صلى الله عليه وسلم بعد بلوغ النص إليه و قيام الحجة به عليه , و تعلق بفلان و فلان , مقلدا عامدا للاختلاف , داعيا إلى عصبية و حمية الجاهلية , قاصدا للفرقة , متحريرا في دعواه برد القرآن و السنة إليها , فإن وافقها النص أخذ به , و إن خالفها تعلق بجاهليته , و ترك القرآن و كلام النبي صلى الله عليه وسلم , فهؤلاء هم المختلفون المذمومون . و طبقة أخرى و هم قوم بلغت بهم رقة الدين و قلة التقوى إلى طلب ما وافق أهواءهم في قول كل قائل , فهم يأخذون ما كان رخصة في قول كل عالم , مقلدين له غير طالبين ما أوجبه النص عن الله و عن رسوله صلى الله عليه وسلم . و يشير في آخر كلامه إلى " التلفيق " المعروف عند الفقهاء , و هو أخذ قول العالم بدون دليل , و إنما اتباعا للهوى أو الرخص , و قد اختلفوا في جوازهم , و الحق تحريمه لوجه لا مجال الآن لبيانها , و تجويزه مستوحى من هذا الحديث و عليه استند من قال : " من قلد عالما لقي الله سالما " ! و كل هذا من آثار الأحاديث الضعيفة , فكن في حذر منها إن كنت ترجو النجاة* (يوم لا ينفع مال و لا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم)* .

" أصحابي كالنجوم , بأيهم اقتديتم اهتديتم " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 144) :

\$ موضوع .
رواه ابن عبد البر في " جامع العلم " (2 / 91) و ابن حزم في " الإحكام " (6 / 82) من طريق سلام بن سليم قال : حدثنا الحارث بن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن # جابر # مرفوعا به , و قال ابن عبد البر : هذا إسناد لا تقوم به حجة لأن الحارث بن غصين مجهول .
و قال ابن حزم : هذه رواية ساقطة , أبو سفيان ضعيف , و الحارث بن غصين هذا هو أبو وهب الثقفي , و سلام بن سليمان يروي الأحاديث الموضوعة و هذا منها بلا شك .
قلت : الحمل في هذا الحديث على سلام بن سليم - و يقال : ابن سليمان و هو الطويل - أولى فإنه مجمع على ضعفه , بل قال ابن خراش : كذاب , و قال ابن حبان : روى أحاديث موضوعة .
و أما أبو سفيان فليس ضعيفا كما قال ابن حزم , بل هو صدوق كما قال الحافظ في " التقريب " , و أخرج له مسلم في " صحيحه " .
و الحارث بن غصين مجهول كما قال ابن حزم , و كذا قال ابن عبد البر و إن ذكره ابن حبان في " الثقات " , و لهذا قال أحمد : لا يصح هذا الحديث كما في " المنتخب " لابن قدامة (10 / 199 / 2) .
و أما قول الشعراني في " الميزان " (1 / 28) : و هذا الحديث و إن كان فيه مقال عند المحدثين , فهو صحيح عند أهل الكشف , فباطل و هراء لا يتلفت إليه !
ذلك لأن تصحيح الأحاديث من طريق الكشف بدعة صوفية مقيئة , و الاعتماد عليها يؤدي إلى تصحيح أحاديث باطلة لا أصل لها , كهذا الحديث لأن الكشف أحسن أحواله - إن صح - أن يكون كالرأي , و هو يخطيء و يصيب

<p>، و هذا إن لم يداخله الهوي ، نسال الله السلامة منه ، و من كل ما لا يرضيه . و روي الحديث عن # أبي هريرة # بلفظ : " مثل أصحابي " و سيأتي برقم (438) و روي نحوه عن ابن عباس و عمر بن الخطاب و ابنه عبد الله . أما حديث ابن العباس فهو :</p>	
<p>" مهما أوتيتم من كتاب الله فالعمل به ، لا عذر لأحدكم في تركه ، فإن لم يكن في كتاب الله ، فسنة مني ماضية ، فإن لم يكن سنة مني ماضية ، فما قال أصحابي ، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء ، فأياها أخذتم به اهتديتم ، و اختلاف أصحابي لكم رحمة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 146) : \$ موضوع . أخرجه الخطيب في " الكفاية في علم الرواية " (ص 48) و من قبله أبو العباس الأصم في الثاني من حديثه رقم 142 من نسختي ، و عنه البيهقي في " المدخل " رقم (152) ، و الديلمي (4 / 75) ، و ابن عساكر (7 / 315 / 2) من طريق سليمان ابن أبي كريمة عن جوير عن الضحاك عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا : سليمان بن أبي كريمة قال ابن أبي حاتم (2 / 1 / 138) عن أبيه : ضعيف الحديث . و جوير هو ابن سعيد الأزدي ، متروك ، كما قال الدارقطني و النسائي و غيرهما ، و ضعفه ابن المديني جدا . و الضحاك هو ابن مزاحم الهلالي لم يلق ابن عباس ، و قال البيهقي عقبه : هذا حديث متنه مشهور ، و أسانيده ضعيفة ، لم يثبت في هذا إسناد .</p>	59

و الحديث أورد منه الجملة الأخيرة الحافظ العراقي في " تخریج الإحياء " (1 / 25) و أوردہ السيوطي بتمامه في أول رسالته " جزیل المواهب في اختلاف المذاهب " من رواية البيهقي في " المدخل " ثم قال العراقي : و إسناده ضعيف . و التحقيق أنه ضعيف جدا لما ذكرنا من حال جويبر , و كذلك قال السخاوي في " المقاصد " و لكنه موضوع من حيث معناه لما تقدم و يأتي . فإذا عرفت هذا فمن الغريب قول السيوطي في الرسالة المشار إليها : في هذا الحديث فوائد , منها إخباره صلى الله عليه وسلم باختلاف المذاهب بعده في الفروع , و ذلك من معجزاته , لأنه من الإخبار بالمغيبات , و رضاه بذلك و تقريره عليه حيث جعله رحمة , و التخيير للمكلف في الأخذ بأيها شاء فيقال له : أثبت العشر ثم انقش , و ما ذكره من التخيير باطل لا يمكن لمسلم أن يلتزم القول و العمل به على إطلاقه لأنه يؤدي إلى التحلل من التكليف الشرعية كما لا يخفى . و انظر الكلام على الحديث الآتي (63) . و مما سبق , تعلم أن تصحيح الشيخ مهدي حسن الشاهجهانبوري لهذا الحديث في كتابه " السيف المجلى على المحلى " (ص 3) و قوله : إنه حديث مشهور ليس بصحيح بل هو مخالف لأقوال أهل العلم بهذا الفن كما رأيت , و له مثله كثير فانظر الحديث (87) .

و أما حديث عمر بن الخطاب فهو :

" سألت ربي فيما اختلف فيه أصحابي من بعدي , فأوحى الله إلي يا محمد إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء , بعضها أضوأ من بعض , فمن أخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 147) :

\$ موضوع .
رواه ابن بطه في " الإبانة " (2 / 11 / 4) و
الخطيب أيضا و نظام الملك في
" الأمالي " (2 / 13) , و الديلمي في " مسنده
" (2 / 190) , و الضياء في
" المنتقى عن مسموعاته بمرو " (2 / 116) و
كذا ابن عساكر (6 / 303 / 1) من
طريق نعيم بن حماد حدثنا عبد الرحيم بن زيد
العمي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن
عمر بن الخطاب # مرفوعا .
و هذا سند موضوع , نعيم بن حماد ضعيف , قال
الحافظ : يخطئ كثيرا ,
و عبد الرحيم بن زيد العمي كذاب كما تقدم (53)
فهو أفته و أبوه خير منه .
و الحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير "
برواية السجزي في " الإبانة "
و ابن عساكر عن عمر , و قال شارحه المناوي :
قال ابن الجوزي في " العلل " : هذا
لا يصح نعيم مجروح , و عبد الرحيم قال ابن معين
: كذاب , و في " الميزان " :
هذا الحديث باطل , ثم قال المناوي : ظاهر صنيع
المصنف أن ابن عساكر أخرجه ساكتا
عليه و الأمر بخلافه فإنه تعقبه بقوله : قال ابن
سعد : زيد العمي أبو الحواري
كان ضعيفا في الحديث , و قال ابن عدي : عامة
ما يرويه و من يروي عنه ضعفاء ,
و رواه عن عمر أيضا البيهقي , قال الذهبي : و
إسناده واه .
قلت : و روى ابن عبد البر عن البزار أنه قال في
هذا الحديث : و هذا الكلام لا
يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم , رواه عبد
الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن
سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى

الله عليه وسلم , وربما رواه
عبد الرحيم عن أبيه عن ابن عمر , كذا في
الموضعين : ابن عمر , و الظاهر أن لفظة
(ابن) مقحمة من الناسخ في الموضع الأول و
إنما أتى ضعف هذا الحديث من قبل عبد
الرحيم بن زيد , لأن أهل العلم قد سكتوا عن
الرواية لحديثه , و الكلام أيضا
منكر عن النبي صلى الله عليه وسلم , و قد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم
بإسناد صحيح : " عليكم بسنتي و سنة الخلفاء
الراشدين من بعدي , عضوا عليها
بالنواجذ " , و هذا الكلام يعارض حديث عبد
الرحيم لو ثبت , فكيف و لم يثبت !?
و النبي صلى الله عليه وسلم لا يبيح الاختلاف
بعده من أصحابه .
ثم روى عن المزني رحمه الله أنه قال : إن صح
هذا الخبر فمعناه : فيما نقلوا عنه
و شهدوا به عليه , فكلهم ثقة مؤتمن على ما جاء
به , لا يجوز عندي غير هذا ,
و أما ما قالوا فيه برأيهم فلو كان عند أنفسهم
كذلك ما خطأ بعضهم بعضا , و لا
أنكر بعضهم على بعض , و لا رجع منهم أحد إلى
قول صاحبه فتدبر .
قلت : الظاهر من ألفاظ الحديث خلاف المعنى
الذي حمله عليه المزني رحمه الله ,
بل المراد ما قالوه برأيهم , و عليه يكون معنى
الحديث دليلا آخر على أن الحديث
موضوع ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم , إذ
كيف يسوغ لنا أن نتصور أن النبي
صلى الله عليه وسلم يجيز لنا أن نقندي بكل رجل
من الصحابة مع أن فيهم العالم
و المتوسط في العلم و من هو دون ذلك ! و كان
فيهم مثلا من يرى أن البرد لا يقطر
الصائم بأكله ! كما سيأتي ذكره بعد حديث .
و أما حديث ابن عمر فهو :

" إنما أصحابي مثل النجوم فأيهم أخذتم بقوله
اهتديتم " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 149) :

\$ موضوع .
ذكره ابن عبد البر معلقا (2 / 90) و عنه ابن حزم من طريق أبي شهاب الحنات عن حمزة الجزري عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا به , و قد وصله عبد بن حميد في " المنتخب من المسند " (1 / 86) : أخبرني أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب به , و رواه ابن بطة في " الإبانة " (4 / 11 / 2) من طريق آخر عن أبي شهاب به , ثم قال ابن عبد البر : و هذا إسناد لا يصح , و لا يرويه عن نافع من يحتج به .
قلت : و حمزة هذا هو ابن أبي حمزة , قال الدارقطني : متروك , و قال ابن عدي : عامة مروياته موضوعة , و قال ابن حبان : ينفرد عن الثقات بالموضوعات حتى كأنه المتعمد لها , و لا تحل الرواية عنه , و قد ساق له الذهبي في " الميزان " أحاديث من موضوعاته هذا منها .
قال ابن حزم (6 / 83) : فقد ظهر أن هذه الرواية لا تثبت أصلا , بل لا شك أنها مكذوبة , لأن الله تعالى يقول في صفة نبيه صلى الله عليه وسلم : * (و ما ينطق عن الهوي , إن هو إلا وحي يوحى) * , فإذا كان كلامه عليه الصلاة و السلام في الشريعة حقا كله و واجبا فهو من الله تعالى بلا شك , و ما كان من الله تعالى فلا يختلف فيه لقوله تعالى : * (و لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) * , و قد نهى تعالى عن التفرق و الاختلاف بقوله : * (و لا تنازعوا) *
, فمن المحال أن يأمر رسوله صلى الله عليه وسلم باتباع كل قائل من الصحابة رضي الله عنهم و فيهم من يحلل الشيء , و

غيره يحرمه , و لو كان ذلك لكان بيع
الخمير حلالا اقتداءً بسمرة بن جندب , و لكان أكل
البرد للصائم حلالا اقتداءً
بأبي طلحة , و حراما اقتداءً بغيره منهم , و لكان
ترك الغسل من الإكسال واجبا
بعلي و عثمان و طلحة و أبي أيوب و أبي بن كعب
و حراما اقتداءً بعائشة و ابن عمر
و كل هذا مروى عندنا بالأسانيد الصحيحة .
ثم أطلال في بيان بعض الآراء التي صدرت من
الصحابة و أخطأوا فيها السنة , و ذلك
في حياته صلى الله عليه وسلم و بعد مماته , ثم
قال (6 / 86) : فكيف يجوز
تقليد قوم يخطئون و يصيبون ؟ ! .
و قال قبل ذلك (5 / 64) تحت باب ذم الاختلاف
: و إنما الغرض علينا اتباع ما
جاء به القرآن عن الله تعالى الذي شرع لنا دين
الإسلام , و ما صح عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي أمره الله تعالى ببيان
الدين ... فصح أن الاختلاف لا
يجب أن يراعى أصلا , و قد غلط قوم فقالوا :
الاختلاف رحمة , و احتجوا بما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم : " أصحابي
كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم " ,
قال : و هذا الحديث باطل مكذوب من توليد أهل
الفسق لوجوه ضرورية .
أحدها : أنه لم يصح من طريق النقل .
و الثاني : أنه صلى الله عليه وسلم لم يجز أن
يأمر بما نهى عنه , و هو عليه
السلام قد أخبر أن أبا بكر قد أخطأ في تفسير
فسره , و كذب عمر في تأويل تأوله
في الهجرة , و خطأ أبا السنابل في فتيا أفتى بها
في العدة , فمن المحال الممتنع
الذي لا يجوز البتة أن يكون عليه السلام يأمر
باتباع ما قد أخبر أنه خطأ .
فيكون حينئذ أمر بالخطأ تعالى الله عن ذلك , و
حاشا له صلى الله عليه وسلم من
هذه الصفة , و هو عليه الصلاة و السلام قد أخبر

<p>أنهم يخطئون , فلا يجوز أن يأمرنا باتباع من يخطيء , إلا أن يكون عليه السلام أراد نقلهم لما رووا عنه فهذا صحيح لأنهم رضي الله عنهم كلهم ثقات , فمن أيهم نقل , فقد اهتدى الناقل . و الثالث : أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول الباطل , بل قوله الحق , و تشبيه المشبه للمصيبين بالنجوم تشبيه فاسد و كذب ظاهر , لأنه من أراد جهة مطلع الجدي , فأم جهة مطلع السرطان لم يهتد , بل قد ضل ضللاً بعيداً و أخطأ خطأ فاحشاً , و ليس كل النجوم يهتدى بها في كل طريق , فبطل التشبيه المذكور و وضح كذب ذلك الحديث و سقوطه وضوحاً ضرورياً . و نقل خلاصته ابن الملحن في " الخلاصة " (175 / 2) و أقره , و به ختم كلامه على الحديث فقال : و قال ابن حزم : خبر مكذوب موضوع باطل لم يصح قط . و روي هذا الحديث بلفظ آخر :</p>	
<p>" أهل بيتي كالنجوم , بأيهم اقتديتم اهتديتم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 152) :</p> <p>\$ موضوع . و هو في نسخة أحمد بن نبيط الكذاب , و قد وقفت عليها , و هي من رواية أبي نعيم الأصبهاني قال : حدثنا أبو الحسن أحمد بن القاسم بن الريان المصري المعروف باللكي - بالبصرة في نهر ديبس قراءة عليه في صفر سنة سبع و خمسين و ثلاث مئة فأقر به قال - أنبأنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط أبو جعفر الأشجعي بمصر - سنة اثنتين و سبعين و مئتين قال - حدثني أبي إسحاق بن إبراهيم ابن نبيط , قال : حدثني أبي إبراهيم بن نبيط عن جده # نبيط بن شريط # مرفوعاً .</p>	62

<p>قلت : فذكر أحاديث كثيرة هذا منها (ق 158 / 2) , و قد قال الذهبي في هذه النسخة : فيها بلايا ! و أحمد بن إسحاق لا يحل الاحتجاج به فإنه كذاب . و أقره الحافظ في " اللسان " . قلت : و الراوي عنه أحمد بن القاسم اللكي ضعيف . و الحديث أورده ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (2 / 419) تبعا لأصله " ذيل الأحاديث الموضوعية " للسيوطي (ص 201) و كذا الشوكاني في " الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية " (ص 144) نقلا عن " المختصر " لكن وقع فيه نسخة نبيط الكذاب فكأنه سقط من النسخة لفظة (ابن) و هو أحمد بن إسحاق نسب إلى جده , و إلا فإن نبيطا صحابي .</p>	
<p>" إن البرد ليس بطعام و لا بشراب " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 153) :</p> <p>\$ منكر . أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " (2 / 347) و أبو يعلى في " مسنده " (ق 191 / 2) و السلفي في " الطيوريات " (7 / 1 - 2) و ابن عساكر (6 / 313 / 2) من طريق علي بن زيد بن جدعان عن # أنس # قال : مطرت السماء بردا فقال لنا أبو طلحة : ناولوني من هذا البرد , فجعل يأكل و هو صائم و ذلك في رمضان ! فقلت : أتأكل البرد و أنت صائم ? فقال : إنما هو برد نزل من السماء نطهر به بطوننا و إنه ليس بطعام و لا بشراب ! فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك فقال : " خذها عن عمك " . قلت : و هذا سند ضعيف , و علي بن زيد بن جدعان ضعيف كما قال الحافظ في</p>	63

"التقريب" , و قال شعبة بن الحجاج : حدثنا علي بن زيد و كان رفاعا يعني أنه كان يخطيء فيرفع الحديث الموقوف و هذا هو علة هذا الحديث , فإن الثقات رووه عن أنس موقوفا على أبي طلحة خلافا لعلي بن زيد الذي رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخطأ , فرفعه منكر , فقد أخرجه أحمد (3 / 279) و ابن عساكر (6 / 313) (2) من طريق شعبة عن قتادة و حميد عن أنس قال : مطرنا بردا و أبو طلحة صائم فجعل يأكل منه , قيل له : أتأكل و أنت صائم ؟ ! فقال : إنما هذا بركة ! و سنده صحيح على شرط الشيخين , و صححه ابن حزم في " الإحكام " (6 / 83) و أخرجه الطحاوي من طريق خالد بن قيس عن قتادة , و من طريق حماد بن سلمة عن ثابت , كلاهما عن أنس به نحوه , و رواه البزار موقوفا و زاد : فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فكرهه , و قال : إنه يقطع الظمأ , قال البزار : لا نعلم هذا الفعل إلا عن أبي طلحة , فثبت أن الحديث موقوف ليس فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم , و إنما أخطأ في رفعه ابن جدعان كما جزم بذلك الطحاوي .

و الحديث أورده الهيثمي في " المجمع " (3 / 171 - 172) مرفوعا ثم قال : رواه أبو يعلى و فيه علي بن زيد و فيه كلام , و قد وثق , و بقية رجاله رجال الصحيح , و أورده السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 116) من رواية الديلمي بإسناد يقول فيه كل من رواه : أصم الله هاتين إن لم أكن سمعته من فلان و لكن ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (1 / 159) (رد عليه حكمه عليه بالوضع و نقل عن الحافظ ابن حجر أنه قال في " المطالب العالية " : إسناده ضعيف , ثم ختم ابن عراق كلامه بقوله : و لعل السيوطي

<p>إنما عنى أنه موضوع بهذه الزيادة من التسلسل لا مطلقا , والله اعلم . قلت : وهذا الحديث الموقوف من الأدلة على بطلان الحديث المتقدم : " أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم " , إذ لو صح هذا لكان الذي يأكل البرد في رمضان لا يفطر اقتداء بأبي طلحة رضي الله عنه , وهذا مما لا يقوله مسلم اليوم فيما أعتقد .</p>	
<p>" نعم أو نعمت الأضحية الجذع من الضأن " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 155) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه الترمذي (2 / 355) و البيهقي (9 / 271) و أحمد (2 / 444 - 445) من طريق عثمان بن واقد عن كدام بن عبد الرحمن عن أبي كباش قال : جلبت غنما جذعانا إلى المدينة فكسدت علي , فلقيت # أبا هريرة # فسألته ؟ فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكر الحديث , قال : فانتبهه الناس , و قال الترمذي : حديث غريب يعني ضعيف , و لذا قال الحافظ في " الفتح " (10 / 12) :</p> <p>و في سنده ضعف , و بين علته ابن حزم فقال في " المحلى " (7 / 365) : عثمان بن واقد مجهول , و كدام بن عبد الرحمن لا ندري من هو , عن أبي كباش الذي جلب الكباش الجذعة إلى المدينة فبارت عليه , هكذا نص حديثه , و هنا جاء ما جاء أبو كباش , و ما أدراك ما أبو كباش , ما شاء الله كان ! كأنه يتهم أبا كباش بهذا الحديث , و هو مجهول مثل الراوي عنه كدام , و قد صرح بذلك الحافظ في " التقريب " , و أما عثمان بن واقد فليس بمجهول فقد وثقه ابن معين و غيره ,</p>	64

و قال أبو داود : ضعيف , و للحديث علة أخرى و هي الوقف فقال البيهقي عقبه :
و بلغني عن أبي عيسى الترمذي قال : قال البخاري : رواه غير عثمان بن واقد عن أبي هريرة موقوفا , و له طريق آخر بلفظ : جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى فقال : كيف رأيت نسكنا هذا ؟ قال : لقد باهى به أهل السماء , و اعلم يا محمد أن الجذع من الضأن خير من الثنية من الإبل و البقر و لو علم الله ذبحاً أفضل منه لفدى به إبراهيم عليه السلام , و فيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني , قال البيهقي : تفرد به و في حديثه ضعف .
قلت : و هو متفق على ضعفه , و قد أورده العقيلي في " الضعفاء " و ساق له حديثاً و قال : لا أصل له , ثم ساق له هذا الحديث , ثم قال : يروي عن زياد بن ميمون و كان يكذب عن أنس , و من أوهى التعقب ما تعقب به ابن التركماني قول البيهقي المتقدم فقال : قلت : ذكر الحاكم في المستدرک هذا الحديث من طريق إسحاق المذكور ثم قال : صحيح الإسناد !
قلت : و كل خبير بهذا العلم الشريف يعلم أن الحاكم متساهل في التوثيق و التصحيح و لذلك لا يلتفت إليه , و لا سيما إذا خالف , و لهذا لم يقره الذهبي في " تلخيصه " على تصحيحه بل قال (4 / 223) :
قلت : إسحاق هالك , و هشام ليس بمعتمد , قال ابن عدي : مع ضعفه يكتبه حديثه . و ليس يخفى هذا على مثل ابن التركماني لولا الهوي ! فإن هذا الحديث يدل على جواز الجذع في الأضحية و هو مذهب الحنفية و ابن التركماني منهم و لما كانت الأحاديث الواردة في ذلك ضعيفة لا يحتج بها أراد أن يقوي بعضها بالاعتماد على صحيح الحاكم ! و لو أن تصحيحه كان على خلاف

<p>ما يشتهي مذهب لبادر إلى رده متذرعاً بما ذكرناه من التساهل ! و هذا عيب كبير من مثل هذا العالم التحرير , و عندنا على ما نقول أمثلة أخرى كثيرة لا فائدة كبيرة من ذكرها . و من الأحاديث المشار إليها :</p>	
<p>" يجوز الجذع من الضأن أضحية " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 157) : \$ ضعيف . أخرجه ابن ماجه (2 / 275) و البيهقي و أحمد (6 / 338) من طريق محمد بن أبي يحيى مولى الأسلميين عن أمه عن # أم بلال بنت هلال عن أبيها # مرفوعاً , و هذا سند ضعيف من أجل أم محمد بن أبي يحيى فإنها مجهولة كما قال ابن حزم (7 / 365) و قال : و أم بلال مجهولة , و لا ندري لها صحبة أم لا , قال السندي قال الدميري : أصاب ابن حزم في الأول , و أخطأ في الثاني , فقد ذكر أم بلال في الصحابة ابن منده و أبو نعيم و ابن عبد البر , ثم قال الذهبي في " الميزان " : إنها لا تعرف و وثقها العجلي . قلت : الحق ما قاله ابن حزم فيها , فإنها لا تعرف إلا في هذا الحديث , و مع أنه ليس فيه التصريح بصحتها ففي الإسناد إليها جهالة كما علمت فأنى ثبوت الصحبة لها ؟ ! ثم من الغرائب أن يسكت الزيلعي في " نصب الراية " (4 / 217 - 218) على هذا الحديث مع ثبوت ضعفه ! و في الباب أحاديث أخرى أوردها ابن حزم في " المحلى " (7 / 364 - 365) و ضعفها كلها , و قد أصاب إلا في تضعيفه لحديث عقبة بن عامر قال : ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذع من الضأن .</p>	65

أخرجه النسائي (2 / 204) و البيهقي (9 / 270)
(من طريق بكير بن الأشج عن
معاذ بن عبد الله بن خبيب عنه , و هذا إسناد جيد
رجاله ثقات , و إعلال بن حزم
له بقوله : ابن خبيب هذا مجهول , غير مقبول ,
فإن معاذ هذا وثقه ابن معين
و أبو داود و ابن حبان و قال الدارقطني : ليس
بذاك و لهذا قال الحافظ في
" الفتح " بعد أن عزاه للنسائي : سنده قوي ,
لكن رواه أحمد (4 / 152) من طريق
أسامة بن زيد عن معاذ به بلفظ : سألت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الجذع ؟
فقال : " ضج به , لا بأس به " , و إسناده حسن و
هو يخالف الأول في أنه مطلق ,
و ذاك خاص في الضأن , و على الأول فيمكن أن
يراد به الجذع من المعز و تكون
خصوصية لعقبة , لحديثه الآخر قال : قسم النبي
صلى الله عليه وسلم بين أصحابه
ضحايا فصارت لعقبة جذعة فقلت : يا رسول الله
صارت لي جذعة , و في رواية عتود
و هو الجذع من المعز قال : " ضج بها " , أخرجه
البخاري (10 / 3 - 4 و 9 - 10)
و البيهقي (9 / 270) و زاد : " و لا أرخصه لأحد
فيها بعد " , و يمكن أن يحمل
المطلق على الضأن أيضا بدليل حديث أسامة و
عليه يحتمل أن يكون ذلك خصوصية له
أيضا , أو كان ذلك لعذر مثل تعذر المسنة من
الغنم و غلاء سعرها و هذا هو الأقرب
لحديث عاصم بن كليب عن أبيه قال : كنا نؤمر
علينا في المغازي أصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم , و كنا بفارس , فغلت علينا
يوم النحر المسان , فكنا نأخذ
المسنة بالجذعين و الثلاثة , فقام فينا رجل من
مزينة فقال : كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأصبنا مثل هذا اليوم فكنا
نأخذ المسنة بالجذعين و الثلاثة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن

الجدع يوفي مما يوفي الثني " , أخرجه النسائي و الحاكم (226 / 4) و أحمد (268) و قال الحاكم : حديث صحيح , و هو كما قال , و قال ابن حزم (267 / 7) : إنه في غاية الصحة , و رواه أبو داود (3 / 2) و ابن ماجه (275 / 2) و البيهقي (9 / 270) مختصرا , و في روايتهم تسمية الصحابي بمجاشع بن مسعود السلمي و هو رواية للحاكم , فهذا الحديث يدل بظاهره على أن الجذعة من الضأن إنما تجوز عند غلاء سعر المسان و تعسرها , و يؤيده حديث أبي الزبير عن جابر مرفوعا : " لا تذبحوا إلا مسنة , إلا أن يعسر عليكم , فتذبحوا جذعة من الضأن " , أخرجه مسلم (72 / 6) و أبو داود (3 / 2) (3 / 312 , 327) و قال الحافظ في " الفتح " : إنه حديث صحيح . و خلاصة القول أن حديث الباب لا يصح , و كذا ما في معناه , و حديث جابر و عاصم ابن كليب على خلافها , فالواجب العمل بهما , و تأويلهما من أجل أحاديث الباب لا يسوغ لصحتها و ضعف معارضتهما , والله أعلم . (فائدة) : المسنة هي الثنية من كل شيء من الإبل و البقر و الغنم , و هي من الغنم و البقر ما دخل في السنة الثالثة , و من الإبل ما دخل في السادسة و الجذع من الضأن ما له سنة تامة على الأشهر عند أهل اللغة و جمهور أهل العلم كما قال الشوكاني و غيره . استدراك : ذلك ما كنت كتبت سابقا منذ نحو خمس سنوات , و كان محور اعتمادي في ذلك على حديث جابر المذكور من رواية مسلم عن أبي الزبير عنه مرفوعا : " لا تذبحوا إلا مسنة ... " , و تصحيح الحافظ ابن حجر إياه , ثم بدا لي أنني كنت واهما في ذلك , تبعا للحافظ , و أن هذا الحديث الذي صححه هو و أخرجه مسلم كان

الأخرى به أن يحشر في زمرة الأحاديث الضعيفة ,
لا أن تتأول به الأحاديث الصحيحة
ذلك لأن أبا الزبير هذا مدلس , و قد عنعنه , و من
المقرر في " علم المصطلح " أن
المدلس لا يحتج بحديثه إذا لم يصرح بالتحديث , و
هذا هو الذي صنعه أبو الزبير
هنا , فعنعن , و لم يصرح , و لذلك انتقد
المحققون من أهل العلم أحاديث يروونها
أبو الزبير بهذا الإسناد أخرجها مسلم , اللهم إلا
ما كان من رواية الليث بن سعد
عنه , فإنه لم يرو عنه إلا ما صرح فيه بالتحديث ,
فقال الحافظ الذهبي في ترجمة
أبي الزبير - و اسمه محمد بن مسلم بن تدرس
بعد أن ذكر فيه طعن بعض الأئمة بما
لا يقدح في عدالته : و أما أبو محمد بن حزم ,
فإنه يرد من حديثه ما يقول فيه عن
جابر و نحوه لأنه عندهم ممن يدلس , فإذا قال :
سمعت , و أخبرنا احتج به ,
و يحتج به ابن حزم إذا قال : عن مما رواه عنه
الليث بن سعد خاصة , و ذلك لأن
سعيد بن أبي مريم قال : حدثنا الليث قال : جئت
أبا الزبير , فدفع إلي كتابين ,
فانقلبت بهما , ثم قلت في نفسي : لو أننى
عاودته فسألته أسمع هذا من جابر ؟
فسألته , فقال : منه ما سمعت , و منه ما حدثت
به , فقلت : أعلم لي على ما سمعت
منه , فأعلم لي على هذا الذي عندي , ثم قال
الذهبي : و في " صحيح مسلم " عدة
أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع من
جابر , و لاهي من طريق الليث
عنه , ففي القلب منها شيء , و قال الحافظ في
ترجمته من " التقريب " : صدوق إلا
أنه يدلس , و أورده في المرتبة الثالثة من كتابه "
طبقات المدلسين (ص 15)
و قال : مشهور بالتدليس , و وهم الحاكم في "
كتاب علوم الحديث " فقال في سنده :
و فيه رجال غير معروفين بالتدليس ! و قد وصفه

النسائي وغيره بالتدليس , و قال
في مقدمة الكتاب في صدد شرح مراتبه : الثالثة
من أكثر من التدليس , فلم يحتج
الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ,
و منهم من رد حديثهم مطلقا ,
و منهم من قبلهم , كأبي الزبير المكي .
قلت : و الصواب من ذلك المذهب الأول و هو
قبول ما صرحوا فيه بالسماع و عليه
الجمهور خلافا لابن حزم فإنه يرد حديثهم مطلقا
و لو صرحوا بالتحديث كما نص عليه
في أول كتابه " الإحكام في أصول الأحكام " على
ما أذكر , فإن يدي لا تطوله الآن
و أرى أنه قد تناقض في أبي الزبير منهم خاصة ,
فقد علمت مما نقلته لك عن الذهبي
أنفا أن ابن حزم يحتج به إذا قال : سمعت , و هذا
ما صرح به في هذا الحديث ذاته
فقال في " المحلى " في صدد الرد على
المخالفين له (7 / 363 - 364) : هذا حجة
على الحاضرين من المخالفين , لأنهم يجيزون
الجدع من الضان , مع وجود المسنات ,
فقد خالفوه , و هم يصحونه , و أما نحن فلا
نصححه , لأن أبا الزبير مدلس ما لم
يقل في الخبر أنه سمعه من جابر , هو أقر بذلك
على نفسه , روينا ذلك عنه من طريق
الليث بن سعد .
انظر " الإحكام " (1 / 139 - 140) , و مقدمتي
لـ " مختصر مسلم " (المكتبة
الإسلامية) .
و جملة القول : أن كل حديث يرويه أبو الزبير عن
جابر أو غيره بصيغة عن و نحوها
و ليس من رواية الليث بن سعد عنه , فينبغي
التوقف عن الاحتجاج به , حتى يتبين
سماعه , أو ما يشهد له , و يعترض به .
هذه حقيقة يجب أن يعرفها كل محب للحق ,
فطالما غفل عنها عامة الناس , و قد كنت
واحدا منهم , حتى تفضل الله علي فعرفني بها ,
فله الحمد و الشكر , و كان من

الواجب علي أن أنه على ذلك , فقد فعلت , و
الله الموفق لا رب سواه .
وإذا تبين هذا , فقد كنت ذكرت قبل حديث جابر
هذا حديثين ثابتين في التوضيح
بالجذع من الضأن , أحدهما حديث عقبة بن عامر ,
والآخر حديث مجاشع بن مسعود
السلمي و فيه : " أن الجذع يوفي مما يوفي
الثني " , و كنت تأولتهما بما يخالف
ظاهرهما توفيقا بينهما و بين حديث جابر , فإذا
قد تبين ضعفه , و أنه غير صالح
للاحتجاج به , و لتأويل ما صح من أجله , فقد
رجعت عن ذلك , إلى دلالة الحديثين
الظاهرة في جواز التوضيح بالجذع من الضأن
خاصة , و حديث مجاشع و إن كان بعمومه
يشمل الجذع من المعز , فقد جاء ما يدل على أنه
غير مراد و هو حديث البراء قال :
ضحى خالي أبو بردة قبل الصلاة , فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : " تلك شاة
لحم " , فقال : يا رسول الله إن عندي جذعة من
المعز , فقال : " ضح بها , و لا
تصلح لغيرك " و في رواية : " اذبحها , و لن تجزئ
عن أحد بعدك " و في أخرى :
" و لا تجزيء جذعة عن أحد بعدك " , أخرجه
مسلم (6 / 74 - 76) و البخاري نحوه
و يبدو جليا من مجموع الروايات أن المراد
بالجذعة في اللفظ الأخير الجذعة من
المعز , فهو في ذلك كحديث عقبة المتقدم من
رواية البخاري , و أما فهم ابن حزم
من هذا اللفظ جذعة العموم فيشمل عنده الجذعة
من الضأن فمن ظاهره و جموده على
اللفظ دون النظر إلى ما تدل عليه الروايات
بمجموعها , و السياق و السباق ,
و هما من المقيدات , كما نص على ذلك ابن دقيق
العيد و غيره من المحققين .
ذلك هو الجواب الصحيح عن حديث جابر رضي الله
عنه , و أما قول الحافظ في
" التلخيص " (ص 385) .

تنبيه : ظاهر الحديث يقتضي أن الجذع من الضأن لا يجزئ إلا إذا عجز عن المسنة , والإجماع على خلافه , فيجب تأويله , بأن يحمل على الأفضل و تقديره : المستحب أن لا تذبحوا إلا مسنة .

قلت : هذا الحمل بعيد جدا , و لو سلم فهو تأويل , و التأويل فرع التصحيح , و الحديث ليس بصحيح كما عرفت فلا مسوغ لتأويله .

و قد تأوله بعض الحنابلة بتأويل آخر لعله أقرب من تأويل الحافظ , ففسر المسنة بما إذا كانت من المعز ! و يرد هذا ما في رواية لأبي يعلى في " مسنده "

(ق 125 / 2) بلفظ : " إذا عز عليك المسان من الضأن , أجزأ الجذع من الضأن " و هو و إن كان ضعيف السند كما بينته في " إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل " (رقم 1131) , فمعناه هو الذي يتبادر من اللفظ الأول .

و لعل الذي حمل الحافظ و غيره على ارتكاب مثل هذا التأويل البعيد هو الاعتقاد بأن الإجماع على خلاف ظاهر الحديث , و قد قاله الحافظ كما رأيت .

فينبغي أن يعلم أن بعض العلماء كثيرا ما يتساهلون في دعوى الإجماع في أمور الخلاف فيها معروف , و عذرهم في ذلك أنهم لم يعلموا بالخلاف , فينبغي التثبت في هذه الدعوى في مثل هذه المسألة التي لا يستطيع العالم أن يقطع بنفي الخلاف فيها كما أرشدنا الإمام أحمد رحمه الله بقوله : من ادعى الإجماع فهو كاذب , و ما يدرية لعلهم اختلفوا , أو كما قال رواه ابنه عبد الله بن أحمد في " مسائله " .

فمما يبطل الإجماع المزعوم في هذه المسألة ما روى مالك في " الموطأ " (2 / 482) عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يتقي من الضحايا و البدن التي لم تسن

<p>ورواه عبد الرزاق عن مالك عن نافع بن ابن عمر قال : " لا تجزيء إلا الثنية فصاعدا " , ذكره ابن حزم (7 / 361) و ذكر بمعناه آثارا أخرى فليراجعها من شاء الزيادة . و ختما أقول : نستطيع أن نستخلص مما سبق من التحقيق : أن حديث هلال هذا : " نعمت الأضحية الجذع من الضأن " و كذا الذي قبله , و إن كان ضعيف المبنى , فهو صحيح المعنى , يشهد له حديث عقبة و مجاشع , و لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت , لما أوردتهما في هذه " السلسلة " و لأوردت بديلهما حديث جابر هذا , و لكن ليقضي الله أمرا كان مفعولا , و لله في خلقه شؤون .</p>	
<p>" من عرف نفسه فقد عرف ربه " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 165) : \$ لا أصل له . قال في " المقاصد " للحافظ السخاوي (ص 198) : قال أبو المظفر بن السمعاني : لا يعرف مرفوعا و إنما يحكي عن يحيى بن معاذ الرازي من قوله و كذا قال النووي : إنه ليس بثابت . و نقل السيوطي في " ذيل الموضوعات " (ص 203) كلام النووي هذا و أقره , و قال في " القول الأشبه " (2 / 351) من " الحاوي للفتاوى " : هذا الحديث ليس بصحيح . و نقل الشيخ القاري في " موضوعاته " (ص 83) عن ابن تيمية أنه قال : موضوع . و قال العلامة الفيروز آبادي - صاحب القاموس - في " الرد على المعترضين على الشيخ ابن عربي " (ق 37 / 2) : ليس من الأحاديث النبوية , على أن أكثر الناس</p>	66

<p>يجعلونه حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم , و لا يصح أصلا, و إنما يروي في الإسرائيليات : " يا إنسان اعرف نفسك تعرف ربك " .</p> <p>قلت : هذا حكم أهل الاختصاص على هذا الحديث , و مع ذلك فقد ألف بعض الفقهاء المتأخرين من الحنفية رسالة في شرح هذا الحديث ! و هي محفوظة في مكتبة الأوقاف الإسلامية في حلب , و كذلك شرح أحدهم حديث : " كنت كنزا مخفيا ... " في رسالة خاصة أيضا موجودة في المكتبة المذكورة برقم (135) مع أنه حديث لا أصل له أيضا كما سيأتي (6023) , و ذلك مما يدل على أن هؤلاء الفقهاء لم يحاولوا - مع الأسف الشديد - الاستفادة من جهود المحدثين في خدمة السنة و تنقيتها مما أدخل فيها , و لذلك كثرت الأحاديث الضعيفة و الموضوعية في كتبهم , والله المستعان .</p>	
<p>" من قرأ في الفجر ب* (ألم نشرح) * و* (ألم تر كيف) * لم يرمد " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 166) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>قال السخاوي (ص 200) : لا أصل له , سواء أريد بالفجر هنا سنة الصبح أو الصبح لمخالفته سنة القراءة فيهما .</p> <p>يشير إلى أن السنة في سنة الفجر* (قل يا أيها الكافرون) * و* (قل هو الله أحد) * , و في فرض الفجر قراءة ستين آية فأكثر على ما هو مفصل في كتابي " صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم " .</p>	67
<p>" قراءة سورة* (إنا أنزلناه) * عقب الوضوء " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 167) :</p>	68

<p>\$ لا أصل له . كما قال السخاوي , قال : و رأيت في المقدمة المنسوبة للإمام أبي الليث من الحنفية , فالظاهر إدخاله فيها من غيره و هو مفوت سنة . قلت : يعني سنة القول بعد الوضوء : " أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمدا عبده و رسوله , اللهم اجعلني من التوابين , و اجعلني من المتطهرين " و هو في مسلم و الترمذي , أو يقول : " سبحانك اللهم و بحمدك , أشهد أن لا إله إلا أنت , أستغفرك و أتوب إليك " رواه الحاكم و غيره بسند صحيح . قلت : و قوله : لا أصل له يوهم أنه لا إسناد له , و ليس كذلك كما سيأتي (1449) .</p>	
<p>" مسح الرقبة أمان من الغل " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 167) : \$ موضوع . قال النووي في " المجموع شرح المذهب : (1 / 465) : هذا موضوع ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم . و نقله السيوطي في ذيل " الأحاديث الموضوعه " (ص 203) عن النووي و أقره . و قال الحافظ ابن حجر في " تلخيص الحبير " (1 / 433) ما مختصره : أورده أبو محمد الجويني , و قال : لم يرتض أئمة الحديث إسناده , و أورده الغزالي في " الوسيط " و تعقبه ابن الصلاح فقال : هذا الحديث غير معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم , و هو من قول بعض السلف , قال الحافظ : يحتمل أن يريد به ما رواه أبو عبيد في كتاب " الطهور " عن عبد الرحمن بن</p>	69

مهدي عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن عن موسى بن طلحة قال : " من مسح قفاه مع رأسه وقي الغل يوم القيامة .

قلت : فيحتمل أن يقال : هذا وإن كان موقوفاً فله حكم الرفع , لأن هذا لا يقال من قبل الرأي , فهو على هذا مرسل .

قلت : لكن المسعودي كان قد اختلط فلا حجة في حديثه لو كان مرفوعاً , فكيف وهو موقوف ؟ ثم قال الحافظ (1 / 434 - 453) : قال أبو نعيم في " تاريخ أصبهان " : حدثنا محمد بن أحمد , حدثنا عبد الرحمن بن داود , حدثنا عثمان بن { خرزاد } حدثنا عمر بن محمد بن الحسن , حدثنا محمد بن عمرو الأنصاري عن أنس بن سيرين عن # عمر # أنه كان إذا توضأ مسح عنقه و يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من توضأ و مسح عنقه لم يغل بالأغلال يوم القيامة " , و في " البحر " للرويانى : قرأت جزءاً رواه أبو الحسين بن فارس بإسناده عن فليح بن سليمان عن نافع عن # ابن عمر # أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من توضأ و مسح بيديه على عنقه وقي الغل يوم القيامة " , و قال : هذا إن شاء الله حديث صحيح , قلت (هو الحافظ) : بين ابن فارس و فليح مفازة فينظر فيها .

قلت : و حديث ابن عمر في " تاريخ أصبهان " (2 / 115) , و عزاه الشيخ علي القاري في " الموضوعات " (ص 73) لـ " مسند الفردوس " بسند ضعيف .

قلت : و علته محمد بن عمرو الأنصاري هذا , و هو أبو سهل البصري , متفق على تضعيفه , و كان يحيى بن سعيد يضعفه جداً و يقول : روى عن الحسن أوابد ! .

و شيخ أبي نعيم ضعيف أيضاً , و هو محمد بن أحمد بن علي بن المحرم , قال الذهبي

<p>في " الميزان " : هو من كبار شيوخ أبي نعيم الحافظ , روى عنه الدارقطني و ضعفه و قال البرقاني : لا بأس به , و قال ابن أبي الفوارس : لم يكن عندهم بذاك و هو ضعيف .</p> <p>ثم رأيت ابن عراق قال في " تنزيه الشريعة " (2 / 75) بعد أن ذكر الحديث من رواية أبي نعيم في " التاريخ " : و فيه أبو بكر المفيد شيخ أبي نعيم , قال الحافظ العراقي : و هو آفته .</p> <p>و سيأتي الكلام على الحديث مع زيادة تحقيق برقم (744) أو نحوه إن شاء الله تعالى .</p> <p>قلت : فمثل هذا الحديث يعد منكرا , و لا سيما أنه مخالف لجميع الأحاديث الواردة في صفة وضوئه صلى الله عليه وسلم , إذ ليس في شيء منها ذكر لمسح الرقبة , اللهم إلا في حديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال و هو أول القفا .</p> <p>و في رواية : و مسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره حتى أخرج يديه من تحت أذنيه .</p> <p>أخرجه أبو داود و غيره , و ذكر عن ابن عينة أنه كان ينكره , و حق له ذلك فإن له ثلاث علل , كل واحدة منها كافية لتضعيفه , فكيف بها و قد اجتمعت , و هي الضعف , و الجهالة , و الاختلاف في صحة والد مصرف , و لهذا ضعفه النووي و ابن تيمية و العسقلاني و غيرهم , و قد بينت ذلك في " ضعيف سنن أبي داود " (رقم 15) .</p>	
<p>" من أطعم أخاه خبزا حتى يشبعه , و سقاه ماء حتى يرويه , بعده الله عن النار سبع خنادق , بعد ما بين خندقين مسيرة خمس مئة سنة " .</p>	70

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 170) :

\$ موضوع .
أخرجه الدولابي في " الكنى " (1 / 117) و يعقوب الفسوي في " التاريخ " (2 / 527) و ابن عبد الحكم في " فتوح مصر " (ص 254) و الحاكم (4 / 129) و كذا الطبراني في " الأوسط " (1 / 95 / 1 - من زوائد المعجمين) و ابن عساكر (6 / 115 / 2) من طريق إدريس بن يحيى الخولاني , حدثني رجاء بن أبي عطاء عن واهب بن عبد الله الكعبي عن # عبد الله بن عمرو بن العاص # مرفوعا , و قال الحاكم : صحيح الإسناد و وافقه الذهبي ! و هذا من أغلاطهما الفاحشة , فإن رجاء هذا , لم يوثقه أحد , بل هو متهم , فاسمع ما قال فيه الحاكم نفسه ! فيما ذكره الذهبي نفسه في " الميزان " قال : صويلح ! , قال الحاكم : مصري صاحب موضوعات (!) , و قال ابن حبان : يروي الموضوعات , ثم ساق له الحديث الذي وقع لنا مسلسلا بالمصريين .

قلت : يعني هذا و ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 172) و أقره السيوطي في " اللآلئ " (2 / 87) و عزاه في " الجامع الكبير " و الزيادة لـ (ن) أي : النسائي و هو وهم أو تحريف , ثم ساق الذهبي إسناده إلى رجاء به ثم قال : هذا حديث غريب منكر تفرد به إدريس أحد الزهاد . قلت : إدريس هذا صدوق كما قال ابن أبي حاتم (1 / 1 / 265) فالتهمة منحصرة في رجاء هذا , و زاد الحافظ في " لسان الميزان " : و هذا الحديث أورده ابن حبان و قال : إنه موضوع , و أخرجه الحاكم و قال : صحيح الإسناد , فما أدري ما وجه الجمع بين كلاميه ! (يعني تصحيحه للحديث و

قوله في راويه : صاحب موضوعات) كما لا أدري كيف الجمع بين قول الذهبي " صويلح " و سكوته على تصحيح الحاكم في " تلخيص المستدرک " مع حكايته عن الحافظين (يعني الحاكم و ابن حبان) أنهما شهدا عليه برواية الموضوعات ! . قلت : و الحديث عزاه الهيثمي في " المجمع " (2 / 130) للطبراني في " الكبير " و " الأوسط " قال : و فيه رجاء بن أبي عطاء , و هو ضعيف , كذا قال , و رجاء أشد ضعفا مما ذكر كما تقدم , و مع هذا , فالهيثمي أقرب إلى الصواب من المنذري , فإنه أورد الحديث في " الترغيب " (2 / 48 - رقم 14) ثم قال : رواه الطبراني في " الكبير " و أبو الشيخ ابن حبان في " الثواب " و الحاكم , و البيهقي , و قال الحاكم : صحيح الإسناد . فأقر الحاكم على تصحيحه , فأوهم أنه صحيح , و ليس كذلك , و هذا هو الحامل لي على نشر هذا الحديث و تحقيق القول في وضعه كي لا يغتر أحد بزلة هؤلاء الأفاضل فيقع في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم , صاننا الله من ذلك بمنه و فضله .

" التكبير جزم " .

71

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 172) :

\$ لا أصل له .

كما قال الحافظ ابن حجر و السخاوي , و كذا السيوطي , و له رسالة خاصة في الحديث في كتابه " الحاوي للفتاوي " (2 / 71) و قد بين فيها أنه من قول إبراهيم النخعي , و أن معنى قوله جزم لا يمد ثم ذكر قول من فسره بأنه لا يعرب بل يسكن آخره .

<p>ثم رده من وجوه ثلاثة أوردتها فليراجعها من شاء . ثم إن الحديث مع كونه لا أصل له مرفوعا , وإنما هو من قول إبراهيم , فإنما يريد به التكبير في الصلاة كما يستفاد من كلام السيوطي في الرسالة المشار إليها فلا علاقة له بالأذان كما توهم بعضهم , فإن هناك طائفة من المنتمين للسنة في مصر و غيرها تؤذن كل تكبيرة على حدة : الله أكبر , الله أكبر , عملا بهذا الحديث زعموا ! و التأذين على هذه الصفة مما لا أعلم له أصلا في السنة , بل ظاهر الحديث الصحيح خلافه , فقد روى مسلم في " صحيحه " (2 / 4) من حديث عمر ابن الخطاب مرفوعا : " إذا قال المؤذن : الله أكبر الله أكبر , فقال أحدكم : الله أكبر الله أكبر , ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله , قال : أشهد أن لا إله إلا الله , الحديث ... " ففيه إشارة ظاهرة إلى أن المؤذن يجمع بين كل تكبيرتين , و أن السامع يجيبه كذلك , و في " شرح صحيح مسلم " للنووي ما يؤيد هذا فليراجعه من شاء . و مما يؤيد ذلك ما ورد في بعض الأحاديث أن الأذان كان شفعا شفعا .</p>	
<p>" أدبني ربي فأحسن تأديبي " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 172) : \$ ضعيف . قال ابن تيمية في " مجموعة الرسائل الكبرى " (2 / 336) : معناه صحيح , ولكن لا يعرف له إسناد ثابت , و أيده السخاوي و السيوطي فراجع " كشف الخفاء " (1 / 70) .</p>	72
<p>" مسح العينين بإطن أنملي السبابتين عند قول المؤذن : أشهد أن محمدا</p>	73

<p>رسول الله ... إلخ و أن من فعل ذلك حلت له شفاعته صلى الله عليه وسلم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 173) :</p> <p>\$ لا يصح .</p> <p>رواه الديلمي في " مسند الفردوس " عن أبي بكر رضي الله عنه مرفوعا .</p> <p>قال ابن طاهر في " التذكرة " : لا يصح , كذا في " الأحاديث الموضوعة " للشوكاني (ص 9) وكذلك قال السخاوي في " المقاصد " .</p>	
<p>" عظموا ضحاياكم فإنها على الصراط مطاياكم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 173) :</p> <p>\$ لا أصل له بهذا اللفظ .</p> <p>قال ابن الصلاح : هذا حديث غير معروف و لا ثابت , نقله الشيخ إسماعيل العجلوني في " الكشف " و من قبله ابن الملقن في " الخلاصة " (2 / 164) و زاد : قلت : و أسنده صاحب الفردوس بلفظ " استغفروا " بدل " عظموا " أي : ضحوا بالثمينة القوية السمينة .</p> <p>قلت : و سنده ضعيف جدا , و سوف يأتي تحقيق الكلام عليه بإذن الله تعالى (2687) .</p>	74
<p>" عجلوا بالصلاة قبل الفوت , و عجلوا بالتوبة قبل الموت " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 174) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>و معناه صحيح , أورده الصغاني في " الأحاديث</p>	75

<p>الموضوعة " (ص 4 - 5) .</p> <p>" الناس كلهم موتى الا العالمون , و العالمون كلهم هلكى الا العاملون و العاملون كلهم غرقى الا المخلصون , و المخلصون على خطر عظيم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 174) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أورده الصغاني (ص 5) و قال : و هذا الحديث مفترى ملحون , و الصواب في الإعراب : " العالمين و العاملين و المخلصين " .</p> <p>قلت : و هو شبيه بكلام الصوفية , و مثله قول سهل بن عبد الله التستري : الناس كلهم سكارى إلا العلماء , و العلماء كلهم حيارى إلا من عمل بعلمه , رواه الخطيب في " اقتضاء العلم العمل " (رقم 22 - بتحقيقي) ثم روى من طريق أخرى عنه قال :</p> <p>" الدنيا جهل و موات , إلا العلم , و العلم كله حجة إلا العمل به , و العمل كله هباء إلا الإخلاص , و الإخلاص على خطر عظيم حتى يختم به " .</p> <p>قلت : و هذا أقرب إلى هذا الحديث , فلعله هو أصله , رفعه بعض جهلة الصوفية .</p>	76
<p>" لا مهدي إلا عيسى " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 175) :</p> <p>\$ منكر .</p> <p>أخرجه ابن ماجه (2 / 495) و الحاكم (4 / 441) و ابن الجوزي في " الواهيات " (1447) و ابن عبد البر في " جامع العلم " (1 / 155) و أبو عمرو الداني في " السنن الواردة في الفتن " (3 / 3 , 2 / 3 , 4 / 9)</p>	77

1 , 5 / 22 / 2) و السلفي
في " الطيوريات " (1 / 62) و الخطيب (4 /
221) من طريق محمد بن خالد الجندي
عن أبان بن صالح عن الحسن عن # أنس #
مرفوعا بلفظ :
" لا يزداد الأمر إلا شدة , و لا الدنيا إلا إدارا , و لا
الناس إلا شحا ,
و لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس , و لا
مهدي إلا عيسى بن مريم " .
قلت : و هذا إسناد ضعيف فيه علل ثلاث :
الأولى : عننة الحسن البصري , فإنه قد كان
يدلس .
الثانية : جهالة محمد بن خالد الجندي , فإنه
مجهول كما قال الحافظ في
" التقريب " تبعاً لغيره كما يأتي .
الثالثة : الاختلاف في سنده .
قال البيهقي : قال أبو عبد الله الحافظ : محمد
بن خالد مجهول و اختلفوا عليه في
إسناده , فرواه صامت بن معاذ قال : حدثنا يحيى
بن السكن , حدثنا محمد بن خالد
... فذكره , قال صامت : عدلت إلى الجند مسيرة
يومين من صنعاء , فدخلت على محدث
لهم , فوجدت هذا الحديث عنده عن محمد بن
خالد عن أبان بن أبي عياش عن الحسن
مرسلا , قال البيهقي : فرجع الحديث إلى رواية
محمد بن خالد الجندي و هو مجهول
عن أبان بن أبي عياش , و هو متروك عن الحسن عن
النبي صلى الله عليه وسلم , و هو
منقطع , و الأحاديث في التنصيص على خروج
المهدي أصح البتة إسنادا , نقله في
" التهذيب " .
و قال الذهبي في " الميزان " : إنه خبر منكر , ثم
ساق الرواية الأخيرة عن ابن
أبي عياش عن الحسن مرسلا ثم قال : فانكشف
و وهى .
و قال الصغاني : موضوع كما في " الأحاديث
الموضوعة " للشوكاني (ص 195)

و نقل السيوطي في " العرف الوردى في أخبار المهدي " (2 / 274 من الحاوي) عن القرطبي أنه قال في " التذكرة " : إسناد ضعيف , و الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في التنصيص على خروج المهدي من عترته من ولد فاطمة ثابتة أصح من هذا الحديث فالحكم بها دونه .
و قد أشار الحافظ في " الفتح " (6 / 385) إلى رد هذا الحديث لمخالفته لأحاديث المهدي .

و هذا الحديث تستغله الطائفة القاديانية في الدعوة لنبيهم المزعوم : ميرزا غلام أحمد القادياني الذي ادعى النبوة , ثم ادعى أنه هو عيسى بن مريم المبشر بنزوله في آخر الزمان , و أنه لا مهدي إلا عيسى بناء على هذا الحديث المنكر , و قد راجت دعواه على كثيرين من ذوي الأحلام الضعيفة , شأن كل دعوة باطلة لا تعدم من يتبناها و يدعو إليها , و قد ألفت كتب كثيرة في الرد على هؤلاء الضلال , و من أحسنها رسالة الأستاذ الفاضل المجاهد أبي الأعلى المودودي رحمه الله في الرد عليها , و كتابه الآخر الذي صدر أخيراً بعنوان " البيانات " فقد بين فيهما حقيقة القاديانيين , و أنهم مرقوا من دين المسلمين بأدلة لا تقبل الشك , فليرجع إليهما من شاء .

(تنبيه) قوله في هذا الحديث : " و لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس " هذه الجملة منه صحيحة ثابتة عنه صلى الله عليه وسلم من حديث عبد الله بن مسعود !
خرجه مسلم و أحمد .

" سور المؤمن شفاء " .

78

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 177) :

<p>\$ لا أصل له . قال الشيخ أحمد الغزي العامري في " الجد الحديث " (رقم 168 من نسختي) : ليس بحديث , وأقره الشيخ العجلوني في " كشف الخفاء " (1 / 458) . قلت : و أما قول الشيخ على القاري في " موضوعاته " (ص 45) : هو صحيح من جهة المعنى لرواية الدارقطني في " الأفراد " من حديث ابن عباس مرفوعا : " من التواضع أن يشرب الرجل من سؤر أخيه " أي المؤمن , فيقال له كما تعلمنا منه في مثل هذه المناسبة : ثبت العرش ثم انقش ! " , فإن هذا الحديث غير صحيح أيضا , و بيانه فيما بعد , علي أنه لو صح لما كان شاهدا له ! كيف و ليس فيه أن سؤر المؤمن شفاء لا تصریحا و لا تلويحا , فتأمل .</p>	
<p>" من التواضع أن يشرب الرجل من سؤر أخيه , و من شرب من سؤر أخيه ابتغاء وجه الله تعالى رفعت له سبعون درجة , و محبت عنه سبعون خطيئة , و كتب له سبعون درجة " .</p>	79
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 177) : \$ موضوع . أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 40) برواية الدارقطني من طريق نوح بن أبي مریم عن ابن جريح عن عطاء عن # ابن عباس # مرفوعا به , و قال ابن الجوزي : تفرد به نوح و هو متروك , و تعقبه السيوطي في " اللآلئ المصنوعة " (2 / 259) طبع المكتبة الحسينية) بقوله : قلت : له متابع , قال الإسماعيلي في " معجمه " (ق 123 / 2 - مصورة الجامعة الإسلامية) : أخبرني علي بن محمد بن حاتم أبو الحسن القومسي : حدثنا جعفر بن</p>	

محمد الحداد القومسي , حدثنا إبراهيم بن أحمد البلخي , حدثنا الحسن بن رشيد المروزي عن ابن جريج , و عنه يعني المروزي هذا ثلاثة أنفس , فيه لين , الأصل : فيهم و هو خطأ .

قلت : بل الحسن هذا منكر الحديث , فقد قال ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (1 / 2 / 14) بعد أن نقل عن أبيه أنه مجهول : يدل حديثه على الإنكار , و ذلك أنه روى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه قال : " من صبر في حرم مكة ساعة باعد الله عز وجل منه جهنم سبعين خريفا , و من مشى في طريق مكة ساعة , كل قدم يضعها ترفع له درجة , و الأخرى حسنة " .

و في " اللسان " : و قال العقيلي فيه : في حديثه وهم , و يحدث بمناكير , ثم ساق حديث ابن عباس الذي استنكره ابن أبي حاتم و قال : هذا حديث باطل لا أصل له .

و الحديث رواه السهمي الجرجاني في " تاريخ جرجان " (262) من طريق شيخه أبي بكر الإسماعيلي قال : حدثنا علي بن محمد بن حاتم بن دينار أبو الحسن القومسي و كان صدوقا , إلخ ... و قال : قال شيخنا أبو بكر الإسماعيلي : إبراهيم ابن أحمد و الحسن بن رشيد مجهولان , و مما أوردنا يتبين أن هذه المتابعة لا تسمن و لا تغني من جوع لشدة ضعفها , و جهالة الراوي عنها , فلا قيمة لتعقب السيوطي على ابن الجوزي , و لعله يشير لهذا صنيع الشوكاني في " الأحاديث الموضوععة " (ص 68) حيث ساق الحديث ثم اكتفى في تخريجه على قوله : رواه الدارقطني و في إسناده متروك , فلم يتعرض للمتابعة المزعومة بذكر !

قلت : و نوح هذا كان من أهل العلم , و كان يسمى : الجامع , لجمعه فقه أبي حنيفة و لكنه متهم في الرواية , قال أبو علي

<p>النيسابوري : كان كذابا , و قال أبو سعيد النقاش : روى الموضوعات , و قال الحاكم : هو مقدم في علومه إلا أنه ذاهب الحديث بمرّة , و قد أفحش أئمة الحديث القول فيه ببراهين ظاهرة , و قال أيضا : لقد كان جامعا , رزق كل شيء إلا الصدق ! نعوذ بالله تعالى من الخذلان , و كذا قال ابن حبان , و قد أورد الحافظ برهان الدين الحلبي في رسالة " الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث " كما في " الفوائد البهية في تراجم الحنفية " (ص 221) .</p> <p>ثم إن للحديث علة أخرى لم أر من تنبه لها وهي عنعنة ابن جريج , فإنه على جلاله قدره كان مدلسا , قال الإمام أحمد : بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة , كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها , يعني قوله : أخبرت و حدثت عن فلان , كذا في " الميزان " , و قال الدارقطني : تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس , لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح , مثل إبراهيم بن أبي يحيى و موسى بن عبيدة و غيرهما , كذا في " التهذيب " , فإن سلم الحديث من ابن أبي مریم و الحسن بن رشيد , فلن يسلم من تدليس ابن جريج .</p>	80
<p>" المهدي من ولد العباس عمي " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 188) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الدارقطني في " الأفراد " (ج 2 رقم 26 من أصل المنقول عن مخطوطة الظاهرية) و عنه الديلمي (4 / 84) و ابن الجوزي في " الواهيات " (1431) من طريق محمد بن الوليد القرشي , حدثنا أسباط بن محمد و صلة بن سليمان الواسطي عن</p>	

<p>سليمان التيمي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان # مرفوعا , وقال الدارقطني : غريب , تفرد به محمد بن الوليد مولى بني هاشم بهذا الإسناد . قلت : و هو متهم بالكذب , قال ابن عدي : كان يضع الحديث , و قال أبو عروبة : كذاب , و بهذا أعله المناوي في " الفيض " نقلا عن ابن الجوزي , و به تبين خطأ السيوطي في إirاده لهذا الحديث في " الجامع الصغير " . قلت : و مما يدل على كذب هذا الحديث أنه مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم : " المهدي من عترتي من ولد فاطمة " , أخرجه أبو داود (207 / 2 - 208) و ابن ماجه (519 / 2) و الحاكم (557 / 4) و أبو عمرو الداني في " السنن الواردة في الفتن " (99 - 100) و كذا العقيلي (139 و 300) من طريق زياد بن بيان عن علي بن نفيل عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة مرفوعا , و هذا سند جيد رجاله كلهم ثقات , و له شواهد كثيرة , فهو دليل واضح على رد هذا الحديث , و مثله :</p>	
<p>" يا عباس إن الله فتح هذا الأمر بي , و سيختمه بسلام من ولدك يملؤها عدلا كما ملئت جورا , و هو الذي يصلي بعيسى " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 181) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (117 / 4) , و من طريقه ابن الجوزي في " الواهيات " (1437) في ترجمة أحمد بن الحجاج بن الصلت قال : حدثنا سعيد بن سليمان , حدثنا خلف بن خليفة عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة عن # عمار بن ياسر # مرفوعا .</p>	81

قلت : و هذا سند رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال مسلم غير أحمد بن الحجاج هذا و لم يذكر فيه الخطيب جرحا و لا تعديلا , و قد اتهمه الذهبي بهذا الحديث فقال :
رواه بإسناد الصحاح مرفوعا , فهو آفته ! و العجيب أن الخطيب ذكره في " تاريخه " و لم يضعفه و كأنه سكت عنه لانتهاك حاله , و وافقه الحافظ في " لسان الميزان " و الحديث أورده السيوطي في " اللآليء المصنوعة " (1 / 431 - 434) و سكت عليه ! و من هنا يتبين لك الفرق بين الذهبي و السيوطي , فإن الأول حافظ نقاد , و الآخر جماع نقال , و هذا هو السر في كثرة خطئه و تناقضه في كتبه , و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 37) من حديث ابن عباس نحوه و قال :
موضوع , المتهم به الغلابي محمد بن زكريا , و أقره السيوطي في " اللآليء " (1 / 435) , و رواه الخطيب في " التاريخ " (3 / 323 - 324) , و عنه ابن الجوزي في " العلل المتناهية " (2 / 375 / 1438) من طريق أخرى , ثم قال ابن الجوزي (2 / 378) : لا بأس بإسناده كذا قال و هو منه عجيب فإن فيه علتين :
إحدهما : عبد الصمد بن علي و هو الهاشمي ضعفه العقيلي (3 / 84 / 1053) و ساق له حديث استنكره الذهبي و سيأتي برقم (2898) .
و الأخرى : محمد بن نوح بن سعيد المؤذن , أورده الذهبي و قال : خبره كذب يعني هذا و أبوه مجهول .
تنبيه : اختلط هذا الإسناد على بعض الطلبة فظن أنه من رواية الغلابي , و ليس هو فيه , و أما صلاة المهدي بعيسى عليه السلام , فصحيح ثابت في أحاديث كثيرة , و مثل هذا الحديث :

" ألا أبشرك يا أبا الفضل ؟ إن الله عز وجل افتتح

<p>بي هذا الأمر , و بذريتك يختمه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 183) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (1 / 135) من طريق لاهز بن جعفر التيمي , حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي , أخبرني علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال : تفرد به لاهب بن جعفر و هو حديث عزيز .</p> <p>قلت : و هو متهم , قال فيه ابن عدي : بغدادي مجهول يحدث عن الثقات بالمناكير , ثم ساق له حديثا في فضل علي ثم قال ابن عدي : و هذا باطل , قال الذهبي : إي والله هذا من أكبر الموضوعات , و علي , فلعن الله من لا يحبه , و الحديث أورده في " كنز العمال " (رقم 38693) برواية أبي نعيم في " الحلية " عن أبي هريرة بغير هذا اللفظ , و لم أعر عليه الآن في " الحلية " , فالله أعلم .</p> <p>تنبيه : إذا علمت حال هذا الحديث و الذي قبله , فلا يليق نصب الخلاف بينهما و بين الحديث الصحيح المتقدم قريبا : " المهدي من ولد فاطمة " لصحته و شدة ضعف مخالفه , و عليه : لا مسوغ لمحاولة التوفيق بينهما كما فعل بعض المتقدمين و الأستاذ المودودي رحمه الله في " البيانات " (ص 115 , 165) , و الله تعالى هو الموفق لا إله سواه .</p>	83
<p>" نعم المذكر السبحة , و إن أفضل ما يسجد عليه الأرض , و ما أنبتته الأرض " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 184) :</p>	

\$ موضوع .
أخرجه الديلمي في " مسند الفردوس " (4 / 98 - مختصره) قال : أنا عبدوس بن عبد الله أنا أبو عبد الله الحسين بن فنجويه الثقفي , حدثنا علي بن محمد بن نصرويه , حدثنا محمد بن هارون بن عيسى بن منصور الهاشمي حدثني محمد بن علي بن حمزة العلوي حدثني عبد الصمد بن موسى حدثني زينب بنت سليمان بن علي حدثني أم الحسن بنت جعفر بن الحسن عن أبيها عن جدها عن # علي # مرفوعا , ذكره السيوطي في رسالته : " المنحة في السبحة " (2 / 141 - من الحاوي) و نقله عنه الشوكاني في " نيل الأوطار " (2 / 166 - 167) و سكتا عليه !

قلت : و هذا إسناد ظلمات بعضها فوق بعض , جل رواته مجهولون , بل بعضهم متهم , أم الحسن بنت جعفر بن الحسن , لم أجد من ترجمها , و زينب بنت سليمان بن علي ترجمها الخطيب " في تاريخه " (14 / 334) و قال : كانت من فضائل النساء .
و عبد الصمد بن موسى , هو الهاشمي ترجمه الخطيب (14 / 41) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و لكن نقل الذهبي في " الميزان " عن الخطيب أنه قال فيه : قد ضعفوه فلعل ذلك في بعض كتبه الأخرى , ثم استدركت فقلت : بل ذلك في حديث آخر سيأتي برقم (2898) .
ثم قال الذهبي : يروي مناكير عن جده محمد بن إبراهيم الإمام .

قلت : فلعله هو آفة هذا الحديث , و محمد بن علي بن حمزة العلوي ترجمه الخطيب أيضا (3 / 63) و قال : قال ابن أبي حاتم : سمعت منه و هو صدوق , مات سنة 286 و محمد بن هارون هو محمد بن هارون بن العباس بن أبي جعفر المنصور , كذلك أورده

الخطيب (3 / 356) و قال : كان من أهل الستر
و الفضل و الخطابة , و ولي إمامة
مسجد المدينة ببغداد خمسين سنة , و كانت وفاته
سنة 308 .
و أبو عبد الله بن الحسين بن فنجويه الثقفي ثقة
مترجم في " سير أعلام النبلاء "
(17 / 383) و " شذرات الذهب " (3 / 200) .
و مثله عبدوس بن عبد الله له ترجمة في " سير
أعلام النبلاء " (19 / 97)
و " لسان الميزان " (4 / 95) .
و مما سبق يتبين لك أن الإسناد ضعيف لا تقوم به
حجة , ثم إن الحديث من حيث
معناه باطل عندي لأمر :
الأول : أن السبحة بدعة لم تكن في عهد النبي
صلى الله عليه وسلم إنما حدثت بعده
صلى الله عليه وسلم , فكيف يعقل أن يحض عليه
الصلاة و السلام أصحابه على أمر لا
يعرفونه ؟ ! و الدليل على ما ذكرت ما روى ابن
وضاح القرطبي في " البدع و النهي
عنها " (ص 12) عن الصلت بن بهرام قال : مر
ابن مسعود بامرأة معها تسبيح تسبح
به فقطعه و ألقاه , ثم مر برجل يسبح بحصا ,
فضربه برجله , ثم قال : لقد سبقتم !
ركبتم بدعة ظلما ! و لقد غلبتم أصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم علما ! و سنده
إلى الصلت صحيح , و هو ثقة من أتباع التابعين ,
فالسند منقطع .
ثم روى عن أبان بن أبي عياش قال : سألت
الحسن عن النظام (خيط ينظم فيه لؤلؤ
و خرز و نحوهما) من الخرز و النوى و نحو ذلك
يسبح به ؟ فقال : لم يفعل ذلك أحد
من نساء النبي صلى الله عليه وسلم و لا
المهاجرات , و لكن سنده ضعيف جدا .
الثاني : أنه مخالف لهديه صلى الله عليه وسلم ,
قال عبد الله بن عمرو : رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح
بيمينه , رواه أبو داود (1 / 235)

و الترمذي (4 / 255) و حسنه , و ابن حبان (2334 - موارد) و الحاكم (1 / 547) و البيهقي (2 / 352) و إسناده صحيح كما قال الذهبي , ثم خرجته في " صحيح أبي داود " (1346) .
ثم هو مخالف لأمره صلى الله عليه وسلم حيث قال لبعض النسوة : " عليكن بالتسيب و التهليل و التقديس , و لا تغفلن فتنسين التوحيد " و في رواية : " الرحمة و اعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات و مستنطقات " , و هو حديث حسن أخرجه أبو داود و غيره , و صححه الحاكم و الذهبي , و حسنه النووي و العسقلاني , و له شاهد عن عائشة موقوف انظر " صحيح أبي داود " (1345) .
و لذلك ضعف الحديث جماعة كما ذكره الشيخ محمد خليل القاوقجي في " شوارق الأنوار الجلية " (ق 113 / 1) .
ثم تبين لي فيما بعد أن السند أشد ضعفا مما ذكرنا , و أن أفته محمد بن هارون بن عيسى بن منصور الهاشمي , فإنه كان يضع الحديث كما يأتي , و قولي أولا هو محمد ابن هارون بن العباس .. إلخ وهم , سببه أنني ذهلت عن الترجمة التي بعد ابن العباس هذا في " تاريخ الخطيب " فقد قال :
محمد بن هارون بن عيسى بن إبراهيم بن عيسى بن أبي جعفر المنصور , يكنى : أبا إسحاق , و يعرف بـ " ابن برة " ...
و في حديثه مناكير كثيرة , و قال الدارقطني : لا شيء , و قال ابن عساكر في " تاريخ دمشق " : يضع الحديث , ثم ساق له حديثا , ثم قال : هذا من موضوعاته , و كذلك اتهمه الخطيب , فقال عقب الحديث المشار إليه (7 / 403) : و الهاشمي يعرف بابن برة , ذاهب الحديث , يتهم بالوضع , و إنما جزمتم بأن هذا هو راوي الحديث , لأن السند فيه أنه محمد بن هارون بن

عيسى , و ليس فيه أنه محمد بن هارون بن العباس , فهما شخصان : اتفقا في اسمهما و اسم أبيهما , و اختلفا في اسم جدهما , فالأول اسم جده عيسى , و الآخر اسم جده العباس و هذا مستور , و الأول متهم كما عرفت , فانحصرت شبهة وضع الحديث فيه , و برئت ذمة عبد الصمد ابن موسى منه على ضعفه و روايته المناكير , و الفضل في تنبهي لهذه الحقيقة يعود إلى مقال لي قديم في الكلام على هذا الحديث , فالحمد لله على توفيقه , هذا معنى ما كنت أوردته في ردي على " التعقب الحثيث " للشيخ الحبشي (ص 14 - 15) , فإن قيل : قد جاء في بعض الأحاديث التسبيح بالحصى و أنه صلى الله عليه وسلم أقره , فلا فرق حينئذ بينه و بين التسبيح بالسبحة كما قال الشوكاني ؟ قلت : هذا قد يسلم لو أن الأحاديث في ذلك صحيحة , و ليس كذلك , فغاية ما روي في ذلك حديثان أوردهما السيوطي في رسالته المشار إليها , فلا بد من ذكرهما , و بيان علتها : الأول : عن سعد بن أبي وقاص أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة و بين يديها نوى أو حصى تسبح به , فقال : أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل ؟ فقال : " سبحان الله عدد ما خلق في السماء .. " , الحديث رواه أبو داود (1 / 235) و الترمذي (4 / 277 - 278) و ابن حبان (2330 - زوائده) و الدورقي في " مسند سعد " (1 / 130) و المخلص في " الفوائد " (9 / 17 / 2) و الحاكم (1 / 547 - 548) من طريق عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبي هلال حدثه عن خزيمة عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها , و قال الترمذي : حديث حسن , و قال الحاكم : صحيح الإسناد , و وافقه الذهبي فأخطأ , لأن خزيمة هذا مجهول ,

قال الذهبي نفسه في " الميزان " : خزيمة , لا يعرف , تفرد عنه سعيد بن أبي هلال وكذا قال الحافظ في " التقريب " : إنه لا يعرف , و سعيد بن أبي هلال مع ثقته حكى الساجي عن أحمد أنه اختلط , وكذلك وصفه بالاختلاط يحيى كما في " الفصل " لابن حزم (2 / 95) , و لعله مما يؤيد ذلك روايته لهذا الحديث , فإن بعض الرواة الثقات عنه لم يذكروا في إسناده خزيمة فصار الإسناد منقطعاً و لذلك لم يذكر الحافظ المزي عائشة بنت سعد في شيوخ ابن أبي هلال فلا يخلو هذا الإسناد من علة الجهالة أو الانقطاع فأنى للحديث الصحة أو الحسن ؟ ! .

و جهل ذلك أو تجاهله بعض من ألف في سنية السبحة ! من أهل الأهواء من المعاصرين مقلداً في ذلك شيخه عبد الله الغماري الذي تجاهل هذه الحقائق , فأورد هذا الحديث في " كنزه " (103) ليتوصل منه إلى تجويز السبحة لمريديه ! ثم إلى تجويز تعليقها على العنق كما يفعل بعض مشايخ الطرق , انظر الرد عليه في مقدمة المجلد الثالث من هذه السلسلة (ص 37) ترى العجب العجاب .

الآخر : عن صفية قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم و بين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بهن , فقال : " يا بنت حيي , ما هذا ؟ " , قلت : أسبح بهن , قال : " قد سبحت منذ قمت على رأسك أكثر من هذا " , قلت : علمني يا رسول الله , قال : " قولي : سبحان الله عدد ما خلق الله من شيء .. " , أخرجه الترمذي (4 / 274) و أبو بكر الشافعي في " الفوائد " (73 / 255 / 1) , و الحاكم (1 / 547) من طريق هاشم بن سعيد عن كنانة مولى صفية عنها , و ضعفه الترمذي بقوله : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من

حديث هاشم بن سعيد الكوفي , وليس
إسناده بمعروف , و في الباب عن ابن عباس , و
أما الحاكم فقال : صحيح الإسناد ,
و وافقه الذهبي و هذا منه عجب , فإن هاشم بن
سعيد هذا أورده هو في " الميزان "
و قال : قال ابن معين : ليس بشيء , و قال ابن
عدي : مقدار ما يرويه لا يتابع
عليه , و لهذا قال الحافظ في " التقريب " :
ضعيف , و كنانة هذا مجهول الحال لم
يوثقه غير ابن حبان .
ثم استدركت فقلت : لكن قد روى عن كنانة جمع
منهم زهير و حديج ابنا معاوية , و
محمد بن طلحة بن مصرف , و سعدان بن بشير
الجهني , و كل هؤلاء الأربعة ثقات ,
يضم إليهم يزيد بن مغلص الباهلي , وثقه جماعة
و ضعفه آخرون فسبيل من روى عنه
هؤلاء أن يحشر في زمرة من قيل فيه : صدوق ,
كما حققته أخيرا في بحث مستفيض فريد
في " تمام المنة " (ص 204 - 206) , فلا تغتر
بعض الجهلة كالسقاف و غيره , و
عليه فعلة الحديث هاشم فقط .
و مما يدل على ضعف هذين الحديثين أن القصة
وردت عن ابن عباس بدون ذكر الحصى
و لفظه قال : عن جويرية أن النبي صلى الله
عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى
الصبح و هي في مسجدنا , ثم رجع بعد أن أضحى
و هي جالسة , فقال : ما زلت على
الحال التي فارقتك عليها ؟ قالت : نعم , قال
النبي صلى الله عليه وسلم : " لقد
قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما
قلت منذ اليوم لوزنتهن : سبحان الله
و بحمده عدد خلقه , و رضا نفسه , و زنة عرشه و
مداد كلماته " , أخرجه مسلم
(8 / 83 - 84) و الترمذي (4 / 274) و صححه
و النسائي في " عمل اليوم
و الليلة " (161 - 165) و ابن ماجه (1 / 23) و
أحمد (6 / 325 و 429 -

430) , فدل هذا الحديث الصحيح على أمرين :
الأول : أن صاحبة القصة هي جويرية , لا صفية
كما في الحديث الثاني ؟ .
الآخر : أن ذكر الحصى في القصة منكر , و يؤيد
هذا إنكار عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه على الذين رأهم يعدون بالحصى ,
و قد جاء ذلك عنه من طرق سبق أحدها
و لو كان ذلك مما أقره صلى الله عليه وسلم لما
خفي على ابن مسعود إن شاء الله
و قد تلقى هذا الإنكار منه بعض من تخرج من
مدرسته ألا و هو إبراهيم بن يزيد
النخعي الفقيه الكوفي , فكان ينهى ابنته أن
تعين النساء على قتل خيوط التسبيح
التي يسبح بها ! رواه ابن أبي شيبة في "
المصنف " (2 / 89 / 2) بسند جيد .
قد يقول قائل : إن العد بالأصابع كما ورد في
السنة لا يمكن أن يضبط به العدد
إذا كان كثيرا , فالجواب : إنما جاء هذا الإشكال
من بدعة أخرى و هي ذكر الله في
عدد محصور كثير لم يأت به الشارع الحكيم ,
فتطلبت هذه البدعة بدعة أخرى و هي
السبحة ! فإن أكثر ما جاء من العدد في السنة
الصحيحة , فيما ثبت لدي إنما هو
مئة , و هذا يمكن ضبطه بالأصابع بسهولة لمن
كان ذلك عادته .
و أما حديث : من قال في يوم مئتي مرة : " إله
إلا الله وحده لا شريك له ... " .
الحديث , فالمراد : مئة إذا أصبح , و مئة إذا أمسى
كما جاء مصرحا به في بعض
الروايات الثابتة , و بيان ذلك في " الصحيحة " (2762) .
و أما ما رواه ابن أبي شيبة (2 / 391) عن وقاء
عن سعيد بن جبير قال : رأى
عمر بن الخطاب رجلا يسبح بتسابيح معه , فقال
عمر : إنما يجزيه من ذلك أن يقول :
سبحان الله إلخ , فهو منكر لوجهه , منها
الانقطاع بينه و بين سعيد , و ضعف

وقاء , و هو ابن إياس , و هو لين الحديث .
و لو لم يكن في السبحة إلا سيئة واحدة و هي
أنها قضت على سنة العد بالأصابع أو
كادت , مع اتفاقهم على أنها أفضل , لكفى !
فإني قلما أرى شيئا يعقد التسبيح
بالأنامل ! ثم إن الناس قد تفننوا في الابتداع
بهذه البدعة , فترى بعض المنتمين
لإحدى الطرق يطوق عنقه بالسبحة ! و بعضهم
يعد بها و هو يحدثك أو يستمع لحديثك !
و آخر ما وقعت عيني عليه من ذلك منذ أيام أنني
رأيت رجلا على دراجة عادية يسير
بها في بعض الطرق المزدهمة بالناس و في
إحدى يديه سبحة ! ! يتظاهرون للناس
بأنهم لا يغفلون عن ذكر الله طرفة عين ! و كثيرا
ما تكون هذه البدعة سببا
لإضاعة ما هو واجب , فقد اتفق لي مرارا - و كذا
لغيري - أنني سلمت على أحدهم
فرد علي السلام بالتلويح بها ! دون أن يتلفظ
بالسلام ! و مفاسد هذه البدعة لا
تحصى , فما أحسن ما قال الشاعر :
و كل خير في اتباع من سلف و كل شر في
ابتداع من خلف
ثم وقفت على حديث ثالث عن أبي هريرة
مرفوعا بلفظ : " كان يسبح بالحصى " , و لكن
إسناده واه جدا , فيه من روى عن مالك أحاديث
موضوعة , و سيأتي بيان ذلك برقم
(1002) من هذه السلسلة إن شاء الله تعالى .

" كلكم أفضل منه " .

84

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
184) :

\$ ضعيف .
لم أجده في شيء من كتب السنة , و إنما أخرجه
ابن قتيبة في " عيون الأخبار " (1 /
26) بسند ضعيف فقال : حدثني محمد بن عبيد
عن معاوية بن عمر عن أبي إسحاق عن

خالد الحذاء عن أبي قلابة عن مسلم بن يسار أن
رفقة من الأشعريين كانوا في سفر ،
فلما قدموا قالوا : يا رسول الله ! ليس أحد بعد
رسول الله أفضل من فلان ، يصوم
النهار ، فإذا نزلنا قام يصلي حتى يرتحل ! قال :
" من كان يمهن له أو يعمل له ؟
" ، قالوا : نحن ، قال : " كلكم أفضل منه ؟ " ، و
هذا إسناد ضعيف ، رجاله كلهم
ثقات ، لكنه مرسل ، فإن مسلم بن يسار هذا و
هو البصري الأموي تابعي ، ثم أنهم
ذكروا في ترجمته أن أكثر روايته عن أبي الأشعث
الصنعاني و أبي قلابة ،
و هذا الحديث من رواية أبي قلابة عنه ، و قد
كانت وفاتها بعد المائة ببضع سنين
و لكن أبا قلابة مدلس ، قال الذهبي في ترجمته
من " الميزان " : إمام شهير من
علماء التابعين ، ثقة في نفسه ، إلا أنه مدلس
عمن لحقهم و ممن لم يلحقهم ،
و كان له صحف يحدث منها و يدلس ، و لهذا أورده
الحافظ برهان الدين العجمي
الجلبي في رسالته " التبيين لأسماء المدلسين "
(ص 21) ، و كذا الحافظ ابن حجر
في " طبقات المدلسين " (ص 5) و قال :
وصفه بذلك الذهبي و العلاءي ، فلو أن
الحديث سلم من الإرسال لما سلم من عننة أبي
قلابة ، فالحديث ضعيف على كل حال .
ثم رأيت الحديث في " مصنف عبد الرزاق " (20442)
عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة
قال : ... فذكره نحوه ، و لم يذكر فيه مسلم بن
يسار ، و هذا مرسل أيضا .
و يغني عنه حديث أنس قال : كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في السفر فمنا
الصائم ، و منا المفطر ، قال : فنزلنا منزلا في
يوم حار ، أكثرنا ظلا صاحب
الكساء ، و منا من يتقي الشمس بيده ، قال :
فسقط الصوام ، فقام المفطرون ،
فضربوا الأبنية و سقوا الركاب ، فقال رسول

<p>الله صلى الله عليه وسلم : " ذهب المفطرون اليوم بالأجر " , رواه البخاري (6 / 64) و مسلم (3 / 144) , واللفظ له و النسائي في " الكبرى " (ق 20 / 1) .</p>	
<p>" يقتل عند كنزكم ثلاثة كلهم ابن خليفة , ثم لا يصير إلى واحد منهم , ثم تطلع الرايات السود من قبل المشرق فيقتلونكم قتلا لم يقتله قوم , ثم ذكر شيئا لا أحفظه فقال : فإذا رأيتموه فبايعوه و لو حبوا على الثلج , فإنه خليفة الله المهدي - و في رواية - إذا رأيتم الرايات السود خرجت من قبل خراسان فاتوها و لو حبوا .. إلخ " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 195) :</p> <p>\$ منكر . أخرجه ابن ماجه (518 - 519) و الحاكم (4 / 463 - 464) من طريقين عن خالد الحداء عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن # ثوبان # مرفوعا بالرواية الأولى , و أخرجه أحمد (5 / 277) عن علي بن زيد , و الحاكم أيضا (4 / 502) من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن خالد الحداء عن أبي قلابة به , لكن علي بن زيد و هو ابن جدعان لم يذكر أبا أسماء في إسناده , و هو من أوهامه , و من طريقه أخرجه ابن الجوزي في كتاب " الأحاديث الواهية " (1445) مختصرا و ابن حجر في " القول المسدد في الذب عن المسند " (ص 45) و قال : و علي بن زيد فيه ضعف , و به أعله المنائوي في " فيض القدير " فقال : نقل في " الميزان " عن أحمد و غيره تضعيفه , ثم قال الذهبي : أراه حديثا منكرا , و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " قال</p>	85

ابن حجر : و لم يصب إذ ليس فيهم متهم بالكذب , انتهى .
قلت : و في هذا الكلام أخطاء يجب التنبيه عليها :
1 - إعلاله الحديث بابن جدعان يوهم أنه تفرد به , و ليس كذلك , فقد تابعه خالد الحذاء عند الحاكم و ابن ماجه كما تقدم و هو ثقة من رجال الصحيحين .
2 - أنه يوهم أن ابن الجوزي أورده من طريق ابن جدعان , و ليس كذلك , فإنما أورده في " الموضوعات " (2 / 39) من طريق عمرو بن قيس عن الحسن عن أبي عبيدة عن عبد الله يعني ابن مسعود مرفوعا نحو الرواية الثانية عن ثوبان , ثم قال ابن الجوزي : لا أصل له , عمرو لا شيء , و لم يسمع من الحسن , و لا سمع الحسن من أبي عبيدة , قلت : و لا أبو عبيدة سمع من أبيه ابن مسعود , و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (1 / 437) بحديث ابن ثوبان هذا , و قد قال في " الزوائد " (ق 249 / 2) : إسناده صحيح و رجاله ثقات , و قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين , و وافقه الذهبي ! مع أنه يقول في " الميزان " : أراه منكرا كما تقدم , و هذا هو الصواب , و قد ذهل من صححه عن علته , و هي عنعنة أبي قلابة , فإنه من المدلسين كما تقدم نقله عن الذهبي و غيره في الحديث السابق و لعله لذلك ضعف الحديث ابن عليه من طريق خالد كما حكاه عنه أحمد في " العلل " (1 / 356) و أقره , لكن الحديث صحيح المعنى , دون قوله : فإن فيها خليفة الله المهدي فقد أخرجه ابن ماجه (2 / 517 - 518) من طريق علقمة عن ابن مسعود مرفوعا نحو رواية ثوبان الثانية , و إسناده حسن بما قبله , فإن فيه يزيد بن أبي زياد و هو مختلف فيه فيصلح للاستشهاد به , و ليس فيه أيضا ذكر خليفة الله و لا خراسان , و هذه

الزيادة خليفة الله ليس لها طريق ثابت , و لا ما يصلح أن يكون شاهدا لها , فهي منكرة كما يفيد كلام الذهبي السابق , و من نكارتها أنه لا يجوز في الشرع أن يقال : فلان خليفة الله , لما فيه من إيهام ما لا يليق بالله تعالى من النقص والعجز , و قد بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى , فقال في " الفتاوى " (2 / 461) : و قد ظن بعض القائلين الغالطين كابن عربي , أن الخليفة هو الخليفة عن الله , مثل نائب الله , و الله تعالى لا يجوز له خليفة , و لهذا قالوا لأبي بكر : يا خليفة الله ! فقال : لست بخليفة الله , و لكن خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم , حسبي ذلك بل هو سبحانه يكون خليفة لغيره , قال النبي صلى الله عليه وسلم : " اللهم أنت صاحب في السفر , و الخليفة في الأهل , اللهم اصحبنا في سفرنا , و اخلفنا في أهلنا " , و ذلك لأن الله حي شهيد مهيمن قيوم رقيب حفيظ غني عن العالمين , ليس له شريك و لا ظهير , و لا يشفع أحد عنده إلا بإذنه , و الخليفة إنما يكون عند عدم المستخلف بموت أو غيبة , و يكون لحاجة المستخلف , و سمي خليفة , لأنه خلف عن الغزو و هو قائم خلفه , و كل هذه المعاني منتفية في حق الله تعالى , و هو منزه عنها , فإنه حي قيوم شهيد لا يموت و لا يغيب ... و لا يجوز أن يكون أحد خلفا منه و لا يقوم مقامه , إنه لا سمي له و لا كفاء , فمن جعل له خليفة فهو مشرك به .

" الطاعون و خز إخوانكم من الجن " .

86

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 198) :

\$ لا أصل له بهذا اللفظ .

وإن أوردته ابن الأثير في مادة وخز من " النهاية " تبعا لغريبي الهروي , وإنما هو مركب من حديثين صحيحين كما يأتي بيانه و قال الحافظ في " الفتح " (10 / 147) : لم أره بهذا اللفظ بعد التتبع الطويل البالغ في شيء من طرق الحديث المسندة , لا في الكتب المشهورة , و لا الأجزاء المنشورة , و قد عزاه بعضهم لـ " مسند أحمد " و " الطبراني " و " كتاب الطواعين " لابن أبي الدنيا , و لا وجود لذلك في واحد منها . قلت : و الحديث في مسند أحمد (4 / 395 , 413 , 417) و كذا الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 71) و الحاكم أيضا (1 / 50) من طرق عن أبي موسى الأشعري مرفوعا بلفظ : " الطاعون وخز أعدائكم من الجن " , و قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم و وافقه الذهبي . قلت : هو صحيح , أما على شرط مسلم , فلا , فإن فيه عند الحاكم و كذا أحمد في بعض طرقه أبا بلج و اسمه يحيى بن سليم و هو ثقة , إلا أنه ليس من رجال مسلم , و له عند أحمد طريق أخرى بسند صحيح أيضا , و صححه الحافظ , فهذا هو المحفوظ في الحديث : وخز أعدائكم , و أما لفظ إخوانكم فإنما هو في حديث آخر , و هو قوله صلى الله عليه وسلم : " فلا تستنجوا بهما يعني العظم و البقر فإنهما طعام إخوانكم من الجن " , رواه مسلم و غيره انظر " نيل الأوطار " فكأنه اختلط على بعضهم هذا بالأول . قال السيوطي في " الحاوي " : و أما تسميتهم إخوانا في حديث العظم , فباعتبار الإيمان , فإن الأخوة في الدين لا تستلزم الاتحاد في الجنس , و قد أطلال الكلام على طرق الحديث و بيان أنه لا أصل لهذه اللفظة " إخوانكم " في شيء من طرقه

<p>الحافظ ابن حجر في كتابه القيم " بذل الماعون في فضل الطاعون " (ق 26 / 1 - 28 (2 / .</p>	
<p>" إذا صعد الخطيب المنبر , فلا صلاة و لا كلام " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 199) : \$ باطل . قد اشتهر بهذا اللفظ على الألسنة و علق على المنابر و لا أصل له ! و إنما رواه الطبراني في " الكبير " عن # ابن عمرو # مرفوعاً بلفظ : " إذا دخل أحدكم المسجد و الإمام على المنبر فلا صلاة و لا كلام , حتى يفرغ الإمام " , و فيه أيوب بن نهيك , قال ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (1 / 1 / 259) : سمعت أبي يقول : هو ضعيف الحديث , سمعت أبا زرعة يقول : لا أحدث عن أيوب ابن نهيك , و لم يقرأ علينا حديثه و قال : و هو منكر الحديث , و قال الهيثمي في " المجمع " (2 / 184) : و هو متروك ضعفه جماعة ... و لهذا قال الحافظ في " الفتح " (2 / 327) : إنه حديث ضعيف , و أخرجه البيهقي في سننه (3 / 193) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : " خروج الإمام يوم الجمعة للصلاة يقطع الكلام " , و قال : رفعه خطأ فاحش و إنما هو من كلام سعيد بن المسيب أو الزهري , و أقره الزيلعي في " نصب الراية " (2 / 201) , و إنما حكمت على الحديث بالبطلان لأنه مع ضعف سنده يخالف حديثين صحيحين : الأول : قوله صلى الله عليه وسلم : " إذا جاء أحدكم يوم الجمعة و قد خرج الإمام فليصل ركعتين " . أخرجه البخاري و مسلم في " صحيحهما " من حديث جابر , و في رواية أخرى عنه قال : جاء سليك الغطفاني</p>	87

و رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب , فقال له : " يا سليك قم فاركع ركعتين و تجوز فيهما " , ثم قال : " إذا جاء أحدكم يوم الجمعة و الإمام يخطب فليركع ركعتين و ليتجوز فيهما " , أخرجه مسلم (3 / 14 - 15) و غيره , و هو مخرج في " صحيح أبي داود " (1023) .
الآخر : قوله صلى الله عليه وسلم : " إذا قلت لصاحبك : أنصت , يوم الجمعة و الإمام يخطب فقد لغوت " متفق عليه , و هو مخرج في " الإرواء " (619) .
فالحديث الأول صريح بتأكد أداء الركعتين بعد خروج الإمام , بينما حديث الباب ينهي عنهما ! فمن الجهل البالغ أن ينهي بعض الخطباء عنهما من أراد أن يصليهما و قد دخل و الإمام يخطب خلافا لأمره صلى الله عليه وسلم , و إنني لأخشى على مثله أن يدخل في وعيد قوله تعالى : * (أ رأيت الذي ينهى عبدا إذا صلى) * و قوله : * (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) * و لهذا قال النووي رحمه الله : هذا نص لا يتطرق إليه التأويل , و لا أظن عالما يبلغه و يعتقده صحيحا فيخالفه .
و الحديث الآخر يدل بمفهوم قوله : و الإمام يخطب أن الكلام و الإمام لا يخطب لا مانع منه , و يؤيده جريان العمل عليه في عهد عمر رضي الله عنه , كما قال ثعلبة بن أبي مالك : إنهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر حتى يسكت المؤذن , فإذا قام عمر على المنبر لم يتكلم أحد حتى يقضي خطبته كليهما , أخرجه مالك في " موطنه " (1 / 126) و الطحاوي (1 / 217) و السياق له , و ابن أبي حاتم في " العلل " (1 / 201) و إسناد الأولين صحيح .
فثبت بهذا أن كلام الإمام هو الذي يقطع الكلام ,

<p>لا مجرد صعوده على المنبر , و أن خروجه عليه لا يمنع من تحية المسجد , فظهر بطلان حديث الباب , و الله تعالى هو الهادي للصواب .</p>	
<p>" الزرع للزارع , و إن كان غاصبا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 202) :</p> <p>\$ باطل لا أصل له . قال الصنعاني في " سبل السلام " (3 / 60) : لم يخرج أحد , قال في " المنار " : و قد بحث عنه فلم أجده , و الشارح نقله و بيض لمخرجه , و قال الشوكاني في " نيل الأوطار " (5 / 272) : و لم أقف عليه فليُنظر فيه . قلت : نظرت فيه فلم أعثر عليه , بل وجدته مخالفا للأحاديث الثابتة في الباب : الأول : " من أحيأ أرضا ميتة فهي له , و ليس لعرق ظالم حق " . أخرجه أبو داود (2 / 50) بسند صحيح عن سعيد بن زيد رضي الله عنه , و حسنه الترمذي (2 / 229) و هو مخرج في " الإرواء " (1550) , قال في النهاية : و ليس لعرق ظالم حق , هو أن يجيء الرجل إلى أرض قد أحيأها رجل قبله فيغرس فيها غرسا غصبا ليستوجب به الأرض , و الرواية لعرق بالتنوين , و هو على حذف المضاف , أي : لذي عرق ظالم , فجعل العرق نفسه ظلما , و الحق لصاحبه , أو يكون الظالم من صفة صاحب العرق , و إن روي عرق بالإضافة فيكون الظالم صاحب العرق و الحق للعرق , و هو أحد عروق الشجرة . قلت : فظاهر الحديث يدل على أنه ليس له حق في الأرض , و يحتمل أنه حق مطلقا لا في الأرض و لا في الزرع , و يؤيده الحديث التالي , و هو :</p>	88

<p>الثاني : " من زرع في أرض قوم بغير إذنتهم , فليس له من الزرع شيء , و ترد عليه نفقته " , أخرجه أبو داود (2 / 23) و الترمذي (2 / 291) و ابن ماجه (2 / 90) و الطحاوي في " المشكل " (3 / 280) و البيهقي (6 / 136) و أحمد (4 / 141) من حديث رافع بن خديج , و قال الترمذي : حديث حسن غريب , و العمل عليه عند بعض أهل العلم , و هو قول أحمد و إسحاق , و سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث ؟ فقال : هو حديث حسن , قال الصنعاني : و له شواهد تقويه . قلت : و قد خرجتها مع الحديث , و بينت صحته في " إرواء الغليل " (1519) فليراجعه من شاء .</p>	
<p>" صاحب الشيء أحق بحمله إلا أن يكون ضعيفا يعجز عنه فيعينه أخوه المسلم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 204) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه ابن الأعرابي في " معجمه " (1 / 235) - (2 / 53 - 54) و ابن بشران في " الأمالي " (2 / 53 - 54) و الحافظ محمد بن ناصر في " التنبيه " (1 / 16 - 2) من طريق يوسف بن زياد البصري عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن الأغر أبي مسلم عن # أبي هريرة # قال : دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم السوق , فقعدي إلى البزازين , فاشترى سراويل بأربعة دراهم , قال : و كان لأهل السوق رجل يزن بينهم الدراهم يقال له : فلان الوزان , قال : فدعي ليزن ثمن السراويل , فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " اتزن و أرجح " , فقال الوزان : إن هذا القول ما سمعته من أحد من الناس , فمن أنت ؟ قال أبو هريرة :</p>	89

فقلت : حسبك من الرهق و الجفاء في دينك ألا تعرف نبيك ؟ فقال : أهدا نبي الله ؟ و ألقى الميزان و وثب إلى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم , فجذبها رسول الله صلى الله عليه وسلم و قال : " مه إنما يفعل هذا الأعاجم بملوكها , و إني لست بملك , إنما أنا رجل منكم " ثم جلس فاتزن الدراهم و أرجح كما أمره النبي صلى الله عليه وسلم , فلما انصرفنا تناولت السراويل من رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحملها عنه فمنعني و قال : الحديث , قال .. قلت : يا رسول الله أو إنك لتلبس السراويل ؟ قال : " نعم بالليل و النهار , و في السفر و الحضر " , قال يوسف : و شككت أنا في قوله : و مع أهلي , " فإني أمرت بالستر فلم أجد ثوبا أستتر من السراويل . " قلت : و هذا إسناد واه بمره , يوسف هذا قال البخاري في " التاريخ الكبير " (4 / 2 / 388) : منكر الحديث , و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 47) من طريق ابن عدي عن يوسف هذا , ثم قال : لا يصح , قال الدارقطني في " الأفراد " : الحمل فيه على يوسف بن زياد لأنه مشهور بالأباطيل , و لم يروه عن الإفريقي غيره , و قال المناوي في " الفيض " : قال الحافظ العراقي و ابن حجر : ضعيف , و قال السخاوي : ضعيف جدا , بل بالغ ابن الجوزي فحكم بوضعه , و قال : فيه يوسف بن زياد عن عبد الرحمن الإفريقي , و لم يروه عنه غيره و رده المؤلف يعني السيوطي أنه لم يتفرد به يوسف , فقد خرج البيهقي في " الشعب " و " الأدب " من طريق حفص بن عبد الرحمن , و يرد بأن عبد الرحمن يعني الإفريقي قال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات , فهو كاف بالحكم بوضعه .

<p>قلت : و الحق مع ابن الجوزي لما سيأتي , و ما ذكره المناوي عن السيوطي من متابعة حفص بن عبد الرحمن , لعله تحريف , فالذي رأيته في " التعقبات على الموضوعات " للسيوطي (ص 32 - 33) جعفر بن عبد الرحمن بن زياد , و لا آمن على نسخة " التعقبات " و كذا " الفيض " التحريف , و على كل حال لم أعرف ابن عبد الرحمن هذا والله أعلم , و كلام ابن الجوزي السابق نقله السيوطي في " اللآلئ " (2 / 263) و ارتضاه لأنه لم يتعقبه بشيء , لكنه قال : أخرجه الطبراني , و قال في " الحاوي " (2 / 101) بعد أن عزاه للطبراني و أبي يعلى : و يوسف و شيخه ضعيفان , و قال الهيثمي في " المجمع " (5 / 121 - 122) : رواه أبو يعلى و الطبراني في " الأوسط " , و فيه يوسف بن زياد البصري و هو ضعيف . قلت : فذهل عن كونه شديد الضعف و عن علته الأخرى , و هي ضعف الإفريقي , و يوسف هذا ترجمه الخطيب في " تاريخه " (14 / 295 - 296) و روى عن النسائي أنه قال : ليس بثقة , و عن البخاري و الساجي : منكر الحديث و كذا قال أبو حاتم كما في " الجرح و التعديل " (4 / 222) , فهو متهم , ثم رأيت السخاوي قد أورد الحديث في " الفتاوى الحديثية " (ق 86 / 1) و قال : سنده ضعيف جدا , و اقتصر شيخنا في " فتح الباري " على ضعف رواته , و لشدة ضعفه جزم بعض العلماء بأنه صلى الله عليه وسلم لم يلبس السراويل .</p>	
<p>" عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الإيمان في قلوبكم , و عليكم بلباس الصوف تجدوا قلة الأكل , و عليكم بلباس الصوف تعرفون به في الآخرة , و إن لباس الصوف يورث القلب التفكير , و التفكير يورث الحكمة , و الحكمة تجري في الجوف مجرى الدم</p>	90

فمن كثر تفكره قل طعمه , و كل لسانه , و رق قلبه , و من قل تفكره كثر طعمه , و عظم بدنه , و قسا قلبه , و القلب القاسي بعيد من الجنة , قريب من النار " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 206) :

\$ موضوع .
رواه أبو بكر بن النقور في " الفوائد " (1 / 147 - 148) و ابن بشران في " الأمالي " (2 / 9 / 1) و الديلمي في " مسند الفردوس " (2 / 281) و ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 48) من طريق الخطيب عن محمد بن يونس الكديمي , حدثنا عبد الله بن داود الواسطي التمار حدثنا إسماعيل بن عياش عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن # أبي أمامة # مرفوعا به , ثم قال ابن النقور : غريب , تفرد به عبد الله بن داود الواسطي التمار و فيه نظر , و عنه الكديمي , و قال ابن الجوزي : لا يصح , الكديمي يضع , و شيخه لا يحتج به .
و أقره السيوطي في " اللآليء " (2 / 264) إلا أنه بين أن في الحديث إدراجا فقال : قلت : قال البيهقي في شعب الإيمان : أنبأنا أبو عبد الله الحافظ (هو الحاكم صاحب المستدرک) أنبأنا أبو بكر الفقيه , أنبأنا محمد بن يونس - قلت : فساق إسناده مثلما تقدم مقتصرًا من المتن على قوله : " عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الإيمان " - قال البيهقي : و أنبأنا أبو عبد الرحمن - قلت : فساق إسناده إلى الكديمي مثله , و زاد في الحديث متنا منكرا , فضربت عليه و هو قوله : " عليكم بلباس الصوف تجدون قلة الأكل إلخ ... " الحديث , و يشبه أن يكون من

كلام بعض الرواة فألحق بالحديث , والله أعلم .
و في العبارة تشويش يوضحها ما في " فيض
القدير " : قال البيهقي : و هذه زيادة
منكرة , و يشبه كونها من كلام .. , ثم وجدت
العبارة قد نقلها السيوطي في
" المدرج إلى المدرج " (2 / 64) علي الصواب ,
فقال ما نصه : أخرجه البيهقي في
" شعب الإيمان " , و قال : إن المرفوع منه "
عليكم بلباس الصوف تجدون حلاوة
الإيمان في قلوبكم " فقط , و الباقي زيادة
منكرة , قال : و يشبه
قلت : و هذا هو مستند السيوطي في اقتصاره
في " الجامع الصغير " على الشطر الأول
من الحديث عازيا له للحاكم و البيهقي , و ماذا
يفيده هذا ما دام المزيد عليه ,
كالمزيد كلاهما من طريق محمد بن يونس الوضاع
? ! و قال ابن حبان : لعله وضع
أكثر من ألفي حديث !
ثم رأيت في " المستدرک " (1 / 28) من هذا
الوجه مقتصرًا على الجملة الأولى
منه أورده شاهدا , و قال الذهبي : طريق ضعيف
.
لكن أخرجه الديلمي أيضا من طريق عبد الرحمن
بن محمد المروزي حدثنا أحمد بن
عبد الله حدثنا أخي محمد عن إسماعيل بن عياش
به نحوه .
قلت : و المروزي هذا الظاهر أنه ابن حبيب
الحيبي المروزي , قال في " اللسان "
قال الدارقطني : يحدث بنسخ و أحاديث مناكير ,
و أحمد بن عبد الله أظنه
الجويباري الكذاب المشهور , و أخوه محمد أرى
أنه الذي في " اللسان " : محمد بن
عبد الله الجويباري عن مالك , قال الخطيب :
مجهول .

<p>91</p> <p>" لأن أحلف بالله و أكذب , أحب إلي من أن أحلف بغير الله و أصدق " 0</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 209) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (7 / 267) و في " أخبار أصبهان " (2 / 181) من طريق محمد بن معاوية حدثنا عمر بن علي المقدمي , حدثنا مسعر عن وبرة عن همام عن # ابن مسعود # مرفوعا , و قال أبو نعيم في " الأخبار " : و رواه الناس موقوفا , و قال في " الحلية " : تفرد به محمد بن معاوية . قلت : و هو النيسابوري كذبه الدارقطني , و قال ابن معين : كذاب , و المعروف كما ذكر أبو نعيم أن الحديث من قول ابن مسعود . كذلك رواه الطبراني في " الكبير " (3 / 17 / 2) بسند صحيح , و رجاله رجال الصحيح كما في " المجمع " (4 / 177) .</p>	
<p>92</p> <p>" ثلاث من كن فيه نشر الله عليه كنفه و أدخله الجنة : رفق بالضعيف , و الشفقة على الوالدين , و الإحسان إلى المملوك " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 209) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الترمذي (3 / 316) من طريق عبد الله بن إبراهيم الغفاري المدني , حدثني أبي عن أبي بكر بن المنكدر عن # جابر # مرفوعا , و قال الترمذي : هذا حديث غريب . قلت : عبد الله بن إبراهيم نسبه ابن حبان إلى أنه يضع الحديث , و قال الحاكم :</p>	

<p>روى عن جماعة من الضعفاء أحاديث موضوعه لا يروها غيره . قلت : و أبوه مجهول كما في " التقريب " فالحديث بهذا الإسناد موضوع , و قد أورده المنذري في " الترغيب " (2 / 49) مشيراً لضعفه بزيادة : " و ثلاث من كن فيه أظله الله عز وجل تحت عرشه يوم لا ظل إلا ظله : الوضوء في المكاره , و المشي إلى المساجد في الظلم , و إطعام الجائع " , و قال : رواه الترمذي بالثلاث الأول فقط , و قال : حديث غريب , و رواه أبو الشيخ في " الثواب " و أبو القاسم الأصبهاني بتمامه .</p>	
<p>" يصف الناس يوم القيامة صفوفا , فيمر الرجل من أهل النار على الرجل فيقول : يا فلان أما تذكر يوم استسقيت , فسقيتك شربة ? قال : فيشفع له , و يمر الرجل فيقول : أما تذكر يوم ناولتك طهورا ? فيشفع له , و يمر الرجل فيقول : يا فلان أما تذكر يوم بعثني في حاجة كذا و كذا فذهبت لك ? فيشفع له " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 210) : \$ ضعيف . أخرجه ابن ماجه (2 / 394) من طريق يزيد الرقاشي عن # أنس # مرفوعا , و يزيد هذا هو ابن أبان و هو ضعيف كما قال الحافظ و غيره , و قد روى غيره نحو هذا عن أنس , و لا يصح منها شيء , انظر " الترغيب " (2 / 50 - 51) .</p>	93
<p>" عرى الإسلام و قواعد الدين ثلاثة , عليهن أسس الإسلام , من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم : شهادة أن لا إله إلا الله , و الصلاة المكتوبة , و صوم رمضان " .</p>	94

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 211) :

\$ ضعيف .
رواه أبو يعلى في " مسنده " (ق 126 / 2) و
اللالكائي في " السنة " (1 / 202)
/ 1) من طريق مؤمل بن إسماعيل قال حدثنا
حماد بن زيد عن عمرو بن مالك النكري
عن أبي الجوزاء عن # ابن عباس # , قال حماد :
و لا أعلمه إلا قد رفعه إلى النبي
صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .
قال المنذري (1 / 196) و تبعه الهيثمي (1 /
48) : و إسناده حسن .
قلت : و فيما قاله نظر , فإن عمرا هذا لم يوثقه
غير ابن حبان (7 / 228 , 8 /
487) , و هو متساهل في التوثيق حتى أنه ليوثق
المجهولين عند الأئمة النقاد كما
سبق التنبيه على ذلك مرارا , فالقلب لا يطمئن
لما تفرد بتوثيقه , و لا سيما أنه
قد قال هو نفسه في مالك هذا : يعتبر حديثه من
غير رواية ابنه يحيى عنه , يخطيء
و يغرب , فإذا كان من شأنه أن يخطيء و يأتي
بالغرائب , فالأحرى به أن لا يحتج
بحديثه إلا إذا تويج عليه لكي نأمن خطأه , فأما إذا
تفرد بالحديث كما هنا -
فبالائق به الضعف .
و أيضا فإن مؤمل بن إسماعيل صدوق كثير الخطأ
كما قال أبو حاتم و غيره , و يغلب
على الظن أن الحديث إن كان له أصل عن ابن
عباس رضي الله عنه فهو موقوف عليه ,
فقد تردد حماد بن زيد بعض الشيء في رفعه إلى
النبي صلى الله عليه وسلم , نعم ,
جزم برفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم سعيد
بن زيد أخو حماد , لكن سعيد هذا
ليس بحجة كما قال السعدي , و قال النسائي و
غيره : ليس بالقوي , ثم إن ظاهر

الحديث مخالف للحديث المتفق على صحته : " بني الإسلام على خمس ... " الحديث , و ذلك من وجهين : الأول : أن هذا جعل أسس الإسلام خمسة , و ذاك صيرها ثلاثة . الآخر : أن هذا لم يقطع بكفر من ترك شيئاً من الأسس , بينما ذاك يقول : من ترك واحدة منهن فهو كافر , و في رواية سعيد بن حماد : فهو بالله كافر و لا أعتقد أن أحداً من العلماء المعتبرين يكفر من ترك صوم رمضان مثلاً غير مستحل له خلافاً لما يفيدُه ظاهر الحديث , فهذا دليل عملي من الأمة على ضعف هذا الحديث والله أعلم . و مما لا شك فيه أن التساهل بأداء ركن واحد من هذه الأركان الأربعة العملية مما يعرض فاعل ذلك للوقوع في الكفر كما أشار إلى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : " بين الرجل و بين الكفر ترك الصلاة " , رواه مسلم و غيره , فيخشى على من تهاون بالصلاة أن يموت على الكفر و العياذ بالله تعالى , لكن ليس في هذا الحديث الصحيح و لا في غيره القطع بتكفير تارك الصلاة و كذا تارك الصيام مع الإيمان بهما بل هذا مما تفرد به هذا الحديث الضعيف , والله أعلم . و أما الركن الأول من هذه الأركان الخمسة " شهادة أن لا إله إلا الله " فبدونها لا ينفع شيء من الأعمال الصالحة , و كذلك إذا قالها و لم يفهم حقيقة معناها , أو فهم , و لكنه أخل به عملياً كالاستغاثة بغير الله تعالى عند الشدائد و نحوها من الشركيات .

" التائب حبيب الله " .

95

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 213) :

<p>\$ لا أصل له بهذا اللفظ . و قد أورده الغزالي في " الإحياء " (4 / 434) جازما بنسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ! و قال الشيخ تاج الدين السبكي في " الطبقات " (4 / 14 - 170) : لم أجد له إسنادا , و نحوه الحديث الآتي :</p>	
<p>" إن الله يحب العبد المؤمن المغتن التواب " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 213) :</p>	96
<p>\$ موضوع . أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد " المسند " (رقم 605 , 810) و من طريقه أبو نعيم في " الحلية " (3 / 178 - 179) عن أبي عبد الله مسلمة الرازي عن أبي عمرو البجلي عن عبد الملك بن سفيان الثقفي عن أبي جعفر محمد بن علي عن # محمد بن الحنفية عن أبيه # مرفوعا , و هذا إسناد موضوع : أبو عبد الله مسلمة الرازي لم أجد له ترجمة , و لم يورده الحافظ بن حجر في " تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة " مع أنه على شرطه , و قد فاته من مثله تراجم كثيرة , و أبو عمرو البجلي , قال الذهبي في " الميزان " ثم الحافظ في " التعجيل " : يقال : اسمه عبيدة , حدث عنه حرمي بن حفص , قال ابن حبان : لا يحل الاحتجاج به و قد جزم الحافظ في " الكنى " من " لسان الميزان " (6 / 419) بأنه هو عبيدة ابن عبد الرحمن , و يؤيده أن الذهبي ثم العسقلاني أورداه في " الأسماء " هكذا عبيدة بن عبد الرحمن أبو عمرو البجلي , ذكره ابن حبان فقال : روى عن يحيى بن سعيد , حدث عنه حرمي بن حفص , يروي الموضوعات عن الثقات روى عن يحيى عن سعيد بن</p>	

<p>المسيب عن أبي أيوب قال : أخذت من لحية النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً فقال : " لا يصيبك السوء أبا العرب " . قلت : و قد أورده ابن أبي حاتم فيمن اسمه عبدة بالفتح (3 / 1 / 92) و لم يذكر فيه جرحاً و لا تعديلاً , و في هذا تنبيه على أنه لا ينبغي أن يحمل سكوت ابن أبي حاتم عن الرجل على أنه ثقة كما جرى عليه بعض المحدثين المعاصرين و بعض مدعي العلم , فإنك ترى هذا الرجل قد سكت عنه و يبعد جداً أن يكون عنده ثقة مع قول ابن حبان فيه ما تقدم فتأمل , بل إن ابن أبي حاتم رحمه الله قد نص في أول كتابه (1 / 38) على أن الرواة الذين أهملهم من الجرح و التعديل إنما هو لأنه لم يقف فيهم على شيء من ذلك , فأوردتهم رجاء أن يقف فيهم على الجرح و التعديل فيلحقه بهم , و عبد الملك بن سفيان الثقفي قال الحسيني : مجهول و أقره الحافظ في " التعجيل " و الحديث في " مجمع الزوائد " (10 / 200) و قال : رواه عبد الله و أبو يعلى و فيه من لم أعرفه , و عزاه إليهما شيخه العراقي في " تخریج الإحياء " (4 / 5) و قال : سنده ضعيف , ثم رأيت في " مفتاح المعاني " (67 / 1) من طريق الواقدي : حدثنا إبراهيم بن إسماعيل عن عبد الله بن أبي سفيان عن يزيد بن ركانة عن محمد بن الحنفية به , لكن الواقدي كذاب , فالحديث موضوع و إن ذكره في " الجامع " من طريق الأولى .</p>	
<p>" إن الله يحب الشاب التائب " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 215) : \$ ضعيف .</p>	97

<p>قال العراقي في " التخرّيج " (4 / 4 - 5) : رواه ابن أبي الدنيا في " التوبة " وأبو الشيخ في كتاب " الثواب " من حديث # أنس # بسند ضعيف .</p>	
<p>" إن الله يحب الشاب الذي يفني شبابه في طاعة الله عز وجل " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 215) :</p> <p>\$ موضوع . رواه أبو نعيم (5 / 360) و عنه الديلمي في " مسند الفردوس " (1 / 2 / 247) من طريق محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الأفلح عن عمر بن عبد العزيز عن # عبد الله # مرفوعا , وهذا إسناد موضوع : محمد بن الفضل كذاب و قد تقدم , هذه هي علة الحديث , ثم إنني أخشى أن يكون منقطعاً بين عمر بن عبد العزيز و ابن عمر , فقد كانت سن عمر يوم وفاة ابن عمر نحو ثلاثة عشر سنة .</p>	98
<p>" إن الله يحب الناسك النظيف " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 216) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الخطيب في " تاريخه " (10 / 11 - 12) من طريق عبد الله بن إبراهيم الغفاري عن المنكدر بن محمد عن أبيه محمد بن المنكدر عن # جابر # مرفوعا , وهذا سند موضوع : الغفاري متهم بالوضع , و المنكدر لين الحديث كما قال الحافظ في " التقريب " , و هذا الحديث و الذي قبله من موضوعات " الجامع الصغير " ! .</p>	99
<p>" حسنات الأبرار سيئات المقربين " .</p>	100

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 216) :

\$ باطل لا أصل له .
و قد أورده الغزالي في " الإحياء " (4 / 44)
بلفظ : قال القائل الصادق :
حسنات الأبرار .. " , قال السبكي (4 / 145 -
171) : ينظر إن كان حديثا , فإن
المصنف قال : قال القائل الصادق , فينظر من
أراد .
قلت : الظاهر أن الغزالي لم يذكره حديثا , و
لذلك لم يخرج الحافظ العراقي في
" تخریج أحاديث الإحياء " و إنما أشار الغزالي إلى
أنه من قول أبي سعيد الخراز
الصوفي , و قد أخرجه عنه ابن الجوزي في "
صفوة الصفوة " (2 / 130 / 1) و كذا
ابن عساكر في ترجمته كما في " الكشف " (1 /
357) قال : و عده بعضهم حديثا
و ليس كذلك .
قلت : و ممن عده حديثا , الشيخ أبو الفضل محمد
بن محمد الشافعي فإنه قال في
كتابه " الظل المورد " (ق 12 / 1) : فقد روي
أنه صلى الله عليه وسلم قال :
فذكره , و لا يشفع له أنه صدره بصيغة التمریض -
إن كانت مقصودة منه لأن ذلك
إنما يفيد فيما كان له أصل و لو ضعيف , و أما
فيما لا أصل له - كهذا - فلا .
قلت : ثم إن معنى هذا القول غير صحيح عندي ,
لأن الحسنة لا يمكن أن تصير سيئة
أبدا مهما كانت منزلة من أتى بها , و إنما تختلف
الأعمال باختلاف مرتبة الآتين
بها إذا كانت من الأمور الجائزة التي لا توصف
بحسن أو قبح , مثل الكذبات الثلاث
التي أتى بها إبراهيم عليه السلام , فإنها جائزة
لأنها كانت في سبيل الإصلاح ,
و مع ذلك فقد اعتبرها إبراهيم عليه السلام سيئة
, و اعتذر بسببها عن أن يكون

أهلاً لأن يشفع في الناس صلى الله عليه و على
نبينا و سائر إخوانهما أجمعين
و أما اعتبار الحسنه التي هي قربه إلى الله تعالى
سيئه بالنظر إلى أن الذي صدرت
منه من المقرين , فمما لا يكاد يعقل , ثم وقفت
على كلام مطول في هذا الحديث
لشيخ الإسلام ابن تيمية قال فيه : هذا ليس
محفوظاً عن قوله حجة , لا عن النبي
صلى الله عليه وسلم , و لا عن أحد من سلف
الأمه و أئمتها و إنما هو كلام لبعض
الناس و له معنى صحيح و قد يحمل على معنى
فاسد , ثم أفاض في بيان ذلك فمن شاء
الإطلاع عليه فليراجع في رسالته في التوبه
(ص 251 - ص 255) من " جامع
الرسائل " تحقيق صديقنا الدكتور محمد رشاد
سالم رحمه الله تعالى .

" أما إني لا أنسى , و لكن أنسى لأشعر " .

101

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
218) :

\$ باطل لا أصل له .
و قد أورده بهذا اللفظ الغزالي في " الإحياء " (4 / 38)
مجزوماً بنسبته إليه
صلى الله عليه وسلم فقال العراقي في "
تخرجه " : ذكره مالك بلاغا بغير إسناد ,
و قال ابن عبد البر : لا يوجد في " الموطأ " إلا
مرسلاً لا إسناد له , و كذا قال
حمزة الكنايني : إنه لم يرد من غير طريق مالك , و
قال أبو طاهر الأنماطي : و قد
طال بحثي عنه و سؤالي عنه للأئمة و الحفاظ
فلم أظفر به و لا سمعت عن أحد أنه
ظفر به , قال : و ادعى بعض طلبة الحديث أنه
وقع له مسنداً .
قلت : فالعجب من ابن عبد البر كيف يورد الحديث
في " التمهيد " جازماً بنسبته إلى
النبي صلى الله عليه وسلم في غير موضع منه ,

<p>فانظر (1 / 100 و 5 / 108 و 10 / 184) ؟ ! . قلت : الحديث في " الموطأ " (1 / 161) عن مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إني لأنسى أو أنسى لأسن " . فقول المعلق على " زاد المعاد " (1 / 286) , و إسناده منقطع ليس بصحيح بداهة لأنه كما ترى بلاغ لا إسناده له , و لذلك قال الحافظ فيما نقل الزرقاني في " شرح الموطأ " (1 / 205) : لا أصل له . و ظاهر الحديث أنه صلى الله عليه وسلم لا ينسى باعث البشرية و إنما ينسيه الله ليشرع , و على هذا فهو مخالف لما ثبت في " الصحيحين " و غيرهما من حديث ابن مسعود مرفوعاً : " إنما أنا بشر أنسى كما تنسون , فإذا نسيت فذكروني " , و لا ينافي هذا أن يترتب على نسيانه صلى الله عليه وسلم حكم و فوائد من البيان و التعليم , و القصد أنه لا يجوز نفي النسيان الذي هو من طبيعة البشر عنه صلى الله عليه وسلم لهذا الحديث الباطل ! لمعارضته لهذا الحديث الصحيح .</p>	
<p>" الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 219) : \$ لا أصل له . أورده الغزالي (4 / 20) مرفوعاً إليه صلى الله عليه وسلم ! فقال الحافظ العراقي و تبعه السبكي (4 / 170 - 171) : لم أجده مرفوعاً , و إنما يعزي إلى # علي بن أبي طالب # , و نحوه في " الكشف " (2 / 312) .</p>	102
<p>" جالسوا التوابين فإنهم أرق أفئدة " .</p>	103

<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 219) :</p> <p>\$ لا أصل له . أورده الغزالي مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ! فقال مخرجه العراقي (4 / 31) و تبعه السبكي (4 / 171) : لم أجده مرفوعاً , قال العراقي : وهو من قول # عون بن عبد الله # رواه ابن أبي الدنيا في التوبة .</p>	
<p>" من لم يكن عنده صدقة فليعلن اليهود " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 219) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (14 / 270) من طريق علي بن الحسين بن حبان قال : وجدت في كتاب أبي - بخط يده - قال أبو زكريا (يعني ابن معين) يعقوب بن محمد الزهري صدوق , و لكن لا يبالي عن حدث , حدث عن هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # مرفوعاً به , قال ابن معين : هذا كذب و باطل لا يحدث بهذا أحد يعقل , و قد أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 157) من طريق الخطيب ثم قال ابن الجوزي : يعقوب , قال أحمد بن حنبل : لا يساوي شيئاً . و تعقبه السيوطي (2 / 76) بنقول أوردها , فيها توثيق ليعقوب هذا , ثم لم يكشف القناع عن علة هذا الحديث الباطل و هي الانقطاع , فقد قال الذهبي في ترجمة يعقوب : و أخطأ من قال : إنه روى عن هشام بن عروة , لم يلحقه و لا كأنه ولد إلا بعد موت هشام , ثم قال : و أردأ ما روى : عن رجل عن هشام عن أبيه عن عائشة مرفوعاً هذا الحديث .</p>	104

قلت : و لعل هذا الرجل الذي لم يسم هو عبد الله بن محمد بن زاذان المدني و هو هالك كما يأتي , فقد أخرج الحديث ابن عدي و من طريقه السهمي في " تاريخ جرجان " (282) و كذا الضياء في " المنتقى من مسموعاته بمرو " (2 / 33) من طريق عبد الله هذا عن أبيه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا به , أورده ابن الجوزي من هذا الوجه أيضا و أعله بقوله : قال ابن عدي : عبد الله بن محمد بن زاذان له أحاديث غير محفوظة , و قال الذهبي في " الميزان " : هالك ثم ساق له هذا الحديث من طريق ابن عدي , قال الذهبي : هذا كذب , و أقره الحافظ في " اللسان " .

و للحديث طريق أخرى رواه الخطيب أيضا (1 / 258) من طريق إسماعيل بن محمد الطلحي عن سليم يعني المكي عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن # أبي هريرة # مرفوعا به و أعله ابن الجوزي بقوله : لا يصح , طلحة , و سليم , و الطلحي متروك .

فتعقبه السيوطي (2 / 85) بقوله : قلت : الطلحي روى عنه ابن ماجه و وثقه مطين و ذكره ابن حبان في الثقات .

قلت : كان السيوطي يشير بهذا إلى أن علة الحديث ممن فوق الطلحي هذا , و هو الصواب , فإن سليما هذا هو ابن مسلم الخشاب , قال النسائي : متروك الحديث , و قال أحمد : لا يساوي حديثه شيئا , و طلحة بن عمرو قال النسائي : متروك الحديث و قد أنكر عليه عبد الرحمن بن مهدي أحاديث حدث بها الناس على مصطبة فقال : أستغفر الله العظيم و أتوب إليه منها ! فقال له : اقع على مصطبة و أخبر الناس فقال : أخبروهم عني ! ثم قال السيوطي : و قد سرق هذا الحديث أبو الحسن محمد بن أحمد بن سهل الباهلي فرواه عن وهب بن بقية

<p>عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبيه عن عائشة , أخرجه ابن عدي (1 / 318) و قال : الزهري لم يرو عن أبيه حرفا و الحديث باطل , و الحمل فيه على أبي الحسن هذا فإنه كان ممن يضع الحديث إسنادا و متنا , و يسرق من حديث الضعاف و يلزقها على قوم ثقات . تنبيه : أورد هذا الحديث الشيخ العجلوني في " الكشف " (2 / 277) و لم يتكلم عليه بشيء هو و لا من نقله عنه و هو ابن حجر الهيتمي ! و هذا مما يدل على أن الشيخ العجلوني ليس من النقاد و إلا كيف يخفى عليه حال هذا الحديث الباطل . و قد قال الشيخ علي القاري في هذا الحديث (ص 85) : لا يصح , يعني أنه موضوع . و نقل (ص 109) عن ابن القيم أن من علامات الحديث الموضوع أن يكون باطلا في نفسه فيدل بطلانه على أنه ليس من كلامه عليه الصلاة و السلام , ثم ساق أحاديث هذا منها , و قال : فإن اللعنة لا تقوم مقام الصدقة أبدا .</p>	
<p>" من وافق من أخيه شهوة غفر الله له " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 222) : \$ موضوع . رواه العقيلي في " الضعفاء " (436 , 437) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 66) من طريق نصر بن نجيح الباهلي قال حدثنا عمر أبو حفص عن زياد النميري عن أنس بن مالك عن # أبي الدرداء # مرفوعا , قال العقيلي : و نصر و عمر مجهولان بالنقل , و الحديث غير محفوظ , و من طريق العقيلي أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 171) و قال : موضوع , عمر متروك , و أقره الحافظ العراقي</p>	105

<p>في " تخريج الإحياء " (2 / 11) و أما السيوطي فتعقبه في " اللآليء " (2 / 87) بقوله : قلت : أخرجه البزار و الطبراني و قال : أبو حفص لم يكن بالقوي . قلت : هذا القول فيه تساهل كثير فالرجل شديد الضعف حتى قال ابن خراش : كذاب يضع الحديث , ثم ذكر له السيوطي شاهدا و هو الحديث الآتي , و فيه متهم كما يأتي فلا قيمة لهذا التعقيب ! .</p>	
<p>" من أطعم أخاه المسلم شهوته حرمه الله النار " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 223) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه البيهقي في " شعب الإيمان " بإسناده إلى محمد بن عبد السلام حدثنا عبد الله بن مخلد بن خالد التميمي صاحب أبي عبيد حدثنا عبد الله بن المبارك عن هشام عن ابن سيرين عن # أبي هريرة # مرفوعا به , و قال البيهقي : هو بهذا الإسناد منكر .</p> <p>قلت : و علته محمد بن عبد السلام و هو ابن النعمان , و قال ابن عدي : كان ممن يستحل الكذب .</p> <p>قلت : و هذا الحديث ذكره السيوطي في " اللآليء " (2 / 87) شاهدا للحديث الذي قبله , و قد تبين أنه موضوع أيضا , و كلا الحديثين أوردهما في " الجامع الصغير " ! .</p>	106
<p>" من لذذ أخاه بما يشتهي كتب الله له ألف ألف حسنة , و محى عنه ألف ألف سيئة , و رفع له ألف ألف درجة و أطعمه الله من ثلاث جنات : جنة الفردوس , و جنة عدن , و جنة الخلد " .</p>	107

<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 224) :</p> <p>\$ موضوع . أورده الغزالي في " الإحياء " (2 / 11) جازما بنسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ! و قال السبكي في " الطبقات " : إنه لم يجد له إسنادا , و أما العراقي فقال في " تخریج الإحياء " : و ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " من رواية محمد ابن نعيم عن أبي الزبير عن # جابر # , و قال أحمد بن حنبل : هذا باطل كذب , و كذا في " الميزان " و " اللسان " . قلت : لكن ابن الجوزي إنما أورد الحديث (2 / 172) إلى قوله : (ألف ألف حسنة) دون باقيه , و أقره السيوطي في " اللائيء " (2 / 87) ثم ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (2 / 262) و أورده موفق الدين بن قدامة في " المنتخب "</p> <p>(10 / 196 / 1) و نقل عن أحمد أنه قال : هذا كذب هذا باطل .</p>	
<p>" كان يأكل العنب خرطا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 224) :</p> <p>\$ موضوع . رواه ابن عدي في " الكامل " (1 / 280) , و من طريق البيهقي في " الشعب " (2 / 201 / 1) بسند عن سليمان بن الربيع عن كادح بن رحمة حدثنا حصين بن نمير عن حسين بن قيس عن عكرمة عن ابن عباس عن # العباس # مرفوعا , و قال ابن عدي : و كادح عامة ما يرويه غير محفوظ و لا يتابع عليه في أسانيده و لا في متونه , و من طريق ابن عدي أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 287) و قال : حسين</p>	108

<p>ليس بشيء و كادح كذاب , و سليمان ضعفه الدارقطني , ثم ساقه البيهقي و ابن الجوزي من طريق العقيلي بسنده عن داود بن عبد الجبار أبي سليمان الكوفي حدثنا الجارود عن حبيب بن يسار عن ابن عباس قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل العنب خرطا , قال العقيلي (2 / 34) : لا أصل له , و داود ليس بثقة و لا يتابع عليه .</p> <p>قلت : و من طريقه رواه أبو بكر الشافعي في " الفوائد " (1 / 110) و الطبراني في " الكبير " (3 / 174 / 2) و به تعقبه السيوطي في " اللآليء " (2 / 211) بقوله : قلت : أخرجه الطبراني من هذا الطريق و أخرجه البيهقي في " الشعب " من الطريقين ثم قال : ليس فيه إسناد قوي , و اقتصر العراقي في " تخريج الإحياء " على تضعيفه .</p> <p>قلت : و هذا تعقيب لا طائل تحته , فإن تضعيف العراقي و البيهقي إجمالي لا تفصيل فيه و إعلال الذين قبلهما مفصل , فهو يقضي على المجمل , و داود المذكور قال فيه ابن معين : ليس بثقة , و قال مرة : يكذب , فمثله لا يصلح شاهدا لحديث كادح الكذاب .</p> <p>و لهذا أقر الذهبي ثم العسقلاني العقيلي على قوله : لا أصل له , فأيراد السيوطي لحديث ابن عباس في " الجامع الصغير " مما لا يتفق مع شرطه ! .</p>	
<p>" عمل الأبرار من الرجال من أمتي الخياطة , و عمل الأبرار من أمتي من النساء المغزل " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 226) :</p> <p>\$ موضوع .</p>	109

رواه ابن عدي (1 / 153) و أبو نعيم في " أخبار
أصبهان " (1 / 303) و ابن
عساكر (15 / 261 / 1) عن أبي داود النخعي
سليمان بن عمرو عن أبي حازم عن
سهل بن سعد # مرفوعا , و قال ابن عدي :
هذا مما وضعه سليمان بن عمرو على
أبي حازم , و عزاه السيوطي في " الجامع
الصغير " لرواية تمام و الخطيب و ابن
عساكر عن سهل بن سعد و هو في " تاريخ بغداد
" (9 / 15) من طريق أبي داود
النخعي هذه , و قال المناوي في شرحه على "
الجامع الصغير " : و ظاهر صنيع
المصنف أن مخرجه الخطيب خرج و أقره , و
الأمر بخلافه , بل قدح في سنده فتعقبه
بأن أبا داود النخعي أحد رواة كذاب وضاع دجال ,
و بسط ذلك بما يجيء منه أنه
أكذب الناس , و جزم الذهبي في " الضعفاء "
بأنه كذاب دجال , و في " الميزان "
عن أحمد : كان يضع الحديث , و عن يحيى : كان
أكذب الناس , ثم سرد له أحاديث هذا
منها , و وافقه في " اللسان " و حكم ابن
الجوزي بوضعه و لم يتعقبه المؤلف إلا
بإيراد حديث تمام و قال : موسى متروك , و لم
يزد على ذلك .
قلت : ذكر السيوطي هذا في " اللآليء " (2 /
154) و كذا في " الفتاوى " له
(2 / 107) من رواية تمام بإسناده عن موسى
بن إبراهيم المروزي حدثنا مالك بن
أنس عن أبي حازم به , و موسى بن إبراهيم
المروزي قد كذبه يحيى فلا يفرح
بمتابعته , و لهذا أورد الحديث ابن عراق في
الفصل الأول من المعاملات من كتابه
" تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة
الموضوعة " (2 / 294) , و هذا
الفصل قد نص في مقدمة الكتاب أنه يورد فيه ما
حكم ابن الجوزي بوضعه و لم يخالف
فيه , و قد قال الذهبي في هذا الحديث : قبح الله

<p>من وضعه ! ذكره في ترجمة أبي داود هذا الكذاب , و من أحاديثه :</p>	
<p>" لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 227) : \$ موضوع . عزاه السيوطي في " الجامع الصغير " لرواية الحكيم عن # أبي هريرة # . قلت : و صرح الشيخ زكريا الأنصاري في تعليقه على " تفسير البيضاوي " (202 / 2) بأن سنده ضعيف , و هو أشد من ذلك فقد قال الشارح المناوي : رواه في " النوادر " عن صالح بن محمد عن سليمان بن عمرو عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يعبت بلحيته و هو في الصلاة , فذكره , قال الزين العراقي في " شرح الترمذي " : و سليمان بن عمرو هو أبو داود النخعي متفق على ضعفه , وإنما يعرف هذا عن ابن المسيب , و قال في " المغني " (151 / 1) : سنده ضعيف , و المعروف أنه من قول سعيد , رواه ابن أبي شيبه في " مصنفه " , و فيه رجل لم يسم , و قال ولده : فيه سليمان بن عمرو مجمع على ضعفه , و قال الزيلعي : قال ابن عدي أجمعوا على أنه يضع الحديث . قلت : رواه موقوفا على سعيد عبد الله بن المبارك في " الزهد " (1 / 213) : أنا معمر عن رجل عنه به و هذا سند ضعيف لجهالة الرجل . و صرح عبد الرزاق في " المصنف " (226 / 2) باسمه فقال : ... عن أبان ... و هو ضعيف أيضا . قلت : فالحديث موضوع مرفوعا , ضعيف موقوف بل مقطوعا , ثم وجدت للموقوف طريقا</p>	110

<p>آخر فقال أحمد في " مسائل ابنه صالح " (ص 83) : حدثنا سعيد بن خثيم قال حدثنا محمد بن خالد عن سعيد بن جبير قال : نظر سعيد إلى رجل و هو قائم يصلي .. إلخ . قلت : و هذا إسناد جيد , يشهد لما تقدم عن العراقي أن الحديث معروف عن ابن المسيب .</p>	
<p>" كذب النسابون , قال الله تعالى : و قرونا بين ذلك كثيرا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 228) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أورده السيوطي في " الجامع " من رواية ابن سعد و ابن عساكر عن # ابن عباس # و أورده فيما بعد بلفظ : " كان إذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان بن أد ثم يمسك و يقول : كذب النسابون ... " و قال : رواه ابن سعد عن ابن عباس .</p> <p>و سكت عليه شارحه المناوي في الموضوعين , و كأنه لم يطلع على سنده , و إلا لما جاز له ذلك , و قد أخرجه ابن سعد في " الطبقات " (1 / 1 / 28) قال : أخبرنا هشام قال أخبرني أبي عن أبي صالح عن ابن عباس مرفوعا بتمامه .</p> <p>قلت : و هشام هذا هو ابن محمد بن السائب الكلبي النسابة المفسر و هو متروك كما قال الدارقطني و غيره و ولده محمد بن السائب شر منه قال الجوزجاني و غيره :</p> <p>كذاب , و قد اعترف هو نفسه بأنه يكذب , فروى البخاري بسند صحيح عن سفيان الثوري قال : قال لي الكلبي : كل ما حدثك عن أبي صالح فهو كذب ! .</p> <p>قلت : كذا في " الميزان " و فيه سقط أو اختصار يمنع نسبة الاعتراف بالكذب إلى الكلبي , كما سيأتي بيانه في الحديث (5449) .</p>	111

و قال ابن حبان : مذهبه في الدين و وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه بروي عن أبي صالح عن ابن عباس التفسير , و أبو صالح لم ير ابن عباس , و لا سمع الكلبي من أبي صالح إلا الحرف بعد الحرف , لا يحل ذكره في الكتب فكيف الاحتجاج به ؟ ! , و من هذه الطريق أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (1 / 197 , 1 / 198 , 2 /) من مخطوطة ظاهرة دمشق .

112

" الجراد نثره حوت في البحر " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 229) :

\$ موضوع .

أخرجه ابن ماجه (2 / 292) من طريق زياد بن عبد الله بن علاثة عن موسى بن محمد ابن إبراهيم عن أبيه عن # جابر # و # أنس # : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا على الجراد قال : " اللهم أهلك كباره و اقتل صغاره , و أفسد بيضه و اقطع دابره , و خذ بأفواهها عن معاشتنا و أرزاقنا إنك سميع الدعاء " , فقال رجل : يا رسول الله كيف تدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره ؟ فقال : " إن الجراد .. " . قلت : و هذا سند ضعيف جدا موسى بن محمد هذا هو التيمي المدني و هو منكر الحديث كما قال النسائي و غيره و قد ساق له الذهبي من مناكيره هذا الحديث , و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 14) من رواية موسى هذا , ثم قال : لا يصح , موسى متروك و أقره السيوطي في " اللآلئ " (2 / 333) فلم يتعقبه بشيء إلا قوله : قلت : أخرجه ابن ماجه , و مع هذا فقد أورده في " الجامع الصغير " ! , ثم رأيت ابن قتيبة أخرجه في " غريب الحديث ")

<p>3 / 114) من رواية أبي خالد الواسطي عن رجل عن # ابن عباس # موقوفا عليه , و هذا مع أنه موقوف و هو به أشبه فإن سنده واه جدا , لأن أبا خالد هذا و هو عمرو بن خالد متروك و رماه وكيع بالكذب . قلت : و يشبه أن يكون هذا الحديث من الإسرائيليات .</p>	
<p>" اتقوا مواضع التهم " . 113</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 230) : \$ لا أصل له . أورده الغزالي في " الإحياء " (3 / 31) و قال مخرجه الحافظ العراقي , لم أجد له أصلا , و كذا قال السبكي في " الطبقات " (4 / 162) , و قد روي موقوفا نحوه فانظر " شرح الإحياء " للزيدي (7 / 283) .</p>	
<p>" من ربي صبيأ حتى يقول : لا إله إلا الله لم يحاسبه الله عز وجل " . 114</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 231) : \$ موضوع . أخرجه الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص 75) و ابن عدي (2 / 162) و ابن النجار في " ذيل تاريخ بغداد " (10 / 163 / 2) من طريق أبي عمير عبد الكبير ابن محمد بن عبد الله من ولد أنس عن سليمان الشاذكوني حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # مرفوعا . قلت : و هذا سند موضوع عبد الكريم هذا و شيخه الشاذكوني كلاهما متهم بالكذب و قد أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 178) من طريق ابن عدي بسنده عن</p>	

عبد الكبير به و قال : لا يصح , قال ابن عدي :
لعل البلاء فيه من أبي عمير ,
قال : و قد رواه إبراهيم بن البراء عن الشاذكوني
, و إبراهيم حدث بالبواطيل ,
و تعقبه السيوطي في " اللآليء " (2 / 90 /
91) بقوله : قلت : أخرجه الطبراني
في " الأوسط " عن عبد الكبير به , و له طريق
آخر .
قلت : ثم ساقه من رواية الخلي بسنده إلى أبي
علي الحسن بن علي بن الحسن
السري الأعمى حدثني أشعث بن محمد
الكلاعي حدثنا عيسى بن يونس به ثم قال :
و أشعث في الأصل : أشعث في الموضعين و هو
خطأ ضعيف .
قلت : و هذا تعقب لا طائل تحته فإن أشعث هذا
لا يعرف إلا في هذا السند و من
أجله أورده في " الميزان " ثم قال : أتى بخبر
موضوع يشير إلى هذا , و أقره
الحافظ في " اللسان " , و في ترجمة إبراهيم بن
البراء من " الميزان " : قال
العقيلي : يحدث عن الثقات بالبواطيل , و قال
ابن حبان : يحدث عن الثقات
بالموضوعات , لا يجوز ذكره إلا على سبيل القدر
فيه , ثم قال : هو الذي روى عن
الشاذكوني عن الدراوردي كذا عن هشام عن أبيه
عن عائشة مرفوعا : " من ربي صيبا
حتى يتشهد و جبت له الجنة " , و هذا باطل .
قال الذهبي : قلت : أحسب أن إبراهيم بن البراء
هذا الراوي عن الشاذكوني آخر
صغير , و قال الحافظ في " اللسان " : إبراهيم
بن البراء عن سليمان الشاذكوني
بخبر باطل عن الدراوردي ... الظاهر أنه غير
الأول , و الشاذكوني هالك , و أما
ابن حبان فجعلهما واحدا .
قلت : فقد اتفقت كلمات هؤلاء الحفاظ ابن
حبان و ابن عدي و الذهبي و العسقلاني
على أن هذا الحديث باطل , و جعلوا بطلانه دليلا

<p>على اتهام كل من رواه من الضعفاء و المجهولين , بعكس ما صنع السيوطي من محاولته تقوية الحديث بوروده من الطريق الأخرى التي فيها أشعث الذي أشار الذهبي إلى اتهامه بهذا الحديث فتأمل الفرق بين من ينقد و من يجمع ! . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية الطبراني و ابن عدي و تعقبه شارحه المناوي بمختصر ما ذكرناه عن الذهبي و العسقلاني من أنه حديث باطل ثم تناقض المناوي فاقتصر في " التيسير " على تضعيف إسناده ! .</p>	
<p>" أذيبوا طعامكم بذكر الله و الصلاة , و لا تناموا عليه فتفسوا قلوبكم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 233) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه ابن نصر في " قيام الليل " (ص 19 - 20) و العقيلي في " الضعفاء " (ص 57) و ابن عدي في " الكامل " (2 / 40) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 96) و ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " (ص 156 رقم 482) و البيهقي في " الشعب " (2 / 211 / 1) من طريق بزيع أبي الخليل : حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # مرفوعا . قلت : و هذا موضوع , قال العقيلي : بزيع لا يتابع عليه , و قال ابن عدي بعد أن ساق له أحاديث أخرى : و هذه الأحاديث مناكير كلها لا يتابعه عليها أحد , و قال البيهقي : هذا منكر تفرد به بزيع و كان ضعيفا . و قال الذهبي في " الميزان " : متهم , قال ابن حبان : يأتي عن الثقات بأشياء موضوعات كأنه المتعمد لها , روى عن هشام عن أبيه عن عائشة هذا الحديث و في</p>	115

" اللسان " : قال البرقاني عن الدارقطني :
متروك .
قلت : له عن هشام عجائب , قال : هي بواطيل ,
ثم قال : كل شيء له باطل .
و قال الحاكم : يروي أحاديث موضوعة , و يرويها
عن الثقات , و الحديث أورده ابن
الجوزي في " الموضوعات " (3 / 69) من هذا
الوجه برواية ابن عدي و من روايته
أيضا (2 / 37) من طريق أصرم بن حوشب حدثنا
عبد الله بن إبراهيم الشيباني عن
هشام بن عروة به , و قال ابن الجوزي : موضوع ,
بزيع متروك و أصرم كذاب , قال
ابن عدي : هو معروف بزيع , فلعل أصرم سرقه
منه , و تعقبه السيوطي في
" اللآلئ " (3 / 254) بقوله : أخرجه من
الطريق الأول الطبراني في " الأوسط " و
ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " و أبو
نعيم في " الطب " و البيهقي في
" الشعب " و قال : تفرد به بزيع و كان ضعيفا , و
أخرجه من الطريق الثاني ابن
السني في " الطب " و اقتصر العراقي في "
تخريج الإحياء " على تضعيفه , قال
المنائوي في " شرح الجامع " : و أنت خير بأن
هذا التعقب أوهى من بيت العنكبوت
و صدق رحمه الله .
و اعلم أن أسعد الناس بهذا الحديث المكذوب هم
أولئك الأكلة الرقصة الذين يملؤون
بطونهم بمختلف الطعام و الشراب , ثم يقومون
أخذا بعضهم بيد بعض يذكرون الله
تعالى - زعموا - يميلون يمنة و يسرة و أماما و
خلفا , و ينشدون الأشعار الجميلة
بالأصوات المطربة حتى يذوب ما في بطونهم ? و
مع ذلك فهم يحسبون أنهم يحسنون
صنعا ! و صدق من قال :
متى علم الناس في ديننا
سنة تتبع
و أن يأكل المرء أكل الحمار و يرقص

<p>في الجمع حتى يقع و قالوا : سكرنا بحب الإله و ما إلا القصع كذاك البهائم إن أشبعت ريها و الشبع فيا للعقول و يا للنهى منكم للبدع تـهان مساجدنا بالسماع مثل ذاك البيع و تكرم عن</p>	
<p>" تعشوا و لو بكف من حشف , فإن ترك العشاء مهرمة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 235) :</p> <p>\$ ضعيف جدا . أخرجه الترمذي (3 / 100) و القضاعي (63 / 1 (من طريق عنبسة بن عبد الرحمن القرشي عن عبد الملك بن علاق عن # أنس # مرفوعا , و قال الترمذي : هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه عنبسة يضعف في الحديث , و عبد الملك ابن علاق مجهول . قلت : و عنبسة هذا , قال أبو حاتم : كان يضعف الحديث كما في " الميزان " للذهبي و ساق له أحاديث هذا أحدها , و الحديث رواه أبو نعيم في " الحلية " (8 / 214 - 215) و الخطيب (3 / 396) من طريق عنبسة بن عبد الرحمن عن مسلم كذا عن أنس به .</p> <p>و قال أبو محمد بن أبي حاتم في " العلل " (2 / 11) : قرأ علينا أبو زرعة كتاب الأطعمة فانتهى إلى حديث كان حدثهم قديما إسماعيل بن أبان الوراق عن عنبسة بن عبد الرحمن عن علاق بن مسلم كذا عن أنس بن مالك به , قال أبو زرعة : ضعيف , و لم يقرأ علينا .</p>	<p>116</p>

ثم رأيت في " الكامل " لابن عدي (2 / 232)
رواه علي وجه آخر من طريق
عبد الرحمن بن مسهر البغدادي عن عنبسة بن
عبد الرحمن عن موسى بن عقبة عن ابن
أنس بن مالك عن أبيه مرفوعا و قال : ابن مسهر
هذا مقدار ما يرويه لا يتابع عليه
و هذا الحديث لعله لم يؤت من قبله , وإنما أتى
من قبل عنبسة لأنه ضعيف ,
و الحديث عن موسى غير محفوظ .
قلت : فتبين من الروايات أن عنبسة كان
يضطرب في إسناده , فمرة يقول :
عبد الملك بن علاق و مرة مسلم و لا ينسبه , و
أخرى علاق بن مسلم و تارة عن
موسى بن عقبة عن ابن أنس و هذا ضعف آخر
في الحديث و هو الاضطراب في سنده .
و أورده الصغاني في " الأحاديث الموضوعة "
(ص 12) و من قبله ابن الجوزي
(3 / 36) و ذكره من طريق الترمذي و نقل
كلامه عليه و لم يزد فتعقبه السيوطي (2 / 255)
بقوله : قلت : ورد من حديث جابر ,
قال ابن ماجه : حدثنا محمد بن عبد
الله الرقي حدثنا إبراهيم بن عبد السلام بن عبد
الله بن باباه المخزومي حدثنا
عبد الله بن ميمون عن محمد بن المنكدر عن جابر
بن عبد الله قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : " لا تدعوا العشاء و لو
بكف من تمر فإن تركه يهرم " , و
وجدت لحديث أنس طريقا آخر قال ابن النجار في
تاريخه " .
قلت : ثم ساق إسناده من طريق أبي الهيثم
القرشي عن موسى بن عقبة عن أنس مرفوعا
قلت : و هذا إسناده لا يفرح به ! قال الذهبي في
الميزان " : أبو الهيثم القرشي
عن موسى بن عقبة , قال أبو الفتح الأزدي :
كذاب , و كذا في " اللسان " , و أما
حديث # جابر # فهو عند ابن ماجه (2 / 322)

<p>بالسند المذكور و هو ضعيف جدا إبراهيم ابن عبد السلام أحد المتروكين كما في " تهذيب التهذيب " و في " الميزان " : ضعفه ابن عدي و قال عندي أنه يسرق الحديث , و عبد الله بن ميمون إن كان هو القداح فهو متروك , و إن كان غيره فهو مجهول , و قد رجح الأول الحافظ ابن حجر في " التقريب " و رجح الآخر المزي في " التهذيب " قال : لأن القداح لم يدرك ابن المنكر إن كان إبراهيم بن عبد السلام في روايته عنه صادقا ! .</p>	
<p>" من أحب أن يكثر الله خير بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه و إذا رفع " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 237) :</p> <p>\$ منكر . رواه ابن ماجه (3260) و أبو الشيخ في " كتاب أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم و آدابه " (ص 235) و ابن عدي في " الكامل " (ق 275 / 1) و ابن النجار في " ذيل تاريخ بغداد " (10 / 153 / 2) من طرق عن كثير بن سليم عن # أنس # مرفوعا . أورده ابن عدي في ترجمة كثير هذا , و قال بعد أن ساق له أحاديث أخرى عن أنس : و هذه الروايات عن أنس عامتها غير محفوظة . قلت : و قد اتفقوا على تضعيف كثير هذا , بل قال فيه النسائي : متروك و قد أعله البوصيري في " الزوائد " بعله أخرى فقال : جبارة و كثير ضعيفان , و فاته أن جبارة لم يتفرد به , فقد توبع عليه كما أشرنا إليه , بقولنا من طرق , و في " العلل " لابن أبي حاتم (2 / 11) قال أبو زرعة : هذا حديث منكر , و امتنع عن قراءته فلم يسمع منه .</p>	117

<p>و المشهور في هذا الباب - على ضعفه ! - الحديث الآتي رقم (168) , " بركة الطعام الوضوء قبله وبعده " , فراجعه .</p>	
<p>" لا تنتفعوا من الميتة بشيء " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 238) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>رواه ابن وهب في مسنده عن زمعة بن صالح عن أبي الزبير عن # جابر # مرفوعا , وزمعة فيه مقال , كذا في " نصب الراية " (1 / 122) .</p> <p>قلت : و من طريق ابن وهب أخرجه الطحاوي في " شرح معاني الآثار " (1 / 271) بهذا السند عن جابر قال : بينا أنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه ناس فقالوا : يا رسول الله إن سفينة لنا انكسرت , و إنا وجدنا ناقة سمينة ميتة فأردنا أن ندهن بها سفينتنا و إنما هي عود و هي على الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره , و هذا إسناد ضعيف و له علتان :</p> <p>الأولى : زمعة هذا قال الحافظ في " التقريب " و في " التلخيص " (1 / 297) :</p> <p>ضعيف .</p> <p>الأخرى : عنعنة أبي الزبير فإنه كان مدلسا . و مما سبق تعلم أن قول الشيخ سليمان حفيد محمد بن عبد الوهاب رحمهما الله في حاشيته على " المقنع " (1 / 20) :</p> <p>رواه الدارقطني بإسناد جيد , غير جيد , على أنني في شك كبير من عزوه للدارقطني فإني لم أره في " سننه " , و هو المراد عند إطلاق العزو إليه و لم أجد من عزاه إليه غير الشيخ هذا , و ابن الجوزي لما أورده في " التحقيق " (1 / 15) لم يعزه لأحد مطلقا بل قال : رواه أصحابنا من</p>	118

حديث جابر , و لو كان عند الدارقطني
لعزاه إليه كما هي عادته , و إنما عزاه الموفق بن
قدامة في " المغني " (1 /)
67) لأبي بكر الشافعي بإسناده عن أبي الزبير
عن جابر , قال : و إسناده حسن .
و قال الحافظ في " التلخيص " (1 / 297) بعد
أن ذكره من طريق زمعة : رواه
أبو بكر الشافعي في " فوائده " من طريق أخرى
, قال الشيخ الموفق : إسناده حسن .
قلت : قد علمت مما نقلته عن الموفق أنه من
طريق أبي الزبير أيضا عن جابر و علمت
علته مما بينا , فالإسناد ضعيف على كل حال , و
قد راجعت فوائد أبي بكر الشافعي
رواية ابن غيلان عنه , فلم أجد الحديث فيه , لكن
في النسخة نقص هو الجزء الأول
و أوراق من أجزاء أخرى , كما راجعت من حديثه
أجزاء أخرى فلم أعثر عليه و الله
أعلم .
و إنما صح الحديث بلفظ : " لا تنتفعوا من الميتة
بإهاب و لا عصب " , و في ثبوته
خلاف كبير بين العلماء , لكن الراجح عندنا صحته
كما حققناه في كتابنا " إرواء
الغيليل في تخريج أحاديث منار السبيل " (رقم
38) .
و الفرق بينه و بين هذا الحديث الضعيف واضح , و
هو أنه خاص بالإهاب (و هو
الجلد قبل الدبغ) و العصب فلا يصح الانتفاع بهما
إلا بعد دبغهما لقوله
صلى الله عليه وسلم : " كل إهاب دبغ فقد طهر
" , و هذا عام يشمل الشعر و الصوف
و العظم و القرن و نحو ذلك , و ليس هناك ما يدل
على عدم الانتفاع بها إلا هذا
الحديث الضعيف , و لا تقوم به حجة و الأصل
الإباحة , فلا ينقل منها إلا بنقل
صحيح و هو معدوم .
(تنبيه) : كنت قد أعلنت الحديث بضعف زمعة بن
صالح و عنعنة أبي الزبير و بأنه

<p>مخالف للحديث الصحيح المخرج في " الإرواء " ثم وجدت تصريح أبي الزبير بالسمع في مطبوعة جديدة قيمة من آثار السلف و وجدت له شاهدا قويا من حديث عبد الله بن عكيم بهذا اللفظ كنت خرجته في " الإرواء " فأعدت النظر في إسناده فتأكدت من صحته فأخرجته مع حديث أبي الزبير في " الصحيحة " (3133) . (تنبيه) : كان هنا بهذا الرقم حديث " يا نساء المؤمنات عليكن بالتهليل والتكبير , و لا تغفلن فتنسين الرحمة " الحديث , ثم وجدت له شاهدا موقوفا على عائشة له حكم المرفوع فبدا لي أنه لا يليق بإيراده هنا مع هذا الشاهد و قد ذكرته في رسالة " الرد على التعقب الحثيث " و ليت الذين يردون علينا يفيدوننا مثل هذه الفائدة حتى نبادر إلى الرجوع إلى الصواب , مع الاعتراف لهم بالشكر و الفضل , و المعصوم من عصمه الله عز وجل .</p>	
<p>" عند اتخاذ الأغنياء الدجاج يأذن الله بهلاك القرى " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 240) :</p> <p>\$ موضوع . رواه ابن ماجه (2 / 48) و أبو سعيد بن الأعرابي في " معجمه " (2 / 1 / 176) و عنه ابن عساكر (12 / 238 / 1) من طريق عثمان بن عبد الرحمن زاد ابن الأعرابي : الحراني , حدثنا علي بن عروة عن المقبري عن # أبي هريرة # قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأغنياء باتخاذ الغنم , و أمر الفقراء باتخاذ الدجاج و قال : فذكره , قال السندي في " حاشيته على ابن ماجه " : و في " الزوائد " : في إسناده علي بن عروة تركوه , و</p>	119

قال ابن حبان : يضع الحديث
و عثمان بن عبد الرحمن مجهول , و المتن ذكره
ابن الجوزي في " الموضوعات " و قال
الذهبي في " الميزان " : و كذبه صالح جزرة و
غيره لأنه روى هذا الحديث .
قلت : و قول البوصيري في " الزوائد " : إن
عثمان بن عبد الرحمن مجهول , ليس
كذلك , بل هو معروف و هو الحراني كما صرح به
ابن الأعرابي في روايته , و قد قال
الحافظ في ترجمته من " التقريب " : صدوق
أكثر الرواية عن الضعفاء و المجاهيل ,
و ضعف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى
الكذب , و قد وثقه ابن معين .
قلت : و ابن الجوزي أورده (2 / 304) من
طريق ابن عدي (5 / 1851) بسنده إلى
علي بن عروة عن ابن جريح عن عطاء عن # ابن
عباس # مرفوعا به دون قوله " عند
اتخاذ ... " ثم رواه ابن الجوزي من طريق
العقيلي بسنده إلى غياث بن إبراهيم عن
طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس به , ثم
قال : لا يصح , علي بن عروة و غياث
يضعان الحديث ! و تعقبه السيوطي في " اللآلئ
" (2 / 227) بقوله , قلت : له
طريق آخر , ثم ساق طريق ابن ماجه المذكور
الذي فيه علي بن عروة الوضاع ! ,
و لذلك صرح ابن عراق (1 / 325) بضعف هذا
التعقب , و الحديث في " الضعفاء "
للعقيلي (351) مثل رواية ابن عدي و قال :
غياث قال ابن معين : كذاب ليس بثقة
و لا مأمون و قال البخاري : تركوه , و قد تابعه
من هو دونه أو مثله .

" يا حميراء من أعطى نارا فكأنما تصدق بجميع ما
نضجت تلك النار , و من أعطى
ملحا فكأنما تصدق بجميع ما طيب ذلك الملح , و
من سقى مسلما شربة من ماء حيث
يوجد الماء فكأنما أعتق رقبة , و من سقى مسلما
شربة من ماء حيث لا يوجد ,

فكانما أحيها .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 242) :

\$ ضعيف .

أخرجه ابن ماجه (2 / 92) من طريق علي بن غراب عن زهير بن مرزوق عن علي بن زيد ابن جدعان عن سعيد بن المسيب عن # عائشة # أنها قالت : يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعه ؟ قال : " الماء و الملح و النار " , قالت : قلت : يا رسول الله هذا الماء قد عرفناه فما بال الملح و النار ؟ قال : " يا حميراء ... " و هذا سند ضعيف , علي بن غراب مدلس , و قد عنعنه , و زهير بن مرزوق قال ابن معين : لا أعرفه , و قال البخاري : منكر الحديث , مجهول , و ساق له الذهبي هذا الحديث , و علي بن زيد بن جدعان فيه ضعف , و الحديث رواه الطبراني في " الأوسط " من طريق ابن زهير هذا كما في " المجمع " (3 / 133) , و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 170) الشطر الثاني منه من طريق أخرى عن عائشة و قال : قال ابن عدي : موضوع آفته أحمد بن محمد بن علي بن الحسين بن شفيق , فتعقبه السيوطي في " اللآليء " (2 / 85) بطريق ابن ماجه هذه و ليس فيها أحمد هذا و أورده من حديث # أنس # و أعله بصالح بن بيان , قال الدارقطني : متروك و أقره السيوطي .

قلت : و قد وجدت للحديث طريقا ثالثا أخرجه الحافظ ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (2 / 153) من طريق عبید بن واقد عن عرضي بن زياد السدوسي عن شيخ من عبد قيس عن عائشة مرفوعا .

قلت : و هذا سند ضعيف أيضا , عبید ضعيف و

<p>عرضي بن زياد لم أجد من ترجمه , و شيخه مجهول لم يسم .</p>	
<p>" قل ما يوجد في آخر الزمان درهم من حلال , أو أخ يوثق به " .</p>	121
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 243) : \$ ضعيف جدا أو موضوع . أخرجه أبو نعيم (4 / 94) من طريق محمد بن سعيد الحراني حدثنا أبو فروة الرهاوي حدثنا أبي حدثنا محمد بن أيوب الرقي عن ميمون بن مهران عن # ابن عمر # مرفوعا . قلت : وهذا سند ضعيف جدا محمد بن سعيد الحراني قال النسائي : لا أدري ما هو و أبو فروة الرهاوي اسمه يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان بن يزيد , ترجمه ابن أبي حاتم (4 / 2 / 288) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و أبوه محمد بن يزيد قال ابن أبي حاتم (4 / 1 / 128) : سألت أبي عنه ؟ فقال : ليس بالمتين , هو أشد غفلة من أبيه مع أنه كان رجلا صالحا لم يكن من أحلاس الحديث , صدوق , و كان يرجع إلى ستر و صلاح , و كان النفيلي برضاه , و قال البخاري : يروي عن أبيه مناكير , و قال النسائي : ليس بالقوي , و محمد بن أيوب الرقي , قال ابن أبي حاتم (3 / 2 / 197) : سألت أبي عنه ؟ فقال : ضعيف الحديث . قلت : و بهذا ترجمه الذهبي في " الميزان " , ثم قال عقبه : محمد بن أيوب الرقي آخر , عن مالك بخبر باطل , و عنه زهير بن عباد , ثم أعاده بعد خمس تراجم فقال : محمد بن أيوب عن مالك بن أنس , قال ابن حبان : يضع الحديث , ثم ساق ابن حبان له خبرا باطلا في فضل أويس , و قال الحافظ في "</p>	

<p>اللسان " عقب هذه الترجمة : محمد ابن أيوب الرقي عن ميمون بن مهران و عنه محمد بن يزيد بن سنان , قال أبو حاتم ضعيف الحديث , و فرق النباتي بينه و بين الراوي عن مالك , و الذي يظهر لي أنهما واحد .</p>	
<p>" نهى عن الغناء , و الاستماع إلى الغناء , و نهى عن الغيبة , و عن الاستماع إلى الغيبة , و عن النميمة , و عن الاستماع إلى النميمة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 245) :</p> <p>\$ ضعيف جدا . أخرجه الخطيب في " تاريخه " (8 / 226) و الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " مفرقا كما في " المجمع " (8 / 91) و أبو نعيم (4 / 93) دون ذكر الغناء , كلهم من طريق فرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن # ابن عمر # مرفوعا . قلت : و الفرات هذا قال النسائي و الدارقطني : متروك , و قال البخاري : منكر الحديث , و قال أحمد : هو قريب من محمد بن الطحان في ميمون يتهم بما يتهم به ذاك . قلت : و الطحان هذا هو ابن زياد اليشكري و قد كذبه أحمد و غيره , و قد تقدم له بعض الأحاديث فانظر الأحاديث (16 - 19) , و عليه فالفرات هذا متهم عند أحمد . و الحديث عزاه العراقي في " تخريج الإحياء " (3 / 127) للطبراني ثم قال : و هو ضعيف , و قال الهيثمي : و فيه فرات بن السائب و هو متروك , و في تحريم النميمة و الغيبة أحاديث صحيحة تغني عن هذا الحديث الضعيف فراجع إن شئت " الترغيب " (3 / 296 - 303) .</p>	122

<p>و أما الغناء فليس كله حراما بل ما كان منه في وصف الخدود و الخصور و الخمور و نحو ذلك فحرام قطعاً , و ما خلا من ذلك فالإكثار منه مكروه , و أما آلات الطرب فهي محرمة لقوله صلى الله عليه وسلم : " ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر و الحرير و الخمر و المعازف " .. الحديث , أخرجه البخاري تعليقا و وصله أبو داود (2 / 174) و غيره بسند صحيح , و قد ضعفه ابن حزم بدون حجة , و لي رسالة في الرد عليه , أسأل الله تيسير نشرها , ثم نشرت الحديث و تكلمت على تضعيف ابن حزم له , و بينت صحته في " سلسلة الأحاديث " فراجعها برقم (91) .</p>	
<p>" إن الله يسأل عن صحبة ساعة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 246) :</p> <p>\$ اشتهر هكذا على الألسنة و لا أعرفه بهذا اللفظ .</p> <p>و هو بمعنى الحديث الآتي و هو :</p>	123
<p>" ما من صاحب يصحب صاحباً و لو ساعة من نهار إلا سئل عن صحبته هل أقام فيها حق الله أم أضاعه ؟ " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 247) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أورده الغزالي في " الإحياء " (2 / 154) جازماً بنسبته إليه صلى الله عليه و سلم بلفظ : " إنه دخل غيضة مع بعض أصحابه فاجتني منه سواكين أحدهما معوج و الآخر مستقيم فدفع المستقيم إلى صاحبه فقال له : يا رسول الله كنت والله أحق بالمستقيم مني فقال : ... " فذكره , قال</p>	124

<p>الحافظ العراقي في " تخریج الإحياء " : لم أقف له على أصل , و ذكر نحوه السبكي في " الطبقات " (4 / 156) . و أقول : قد وجدت له أصلا و لكنه موضوع لأنه من رواية أحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي , قال ابن أبي حاتم في ترجمته (1 / 1 / 71) : سألت أبي عنه فقال : قدم علينا , و كان كذابا , و كتبت عنه , و لا أحدث عنه , فقال الذهبي في ترجمته من " الميزان " : روى عن عمر بن يونس - يعني جده - عن أبيه سمع حمزة بن # عبد الله بن عمر # عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل غيضة فاجتنى سواكين أحدهما مستقيم , قلت : فذكر الحديث بتمامه إلا أنه قال : " إنه ليس من صاحب يصاحب صاحباً و لو ساعة إلا سأله الله عن مصاحبته إياه " . قلت : أخرجه ابن حبان في " الضعفاء " (1 / 143 - 144) , و رواه الطبري (5 / 53) عن فلان عن الثقة عنده مرفوعاً نحوه , و هذا مرسل ضعيف .</p>	
<p>" سوء الخلق ذنب لا يغفر , و سوء الظن خطيئة تفوح " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (1 / 247) : \$ باطل لا أصل له . و قد أورده الغزالي (3 / 45) جازماً بنسبته إليه صلى الله عليه وسلم و إذا جاز أن يخفى عليه بطلانه من الناحية الحديثية فلست أدري كيف خفي عليه بطلانه من الناحية الفقهية ! فإن الحديث معارض تمام المعارضة لقوله تعالى : * (إن الله لا يغفر أن يشرك به , و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء) * , و لعل في هذا عبرة لمن يتساهلون برواية الأحاديث و نسبتها إليه صلى</p>	125

<p>الله عليه وسلم دون أن يتثبتوا من صحتها على طريقة المحدثين جزاهم الله عن المسلمين خيرا . و هذا الحديث أورده السبكي في " الطبقات " (4 / 162) في فصل الأحاديث التي لم يجد لها إسنادا مما وقع في كتاب " الإحياء " , و أما الحافظ العراقي فإنه استشهد له في تخريجه إياه بالحديث الآتي و هو :</p>	
<p>" ما من شيء إلا له توبة , إلا صاحب سوء الخلق , فإنه لا يتوب من ذنب إلا عاد في شر منه " .</p>	126
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 248) :</p>	
<p>\$ موضوع . أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 114) و الأصبهاني في " الترغيب " (1 / 151) من طريق عمرو بن جميع عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه عن # عائشة # مرفوعا . و قال الطبراني : لم يروه عن يحيى إلا عمرو , و لا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد . قلت : و هو موضوع , فإن عمرا هذا قال النقاش : أحاديثه موضوعة و كذبه يحيى بن معين و قال ابن عدي : كان يتهم بالوضع , و منه تعلم أن قول الحافظ العراقي في " تخريج الإحياء " (3 / 45) بعد أن عزاه للطبراني : و إسناده ضعيف , قصور إلا أن يلاحظ أن الموضوع من أنواع الضعيف كما هو مقرر في المصطلح . و قال الحافظ الهيثمي في " مجمع الزوائد " (8 / 25) : رواه الطبراني في " الصغير " , و فيه عمرو بن جميع و هو كذاب . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع " برواية أبي الفتح الصابوني في</p>	

" الأربعة " عن عائشة و يعترض عليه من وجهين .
الأول : إرادته فيه مع أنه ليس على شرطه لتفرد الكذاب به !
الآخر : اقتصاره في العزو على الصابوني فأوهم أنه ليس عند من هو أشهر منه !
ثم إن الحديث أورده العراقي شاهدا للحديث الذي قبله و ليس بصواب لأمرين .
الأول : أنه ليس فيه " أن سوء الخلق ذنب لا يغفر " .
الآخر : أنه ليس فيه : " و سوء الظن خطيئة تفوح " و هو تمام الحديث قبله .

127

" صلاة بعمامة تعدل خمسا و عشرين صلاة بغير عمامة , و جمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بغير عمامة , إن الملائكة ليشهدون الجمعة معتمين , و لا يزالون يصلون على أصحاب العمام حتى تغرب الشمس " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 249) :

\$ موضوع .
أخرجه ابن النجار بسنده إلى محمد بن مهدي المروزي أنبأنا أبو بشر بن سيار الرقي حدثنا العباس بن كثير الرقي عن يزيد بن أبي حبيب قال : قال لي مهدي بن ميمون : دخلت على سالم بن عبد الله بن عمر و هو يعتم , فقال لي : يا أبا أيوب ألا أحدثك بحديث تحبه و تحمله و ترويه ؟ قلت : بلى , قال : دخلت على # عبد الله بن عمر # و هو يعتم فقال : يا بني أحب العمامة , يا بني اعتم تجل و تكرم و توقر , و لا يراك الشيطان إلا ولى هاربا إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره , قال الحافظ ابن حجر في " لسان الميزان " (3 / 244) : هذا حديث موضوع و لم أر للعباس بن كثير في " الغرباء " لابن

يونس و لا في " ذيله " لابن الطحان
ذكرا , و أما أبو بشر بن سيار فلم يذكره أبو أحمد
الحاكم في " الكنى " و ما
عرفت محمد بن مهدي المروزي , و لا مهدي بن
ميمون الراوي للحديث المذكور عن سالم
و ليس هو البصري المخرج في " الصحيحين " و لا
أدري ممن الآفة .
و نقله السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة
" (ص 110) و أقره و تبعه ابن عراق
(2 / 159) .
ثم ذكر السيوطي أنه أخرجه ابن عساكر في "
تاريخه " من طريق عيسى بن يونس
و الديلمي من طريق سفيان بن زياد المخرمي
كلاهما عن العباس بن كثير به .
قلت : ثم ذهل عن هذا السيوطي فأورد الحديث
في " الجامع الصغير " من رواية ابن
عساكر عن ابن عمر , و تعقبه المناوي في شرحه
بأن ابن حجر قال : إنه موضوع
و نقله عنه السخاوي و ارتضاه .
قلت : و لو تعقبه بما نقله السيوطي نفسه في "
الذيل " عن ابن حجر كان أولى كما
لا يخفى , و كلام السخاوي المشار إليه في "
المقاصد " (ص 124) .
و نقل الشيخ على القاري في " موضوعاته "
(ص 51) عن المنوفي أنه قال : هذا
حديث باطل .
ثم تعقبه القاري بأن السيوطي أورده في "
الجامع الصغير " مع التزامه بأنه لم
يذكر فيه الموضوع و نقل العجلوني نحوه عن
النجم .
قلت : و هذا تعقب باطل تغني حكايته عن إطالة
الرد عليه , و ما جاءهم ذلك إلا من
حسن ظنهم بعلم السيوطي , و عدم معرفتهم
بما في " الجامع الصغير " من الأحاديث
الموضوعة التي نص هو نفسه في غير " الجامع "
على وضع بعضها كهذا الحديث و غيره
مما سبق و يأتي , فكن امراء لا يعرف الحق

<p>بالرجال , بل اعرف الحق تعرف الرجال . و قد علمت مما سبق أن الحافظ ابن حجر إنما حكم بوضع هذا الحديث من قبل ما فيه من مبالغة في الفضل لأمر لا يشهد له العقل السليم بمثل هذا الأجر , و لولا هذا لاكتفى بتضعيفه لأنه ليس في سنده من يتهم , فإذا عرفت هذا أمكنك أن تعلم حكم الحديث الذي بعده من باب أولى , و هو :</p>	
<p>" ركعتان بعمامة خير من سبعين ركعة بلا عمامة "</p>	128
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (1 / 251) :</p> <p>\$ موضوع . أورده السيوطي في " الجامع الصغير " برواية الديلمي في " مسند الفردوس " عن # جابر !# و كان حقه أن يورده في " ذيل الأحاديث الموضوعة " كما صنع بالحديث الذي قبله , لأنه أشد مبالغة في فضل الصلاة بالعمامة من ذاك فكان الحكم عليه بالوضع أولى و أخرى . هذا و قال المناوي في " شرح الجامع " : و رواه عن جابر أيضا أبو نعيم و من طريقه و عنه تلقاه الديلمي , فلو عزاه إلى الأصل لكان أولى , ثم إن فيه طارق بن عبد الرحمن , أورده الذهبي في " الضعفاء " و قال : قال النسائي : ليس بقوى عن محمد بن عجلان ذكره البخاري " في الضعفاء " , و قال الحاكم : سيء الحفظ و من ثم قال السخاوي : هذا الحديث لا يثبت . قلت : محمد بن عجلان ثقة حسن الحديث , فلا يعل بمثله هذا الحديث , و طارق بن عبد الرحمن اثنان أحدهما البجلي الكوفي روى عن سعيد بن المسيب و نحوه , و هو ثقة من رجال الشيخين و الآخر القرشي الحجازي يروى عن العلاء بن عبد الرحمن</p>	

<p>و نحوه قال الذهبي : لا يكاد يعرف , قال النسائي : ليس بالقوي , فالظاهر أن هذا هو المراد و ليس الأول لأنه في طبقته و ذكره ابن حبان في " الثقات " فلعله هو علة الحديث و إلا فمن دونه . و يؤسفني أنني لم أقف على سند الحديث لأنظر فيه مع أن المناوي ذكر فيما تقدم أن أبا نعيم رواه أيضا , و لم أجده في " البغية في ترتيب أحاديث الحلبة " للشيخ عبد العزيز بن محمد بن الصديق الغماري فالله أعلم . ثم رأيت بخط الحافظ ابن رجب الحنبلي في قطعة من شرحه على الترمذي (83 / 2) ما نصه : سئل أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل عن شيخ نصيبي يقال : محمد بن نعيم قيل له : روى شيئا عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : " صلاة بعمامة أفضل من سبعين صلاة بغير عمامة " , قال : هذا كذاب , هذا باطل . ثم رأيت رواية أبي نعيم , فتأكدت أن أفة الحديث ممن دون طارق بن عبد الرحمن , فخرجه فيما سيأتي (برقم 5699) .</p>	
<p>" الصلاة في العمامة تعدل بعشرة آلاف حسنة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 253) : \$ موضوع . أورده السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 111) من رواية الديلمي (2 / 256) بسنده إلى أبان عن # أنس # مرفوعا . و قال : أبان متهم و تبعه ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (2 / 257) . قلت : و قال الحافظ السخاوي في " المقاصد " (ص 124) تبعا لشيخه الحافظ ابن حجر : إنه موضوع و قال المنوفي : إنه حديث</p>	129

باطل كما في " موضوعات " الشيخ
القاري (ص 51) .
و لا شك عندي في بطلان هذا الحديث و كذا
الحديثين قبله , لأن الشارع الحكيم يزن
الأمور بالقسطاص المستقيم , فغير معقول أن
يجعل أجر الصلاة في العمامة مثل أجر
صلاة الجماعة بل أضعاف أضعافها ! مع الفارق
الكبير بين حكم العمامة و صلاة
الجماعة , فإن العمامة غاية ما يمكن أن يقال
فيها : إنها مستحبة , و الراجح
أنها من سنن العادة لا من سنن العبادة , أما صلاة
الجماعة فأقل ما قيل فيها :
إنها سنة مؤكدة , و قيل : إنها ركن من أركان
الصلاة لا تصح إلا بها , و الصواب
أنها فريضة تصح الصلاة بتركها مع الإثم الشديد ,
فكيف يليق بالحكيم العليم أن
يجعل ثوابها مساويا لثواب الصلاة في العمامة بل
دونها بدرجات ! و لعل الحافظ
ابن حجر لاحظ هذا المعنى حين حكم على الحديث
بالوضع .
و من آثار هذه الأحاديث السيئة و توجيهاتها
الخاطئة أننا نرى بعض الناس حين
يريد الدخول في الصلاة يكور على رأسه أو
طربوشه منديلا لكي يحصل بزعمه على هذا
الأجر المذكور مع أنه لم يأت عملا يطهر به نفسه
و يزيكها ! و من العجائب أن ترى
بعض هؤلاء يرتكبون إثم حلق اللحية فإذا قاموا
إلى الصلاة لم يشعروا بأي نقص
يلحقهم بسبب تساهلهم هذا و لا يهمهم ذلك أبدا
, أما الصلاة في العمامة فأمر لا
يستهان به عندهم ! و من الدليل على هذا أنه إذا
تقدم رجل ملتج يصلي بهم لم
يرضوه حتى يتعمم , و إذا تقدم متعمم و لو كان
عاصيا بحلقه للحيته لم يزعمهم ذلك
و لم يهتموا له فعكسوا شريعة الله حيث استباحوا
ما حرمه , و أوجبوا , أو كادوا
أن يوجبوا ما أباحه , و العمامة إن ثبت لها فضيلة

فإنما يراد بها العمامة التي يتزين بها المسلم في أحواله العادية ! و يتميز بها عن غيره من المواطنين , و ليس يراد بها العمامة المستعارة التي يؤدي بها عبادة في دقائق معدودة , فما يكاد يفرغ منها حتى يسجنها في جيبه ! و المسلم بحاجة إلى عمامة خارج الصلاة أكثر من حاجته إليها داخلها بحكم أنها شعار للمسلم تميزه عن الكافر و لا سيما في هذا العصر الذي اختلطت فيه أزياء المؤمن بالكافر حتى صار من العسير أن يفشي المسلم السلام على من عرف و من لم يعرف , فانظر كيف صرفهم الشيطان عن العمامة النافعة إلى العمامة المبتدعة , و سول لهم أن هذه تكفي و تغني عن تلك و عن إعفاء اللحية التي تميز المسلم من الكافر كما قال صلى الله عليه وسلم :

" خالفوا المشركين احفوا و في رواية قصوا الشوارب و أوفوا اللحي " , رواه الشيخان و غيرهما عن ابن عمر و غيره و هو مخرج في " حجاب المرأة المسلمة " (ص 93 - 95) .

و ما مثل من يضع هذه العمامة المستعارة عند الصلاة إلا كمثل من يضع لحية مستعارة عند القيام إليها ! و لئن كنا لم نشاهد هذه اللحية المستعارة في بلادنا فإني لا أستبعد أن أراها يوما ما بحكم تقليد كثير من المسلمين للأوربيين . فقد قرأت في " جريدة العلم الدمشقية " عدد (2485) بتاريخ 25 ذي القعدة سنة 1364 هـ ما نصه : لندن - عندما اشتدت وطأة الحر , و انعقدت جلسة مجلس اللوردات سمح لهم الرئيس بأن يخلعوا لحاهم المستعارة ! فهل من معتبر ؟ .

" إن الله تعالى لا يعذب حسان الوجوه سود الحدق " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 255) :

\$ موضوع .
أخرجه الديلمي , أنبأنا بنجير بن منصور عن جعفر بن محمد بن الحسين الأبهري و عن علي بن أحمد الحروري عن جعفر بن أحمد الدقاق عن عبد الملك بن محمد الرقاشي عن عمرو بن مرزوق عن شعبة عن قتادة عن # أنس # مرفوعا .

أورده السيوطي في " اللآلئ " (1 / 113 - 114) , عند كلامه على الحديث الآتي بعد هذا , كأنه ساقه شاهدا له , و سكت عنه , فرأيت أن أتكلم عنه و أكشف عن علته و لا سيما و قد سألتني عنه أقرب الناس إلي و هو والدي رحمه الله و جزاه الله عني خير الجزاء , فأقول : علة هذا الحديث من الرقاشي فمن دونه , و كلهم مجهولون لم أجد لهم ذكرا في شيء من كتب الرجال التي تحت يدي إلا الرقاشي فإنه من رجال ابن ماجه و له ترجمة واسعة في " تهذيب التهذيب " (6 / 419 - 421)

و " تاريخ بغداد " (10 / 425 - 427) و يتلخص مما جاء فيها أنه في نفسه صدوق , لكنه اختلط حين جاء بغداد فكثر خطؤه في الأسانيد و المتون , فلعل هذا الحديث من تخاليطه ! و إلا فهو من وضع أحد أولئك المجهولين , و قال ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (1 / 174) : في سنده جعفر بن أحمد الدقاق , و هو آفته فيما أظن , والله أعلم .

قلت : و لست أشك في بطلان هذا الحديث لأنه يتعارض مع ما ورد في الشريعة , من أن الجزاء إنما يكون على الكسب و العمل * (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره , و من يعمل مثقال ذرة شرا يره) * لا على ما لا صنع و لا يد للإنسان فيه كالحسن أو

<p>القبح , و إلى هذا أشار صلى الله عليه وسلم بقوله : " إن الله لا ينظر إلى أجسادكم و لا إلى صوركم و لكن ينظر إلى قلوبكم و أعمالكم " رواه مسلم (8 / 11) , و غيره و هو مخرج في " غاية المرام " (415) , و راجع التعليق عليه في مقدمتي على " رياض الصالحين " للنووي (ص : ل - ن) , فإنه مهم جدا , و مثل هذا الحديث الموضوع في البطلان الحديث الآتي و هو :</p>	
<p>" عليكم بالوجوه الملاح و الحدق السود فإن الله يستحي أن يعذب وجهها مليحا بالنار " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 256) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الخطيب في " التاريخ " (7 / 282 - 283) في ترجمة الحسن بن علي بن زكريا بإسناده عن شعبة عن توبة العنبري عن أنس رفعه و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " , و قال : أفته الحسن بن علي بن زكريا العدوي يضع الحديث , قال السيوطي في " اللآليء " (1 / 113) : هو أحد المعروفين بالوضع , و قال الشيخ القاري (ص 110) : فلعنة الله على واضعه الخبيث , ثم وجدت له طريقا أخرى فقال لاحق بن محمد في " شيوخه " , (114 / 1 / 2) : أخبرنا أبو مسعود حدثنا لاحق بن الحسين المقدسي حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي ذر القاسمي حدثنا محمد بن طلحة العروقي حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات حدثنا شعبة عن توبة العنبري عن # أنس بن مالك # مرفوعا به . قلت : و هذا كالذي قبله أو شر منه , و فيه علل : 1 - الزيات هذا قال ابن عدي : ليس بالقوي .</p>	131

<p>2 - و العروقي , و الراوي عنه محمد القاضي لم أعرفهما . 3 - لاحق هذا و هو آفة الحديث فإنه كذاب وضاع , و قال الإدريسي الحافظ : كان كذابا أفاكا يضع الحديث على الثقات , لا نعلم له ثانيا في عصرنا مثله في الكذب و الوقاحة . و قال الشيرازي في " الألقاب " : حدثنا أبو عمر لاحق بن الحسين بن أبي الورد فذكر خبرا موضوعا ظاهر الكذب , متنه : " عليكم بالوجوه الملاح ... " فذكره . قلت : و من أحاديث هذا العدوي الكذاب الحديث الآتي .</p>	
<p>" النظر إلى الوجه الحسن يجلو البصر , و النظر إلى الوجه القبيح يورث الكلج " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 257) : \$ موضوع . أخرجه الخطيب (3 / 226) و من طريقه ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 162 - 163) من طريق الحسن بن علي بن زكريا البصري حدثنا بشر بن معاذ حدثنا بشر بن الفضل عن أبيه عن أبي الجوزاء عن # ابن عباس # مرفوعا . و رواه محمد بن محمد بن أحمد بن عثمان الطرازي عن الحسن بن علي بن زكريا بإسناد آخر عن أنس مرفوعا , لكنها رواية أخطأ فيها الطرازي هذا و قد روى مناكير و أباطيل , و الصواب عن الحسن بن زكريا الرواية الأولى كما قال الخطيب , و الحسن هذا قال ابن عدي : عامة ما حدث به إلا القليل موضوعات و كنا نتهمه بل نتيقن أنه هو الذي وضعها , و قال ابن حبان : لعله حدث عن الثقات بالأشياء الموضوعات ما يزيد على ألف حديث , و قال ابن</p>	132

<p>الجوزى : لا نشك أن أبا سعيد هو الذي وضعه و مثله :</p>	
<p>" النظر إلى وجه المرأة الحسناء و الخصرة يزيدان في البصر " .</p>	133
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 258) :</p>	
<p>\$ موضوع . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (3 / 201 - 202) و عنه الديلمي (4 / 106) من طريق أحمد بن الحسين الأنصاري حدثنا إبراهيم بن حبيب بن سلام المكي حدثنا ابن أبي فديك حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن # جابر # مرفوعا . إبراهيم هذا لم أجد من ترجمه و كذا الراوي عنه أحمد بن الحسين , لكن تابعه محمد ابن يعقوب عن أبي الشيخ في " التاريخ " (236) إلا أنه قال : حدثنا إبراهيم بن سلام المكي و تابعه أيضا محمد بن أحمد القاضي البوراني قال : حدثنا إبراهيم بن حبيب بن سلام به , رواه أبو نعيم أيضا كما ذكره السيوطي في " اللآليء " (1 / 116) و البوراني هذا ترجمه الخطيب (1 / 295) و روي عن الدارقطني أنه قال فيه : لا بأس به , و لكنه يحدث عن شيوخ ضعفاء . قلت : فالظاهر أن إبراهيم شيخ البوراني في هذا الحديث من أولئك الشيوخ الضعفاء فهو أفة هذا الحديث و قد ذكره الذهبي في " الميزان " في ترجمة محمد بن عبد الرحمن أبي الفضل بسنده عن ابن أبي فديك به , و قال : خبر باطل . قلت : و أورده الصغاني في " الأحاديث الموضوععة " (ص 7) , و قال ابن القيم : هذا الحديث و نحوه من وضع الزنادقة . قلت : و هو و ما بعده مما سود به السيوطي " الجامع الصغير " و قد أورده ابن</p>	

<p>الجوزي في " الموضوعات " و لكن بلفظ آخر و هو .</p>	
<p>" ثلاثة يزدن في قوة البصر : النظر إلى الخضرة , و إلى الماء الجاري , و إلى الوجه الحسن " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 259) :</p>	134
<p>\$موضوع .</p> <p>أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 163) من طريق وهب بن وهب القرشي عن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه عن علي بن الحسين عن جده # علي بن أبي طالب # مرفوعا .</p> <p>و قال ابن الجوزي : باطل , وهب كذاب . و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (1 / 115 - 117) بأن له طرقا أخرى يرقى الحديث بها عن درجة الوضع , ثم ساقها من حديث ابن عمرو و بريدة و عائشة و جابر و قد تقدم قبل هذا و أبي سعيد الخدري و ابن عباس موقوفا عليه .</p> <p>قلت : و كل من هذه الطرق فيها ضعيف أو مجهول أو متهم , و بيان ذلك مما يطول به الكلام جدا فاكتفيت بالإشارة , و الحكم على هذا الحديث و ما في معناه بالوضع من قبل معناه أقوى من الحكم عليه به من جهة الإسناد , فقد قال ابن القيم رحمه الله في رسالته " المنار " : فصل : و نحن ننبه على أمور كلية يعرف بها كون الحديث موضوعا , ثم ذكر في بيان ذلك فصولا قيمة جدا نقلها عنه الشيخ على القاري في " خاتمة الموضوعات " قال (ص 109) :</p> <p>فصل : و منها أن يكون الحديث لا يشبه كلام الأنبياء بل لا يشبه كلام الصحابة كحديث : " ثلاثة يزدن في البصر : النظر إلى الخضرة , و الوجه الحسن " , و هذا الكلام</p>	

<p>مما يدل على أنه أبو هريرة و ابن عباس بل سعيد بن المسيب و الحسن , بل أحمد و مالك و تعقبه الشيخ القاري بأنه ضعيف لا موضوع . قلت : لا تعارض بين قوليهما فهو ضعيف سندا موضوع متنا , و قد سبق لهذا بعض الأمثلة .</p>	
<p>135</p> <p>" إذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوا , و إذا سمعتهم برجل تغير عن خلقه فلا تصدقوا به , و إنه يصير إلى ما جبل عليه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 260) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه أحمد (6 / 443) من طريق الزهري أن # أبا الدرداء # قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم نتذاكر ما يكون إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , الحديث . و هذا إسناد منقطع , و به أعله الهيثمي في " مجمع الزوائد " (7 / 696) و تبعه المناوي في " شرح الجامع الصغير " فقال : قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح إلا أن الزهري لم يدرك أبا الدرداء , و قال السخاوي : حديث منقطع , و به يعرف ما في رمز المؤلف لصحته . قلت : و كأن الشيخ العجلوني اغتر بالرمز المشار إليه فإنه قال في " الكشف " (1 / 87) , رواه أحمد بسند صحيح " ! و من عجيب أمره أنه ذكره في موضع آخر (1 / 82) برواية أحمد و سكت عليه فلم يصححه , ثم أورده في مكان ثالث (1 / 259) و نقل عن " المقاصد " أنه منقطع ! , و هذا من الأدلة الكثيرة على أن العجلوني مقلد ناقل , و هذا الحديث يستشم منه رائحة الجبر و أن المسلم لا يملك</p>	

<p>تحسين خلقه لأنه لا يملك تغييره ! , و حينئذ فما معنى الأحاديث الثابتة في الحضر على تحسين الخلق كقوله صلى الله عليه وسلم : " أنا زعيم بيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه " رواه أبو داود (2 / 288) و غيره في حديث . و سنده صحيح , فهذا يدل على أن حديث الباب منكر , والله أعلم .</p>	
<p>" من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 261) :</p> <p>\$ باطل . أخرجه تمام في " الفوائد " (2 / 148) و كذا الترمذي الحكيم و أبو يعلى و الطبراني في " الأوسط " و ابن شاهين من طريق بقية عن معاوية بن يحيى عن أبي الزناد عن الأعرج عن # أبي هريرة # مرفوعا , و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 77) من طريق ابن شاهين ثم قال : باطل تفرد به معاوية و ليس بشيء , و تابعه عبد الله بن جعفر المدني أبو علي عن أبي الزناد , و عبد الله متروك . و تعقبه السيوطي في " اللآليء " (2 / 286) بأحاديث أوردها , بعضها مرفوعة و بعضها موقوفة , ثم إن بعضها في فضل العطاس مطلقا فلا يصلح شاهدا لو صح . و أما قول النووي رحمه الله في فتاويه (ص 36 - 37) بعد أن عزاه لأبي يعلى : إسناده جيد حسن , كل رجاله ثقات متقنون إلا بقية بن الوليد فمختلف فيه , و أكثر الحفاظ و الأئمة يحتجون بروايته عن الشاميين , و هو يروي هذا الحديث عن معاوية ابن يحيى الشامي . قلت : فهذا من أوهامه رحمه الله فإن بقية</p>	136

معروف بالتدليس و قد رواه عن معاوية
معننا و قد قال النسائي و غيره : إذا قال : حدثنا
و أخبرنا فهو ثقة , و قال غير
واحد : كان مدلسا فإذا قال : عن فليس حجة , و
لهذا قال أبو مسهر : أحاديث بقية
ليست نقية فكن منها على تقية , ذكره الذهبي
ثم قال : و بقية ذو غرائب
و مناكير , أقول هذا لبيان حال بقية و إلا
فالظاهر من كلام السيوطي في
" اللآليء " أنه لم يتفرد به عن معاوية , فعلة
الحديث هو معاوية هذا فإنه ضعيف
جدا قال ابن معين : هالك ليس بشيء , و قال أبو
حاتم : ضعيف في حديثه إنكار ,
و قال النسائي : ليس بثقة , و قال الحاكم أبو
أحمد : يروي عنه الهقل بن زياد عن
الزهري أحاديث منكرة شبيهة بالموضوعة , و قال
الساجي : ضعيف الحديث جدا ,
و هكذا باقي أقوال الأئمة كلها متفقة على
تضعيفه ليس فيهم من وثقه , فانظر كيف
انصرف النووي عن علة الحديث الحقيقية , و أخذ
يدافع عن بقية مع أنه لم يحمل
عليه في هذا الحديث أحد ! فلولا أن النووي رحمه
الله وهم لما جاز له أن يصف
يحيى هذا بالثقة و الإتيان , و قد علم أنه متفق
على تضعيفه ! و الحديث رواه
البيهقي أيضا و قال : إنه منكر , كما في " شرح
المنائوي " و قال الهيثمي في
" المجمع " (8 / 59) : رواه الطبراني في
الأوسط " و قال : لا يروي عن النبي
صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد و أبو يعلى ,
و فيه معاوية بن يحيى الصدفي
و هو ضعيف , و قد قال ابن أبي حاتم في " العلل
" (2 / 342) : سألت أبي عن
حديث رواه داود بن رشيد عن بقية عن معاوية بن
يحيى عن أبي الزناد .. عن النبي
صلى الله عليه وسلم : " من حدث بحديث فعطس
عنده فهو حق " ؟ قال أبي : هذا حديث

<p>كذب , فبعد شهادة مثل هذا الإمام النقاد أنه حديث كذب , فما يفيد المتساهلين محاولتهم إنقاذ إسناد هذا الحديث من الوضع إلى الضعف أو الحسن لأنها محاولات لا تتفق مع قواعد الحديث في شيء , و ما أحسن ما قاله المحقق ابن القيم رحمه الله فيما نقله عنه الشيخ القاري في " موضوعاته " (ص 106 - 107) : وهذا الحديث وإن صح بعض الناس سنده فالحس يشهد بوضعه , لأننا نشاهد العطاس و الكذب يعمل عمله , و لو عطس مئة ألف رجل عند حديث يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحكم بصحته بالعطاس , و لو عطسوا عنده بشهادة رجل لم يحكم بصدقه , و تعقبه هو و الزركشي من قبل و غيرهما بقولهم : إن إسناده إذا صح و لم يكن في العقل ما ياباه و جب تلقيه بالقبول . قلت : أنى لإسناده الصحة و فيه من اتفقوا على ضعفه و يشهد الإمام أبو حاتم بأن حديثه هذا كذب ؟ ! ثم العقل ياباه كما بينه ابن القيم فيما سبق و لو صح هذا الحديث لكان يمكن الحكم على كل حديث نبوي عطس عنده بأنه حق و صدق , و لو كان عند أئمة الحديث زورا و كذبا ؟ و هذا ما لا يقوله فيما أظن أحد .</p>	
<p>" أصدق الحديث ما عطس عنده " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 264) :</p> <p>\$ باطل .</p> <p>أخرجه الطبراني في " الأوسط " (1 / 191 / 2 / 3502 - بترقيمي) من طريق عمارة ابن زاذان عن ثابت عن # أنس # مرفوعا , و قال : لم يروه عن ثابت إلا عمارة . قلت : و عمارة هذا , قال أحمد : يروي عن ثابت عن أنس أحاديث مناكير .</p>	137

<p>قلت : و هذا الحديث من روايته عن ثابت عن أنس , فهو علة الحديث , و إلى ذلك أشار الهيثمي بقوله في " المجمع " (8 / 59) : رواه الطبراني في " الأوسط " عن شيخه جعفر بن محمد بن ماجد و لم أعرفه , و عمارة بن زاذان وثقه أبو زرعة و جماعة و فيه ضعف , و بقية رجاله ثقات . و ابن ماجد وثقه الخطيب في " التاريخ " (7 / 196) فلا يدل به الحديث , و الله أعلم . و قد تقدم الكلام على بطلان الحديث من حيث معناه في الحديث الذي قبله فأغنى عن الإعادة .</p>	
<p>" ثلاث يفرح بهن البدن و يربو عليها : الطيب , و الثوب اللين , و شرب العسل " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 265) : \$ موضوع . رواه ابن حبان في " الضعفاء و المتروكين " (3 / 141) و أبو نعيم (6 / 340) من طريق الطبراني عن محمد بن روح القتيبي حدثنا يونس بن هارون الأزدي عن مالك ابن أنس عن أبيه عن جده عن # عمر بن الخطاب # مرفوعا , و قال أبو نعيم : غريب من حديث مالك عن أبيه تفرد به القتيبي في الأصل القشيري في الموضوعين و هو تصحيح . قلت : و القتيبي هذا بفتح القاف و بعدها مثناة ضبطه ابن ماكولا و غيره , و تصحف على ابن السمعاني فذكره في القنبري , و قال : نسبة إلى قنبر مولى علي رضي الله عنه , منكر الحديث . قلت : قال فيه ابن يونس أيضا : منكر الحديث , و قال الدارقطني فيه و في شيخه يونس بن هارون ضعيفان , و قال في " غرائب</p>	138

<p>مالك " : لا يصح هذا الحديث عن مالك و قال ابن حبان في ترجمة يونس بن هارون : روى عجائب لا تحل الرواية عنه , ما روى مالك عن أبيه و لا جده شيئا .</p>	
<p>" أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا و الآخرة " .</p>	139
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 266) :</p>	
<p>\$ موضوع . أخرجه الحاكم (4 / 322) و البيهقي في " السنن " (7 / 13) و الطبراني في " الأوسط " (2 / 294 / 1 / 9423) من طريق خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الدمشقي عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عن # أبي سعيد الخدري # مرفوعا . و قال الطبراني : لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد تفرد به خالد . قلت : و هو ضعيف متهم و لكنه لم يتفرد به كما يأتي قريبا . و قال الحاكم : صحيح الإسناد , و وافقه الذهبي . قلت : و هذا من أوهامهما الفاحشة , فإن خالد هذا قال أحمد : ليس بشيء , و قال ابن أبي الحواري : سمعت ابن معين يقول : بالشام كتاب ينبغي أن يدفن كتاب الديات لخالد بن يزيد بن أبي مالك , لم يرض أن يكذب على أبيه حتى كذب على الصحابة قال أحمد بن أبي الحواري : سمعت هذا الكتاب عن خالد ثم أعطيته للعطار , فأعطى للناس فيه حوائج ! ذكره الذهبي في " الميزان " , و قال ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (1 / 2 / 359) : سئل أبي عن خالد هذا ؟ فقال : يروي أحاديث مناكير . و للحديث طريق ثان , فقال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 278) : و سمعت أبي</p>	

و حدثنا عن حرمله عن ابن وهب عن الماضي بن محمد الغافقي أبي مسعود عن هشام عن الحسن عن أبي سعيد الخدري مرفوعا به , قال أبي : هذا حديث باطل , و ماضى لا أعرفه , و ذكر نحوه في " الجرح و التعديل " (4 / 1 / 242) و أقره الذهبي في " الميزان " و قال : لم يرو عنه غير ابن وهب , قال ابن عدي : منكر الحديث , و رواه أبو سعيد بن الأعرابي في " المعجم " (99 / 1 / 2) و الطبراني في " الأوسط " (1 / 102 / 2 / 2085) من طريقين آخرين عن ابن وهب قال : أخبرني الماضي بن محمد عن هشام بن حسام عن الحسن عن أبي سلمة عن أبي سعيد به . و أعله الهيثمي (10 / 267) بشيخ الطبراني أحمد بن طاهر , و هو كذاب و قلده المعلق على " الأوسط " (2 / 528) و هو متابع كما ترى و إنما علته الماضي كما عرفت , و قد أخرجه ابن عدي أيضا عنه (6 / 432) و أعله به . و له طريق ثالث سوف يأتي بلفظ : " اللهم توفني إليك فقيرا ... " , و رابع أخرجه القضاعي (94 / 1) عن محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه عن عطاء به . و هذا سند واه من أجل يزيد بن سنان , و ابنه محمد , و هو أشد ضعفا من أبيه . ثم وجدت له شاهدا لكنه مما لا يفرح به , يرويه أحمد بن إبراهيم المزني : حدثنا محمد بن كثير حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن أنس بن مالك مرفوعا بلفظ : " ألا أخبركم بأشقى الأشقياء " الحديث , و هو لفظ ابن عدي عن الماضي . أخرجه ابن حبان في " الضعفاء " (1 / 144) و من طريقه ابن الجوزي في " العلل " (2 / 325) و قال : لا يصح , قال ابن حبان : كان المزني يضع الحديث على الثقات وضعفا . قلت : فهو بكتاب ابن الجوزي الآخر "

<p>الموضوعات " أولى , و له من مثله الشيء الكثير , كما أنه يورد في هذا ما هو بـ " العلل " أولى , كما هو معروف عند العلماء . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع " من رواية الطبراني , ثم تكلم عليه المناوي بما نقله عن الهيثمي , و ذكرت بعض كلامه أنفا , ثم قال المناوي : و من العجب العجاب أنه رمز لصحته لكن الحديث كله مضروب عليه في مسودة المصنف , و أما قوله في " التيسير " و هو حسن لا صحيح خلافا للمؤلف و لا ضعيف خلافا لبعضهم فهو مما لا يساعد عليه شدة ضعف طريقه مع إبطال أبي حاتم إياه , و من أحاديث هذا الماضي .</p>	
<p>" الزنا يورث الفقر " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 268) : \$ باطل . رواه القضاعي في " مسند الشهاب " (2 / 7) عن أحمد بن عبد الرحمن بن أخي وهب قال أخبرنا عمي قال أنبأنا الماضي بن محمد عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن # عبد الله بن عمر # مرفوعا . قلت : و هذا سند واه , و له علتان : الأولى ضعف ليث بن أبي سليم , و الأخرى الماضي بن محمد و هو مجهول , منكر الحديث كما تقدم , و عزاه السيوطي في " الجامع " لرواية القضاعي و البيهقي عن ابن عمر , و قال المنذري في " الترغيب " (3 / 190) : رواه البيهقي , و في إسناده الماضي بن محمد . قلت : هو عنده في " الشعب " (4 / 363) من طريق ابن عدي و هذا في " الكامل " (6 / 432) و قال الذهبي : له أحاديث منكورة</p>	140

منها هذا الحديث .
قلت : و الحديث رواه ابن أبي حاتم في " العلل " (1 / 410 - 411) : سمعت أبي
و حدثنا عن حرملة عن ابن وهب عن الماضي بن
محمد عن هشام عن ليث بن أبي سليم عن
مجاهد عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال : فذكره , قال أبي : هذا
حديث باطل , و ماضي لا أعرفه .
قلت : ثم وجدت له متابعا , فقال أبو بكر
الكلاباذي في " مفتاح المعاني "
(2 / 359) : حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
القاسم بن عباد حدثنا عباد حدثنا
أحمد بن حرب عن حسان عن إسماعيل عن ليث
به .
قلت : فانحصرت علة الحديث في الليث و لعل
أصله موقوف وهم فيه الليث فرفعه , فقد
رواه ابن حبان في " الثقات , (2 / 295) من
طريق مكحول الشامي قال لي ابن عمر
يا مكحول إياك و الزنا فإنه يورث الفقر .
ثم وجدت له طريقا آخر أخرجه البيهقي في "
الشعب " و الديلمي في
" مسند الفردوس " (2 / 99 - 2 - الغرائب)
كلاهما من طريق الحاكم عن شيخه محمد
ابن صالح بن هانيء و هو ثقة قال حدثنا أحمد بن
سهل بن مالك حدثني محمد بن
إسماعيل البخاري حدثنا الحسن بن علي الصفار
حدثنا أبو خالد الأحمر حدثنا محمد
ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر به .
قلت : و هذا إسناد حسن لولا أنني لم أعرف
الحسن بن علي بن صفار و أحمد بن سهل
ابن مالك , فمن كان عنده علم عنهما فليتفضل
بإعلامي مشكورا و جزاه الله خيرا .
و للحديث شاهد و لكنه واه و هو :

" إياكم و الزنا فإنه فيه ست خصال : ثلاثا في
الدنيا و ثلاثا في الآخرة , فأما
اللواتي في الدنيا فإنه يذهب بالبهاء , و يورث
الفقر , و ينقص الرزق , و أما

اللواتي في الآخرة : فإنه يورث سخط الرب , و
سوء الحساب و الخلود في النار " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
270) :

\$ موضوع .

أخرجه ابن عدي (20 / 23) و أبو نعيم (4 / 111)

(من طريق مسلمة بن علي عن
الأعمش عن شقيق عن # حذيفة # رضي الله
عنه مرفوعا , و قال ابن عدي : و هذا عن
الأعمش غير محفوظ و هو منكر , و قال أبو نعيم
: غريب من حديث الأعمش , تفرد به
مسلمة و هو ضعيف الحديث .

قلت : و هو مجمع على تركه , بل قال الحاكم :

روى عن الأوزاعي و الزبيدي
المناكير و الموضوعات و قد ساق له الذهبي من
مناكيره أحاديث كثيرة منها هذا ,
و آخر قال فيه أبو حاتم : باطل موضوع و سيأتي
إن شاء الله برقم (145) .

و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات "
(3 / 107) من طريق أبي نعيم ثم

قال : مسلمة متروك , و تابعه أبان بن نهشل عن
إسماعيل بن أبي خالد عن الأعمش به
و أبان منكر الحديث جدا , قال ابن حبان : و لا
أصل لهذا الحديث , و تعقبه

السيوطي في " اللآلئ " (2 / 191) بما نقله
عن أبي نعيم من اقتصاره على تضعيف

مسلمة , و بأن البيهقي أخرجه في " شعب
الإيمان " و قال : هذا إسناد ضعيف ,

مسلمة متروك و أبو عبد الرحمن الكوفي مجهول
.

قلت : أبو عبد الرحمن هذا وقع في رواية ابن
الجوزي بين مسلمة و الأعمش , و ليس
هو في سند " الحلية " و لا في سند الحديث في "
الميزان " فالله أعلم .

ثم رأيت الحديث في جزء من " أمالي الشريف

<p>أبي القاسم الحسيني " (1 / 55) و فيه أبو عبد الرحمن الكوفي هذا , و كذا هو في " الشعب " (4 / 379 / 5475) ثم وجدت له طريقا آخر عن الأعمش أخرجه الواحدي في " الوسيط " (3 / 100 / 1) من طريق معاوية بن يحيى عن سليمان عن الأعمش . قلت : و معاوية هذا هو الصدفي و هو ضعيف جدا , قال النسائي : ليس بثقة و ضعفه هو في رواية و غيره , و لا يخفى أن تعقب السيوطي المذكور لا فائدة منه لأن كلام البيهقي و كذا أبي نعيم ليس نصا في أن الحديث غير موضوع حتى يعارض به حكم ابن الجوزي بوضعه لما أخبرناك غير مرة أن الموضوع من أنواع الحديث الضعيف . فتنبه , و قد روي هذا الحديث بلفظ آخر و هو :</p>	
<p>" إياكم و الزنا فإن في الزنا ست خصال , ثلاث في الدنيا و ثلاث في الآخرة , فأما اللواتي في دار الدنيا فذهاب نور الوجه , و انقطاع الرزق , و سرعة الفناء و أما اللواتي في الآخرة فغضب الرب , و سوء الحساب , و الخلود في النار إلا أن يشاء الله ." قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 271) : \$ موضوع . أخرجه الخطيب (12 / 493) و عنه ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 107) من طريق كعب بن عمرو بن جعفر البلخي إملاء , حدثنا أبو جابر عرس بن فهد الموصلي في الموصل : حدثنا الحسن بن عرفة العبدي : حدثني يزيد بن هارون عن حميد الطويل عن # أنس # مرفوعا , و قال الخطيب و تبعه ابن الجوزي : رجال إسناد هذا الحديث ثقات سوى كعب و كان غير ثقة , ثم روى عن محمد بن</p>	142

أبي الفوارس أنه قال : كان سيء الحال في الحديث , و عن العتيقي قال : فيه تساهل في الحديث .
و الحديث رواه من هذا الوجه الواحدي في " تفسيره " (ق 155 / 1) , و تعقب ابن الجوزي السيوطي في " اللآلئ " (2 / 191) بقوله : قلت : و له طريق آخر واه أخرج أبو نعيم : حدثنا أبو بكر المفيد حدثنا أبو الدنيا الأشج عن علي بن أبي طالب رفعه , والله أعلم .
قلت : لم يخجل السيوطي عفا الله عنا و عنه من أن يستشهد بهذا الإسناد الباطل فإن أبا الدنيا هذا كذاب أفاك لا يخفى حاله على السيوطي , فقد ترجمه الذهبي في " الميزان " فقال : كذاب طريقي , كان بعد الثلاث مئة ادعى السماع من علي بن أبي طالب و اسمه عثمان بن خطاب أبو عمرو , حدث عنه محمد بن أحمد المفيد بأحاديث و أكثرها متون معروفة ملصوقة بعلي بن أبي طالب ... و ما يعني برواية هذا الضرب و يفرح بعلوها إلا الجهلة , و قال في ترجمته من الأسماء : طير طراً على أهل بغداد , و حدث بقلة حياء بعد الثلاث مئة عن علي بن أبي طالب فافتضح بذلك و كذبه النقادون .
فإذا كان السيوطي لا يحكم بوضع حديث يرويه مثل هذا الرجل البين كذبه , فهو دليل واضح على مبلغ تساهله في حكمه على الأحاديث , فاعلم هذا و لا تنسه يفدك ذكرك إياه في مواطن النزاع .
و روي هذا الحديث على لفظ آخر و هو :

" إياكم و الزنا فإن فيه أربع خصال : يذهب بالبهاء من الوجه , و يقطع الرزق , و يسخط الرحمن , و الخلود في النار " .

143

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 273) :

\$ موضوع .
رواه الطبراني في " الأوسط " (2 / 144 / 2 /
7238 - بترقيمي) و ابن الجوزي في
" الموضوعات " (3 / 106) من رواية ابن عدي
عن عمرو بن جميع عن ابن جريح عن
عطاء عن # ابن عباس # مرفوعا , و قال
الطبراني : لم يروه , عن ابن جريح إلا
عمرو , و قال ابن الجوزي : عمرو كذاب , و هو
كما قال الهيثمي في " المجمع "
(6 / 255) : رواه الطبراني في " الأوسط " و
فيه عمرو بن جميع و هو متروك ,
و أما السيوطي فتعقبه في " اللآلئ " (2 /
189) بقوله : قلت : أخرجه الطبراني
في " الأوسط " , و بناء على هذا التعقب الذي لا
يسمن و لا يغني من جوع أورد
السيوطي الحديث في " الجامع " برواية
الطبراني و ابن عدي فتعقبه الشارح المناوي
بعد أن ذكر تعقب السيوطي لابن الجوزي فقال :
و هو تعقب أوهى من بيت العنكبوت
لأن ابن جميع الذي حكم بوضع الحديث لأجله في
سند الطبراني أيضا فما الذي صنعه ؟
! ثم وجدت له متابعا فقال أبو سعيد بن الأعرابي
في " معجمه " (2 / 99) أنبأنا
إبراهيم بن إسماعيل الطلحي أبو إسحاق الكوفي
يعرف بابن جهد , أنبأنا مختار بن
غسان قال سمعت إسماعيل بن مسلم عن ابن
جريح به .
قلت : و من طريق ابن الأعرابي رواه ابن
الحمامي الصوفي في " منتخب من
مسموعاته " (2 / 34) , و هذا السند خير من
الذي قبله , و لكنه معلول من وجوه
ثلاثة : الأول : إسماعيل هذا هو البصري ثم
المكي ضعيف .
الثاني : مختار بن غسان لم يوثقه أحد .
الثالث : إبراهيم بن إسماعيل لم أجد من ترجمه
نعم ذكره ابن حبان (في الثقات)

<p>(80 / 88) ثم إن مدار السندين على ابن جريج و قد عنعنه !</p>	
<p>" أكذب الناس الصباغون و الصواغون " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 274) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الطيالسي في " مسنده " (1 / 262 من ترتيب المسند) قال : حدثنا همام عن فرقد السبخي عن يزيد بن عبد الله الشخير عن # أبي هريرة # مرفوعا , و كذا أخرجه ابن ماجه (2 / 6) و أحمد (2 / 292 , 324 , 345) و أبو سعيد بن الأعرابي في " معجمه " (2 / 78) من طرق عن همام به , و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير فرقد هذا و هو أحد زهاد البصرة , قال أبو حاتم : ليس بقوي في الحديث , و قال النسائي : ليس بثقة , و قال البخاري : في حديثه مناكير كذا في " الميزان " ثم ساق له من مناكيره أحاديث هذا أولها ! و لهذا أورده ابن الجوزي في " العلل " و قال : لا يصح , و للحديث طريق أخرى رواه ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 278) من طريق يحيى بن سلام عن عثمان بن مقسم عن نعيم بن المجر عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " أكذب الكاذبين الصياغ " , ثم قال : قال أبي هذا حديث كذب , و عثمان هو البري و يحيى بن سلام هو الذي روى عنه عبد الحكم بصري وقع إلى مصر . قلت : زاد في ترجمته من " الجرح و التعديل " (4 / 2 / 155) : و هو صدوق . و أما الدارقطني فضعفه , و قال ابن عدي : يكتب حديثه مع ضعفه , و أما عثمان البري فقد كذبه ابن المعين و الجوزجاني , فهو علة هذه الطريق , و قد ساق الذهبي في ترجمته هذا الحديث .</p>	144

<p>وله طريق ثالث عن أبي هريرة , رواه ابن عدي (2 / 316) عن محمد بن يونس الكديمي حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به و قال : و الكديمي أظهر أمرا من أن يحتاج أن يبين ضعفه . قلت : يشير بذلك إلى أنه كذاب وضاع . و للحديث شاهد أخرجه ابن عدي (2 / 315) عن محمد بن الوليد بن أبان حدثنا هدية قال حدثنا همام عن قتادة عن أنس مرفوعا , و قال : و هذا عن أنس بهذا الإسناد باطل , و ابن الوليد القلانسي يضع الحديث , و الحديث أورده ابن طاهر في " تذكرة الموضوعات " (ص 15) من الطريقتين الأولين , و قال ابن القيم رحمه الله : الحسن يرد هذا الحديث , فإن الكذب في غيرهم أضعافه فيهم , كالرافضة فإنهم أكذب خلق الله و الكهان و الطرقية و المنجمون , و قد تأوله بعضهم على أن المراد بالصباغ الذي يزيد في الحديث ألفاظا تزينه , و الصواع الذي يصوغ الحديث ليس له أصل , و هذا تكلف بارد لحديث باطل , و تعقبه الشيخ القاري في " موضوعاته " (ص 107) بقوله : و هذا غريب منه فإن الحديث بعينه رواه أحمد و ابن ماجه عن أبي هريرة كما في " الجامع الصغير " . قلت : و هذا لا شيء فبعد ثبوت ضعف سند الحديث لا مجال للرد به على من انتقده من حيث معناه , و إنما يصح مثل هذا التعقيب فيما لو صح سند الحديث و هيئات هيئات !</p>	145
<p>" كان لا يعود مريضا إلا بعد ثلاث " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 277) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه ابن ماجه (1 / 439) و أبو الشيخ في "</p>	

<p>الأخلاق " (255) و ابن عساكر (16 / 226 / 2 / 19 / 131 / 1) من طريق مسلمة بن علي حدثنا ابن جريج عن حميد الطويل عن # أنس # مرفوعا . قلت : ابن جريج مدلس و قد عنعنه , و هو إنما يدلس عن الضعفاء ! و مسلمة متهم كما سبق بيانه في الحديث (141) و هو آفة هذا الحديث فقال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 315) : سألت أبي عن هذا الحديث فقال : هذا حديث باطل موضوع , قلت : ممن هو ؟ قال : مسلمة ضعيف , و أقره الذهبي في " الميزان " و مع ذلك فقد سود به السيوطي " جامعہ " . و أخرجه البيهقي في " الشعب " و قال : إسناده غير قوي , و ذكره الحافظ في " تهذيب التهذيب " من منكرات مسلمة , و قد حاول بعضهم أن يشد من عضد الحديث بحديث آخر بمعناه و لكنه لم ينجح لأنه موضوع كهذا , و هو :</p>	
<p>" لا يعاد المريض إلا بعد ثلاث " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 277) : \$ موضوع . رواه الطبراني في " الأوسط " (1 / 200 / 1 / 3647 - بترقيمي) عن نصر بن حماد أبي الحارث الوراق عن روح بن جناح عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال الطبراني : تفرد به أبو الحارث الوراق . قلت : و هذا سند لا يساوي شيئا , أبو الحارث هذا قال ابن معين : كذاب , و قال البخاري : يتكلمون فيه . و روح متهم و يأتي له حديث آخر قريبا . و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " من رواية ابن عدي بسنده عن نصر به</p>	146

<p>إلا أنه قال : روح بن غطيف , بدل روح بن جناح , ثم قال ابن الجوزي ما ملخصه : لا يصح , روح متروك و كذا نصر . و قد تعقب ابن الجوزي السيوطي في " اللآليء " (2 / 403) فقال : قلت له شاهد , ثم ساق الحديث الذي قبله فلم يصنع شيئاً لأنه حديث موضوع كما تقدم . ثم ذكر له شاهداً آخر من طريق نوح بن أبي مریم حدثنا أبان عن أنس مرفوعاً . و نوح هذا متهم بالكذب و قد مضى , و كذا أبان و هو ابن أبي عياش .</p>	
<p>" تزوجوا و لا تطلقوا فإن الطلاق يهتز له العرش " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 278) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (12 / 191) و من طريقه ابن الجوزي (2 / 277) في ترجمة عمرو بن جميع عن جويبر عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن # علي بن أبي طالب # مرفوعاً , و قال : عمرو كان يروي المناكير عن المشاهير و الموضوعات عن الأثبات . قلت : و هو كذاب و قد تقدم له أحاديث , و جويبر ضعيف جداً و تقدم له شيء , و بهذا أعله ابن الجوزي و قال : لا يصح . و الحديث أورده الصغاني في " الموضوعات " (ص 8) . و أقر ابن الجوزي السيوطي في " اللآليء " (2 / 179) فالعجب منه كيف أورده من رواية ابن عدي في " الجامع الصغير " الذي اشترط في مقدمته أن يصونه مما تفرد به كذاب أو وضاع ! و أعجب من هذا استدراك الشيخ العجلوني في " الكشف " (1 / 304) على حكم الصغاني عليه بالوضع بقوله : لكن</p>	147

<p>عزاه في " الجامع الصغير " لابن عدي بسند ضعيف عن علي ! وكيف لا يكون هذا الحديث موضوعا , و قد طلق جماعة من السلف بل صح أن النبي صلى الله عليه وسلم طلق زوجته حفصة بنت عمر رضي الله عنهما !</p>	
<p>" تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم " , و في لفظ : " إذا كان في الثوب قدر الدرهم من الدم غسل الثوب و أعيدت الصلاة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 279) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه ابن حبان في " الضعفاء " (1 / 298) , و الدارقطني في " سننه "</p> <p>(ص 154) و البيهقي (2 / 404) عن روح بن غطيف عن الزهري عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال ابن حبان : هذا خبر موضوع لا شك فيه ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم , و إنما اخترعه أهل الكوفة , و روح يروي الموضوعات عن الثقات و أقره الزيلعي في " نصب الراية " (1 / 212) و ابن الملقن في " الخلاصة " (ق 30 / 1) , و قال الدارقطني : لم يروه عن الزهري غير روح بن غطيف و هو متروك الحديث , و قال البخاري في " التاريخ الصغير "</p> <p>(ص 138) : و لا يتابع عليه , و روى البيهقي من طريق الحافظ ابن عدي بسنده إلى أحمد بن العباس قال : قلت لابن معين : تحفظ عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث ؟ فقال : لا والله , ثم قال : ممن ؟ قلت : حدثنا محرز بن عون , قال : ثقة , عن ؟ قلت : عن القاسم بن مالك المزني قال : ثقة , عن ؟ قلت : عن روح بن غطيف ,</p>	<p>148</p>

قال : ها , قلت : يا أبا زكريا ما أرى أتيانا إلا من روح بن عطيف ؟ قال : أجل , قال ابن عدي : هذا لا يرويه عن الزهري فيما أعلمه غير روح بن عطيف و هو منكر بهذا الإسناد , و فيما بلغني عن يحيى الذهلي قال : أخاف أن يكون هذا موضوعا . و الحديث رواه العقيلي في " الضعفاء " (133) من هذا الوجه ثم قال : حدثني آدم قال : سمعت البخاري يقول : هذا الحديث باطل , و روح هذا منكر الحديث , و من طريق العقيلي أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 76) , و أقره السيوطي في " اللآلئ " ثم ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (2 / 428) فالعجب من السيوطي كيف أورده في " الجامع الصغير " ! و للحديث طريق أخرى بلفظ آخر و هو :

" الدم مقدار الدرهم يغسل و تعاد منه الصلاة " .
قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 281) :

\$ موضوع .
أخرجه الخطيب (9 / 330) , و عنه ابن الجوزي أيضا (2 / 75) من طريق نوح بن أبي مريم عن يزيد الهاشمي عن الزهري عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا .
و هذا سند موضوع نوح بن أبي مريم متهم , و قال ابن الجوزي : نوح كذاب , و أقره الزيلعي في " نصب الراية " (1 / 212) و السيوطي في " اللآلئ " (1 / 3) , و مع ذلك ذكره في " الجامع " .
و اعلم أن هذا الحديث هو حجة الحنفية في تقدير النجاسة المغلظة بالدرهم , و إذا علمت أنه حديث موضوع يظهر لك بطلان التقييد به , و أن الواجب اجتناب النجاسة و لو كانت أقل من الدرهم لعموم الأحاديث الآمرة بالتطهير .

" ثلاث لا يعاد صاحبهن : الرمذ , و صاحب الضرس , و صاحب الدملة " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 281) :

\$ موضوع .

أخرجه الطبراني في " الأوسط " (1 / 11 / 1 / 150 - بترقيمي) و العقيلي

(421) و ابن عدي (2 / 319) من طريق

مسلمة بن علي الخشني حدثني الأوزاعي عن

يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر عن # أبي

هريرة # مرفوعا , و قال الطبراني و ابن

عدي : لم يروه عن الأوزاعي إلا مسلمة .

قلت : و هو متهم , كما يأتي و قال العقيلي :

قال ابن معين : ليس بشيء .

و قال البخاري : منكر الحديث .

و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 208)

من طريق العقيلي و قال :

موضوع , و الحمل فيه على مسلمة و إنما يروى

من كلام يحيى بن أبي كثير .

قلت : و قال العقيلي عقبه : هذا أولى , يعني أنه

من كلام يحيى , و كذا قال

البيهقي كما يأتي , و ذكره الحافظ في "

التهذيب " من منكرات الخشني و قال : قال

أبو حاتم : هذا باطل منكر , و قد تعقب ابن

الجوزي السيوطي في " اللآليء "

(2 / 406) بقوله : قلت : مسلمة لم يتهم

بالكذب , و الحديث أخرجه الطبراني في

" الأوسط " و البيهقي في " الشعب " و ضعفه .

قلت : الحق مع ابن الجوزي فإن مسلمة قد روى

أحاديث موضوعة تقدم بعضها فانظر

الحديث (141 و 145) , و لذلك لم يصب

السيوطي بذكره في " الجامع " , و قد جزم

البيهقي في " الشعب " (6 / 535 / 9190) بأن

الصحيح أنه من قول يحيى .

و مما يدل على وضعه أن النبي صلى الله عليه

<p>وسلم كان يعود صاحب الرمد , قال أنس : عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن أرقم من رمد كان به . أخرجه علي بن الجعد في " مسنده " (2 / 844 / 2335) و الحاكم (1 / 342) من طريق آخر و صححه و وافقه الذهبي و هو كما قالا و له شاهد من حديث زيد نفسه صححه الحاكم أيضا و الذهبي , و هو مخرج في " صحيح أبي داود " (2716) و من موضوعات الخشني :</p>	
<p>" العنكبوت شيطان مسخه الله فاقتلوه " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 283) : \$ موضوع . أخرجه ابن عدي (1 / 320) في ترجمة مسلمة بن علي الخشني حدثنا سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن # عبد الله بن عمر # مرفوعا , و قال ابن عدي : مسلمة كل أحاديثه أو عامتها غير محفوظة . و مما يدل على بطلان هذا الحديث أنه مخالف لما ثبت في " الصحيح " مرفوعا : " إن الله لم يجعل لمسح نسلا و لا عقبا " , رواه مسلم (8 / 55) . و قال ابن حزم في " المحلى " (7 / 430) : و كل ما جاء في المسوخ في غير القرد و الخنزير فباطل و كذب موضوع . و خالف السيوطي كعادته فذكره في " جامعه " .</p>	151
<p>" استشفوا بما حمد الله به نفسه قبل أن يحمده خلقه , و بما مدح الله به نفسه : * (الحمد لله) * , و * (قل هو الله أحد) * , فمن لم يشغه القرآن فلا شغاه الله " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 283) :</p>	152

\$ ضعيف جدا .
رواه أبو محمد الخلال في " فضائل قل هو الله
أحد " (2 / 198) حدثنا أحمد بن
عروة الكاتب أنبأنا عبد الله بن محمد بن سعيد
الجمال حدثنا يزيد بن عمرو بن
البراء أبو سفيان الشوف حدثنا أحمد بن الحارث
الغساني حدثنا ساكنة بنت الجعد
قالت : سمعت # رجاء الغنوي # يقول : فذكره ,
رواه الواحدي في " تفسيره " (2 /
185) من طريق آخر عن أحمد بن الحارث
الغساني , مقتصرًا على الجملة الأخيرة
منه , وكذا أخرجه الثعلبي كما في " تخرّيج
أحاديث الكشاف " للحافظ ابن حجر
(ص 103 رقم 304) .
قلت : و ابن الحارث هذا قال ابن أبي حاتم في "
الجرح والتعديل "
(1 / 1 / 47) : سألت أبي عنه فقال : متروك
الحديث , و قال النسائي : منكر
الحديث , و قال البخاري و الدولابي : فيه نظر , و
قال العقيلي : له مناكير لا
يتابع عليها , قال : و لا يعرف لرجاء الغنوي رواية
, و لا صحت له صحبة ,
و أورده السيوطي في " الجامع " برواية ابن قانع
عن رجاء الغنوي , قال المناوي
في شرحه : و قد أشار الذهبي في " تاريخ
الصحابة " إلى عدم صحة هذا الخبر فقال
في ترجمة رجاء هذا : له صحبة , نزل البصرة , و
له حديث لا يصح في فضل القرآن ,
انتهى بنصه .
و هذا الحديث يوحي بترك المعالجة بالأدوية
المادية و الاعتماد فيها على تلاوة
القرآن و هذا شيء لا يتفق في قليل و لا كثير مع
سنته صلى الله عليه وسلم
القولية و الفعلية , فقد تعالج صلى الله عليه
وسلم بالأدوية المادية مرارا ,
و أمر بذلك فقال : يا عباد الله تداووا فإن الله لم

<p>ينزل داء إلا وأنزل له دواء " , أخرجه الحاكم بسند صحيح , وهو مخرج في " غاية المرام " (292) عن جمع من الصحابة نحوه .</p>	
<p>" من استشفى بغير القرآن فلا شفاه الله تعالى " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 285) :</p> <p>\$ موضوع . أورده الصغاني في " الأحاديث الموضوعة " (ص 12) وأقره الشيخ العجلوني في " الكشف " (2 / 332) . قلت : وأصل هذا اللفظ في الحديث الذي قبله .</p>	153
<p>" السخي قريب من الله , قريب من الجنة , قريب من الناس , بعيد من النار , والبخيل بعيد من الله , بعيد من الجنة , بعيد من الناس , قريب من النار , و جاهل سخي أحب إلى الله من عابد بخيل " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 285) :</p> <p>\$ ضعيف جدا . أخرجه الترمذي (3 / 143) والعقيلي " في الضعفاء " (154) , وابن حبان في " روضة العقلاء " (ص 246) وابن عدي (183 / 2) , والطبري في " التهذيب " (مسند عمر / 100 / 163) من طريق سعيد بن محمد الوراق عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن # أبي هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا , و ضعفه الترمذي بقوله : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن محمد , و قد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد , إنما يروي عن يحيى بن سعيد عن</p>	154

عائشة شيء مرسل و قال العقيلي : ليس لهذا الحديث أصل من حديث يحيى و لا غيره .
و قال ابن حبان : إن كان حفظ سعيد بن محمد إسناد هذا الخبر فهو غريب غريب .
قلت : و سعيد هذا قال ابن معين : ليس بشيء ,
و قال ابن سعد و غيره : ضعيف ,
و قال النسائي : ليس بثقة , و قال الدارقطني : متروك .

و قد اضطرب في رواية هذا الحديث فمرة رواه كما سبق , و مرة قال : عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبيه عن عائشة مرفوعا به , أخرجه الطبراني في " الأوسط " (1 / 132 / 1 - بترقيمي) و قال : لم يروه بهذا الإسناد إلا سعيد , و كذلك رواه الضياء في " المنتقى من مسموعاته بمرور " (2 / 127) إلا أنه لم يقل : عن أبيه , و الحديث أورده ابن الجوزي من هذه الطريق و غيرها في " الموضوعات " (2 / 180) و قال : لا يصح , ثم بين عللها .

و تعقبه السيوطي في " اللآليء " (2 / 92 - 93) بطرق أخرى ذكرها , و كلها ضعيفة , عند تدقيق النظر فيها , و قد فاته أن الحافظ أبا حاتم قال في حديث الوراق هذا : هذا حديث منكر , و كذا قال أحمد كما في ترجمة سعيد من " التهذيب " و قال أبو حاتم في طريق أخرى للحديث عن عائشة : هذا حديث باطل , و سعيد بن مسلمة ضعيف الحديث أخاف أن يكون أدخل له , انظر " العلل " لابن أبي حاتم (2 / 283 - 284) .

" ربيع أمتي العنب و البطيخ " .

155

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 287) :

<p>\$ موضوع . أخرجه الديلمي في " مسنده " (2 / 176 - 177) , و ابن الجوزي في " الموضوعات " من طريق محمد بن أحمد بن مهدي : حدثنا محمد بن الضوء بن الدلهمس حدثنا عطاء بن خالد عن نافع عن # ابن عمر # , و قال ابن الجوزي : موضوع , محمد بن الضوء كذاب مجاهر بالفسق , و أقره السيوطي في " اللآلئ " (2 / 210) ! ثم ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (2 / 317) . قلت : و محمد بن أحمد بن مهدي ضعيف جدا , كما قال الدارقطني . و الحديث أورده ابن القيم في " الموضوعات " فقال في " المنار " (ص 21) : و مما يعرف به كون الحديث موضوعا سماجة الحديث و كونه مما يسخر منه . ثم ذكر أحاديث هذا منها , و أقره الشيخ القاري في " موضوعاته " (ص 107 - 108) و سيأتي في آخر الحديث (167) عن السخاوي أن أحاديث فضل البطيخ كلها باطلة و لذلك فقد شان به السيوطي كتابه " الجامع الصغير " فأورده فيه من رواية أبي عبد الرحمن السلمى في " كتاب الأطعمة " و أبي عمر النوقاني في " كتاب البطيخ " و الديلمي في " مسند الفردوس " عن ابن عمر .</p>	
<p>" احترسوا من الناس بسوء الظن " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 288) : \$ ضعيف جدا . أخرجه الطبراني في " الأوسط " (1 / 36 / 1 / 592) و ابن عدي (6 / 2398) من طريق بقية عن معاوية بن يحيى عن سليمان بن سليم عن # أنس # مرفوعا , و قال الطبراني : تفرد به بقية , قال الهيثمي في "</p>	156

المجمع " (8 / 89) : بقية بن الوليد مدلس , و بقية رجاله ثقات .
كذا قال : و معاوية بن يحيى ضعيف جدا و لم يوثقه أحد و قد ذكرت بعض أقوال الأئمة في تضعيفه عند الحديث (رقم 136) و قد ساق له الذهبي أحاديث مما أنكر عليه هذا أحدها , و قد نقل المناوي في " الفيض " أن الحافظ ابن حجر قال في " الفتح " : خرج الطبراني في " الأوسط " من طريق أنس و هو من رواية بقية بالعننة عن معاوية بن يحيى و هو ضعيف , فله علتان , و صح من قول مطرف أخرجه مسدد .
قلت : و كذا أخرجه ابن عساكر (16 / 291 / 2) عن مطرف .
و روي من قول عمر و غيره , فأخرج أبو عمرو الداني في " السنن الواردة في الفتن " (ق 12 / 1 - 2) عن عيسى بن إبراهيم عن الضحاك بن يسار عن أبي عثمان النهدي قال : قال عمر بن الخطاب : " ليأتين على الناس زمان يكون صالحو الحي فيهم في أنفسهم إن غضبوا غضبوا لأنفسهم , و إن رضوا رضوا لأنفسهم , لا يغضبون لله عز وجل و لا يرضون لله عز وجل , فإذا كان ذلك الزمان فاحترسوا " , الحديث , لكن عيسى بن إبراهيم هذا و هو الهاشمي ضعيف جدا , و روى أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 202) من طريق آخر عن عمر قال : " إن الحزم أن تسيء الظن بالناس " , و سنده ضعيف أيضا .
و رواه ابن سعد (2 / 177) من قول الحسن البصري و سنده صحيح .
ثم إن الحديث منكر عندي لمخالفته للأحاديث الكثيرة التي يأمر النبي صلى الله عليه وسلم فيها المسلمين بأن لا يسيئوا الظن بإخوانهم , منها قوله صلى الله عليه وسلم : " إياكم و الظن فإن الظن أكذب

<p>الحديث ... " رواه البخاري (10 / 395 - 398) و غيره , و هو مخرج في " غاية المرام " (417) . ثم إنه لا يمكن التعامل مع الناس على أساس سوء الظن بهم , فكيف يعقل أن يأمر صلى الله عليه وسلم أمته أن يتعاملوا على هذا الأساس الباطل !</p>	
<p>157 " الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة , و التودد إلى الناس نصف العقل , و حسن السؤال نصف العلم " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 290) : \$ ضعيف . عزاه السيوطي في " الجامع " للطبراني في " مكارم الأخلاق " و البيهقي في " الشعب " عن # ابن عمر # , و سكت عليه الشارح المناوي و هو ضعيف فقد قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 284) : سألت أبي عن حديث رواه عن هشام بن عمار عن المخيس بن تميم عن حفص بن عمر عن إبراهيم بن عبد الله بن الزبير عن نافع عن ابن عمر فذكره , قال أبي : هذا حديث باطل , و مخيس و حفص مجهولان . قلت : و كذا قال الذهبي في ترجمة مخيس و قال : روى عنه هشام بن عمار خيرا منكرا ثم ساق هذا الحديث , و أقره الحافظ في " اللسان " . و من هذا الوجه أخرجه القضاعي في " مسند الشهاب " (1 / 55 / 33) .</p>	
<p>158 " اغتسلوا يوم الجمعة و لو كأسا بدينار " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 290) : \$ موضوع .</p>	

أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 104)
(من رواية الأزدي بسنده إلى ابن
حبان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن الحسن عن
أبي هريرة # مرفوعا , و قال ابن
الجوزي : ابن حبان هو إبراهيم بن البحري
ساقط لا يحتج به .
قلت : هو إبراهيم بن البراء و قد سبق له حديث
موضوع (رقم 114) .
هذا و قد تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (2 /
26) فقال : قلت : له طريق آخر
أخرجه ابن عدي : حدثنا إبراهيم بن مرزوق حدثنا
حفص بن عمر أبو إسماعيل الديلمي
.... عن # أنس # مرفوعا به .
قلت : و هذا تعقب فاشل فإن حفص بن عمر هذا
كذاب كما قال أبو حاتم فيما نقله
الذهبي في " الميزان " ثم ساق له أحاديث هذا
أحدها و لهذا قال ابن عراق (248 /
2) فلا يصلح شاهدا , و من الغرائب أن
السيوطي أورد الحديث في " الجامع " من
رواية ابن عدي هذه , و من رواية ابن أبي شيبة
عن أبي هريرة موقوفا , قال
المنائوي : و هو شاهد للأول يعني المرفوع , و به
رد المصنف على ابن الجوزي جعله
الحديث موضوعا .
قلت : و هذا رد واه فإن الحديث إذا ثبت وضعه
مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه
وسلم فلا يفيد أنه يرد موقوفا على بعض
الصحابة إلا أن يكون من الأحاديث التي لا
تقال بالاجتهاد و الرأي فحينئذ يكون لها حكم
المرفوع و ليس منها هذا الحديث كما
لا يخفى , هذا و قد سقط من النسخة المطبوعة
من " اللآلئ " إسناد حديث ابن
أبي شيبة عن أبي هريرة فلم تتمكن من النظر
في صحته و لو أنه موقوف , ثم وقفت
على إسناده فقال ابن أبي شيبة في " المصنف "
(11 / 20 / 2) : أنبأنا وكيع عن
ثور عن زياد النميري عن أبي هريرة قال :

<p>لأغتسلن يوم الجمعة و لو كأسا بدينار . و هذا سند ضعيف , زياد هو ابن عبد الله و هو ضعيف كما في " التقريب " , ثم ساق السيوطي موقوفا آخر على كعب , و سنده ضعيف أيضا , و بالجملة فالحديث موضوع مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم , ضعيف موقوفا , و الله سبحانه و تعالى أعلم . و يغني عنه الأحاديث الصحيحة في الأمر بالغسل يوم الجمعة كقوله صلى الله عليه وسلم : " غسل الجمعة واجب على كل محتلم " , رواه الشيخان و غيرهما و هو مخرج في " الإرواء " (رقم 143) , و قد تساهل أكثر الناس بهذا الواجب يوم الجمعة فقل من يغتسل منهم لهذا اليوم , و من اغتسل فيه فإنما هو للنظافة , لا لأنه من حق الجمعة , فالله المستعان .</p>	
<p>" إن الله عز وجل و ملائكته يصلون على أصحاب العمائم يوم الجمعة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 292) : \$ موضوع . رواه الطبراني في " الكبير " , و من طريقه أبو نعيم في " الحلية " (5 / 189 - 190) من طريق العلاء بن عمرو الحنفي حدثنا أيوب بن مدرك عن مكحول عن # أبي الدرداء # مرفوعا . أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 105) (من هذا الوجه و قال : لا أصل له تفرد به أيوب , قال الأزدي : هو من وضعه كذبه يحيى و تركه الدارقطني , و تعقبه السيوطي بقوله (2 / 27) : اقتصر على تضعيفه الحافظان : العراقي في " تخریج الإحياء " و ابن حجر في " تخریج الرافعي " , والله أعلم .</p>	159

قلت : و تقليدا منه لهما , و هو مجتهد عصره ! ,
أورده في " الجامع الصغير " !
و قد تعقبه الشارح بقوله بعد أن ذكر قول ابن
الجوزي السابق : و لم يتعقبه
المؤلف بشيء سوى أنه اقتصر على تضعيفه
العراقي و ابن حجر , و لم يزد على ذلك ,
و أنت خبير بما في هذا التعقب من التعصب .
قلت : و قال الهيثمي في " المجمع " (2 /
176) بعد أن عزاه للطبراني : و فيه
أيوب بن مدرك قال ابن معين : إنه كذاب , و نقل
هذا عنه الذهبي في " الميزان "
ثم ساق له هذا الحديث و في " اللسان " : و قال
العقيلي : يحدث بمناكير لا يتابع
عليها , و قال في حديث العمائم : لا يتابع عليه .
قلت : و الراوي عنه العلاء بن عمرو الحنفي متهم
أيضا و من أحاديثه الآتي عقب
هذا بإذن الله .
ثم رأيت العقيلي قد أخرجه في " الضعفاء " (ص
42) من طريق يوسف بن عدي قال :
حدثنا أيوب بن مدرك به , و يوسف هذا ثقة من
رجال البخاري , فبرئت ذمة العلاء بن
عمرو منه و انحصرت التهمة في شيخه أيوب بن
مدرك , و أخرجه ابن عدي (1 / 18)
من طريق ثالث عنه , و قال : و هذا الحديث منكر

" أحبوا العرب لثلاث : لأنني عربي , و القرآن
عربي , و كلام أهل الجنة عربي " .

160

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
293) :

\$ موضوع .
أخرجه الحاكم في " المستدرک " (4 / 87) و
في " معرفة علوم الحديث " (ص 161 -
162) و العقيلي في " الضعفاء " (327) و
الطبراني في " الكبير " (3 / 122 /
1) و " الأوسط " , و تمام في " الفوائد " (22 /

1 (و من طريقه الضياء المقدسي في " صفة الجنة " (1 / 79 / 3) و البيهقي في " شعب الأيمان " والواحي في " تفسيره " (1 / 81) وابن عساكر (1 / 230 / 6 و 1 / 34 / 7) وكذا أبو بكر الأنباري في " إيضاح الوقف و الابتداء " (ق 6 / 1 نسخة الإسكندرية) كلهم من طريق العلاء بن عمرو الحنفي حدثنا يحيى بن يزيد الأشعري أنبأنا ابن جريج عن عطاء عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد موضوع , و له ثلاث علل : الأولى : العلاء بن عمرو , قال الذهبي في " الميزان " : متروك , و قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به بحال , ثم ساق له هذا الحديث من طريق العقيلي ثم قال : هذا موضوع , قال أبو حاتم : هذا كذب , ثم ساق له حديثا آخر ثم قال : و هو كذب , و قال في " اللسان " : و قال الأزدي : لا يكتب حديثه , و ذكره ابن حبان في " الثقات " و قال : ربما خالف , و قال النسائي : ضعيف , و قال صالح جزرة : لا بأس به , و قال أبو حاتم : كتبت عنه و ما رأيت إلا خيرا . قلت : لعل قول أبي حاتم هذا و هو في " الجرح و التعديل " (3 / 1 / 359) قبل أن يطلع على روايته للأحاديث المكذوبة , و إلا فتوثيقه لا يتفق في شيء مع تكذيبه لحديثه كما نقله الذهبي عنه , و هو في كتاب " العلل " لابنه قال : (2 / 375 - 376) قال : سألت أبي عن حديث رواه العلاء بن عمرو الحنفي (قلت : فذكره قال) : فسمعت أبي يقول : هذا حديث كذب . لكن قد يقال : ما دام أن الحديث له علل كثيرة فجائز أن تكون العلة عند أبي حاتم في غير العلاء هذا , والله أعلم . و قال في ترجمته من " اللسان " : و قال

العقيلي بعد تخريجه : منكر ضعيف المتن
لا أصل له و أقره الحافظ .
قلت : و ليس في نسختنا من العقيلي قوله :
ضعيف المتن , والله أعلم .
و توثيق ابن حبان إياه مع قوله فيما نقله الذهبي
عنه لا يجوز الاحتجاج به بحال
فيه تناقض ظاهر , فلعل التوثيق كان قبل
الاطلاع على حقيقة أمره , والله أعلم .
و قد يؤيده قول الهيثمي في " المجمع " (10 /
52) بعد أن عزاه للطبراني :
و فيه العلاء بن عمرو الحنفي و هو مجمع على
ضعفه .
الثانية : يحيى بن يزيد كذا وقع في هذه الرواية :
يزيد , قال الذهبي : (و هو
تصحيح , وإنما هو : بريد) .
قلت : و كذلك وقع في " الضعفاء " للعقيلي و "
المعرفة " للحاكم و هكذا أورده
ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (4 / 12 /
131) و روى عن ابن معين أنه
قال : ضعيف , و عن ابن نمير قال : ما يسوى
تمره ؟ و عن أبي زرعة : منكر الحديث
و عن أبيه قال : ضعيف الحديث ليس بالمتروك
يكتب حديثه قال في " اللسان " :
و ذكره الساجي و العقيلي و ابن الجارود في
الضعفاء , و قد تابعه عند الحاكم
محمد بن الفضل و هو متهم كما سبق في الحديث
(26) ثم قال الحاكم : حديث يحيى
ابن يزيد عن ابن جريح صحيح , فتعقبه الذهبي
بقوله : بل يحيى ضعفه أحمد و غيره ,
و العلاء بن عمرو الحنفي ليس بعمدة , و أما
محمد بن الفضل فمتهم و أظن الحديث
موضوعا , و كذلك تعقبه الحافظ العراقي في "
محجة القرب إلى محبة العرب " (5 /
1) فقال : قلت : و ليس كما قال , بل هو ضعيف
لأن يحيى بن يزيد بن أبي بردة
ضعيف عندهم , و كذلك راويه عنه : العلاء بن
عمرو الحنفي .

الثالثة : عن عنة ابن جريح فإنه كان مدلسا , قال أحمد : بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريح أحاديث موضوعة , كان ابن جريح لا يبالي من أين يأخذها : يعني قوله : أخبرت و حدثت عن فلان كذا في " الميزان " .
و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 41) من طريق العقيلي , ثم قال : قال العقيلي : منكر لا أصل له , قال ابن الجوزي : يحيى يروي المقلوبات .
قال السيوطي في " اللآلئ " (1 / 442) : قلت : إنما أورده العقيلي في ترجمة العلاء بن عمرو على أنه من مناكيره , و كذا فعل صاحب " الميزان " ثم ذكر توثيق ابن حبان و صالح جزرة للعلاء متغافلا عن قاعدة (الجرح مقدم على التعديل) و عن قول ابن حبان الآخر فيه : لا يحل الاحتجاج به بحال , و عن قول الحافظ العراقي : ضعيف عندهم , كما تقدم , ثم ذكر تصحيح الحاكم له و ما تعقبه الذهبي به , ثم تعقبه السيوطي بقوله : و له شاهد .
قلت : و لكنه منكر باعتراف السيوطي نفسه فلم يصنع شيئا ! و هو الآتي بعده .
و الحديث أورده شيخ الإسلام ابن تيمية في " اقتضاء الصراط المستقيم " (ص 76 طبعة الخانجي) من طريق العقيلي و أنه قال : لا أصل له و أن ابن الجوزي ذكره في " الموضوعات " و أقرهما على ذلك , إلا أنه نقل قبل ذلك عن الحافظ السلفي : هذا حديث حسن , قال شيخ الإسلام : فما أدري أراد (حسن إسناده) على طريقة المحدثين أو (حسن متنه) على الاصطلاح العام .
قلت : و غالب الظن أنه أراد الثاني و به جزم في " الفيض " لكنه عزاه لابن تيمية مع أن كلامه كما رأيت لا يدل على جزمه بذلك , و على كل حال فإني أستبعد جدا أن يستحسن السلفي إسناده هذا الحديث مع أن

<p>أحسن أحواله أن يكون ضعيفا جدا , و قد حكم بوضعه غير واحد من الأئمة الذين سبقوه مثل أبي حاتم و العقبلي دون أن يخالفهم في ذلك أحد ممن يوثق بعلمه . و الشاهد الذي أشار إليه السيوطي فيما سبق هو :</p>	
<p>" أنا عربي , و القرآن عربي , و لسان أهل الجنة عربي " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 298) : \$ موضوع . أخرجه الطبراني في " الأوسط " (2 / 285 / 1 / 9301) قال حدثنا مسعدة بن سعد حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا عبد العزيز بن عمران حدثنا شبيل بن العلاء عن أبيه عن جده عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال : لم يروه عن شبيل إلا عبد العزيز ابن عمران . و قد ساقه السيوطي في " اللآليء " (1 / 442) شاهدا للحديث الذي قبله ثم عقبه بقوله : قال الذهبي في " المغني " : شبيل بن العلاء بن عبد الرحمن , قال ابن عدي : له مناكير . قلت : و أعله الهيثمي في " المجمع " (10 / 52 - 53) بالراوي عنه فقال : و فيه عبد العزيز بن عمران و هو متروك . قلت : و قال ابن معين فيه : ليس بثقة , فالحمل في هذا الحديث عليه أولى , و لهذا قال الحافظ العراقي في " المحجة " (56 / 1) : لكن عبد العزيز بن عمران الزهري متروك قاله النسائي و غيره , و قال البخاري : لا يكتب حديثه , و على هذا فلا يصح هذا الحديث و أقره ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (209) . و مما يدل على بطلان نسبة هذا الحديث إليه</p>	161

صلى الله عليه وسلم أن فيه افتخاره
صلى الله عليه وسلم بعرويته و هذا شيء غريب
في الشرع الإسلامي لا يلتئم مع قوله
تعالى : * (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) * و قوله
صلى الله عليه وسلم : " لا فضل
لعربي على عجمي ... إلا بالتقوى " رواه أحمد (411 / 5)
بمسند صحيح كما قال ابن
تيمية في " الاقتضاء " (ص 69) و لا مع نهيه
صلى الله عليه وسلم عن الافتخار
بالآباء و هو قوله صلى الله عليه وسلم : " إن الله
عز وجل أذهب عنكم عيبة
الجاهلية و فخرها بالآباء , الناس بنو آدم , و آدم
من تراب , مؤمن تقي و فاجر
شقي , لينتهين أقوام يفتخرون برجال إنما هم
فحم من فحم جهنم , أو ليكونن أهون
على الله من الجعلان التي تدفع النتن بأفواها " .
رواه أبو داود و الترمذي و حسنه و صححه ابن
تيمية (ص 35 , 69) و هو مخرج في
" غاية المرام " (312) .
فإذا كانت هذه توجهاته صلى الله عليه وسلم
لأمته فكيف يعقل أن يخالفهم إلى ما
نهاهم عنه ؟ !
و من أحاديث ابن عمران هذه التي تدل على حاله
! الحديث الآتي و هو :

" لما تجلى الله للجبل - يعني جبل الطور - طارت
لعظمته ستة جبال فوقعت ثلاثة في
المدينة , و ثلاثة بمكة , بالمدينة أحد و ورقان و
رضوى , و وقع بمكة حراء
و ثبير و ثور " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
300) :

\$ موضوع .
رواه المحاملي في " الأمالي " (1 / 172 / 1) ,
و من طريقه الخطيب في
" التاريخ " (10 / 440 - 441) و ابن الأعرابي

<p>في " معجمه " (166 / 2) و ابن أبي حاتم في " تفسيره " من طريق عبد العزيز بن عمران عن معاوية بن عبد الله عن الجلد بن أيوب عن معاوية بن قررة عن # أنس # مرفوعا , و قال الحافظ ابن كثير في " تفسيره " (2 / 245) : وهذا حديث غريب بل منكر .</p> <p>قلت : و لم يبين علته , و هي من عبد العزيز بن عمران فإنه غير ثقة كما تقدم في الحديث الذي قبله , و في ترجمته ساق له الذهبي هذا الحديث و الجلد بن أيوب قال الدارقطني : متروك .</p> <p>ثم وجدت الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 120) من طريق الخطيب و قال : قال ابن حبان : موضوع , و عبد العزيز متروك يروي المناكير عن المشاهير , و تعقبه السيوطي (1 / 24) بما لا يجدي , كما هي عاداته .</p>	
<p>" إذا ذلت العرب ذل الإسلام " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 301) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 340) , و كذا أبو يعلى في " مسنده "</p> <p>(3 / 402 / 1881) عن منصور بن أبي مزاحم حدثنا محمد بن الخطاب البصري عن علي ابن زيد عن محمد بن المنكدر عن # جابر # مرفوعا , و ذكره ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 376) فقال : سألت أبي عن حديث رواه منصور بن أبي مزاحم فذكره قال : فسمعت أبي يقول : هذا حديث باطل ليس له أصل .</p> <p>قلت : و له علتان :</p> <p>الأولى : محمد بن الخطاب فإنه مجهول الحال , قال ابن أبي حاتم في " الجرح " (3</p>	163

(2 / 246) : سألت أبي عنه ؟ فقال : لا أعرفه ,
وفي " الميزان " , وقال
الأزدي : منكر الحديث , ثم ساق له هذا الحديث ,
يشير بذلك إلى أنه منكر ,
وأقره الحافظ في " اللسان " وزاد عليه أن ابن
الخطاب هذا ذكره ابن حبان في
" الثقات " (9 / 139) .
قلت : و توثيق ابن حبان لا يعتمد عليه كما سبق
التنبه عليه مرارا وبخاصة إذا
خولف ! .
الأخرى : علي بن زيد و هو ابن جدعان ضعيف و
قد مضى .
و أما قول الهيثمي في " المجمع " (10 / 53) :
رواه أبو يعلى , و فيه محمد بن
الخطاب البصري ضعفه الأزدي و غيره , و وثقه
ابن حبان , و بقية رجاله رجال
الصحيح .
فهذا من أوهامه رحمه الله لأن ابن جدعان ليس
من رجال الصحيح , ثم هو ضعيف كما
تقدم , و منه تعلم خطأ قول المناوي في " فيض
القدير " : قال العراقي في
" القرب " : صحيح , ثم نقل ما ذكرت عن
الهيثمي أنفا ثم قال : و رمز المصنف
لضعفه باطل ... يعني أنه صحيح , ثم ناقض
نفسه بنفسه في شرحه الآخر " التيسير "
فقال : قال العراقي : صحيح و فيه ما فيه ! و
اغتر بذلك السيد رشيد رضا فقال في
مجلة " المنار " (17 / 920) : رواه أبو يعلى
بسند صحيح .
ثم رأيت الحافظ العراقي يقول في " محجة
القرب في فضل العرب " (5 / 2 - 5 / 1)
بعد أن ساق الحديث من طريق أبي يعلى عن
منصور به : و محمد بن الخطاب بن جبير بن
حية تقدم الكلام عليه في الباب الذي قبله , و
علي بن زيد بن جدعان مختلف فيه ,
و قد أخرج له مسلم في المتابعات و الشواهد , و
ذكر في الباب المشار إليه أن

محمد بن الخطاب زالت جهالة عينه برواية جماعة عنه ذكرهم , و لا يخفى أن زوال جهالة العين لا يلزم منه زوال جهالة الحال , و على هذا فكلام الحافظ المذكور يدل على أن الحديث ضعيف عنده للعتين اللتين ذكرهما , فهذا التحقيق الذي ذكرته أنا يجعلني أشك في التصحيح الذي نقله المناوي عن العراقي , و الحق أنه ضعيف كما رمز له السيوطي , و لولا أن في معناه ما يدل على بطلانه لاقتصرنا على تضعيفه , ذلك لأن الإسلام لا يرتبط عزه بالعرب فقط بل قد يعزه الله بغيرهم من المؤمنين كما وقع ذلك زمن الدولة العثمانية لا سيما في أوائل أمرها فقد أعز الله بهم الإسلام حتى امتد سلطانه إلى أواسط أوروبا , ثم لما أخذوا يحيدون عن الشريعة إلى القوانين الأوربية (يستبدلون الأدنى بالذي هو خير) تقلص سلطانهم عن تلك البلاد و غيرها حتى لقد زال عن بلادهم ! فلم يبق فيها من المظاهر التي تدل على إسلامهم إلا الشيء اليسير ! فذل بذلك المسلمون جميعا بعد عزهم و دخل الكفار بلادهم و استذلوهم إلا قليلا منها , و هذه و إن سلمت من استعمارهم إياها ظاهرا فهي تستعمرها بالخفاء تحت ستار المشاريع الكثيرة كالاقتصاد و نحوه ! فثبت أن الإسلام يعز و يذل بعز أهله و ذله سواء كانوا عربا أو عجماء , " و لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى " , فاللهم أعز المسلمين و ألهمهم الرجوع إلى كتابك و سنة نبيك حتى تعز بهم الإسلام .

بيد أن ذلك لا ينافي أن يكون جنس العرب أفضل من جنس سائر الأمم , بل هذا هو الذي أومن به و أعتقده و أدين الله به - و إن كنت ألبانيا فإني مسلم و لله الحمد - ذلك لأن ما ذكرته من أفضلية جنس العرب هو الذي عليه أهل السنة

والجماعة , و يدل عليه مجموعة من الأحاديث الواردة في هذا الباب منها قوله صلى الله عليه وسلم : " إن الله اصطفى من ولد إبراهيم و اصطفى من ولد إسماعيل بني كنانة , و اصطفى من بني كنانة قريشا , و اصطفى من قريش بني هاشم و اصطفاني من بني هاشم " .
رواه أحمد (4 / 107) و الترمذي (4 / 392) و صححه و أصله في " صحيح مسلم " (7 / 48) و كذا البخاري في " التاريخ الصغير " (ص 6) من حديث واثلة بن الأسقع , و له شاهد عن العباس بن عبد المطلب , عند الترمذي و صححه , و أحمد , و آخر عن ابن عمر عند الحاكم (4 / 86) و صححه .
و لكن هذا ينبغي ألا يحمل العربي على الافتخار بجنسه , لأنه من أمور الجاهلية التي أبطلها نبينا محمد العربي صلى الله عليه وسلم على ما سبق بيانه , كما ينبغي أن لا نجهل السبب الذي به استحق العرب الأفضلية , و هو ما اقتصوا به في عقولهم و ألسنتهم و أخلاقهم و أعمالهم , الأمر الذي أهلهم لأن يكونوا حملة الدعوة الإسلامية إلى الأمم الأخرى , فإنه إذا عرف العربي هذا و حافظ عليه أمكنه أن يكون مثل سلفه عضوا صالحا في حمل الدعوة الإسلامية , أما إذا هو تجرد من ذلك فليس له من الفضل شيء , بل الأعجمي الذي تخلق بالأخلاق الإسلامية هو خير منه دون شك و لا ريب , إذ الفضل الحقيقي إنما هو اتباع ما بعث به محمد صلى الله عليه وسلم من الإيمان و العلم , فكل من كان فيه أمكن , كان أفضل , و الفضل إنما هو بالأسماء المحددة في الكتاب و السنة مثل الإسلام و الإيمان و البر و التقوى و العلم , و العمل الصالح و الإحسان و نحو ذلك , لا بمجرد كون الإنسان عربيا أو

أعجميا , كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله , و إلى هذا أشار صلى الله عليه وسلم بقوله : " من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه " رواه مسلم , و لهذا قال الشاعر العربي :
لسنا و إن أحسابنا كرمت يوما على
الأحساب نتكل
نبني كما كانت أوائلنا تبني و نفعل مثل
ما فعلوا
و جملة القول : إن فضل العرب إنما هو لمزايا تحققت فيهم فإذا ذهبت بسبب إهمالهم لإسلامهم ذهب فضلهم , و من أخذ بها من الأعاجم كان خيرا منهم , " لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى " , و من هنا يظهر ضلال من يدعو إلى العروبة و هو لا يتصف بشيء من خصائصها المفضلة , بل هو أوربي قلبا و قالبا !

" المدبر لا يباع و لا يوهب , و هو حر من الثلث " .

164

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 305) :

\$ موضوع .
أخرجه الدارقطني (ص 384) و البيهقي (10 / 314) عن عبدة بن حسان عن أيوب عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا , و قال الدارقطني : لم يسنده غير عبدة بن حسان و هو ضعيف , و إنما هو عن ابن عمر موقوف من قوله .

قلت : و عبدة هذا بالفتح , قال أبو حاتم : منكر الحديث , و قال ابن حبان (2 / 189) : يروي الموضوعات عن الثقات . قلت : و هذا منها بلا شك فقد صح أنه صلى الله عليه وسلم باع المدبر , فقال جابر رضي الله عنه : إن رجلا من الأنصار أعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره , فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم , فقال :

من يشتريه مني ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمان مئة درهم ، فدفع إليه ، رواه البخاري (5 / 25) و مسلم (5 / 97) و غيرهما ، و هو مخرج في " الإرواء " (1288) ، و الحديث روى منه ابن ماجه (2 / 104) و العقبلي (297) و الدارقطني و البيهقي من طريق علي بن ظبيان عن عبيد الله نافع عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ : " المدبر من الثلث " ، و قال ابن ماجه : سمعت ابن أبي شيبة يقول : هذا خطأ ، قال ابن ماجه : ليس له أصل . قلت : يعني مرفوعاً و قال العقبلي : لا يعرف إلا به ، يعني علي بن ظبيان ، قال ابن معين : ليس بشيء ، و قال البخاري : منكر الحديث ، و قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 432) : سئل أبو زرعة عن حديث رواه علي بن ظبيان عن عبيد الله قلت : فذكره ، فقال أبو زرعة : هذا حديث باطل و امتنع من قراءته ، ثم أشار ابن أبي حاتم إلى أنه من قول ابن عمر موقوفاً عليه و لهذا قال ابن الملقن في " الخلاصة " (1 / 179) : و أطبق الحفاظ على أن الصحيح رواية الوقف . و رواه أبو داود في " المراسيل " (351) عن أبي قلابة مرسلًا ، و مع إرساله فيه عمر بن هشام القبطي ، مجهول . و منه يتبين خطأ السيوطي في إيراد الحديث في " الجامع " بلفظيه ! .

" كلوا التين ، فلو قلت : إن فاكهة نزلت من الجنة بلا عجم لقلت : هي التين ، و إنه يذهب بالبواسير ، و ينفع من النقرس " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 306) :

\$ ضعيف .
ذكره السيوطي في " الجامع " برواية ابن السني

و أبي نعيم و الديلمي في " مسند الفردوس " (6 / 47) بدون سند عن # أبي ذر # , و قال شارحه المناوي : رووه كلهم من حديث يحيى بن أبي كثير عن الثقة عن أبي ذر . قلت : فالإسناد ضعيف لجهالة هذا الذي قيل فيه الثقة ! فإن هذا التوثيق غير مقبول عند علماء الحديث حتى و لو كان الموثق إماما جليلا كالشافعي و أحمد حتى يتبين اسم الموثق , فينظر هل هو ثقة اتفقا أم فيه خلاف , و على الثاني ينظر ما هو الراجح أتوثيقه أم تضعيفه ? و هذا من دقيق نظر المحدثين رضي الله عنهم و شدة تحريمهم في رواية الحديث عنه صلى الله عليه وسلم , و لهذا قال العلامة ابن القيم في " زاد المعاد " (3 / 214) بعد أن ذكر الحديث : و في ثبوته نظر . قلت : و يغلب على الظن أن هذا الحديث موضوع فإنه ليس عليه نور النبوة , و قد قال الشيخ العجلوني في " الكشف " (1 / 423) : جميع ما ورد في الفاكهة من الأحاديث موضوع , كأنه يعني في فضلها , ثم رأيت الحافظ ابن حجر عزاه في " تخرج أحاديث الكشاف " (4 / 186) لأبي نعيم في الطب و الثعلبي من حديث أبي ذر و قال : و في إسناده من لا يعرف .

" إن أهل البيت ليقل طعمهم فتستنير بيوتهم " .

166

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 307) :

\$ موضوع .
رواه ابن أبي الدنيا في " كتاب الجوع " (5 / 1)
و العقيلي في " الضعفاء "
(222) و عنه ابن الجوزي في " الموضوعات " (35 / 3)
و ابن عدي (1 / 89)
و الطبراني في " الأوسط " (2 / 15 / 5298)

من طريق عبد الله بن المطلب العجلي
عن الحسن بن ذكوان عن يحيى بن أبي كثير عن
أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا ,
و قال الطبراني : لم يروه عن الحسن إلا عبد الله
بن المطلب .
قلت : أورده الذهبي في " الضعفاء " و قال : لا
يعرف .
و قال ابن الجوزي : لا يصح , قال العقيلي : عبد
الله بن المطلب مجهول , و حديثه
منكر غير محفوظ , و قال أحمد : الحسن بن
ذكوان أحاديثه أباطيل , و أقره السيوطي
في " اللآلئ " (2 / 253) و مع هذا فقد أورده
في " الجامع الصغير " من رواية
الطبراني في " الأوسط " عن أبي هريرة , و
الطريق هو هو ! كما رأيت .
و الحديث ذكره ابن أبي حاتم في " العلل " (2 /
5) من هذا الوجه و قال : سألت
أبي عنه ؟ قال : هذا حديث كذب , و عبد الله بن
المطلب مجهول , و قال الذهبي في
" الميزان " : إنه خبر منكر , و أقره الحافظ في
" اللسان " .

" البطيخ قبل الطعام يغسل البطن غسلا , و
يذهب بالداء أصلا " .

167

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
308) :

\$ موضوع .
أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (2 /
282 و 10 / 287 - المصورة) ,
و الذهبي في ترجمة أحمد بن يعقوب بن عبد
الجبار الجرجاني حدثنا الفضل بن صالح
ابن عبيد حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب عن
الزهري حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن
عن أبيه عن # بعض عمات النبي صلى الله عليه
وسلم # مرفوعا , و فيه قصة للزهري
مع عبد الملك , و قال ابن عساكر : شاذ لا يصح ,

<p>و قال المناوي عقبه في " التيسير " : بل لا يصح أصلا و بينه في " الفيض " , فقال فيه مع شذوذه أحمد بن يعقوب بن عبد الجبار الجرجاني , قال البيهقي : روى أحاديث موضوعة لا أستحل رواية شيء منها و منها هذا الخبر , و قال الحاكم : أحمد هذا يضع الحديث كاشفته و فضحته .</p> <p>قلت : و هذا نقله عن " الميزان " ! و وافقه الحافظ في " اللسان " بل إن السيوطي نفسه قد أورد هذا الحديث في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 136 / 645 - بترقيمي) و أعله بما تقدم عن ابن عساكر و الذهبي (ص 136) و وافقه ابن عراق (1 / 331) و مع ذلك شان به " الجامع الصغير " !</p> <p>فائدة : قال الحافظ السخاوي في " المقاصد " و تبعه جماعة : صنف أبو عمر النوقاني في فضائل البطيخ جزءا , و أحاديثه باطلة .</p> <p>و قد ساق بعضها السيوطي في " الذيل " و لوائح الوضع عليها ظاهرة جدا .</p>	
<p>" بركة الطعام الوضوء قبله و بعده " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 309) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه الطيالسي في " مسنده " (655) : حدثنا قيس عن أبي هاشم عن زاذان عن # سلمان # قال : في التوراة أن بركة الطعام الوضوء قبله , فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .</p> <p>و أخرجه أبو داود (3761) و الترمذي (1 / 329) و عنه البغوي في " شرح السنة " (3 / 187 / 1) و الحاكم (4 / 106 - 107) و أحمد (5 / 441) من طرق</p>	168

عن قيس بن الربيع به , و قال أبو داود : و هو
ضعيف , و قال الترمذي : لا نعرف
هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع , و
قيس يضعف في الحديث .
و قال الحاكم : تفرد به قيس بن الربيع عن أبي
هاشم , و انفرداه على علو محله
أكثر من أن يمكن تركه في هذا الكتاب , و تعقبه
الذهبي بقوله : قلت : مع ضعف قيس
فيه إرسال .
قلت : و لم يتبين لي الإرسال الذي أشار إليه ,
فإن قيساً قد صرح بالتحديث عن
أبي هاشم , و هذا من الرواة عن زاذان , و قيل
لابن معين : ما تقول في زاذان ؟
روى عن سلمان ؟ قال : نعم روى عن سلمان و
غيره , و هو ثبت في سلمان .
فعله الحديث قيس هذا و به أعله كل من ذكرنا و
غيرهم , ففي " تهذيب السنن " لابن
القيم (5 / 297 / 298) أن مهنا سأل الإمام
أحمد عن هذا الحديث فقال : هو منكر
ما حدث به إلا قيس بن الربيع .
و الحديث أورده ابن أبي حاتم في " العلل " (2 /
10) فقال : سألت أبي عنه ؟
فقال : هذا حديث منكر , لو كان هذا الحديث
صحيحاً , كان حديثاً و يشبه هذا الحديث
أحاديث أبي خالد الواسطي عمرو بن خالد , عنده
من هذا النحو أحاديث موضوعة عن
أبي هاشم .
قلت : و عمرو بن خالد هذا كذاب فإن كان الحديث
حديثه فهو موضوع , والله أعلم .
و أما قول المنذري في " الترغيب " (3 / 129)
بعد أن ساق كلام الترمذي في قيس
ابن الربيع : قيس بن الربيع صدوق و فيه كلام
لسوء حفظه لا يخرج الإسناد عن حد
الحسن .
قلت : و هذا كلام مردود بشهادة أولئك الفحول
من الأئمة الذين خرجوه و ضعفوه فهم
أدري بالحديث و أعلم من المنذري , و المنذري

يميل إلى التساهل في التصحيح والتحسين , و هو يشبه في هذا ابن حبان و الحاكم من القدامى , و السيوطي و نحوه من المتأخرين , و في الباب حديث آخر و لكنه منكر , تقدم برقم (117) , ثم قال المنذري : و قد كان سفيان يكره الوضوء قبل الطعام , قال البيهقي : و كذلك مالك ابن أنس كرهه , و كذلك صاحبنا الشافعي استحبه تركه , و احتج بالحديث , يعني حديث ابن عباس قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتى الخلاء ثم إنه رجع فأتى بالطعام , فقيل : ألا تتوضأ ؟ قال : " لم أصل فأتوضأ " .

رواه مسلم و أبو داود و الترمذي بنحوه إلا أنهما قالا : " إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة " .

قلت : فهذا دليل آخر على ضعف الحديث و هو ذهب هؤلاء الأئمة الفقهاء إلى خلافه و معهم ظاهر هذا الحديث الصحيح .

و قد تناول بعضهم الوضوء في هذا الحديث بمعنى غسل اليدين فقط , و هو معنى غير معروف في كلام النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في " الفتاوى " (1 / 56) فلو صح هذا الحديث لكان دليلا ظاهرا على استحباب الوضوء قبل الطعام و بعده و لما جاز تأويله .

هذا , و اختلف العلماء في مشروعية غسل اليدين قبل الطعام على قولين , منهم من استحبه , و منهم من لم يستحبه , و من هؤلاء سفيان الثوري فقد ذكر أبو داود عنه أنه كان يكره الوضوء قبل الطعام , قال ابن القيم : و القولان هما في مذهب أحمد و غيره , و الصحيح أنه لا يستحب .

قلت : و ينبغي تقييد هذا بما إذا لم يكن على اليدين من الأوساخ ما يستدعي غسلهما , و إلا فالغسل و الحالة هذه لا مسوغ للتوقف عن القول بمشروعيته ,

<p>و عليه يحمل ما رواه الخلال عن أبي بكر المروزي قال : رأيت أبا عبد الله يعني الإمام أحمد يغسل يديه قبل الطعام و بعده , و إن كان على وضوء . و الخلاصة أن الغسل المذكور ليس من الأمور التعبدية , لعدم صحة الحديث به , بل هو معقول المعنى , فحيث وجد المعنى شرع و إلا فلا .</p>	
<p>" إن لكل شيء قلبا , و إن قلب القرآن يس , من قرأها فكأنما قرأ القرآن عشر مرات " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 312) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الترمذي (4 / 46) و الدارمي (2 / 456) من طريق حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن هارون أبي محمد عن مقاتل بن حيان عن قتادة عن # أنس # مرفوعا و قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه و هارون أبو محمد مجهول , و في الباب عن أبي بكر الصديق و لا يصح , و إسناده ضعيف و في الباب عن أبي هريرة .</p> <p>قلت : كذا في نسختنا من الترمذي حسن غريب , و نقل المنذري في " الترغيب " (2 / 322) و الحافظ ابن كثير في " تفسيره " (3 / 563) و الحافظ في " التهذيب "</p> <p>أنه قال : حديث غريب ليس في نقلهم عنه أنه حسنه , و لعله الصواب فإن الحديث ضعيف ظاهر الضعف بل هو موضوع من أجل هارون , فقد قال الحافظ الذهبي في ترجمته بعد أن نقل عن الترمذي تجهيله إياه : قلت : أنا أتهمه بما رواه القضاعي في " شهابه " : ثم ساق له هذا الحديث , قلت : هو فيه برقم (1035) .</p>	169

و في " العلل " (2 / 55 - 56) لابن أبي حاتم :
سألت أبي عن هذا الحديث ؟
فقال : مقاتل هذا , هو مقاتل بن سليمان , رأيت
هذا الحديث في أول كتاب وضعه
مقاتل بن سليمان و هو حديث باطل لا أصل له .
قلت : كذا جزم أبو حاتم - و هو الإمام الحجة - أن
مقاتلا المذكور في الإسناد هو
ابن سليمان مع أنه وقع عندي الترمذي و الدارمي
مقاتل بن حيان كما رأيت , فلعله
خطأ من بعض الرواة , و يؤيده أن الحديث رواه
القضاعي كما سبق و كذا أبو الفتح
الأزدي من طريق حميد الرؤاسي بسنده المتقدم
عن مقاتل عن قتادة به , كذا قال :
عن مقاتل , لم ينسبه فظن بعض الرواة أنه ابن
حيان فنسبه إليه , من هؤلاء الأزدي
نفسه فإنه ذكر عن وكيع أنه قال في مقاتل بن
حيان : ينسب إلى الكذب قال الذهبي :
كذا قال أبو الفتح و أحسبه التيس عليه مقاتل بن
حيان بمقاتل بن سليمان فابن
حيان صدوق قوي الحديث , و الذي كذبه وكيع هو
ابن سليمان , ثم قال أبو الفتح
(قلت : فساق إسناد الحديث كما ذكرت آنفا)
فتعقبه الذهبي بقوله : قلت : الظاهر
أنه مقاتل بن سليمان .
قلت : و إذا ثبت أنه ابن سليمان كما استظهره
الذهبي و جزم به أبو حاتم فالحديث
موضوع قطعاً لأنه أعني ابن سليمان كذاب كما
قال وكيع و غيره .
ثم اعلم أن حديث أبي بكر الذي أشار إليه
الترمذي و ضعفه لم أقف على متنه و أما
حديث أبي هريرة فقال الحافظ ابن كثير : منظور
فيه ثم قال : قال أبو بكر البزار
حدثنا عبد الرحمن بن الفضل حدثنا زيد بن الحباب
حدثنا حميد المكي مولى آل علقمة
عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة مرفوعاً به
دون قوله : " من قرأها ... " ثم
قال البزار : لا نعلم رواه إلا زيد عن حميد .

<p>قلت : و حميد هذا مجهول كما قال الحافظ في " التقريب " و عبد الرحمن بن الفضل شيخ البزار لم أعرفه , و حديثه في " كشف الأستار " برقم (2304) . و الحديث مما شان به السيوطي " جامعه " و كذا الشيخ الصابوني " مختصره " 3 / 154 (الذي زعم أنه لا يذكر فيه إلا الصحيح من الحديث ! و هيات فإنه مجرد ادعاء ! .</p>	
<p>" إن آدم صلى الله عليه وسلم لما أهبطه الله تعالى إلى الأرض قالت الملائكة : أي رب * (أتجعل فيها من يفسد فيها و يسفك الدماء , و نحن نسبح بحمدك و نقدر لك ؟ قال : إني أعلم ما لا تعلمون) * قالوا : ربنا نحن أطوع لك من بني آدم , قال الله تعالى للملائكة : هلموا ملكين من الملائكة , حتى يهبط بهما الأرض , فننظر كيف يعملان ؟ قالوا : ربنا ! هاروت و ماروت , فأهبطا إلى الأرض , و مثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر فجاءتهما فسألاها نفسها فقالت : لا والله حتى تكلمتا بهذه الكلمة من الإشرار , فقالا : والله لا نشرك بالله , فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله فسألاها نفسها قالت : لا والله حتى تقتلا هذا الصبي , فقالا : والله لا نقتله أبدا , فذهبت ثم رجعت بقدر خمر , فسألاها نفسها , قالت : لا والله حتى تشربا هذا الخمر , فشربا فسكرا , فوقعا عليها , و قتلا الصبي , فلما أفاقا , قالت المرأة : والله ما تركتما شيئا مما أبيتما علي إلا قد فعلتما حين سكرتما , فخيرا بين عذاب الدنيا و الآخرة , فاختارا عذاب الدنيا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 314) :</p>	170

\$ باطل مرفوعا .
أخرجه ابن حبان (717 - موارد) وأحمد (2 / 134 و رقم 6178 - طبع شاكر)
و عبد بن حميد في " المنتخب " (ق 86 / 1) و
ابن أبي الدنيا في " العقوبات "
(ق 75 / 2) و البزار (2938 - الكشف) و ابن
السنني في " عمل اليوم و الليلة "
(651) من طريق زهير بن محمد عن موسى بن
جبير عن نافع مولى ابن عمر عن
عبد الله بن عمر # أنه سمع نبي الله صلى الله
عليه وسلم يقول : فذكره .
و قال البزار : رواه بعضهم عن نافع عن ابن عمر
موقوفا و إنما أتى رفع هذا عندي
من زهير لأنه لم يكن بالحافظ .
قلت : و الموقوف صحيح كما يأتي و قال الحافظ
ابن كثير في تفسيره " (1 / 254)
: و هذا حديث غريب من هذا الوجه , و رجاله
كلهم ثقات من رجال " الصحيحين " إلا
موسى بن جبير هذا هو الأنصاري ذكره ابن
أبي حاتم في " كتاب الجرح و
التعديل " (4 / 1 / 139) و لم يحك فيه شيئا من
هذا و لا هذا , فهو مستور
الحال , و قد تفرد به عن نافع .
و ذكره ابن حبان في " الثقات " (7 / 451) و
لكنه قال : و كان يخطيء و يخالف .
قلت : و اغتر به الهيثمي فقال في " المجمع " (5 / 68)
بعد ما عزي الحديث
لأحمد و البزار : و رجاله رجال الصحيح خلا موسى
بن جبير و هو ثقة .
قلت : لو أن ابن حبان أورده في كتابه ساكتا عليه
كما هو غالب عادته لما جاز
الاعتماد عليه لما عرف عنه من التساهل في
التوثيق فكيف و هو قد وصفه بقوله :
يخطيء و يخالف و ليت شعري من كان هذا وصفه
فكيف يكون ثقة و يخرج حديثه في
" الصحيح " ! ? .
قلت : و لذلك قال الحافظ ابن حجر في موسى

هذا : إنه مستور , ثم إن الراوي عنه
زهير بن محمد و إن كان من رجال " الصحيحين "
ففي حفظه كلام كثير ضعفه من أجله
جماعة , و قد عرفت أنفا قول البزار فيه أنه لم
يكن بالحافظ .
و قال أبو حاتم في " الجرح و التعديل " (1 / 2 /
590) : محله الصدق , و في
حفظه سوء , و كان حديثه بالشام أنكر من حديثه
بالعراق لسوء حفظه , فما حدث من
كتبه فهو صالح , و ما حدث من حفظه ففيه
أغاليط .
قلت : و من أين لنا أن نعلم إذا كان حدث بهذا
الحديث من كتابه , أو من حفظه ? !
ففي هذه الحالة يتوقف عن قبول حديثه , هذا إن
سلم من شيخه المستور , و قد تابعه
مستور مثله , أخرجه ابن منده كما في ابن كثير
من طريق سعيد بن سلمة حدثنا موسى
ابن سرجس عن نافع به بطوله .
سكت عن علته ابن كثير و لكنه قال : غريب , أي
ضعيف , و في " التقريب " موسى بن
سرجس مستور .
قلت : و لا يبعد أن يكون هو الأول , اختلف الرواة
في اسم أبيه , فسماه بعضهم
جبيرا , و بعضهم سرجسا , و كلاهما حجازي ,
والله أعلم .
ثم قال الحافظ ابن كثير : و أقرب ما يكون في
هذا أنه من رواية عبد الله بن عمر
عن كعب الأحبار , لا عن النبي صلى الله عليه
وسلم , كما قال عبد الرزاق في
" تفسيره " : عن الثوري عن موسى بن عقبة عن
سالم عن ابن عمر عن كعب الأحبار
قال : ذكرت الملائكة أعمال بني آدم و ما يأتون
من الذنوب ف قيل لهم : اختاروا
منكم اثنين , فاختاروا هاروت و ماروت ... إلخ ,
رواه ابن جرير من طريقين عن
عبد الرزاق به , و رواه ابن أبي حاتم عن أحمد بن
عصام عن مؤمل عن سفيان الثوري

به , و رواه ابن جرير أيضا حدثني المثني أخبرنا
المعلى و هو ابن أسد أخبرنا
عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة حدثني
سالم أنه سمع عبد الله يحدث عن
كعب الأحبار فذكره , فهذا أصح و أثبت إلى عبد
الله بن عمر من الإسنادين
المتقدمين , و سالم أثبت في أبيه من مولاه نافع
, فدار الحديث و رجع إلى نقل
كعب الأحبار عن كتب بني إسرائيل , و علق عليه
الشيخ رشيد رضا رحمه الله بقوله :
من المحقق أن هذه القصة لم تذكر في كتبهم
المقدسة , فإن لم تكن وضعت في زمن
روايتها فهي في كتبهم الخرافية , و رحم الله
ابن كثير الذي بين لنا أن الحكاية
خرافة إسرائيلية و أن الحديث المرفوع لا يثبت .
قلت : و قد استنكره جماعة من الأئمة المتقدمين
, فقد روى حنبل الحديث من طريق
أحمد ثم قال : قال أبو عبد الله (يعني الإمام
أحمد) : هذا منكر , و إنما يروى
عن كعب , ذكره في " منتخب ابن قدامة " (11 /
213) , و قال ابن أبي حاتم في
" العلل " (2 / 69 - 70) : سألت أبي عن هذا
الحديث ؟ فقال : هذا حديث منكر .
قلت : و مما يؤيد بطلان رفع الحديث من طريق
ابن عمر أن سعيد بن جبير و مجاهدا
روياه عن ابن عمر موقوفا عليه كما في " الدر
المنثور " للسيوطي (1 / 97 - 98)
و قال ابن كثير في طريق مجاهد : و هذا إسناد
جيد إلى عبد الله بن عمر , ثم هو -
والله أعلم - من رواية ابن عمر عن كعب كما
تقدم بيانه من رواية سالم عن أبيه ,
و من ذلك أن فيه وصف الملكين بأنهما عصيا الله
تبارك و تعالى بأنواع من المعاصي
على خلاف وصف الله تعالى لعموم ملائكته في
قوله عز وجل : * (لا يعصون الله ما
أمرهم و يفعلون ما يؤمرون) * .
و قد رويت فتنة الملكين في أحاديث أخرى ثلاثة ,

<p>سيأتي الكلام عليها في المجلد الثاني رقم (910 و 912 و 913) إن شاء الله تعالى .</p>	
<p>" من ولد له مولود , فسماه محمدا تبركا به , كان هو و مولوده في الجنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 319) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه ابن بكير في " فضل من اسمه أحمد و محمد " (ق 58 / 1) و من طريقه أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 157) حدثنا حامد بن حماد بن المبارك العسكري حدثنا إسحاق بن يسار أبو يعقوب النصيبي حدثنا حجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة عن برد بن سنان عن مكحول عن # أبي أمامة # مرفوعا , و قال ابن الجوزي : في إسناده من تكلم فيه , و لم يزد , و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (1 / 106) بقوله : قلت : هذا أمثل حديث ورد في الباب , و إسناده حسن , و مكحول من علماء التابعين و فقهاءهم وثقه غير واحد , و احتج به مسلم في " صحيحه " , و روى له البخاري في " الأدب " , و الأربعة , وثقه ابن معين و النسائي , و ضعفه ابن المديني و قال أبو حاتم : ليس بالمتين , و قال مرة : كان صدوقا , و قال أبو زرعة : لا بأس به , والله أعلم .</p> <p>قلت : لقد أبعد السيوطي عفا الله عنه النجعة فأخذ يتكلم على بعض رجال السند موهما أنهم موضع النظر منه , مع أن علة الحديث ممن دونهم , ألا و هو حامد بن حماد العسكري شيخ ابن بكير قال الذهبي في " الميزان " : روى عن إسحاق بن يسار النصيبي خبرا موضوعا هو أفته , ثم ساق له هذا .</p>	171

<p>و وافقه الحافظ ابن حجر في " اللسان " . و لذلك قال المحقق ابن القيم : إنه حديث باطل , كما نقله الشيخ القاري في " موضوعاته " عنه , (ص 109) و أقره . و غفل عن هذا التحقيق المناوي فأقر تحت الحديث الآتي (437) السيوطي على تحسينه فلا تغتر به , ثم وجدت ابن عراق قد تعقب السيوطي في " تنزيه الشريعة " (82 / 1) بمثل ما تعقبته به , إلا أنه زاد فقال : لكن وجدت له طريقا أخرى أخرجها ابن بكير أيضا والله أعلم . قلت : و سكت عليه ! و فيه ثلاثة لم أجد من ذكرهم , فأحدهم آفته .</p>	
<p>" قال الله لداود : يا داود ابن لي في الأرض بيتا , فبنى داود بيتا لنفسه قبل البيت الذي أمر به , فأوحى الله إليه : يا داود بنيت بيتك قبل بيتي ؟ قال : أي رب هكذا قلت فيما قضيت : من ملك استأثر , ثم أخذ في بناء المسجد , فلما تم سور الحائط سقط , فشكا ذلك إلى الله , فأوحى الله إليه أنه لا يصح أن تبني لي بيتا ! قال : أي رب و لم ؟ قال : لما جرى على يديك من الدماء , قال : أي رب أو لم يكن ذلك في هواك ؟ قال : بلى و لكنهم عبادي و إمائي و أنا أرحمهم , فشق ذلك عليه فأوحى الله إليه : لا تحزن فإني سأقضى بناءه على يد ابنك سليمان ... " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 320) :</p> <p>\$ باطل موضوع . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (5 / 12) و " مسند الشاميين " (ص 62 و 99 - المصورة) , و ابن حبان في " الضعفاء " (2 / 300 /) و عنه ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 200) , عن محمد بن أيوب</p>	172

<p>بن سويد حدثنا أبي حدثنا إبراهيم ابن أبي عبله عن أبي الزاهرية عن # رافع بن عمير # مرفوعا , و قال ابن الجوزي : موضوع , محال , تنتزه الأنبياء عن مثله و يقبح أن يقال : أبيع له قتل قوم أو أمر بذلك , ثم أبعده عن الرضا , كيف و قد قال تعالى في حق العصاة : * (و لا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) * قال ابن حبان : و محمد بن أيوب يروي الموضوعات و أقره السيوطي في " اللآئئ " (1 / 170) و قال : قلت : أخرجه الطبراني و ابن مردويه في " التفسير " و قد وافق صاحب " الميزان " على أنه موضوع , قال أبو زرعة : محمد بن أيوب رأته قد أدخل في كتب أبيه أشياء موضوعة . و قال ابن حبان , كان يضع الحديث , و الموضوع منه قصة داود , و أما سؤال سليمان الخصال الثلاث فورد من طرق أخرى . قلت : و قد حذف السؤال منه و أشرت إليه بالنقط (...) لأنه صحيح من حديث عبد الله بن عمرو , و قد صححه جمع كما هو مبين في " التعليق الرغيب " (2 / 137) , و راجع تعليقي على " صحيح ابن خزيمة " (2 / 288 / 1334) , و قد أورده بتمامه الهيثمي (4 / 7 - 8) و قال : رواه الطبراني في " الكبير " و فيه محمد ابن أيوب ابن سويد الرملي و هو متهم بالوضع .</p>	173
<p>" فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 322) : \$ موضوع . أخرجه أبو الشيخ في " العظمة " (1 / 297 / 42) و عنه ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 144) من طريق عثمان بن عبد الله القرشي حدثنا إسحاق بن</p>	

<p>نجيح الملطي حدثنا عطاء الخراساني عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال : عثمان و شيخه كذابان , و تعقبه السيوطي في " اللآليء " (2 / 227) بقوله : قلت : اقتصر العراقي في " تخريج الإحياء " على تضعيفه , و له شاهد . قلت : ثم ساق من رواية الديلمي و هذا في مسنده " (2 / 46) بسنده إلى سعيد ابن ميسرة سمعت أنس بن مالك يقول : تفكر ساعة في اختلاف الليل و النهار خير من عبادة ألف سنة . قلت : هذا مع كونه موقوفا و مغايرا للفظ الحديث فهو موضوع أيضا , سعيد بن ميسرة قال الذهبي : مظلم الأمر , و قال ابن حبان : يروي الموضوعات , و قال الحاكم : روى عن أنس موضوعات , و كذبه يحيى القطان . قلت : فمثله لا يستشهد به و لا كرامة ! و لذلك فقد أساء بذكره في " جامعه " .</p>	
<p>" إذا بنى الرجل المسلم سبعة أو تسعة أذرع , ناداه مناد من السماء : أين تذهب يا أفسق الفاسقين ! " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 322) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (3 / 75) من طريق الطبراني قال : حدثنا علي بن سعيد الرازي قال : حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال : حدثنا الوليد بن موسى الدمشقي قال : حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن الحسن عن # أنس # مرفوعا و قال : غريب من حديث الحسن و يحيى و الأوزاعي , تفرد به الوليد بن موسى القرشي و هو ضعيف ليس كالوليد بن موسى الدمشقي . قلت : و ابن موسى هذا القرشي قال الذهبي في " الميزان " : قال الدارقطني : منكر</p>	174

الحديث , و قواه أبو حاتم , و قال غيره : متروك ,
و وهاه العقيلي و ابن حبان ,
و له حديث موضوع .
قلت : و لعله يشير إلى هذا الحديث فإنه ظاهر
الوضع لأن الارتفاع بالبناء القدر
المذكور في هذا الحديث ليس ذنبا بله كبيرة حتى
يحكم على فاعله بأنه أفسق
الفاسقين , فقاتل الله الوضاعين ما أقل حياءهم
و أجرأهم على النار .
و الحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير "
بهذا اللفظ و بلفظ : " من بنى فوق
عشرة أذرع ناداه مناد من السماء : يا عدو الله
إلى أين تريد " , و قال : رواه
الطبراني عن أنس , أما شارحه المناوي فقال :
أغل المصنف من خرجه , و عزاه في
" الدرر " إلى الطبراني عن أنس , و فيه الربيع
بن سليمان الجيزي أورده الذهبي
في " ذيل الضعفاء " و قال : كان فقيها دينا لم
يتقن السماع من ابن وهب .
قلت : تعصيب الجناية بالجيزي مع أن فوجه من
هو أشد ضعفا منه ليس من الإنصاف في
شيء ألا و هو الوليد بن موسى القرشي فقد
عرفت مما سبق أنه متهم , ثم إن الحسن
هو البصري و هو على جلاله قدره مدلس و لم
يصرح بسماعه من أنس فهو منقطع .
ثم إن الحديث لم يورده الهيثمي في " المجمع "
و إنما أورد فيه (4 / 70) ما
نصه : و عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم مر ببنية قبة لرجل من
الأنصار فقال : " ما هذه " ؟ قالوا : قبة , فقال
النبى صلى الله عليه وسلم :
" كل بناء , و أشار بيده على رأسه أكبر من هذا
فهو وبال على صاحبه يوم
القيامة " , رواه الطبراني في " الأوسط " و
رجاله ثقات .
قلت : هذا رواه أبو داود في " سننه " (3 / 347
و 348) بنحوه من طريق آخر تبين

<p>فيما بعد أنه جيد , كما قال الحافظ العراقي , فنقلته إلى " الصحيحة " (8830) .</p>	
<p>" من بنى بناء فوق ما يكفيه كلف يوم القيامة بحمله على عاتقه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 324) :</p> <p>\$ باطل .</p> <p>أخرجه الطبراني (3 / 71 / 2) وابن عدي (333 / 1 - 2) و أبو نعيم (8 / 246) (من طريق المسيب بن واضح حدثنا يوسف عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي عبيدة عن # عبد الله بن مسعود # مرفوعا , و قال أبو نعيم و ابن عدي : غريب من حديث الثوري تفرد به المسيب عن يوسف , ثم رواه أبو نعيم (8 / 252) من طريق محمد يعني ابن المسيب حدثنا عبد الله بن خبيق حدثنا يوسف بن أسباط به .</p> <p>قلت : و هذا سند ضعيف من أجل يوسف بن أسباط قال أبو حاتم : كان رجلا عابدا , دفن كتبه , و هو يغلط كثيرا , و هو رجل صالح , لا يحتج به , كما في " الجرح " (4 / 2 / 418) , و الحديث أورده السيوطي في " الجامع " و الهيثمي في " المجمع " (4 / 70) و قال : رواه الطبراني في " الكبير " , و فيه المسيب بن واضح وثقه النسائي و ضعفه جماعة .</p> <p>قلت : قد تابعه عبد الله بن خبيق كما سبق , فعلة الحديث من شيخهما ابن أسباط , ثم إن له علة أخرى هي الانقطاع بين أبي عبيدة و أبيه عبد الله بن مسعود فإنه لم يسمع منه و أشار لهذا الحافظ العراقي فقال في " تخريج الإحياء " (4 / 204) : رواه الطبراني من حديث ابن مسعود بإسناد فيه لين و انقطاع , و الحديث قال</p>	175

<p>الذهبي في ترجمة المسيب : و هذا حديث منكر , و قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 115 و 116) : سألت أبي عن حديث رواه المسيب بن واضح عن يوسف بن أسباط .. قلت : فذكره , قال : قال أبي : هذا حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد .</p>	
<p>" لا تسقوني حلب امرأة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 325) : \$ منكر . أخرجه وكيع في " الزهد " (3 / 494 / 408) حدثنا قيس بن الربيع عن امرئ القيس عن عاصم بن بحير عن # ابن أبي الشيخ المحاربي # قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " نصركم الله يا معشر محارب ! لا تسقوني ... " . و أخرجه ابن سعد في " الطبقات " (6 / 43) من طريقين آخرين عن قيس بن الربيع به , و زاد أحدهما : قال قيس بن الربيع : فرأيت امراً القيس إذا أتى بشيراز (كذا) قال : حلاب امرأة هذا ؟ . قلت : و هذا إسناد ضعيف مظلم , ابن أبي الشيخ لا يعرف إلا في هذا الحديث بهذا الإسناد , أورده ابن الأثير و غيره هكذا في الصحابة . و عاصم بن بحير بالحاء المهملة مكبراً أو مصغراً - كما في " الإكمال " و غيره و لم أجد له ترجمة , و امرؤ القيس , أورده في " الميزان " بروايته هذه عن عاصم و قال : قال الأزدي : حدث بخبر منكر لا يصح , و كذا في " اللسان " . و قيس بن الربيع , قال الحافظ في " التقريب " : صدوق , تغير لما كبر , و أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به . قلت : فلا يبعد أن يكون هذا الحديث بهذا الإسناد</p>	176

<p>المظلم مما أدخله عليه ابنه و الله أعلم .</p>	
<p>177</p> <p>" من بنى بنيانا في غير ظلم و لا اعتداء , أو غرس غرسا في غير ظلم و لا اعتداء كان أجره جاريا ما انتفع به أحد من خلق الرحمن تبارك و تعالى " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 326) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه أحمد (3 / 438) و الطحاوي في " المشكل " (1 / 416 - 417) و الطبراني في " المعجم الكبير " (20 / 187 / رقم 410 و 411) من طريق زيان بن فائد عن # سهل بن معاذ الجهني عن أبيه # مرفوعا . و هذا ضعيف من أجل زيان فإنه ضعيف الحديث مع صلاحه و عبادته كما قال الحافظ في " التقريب " , و الحديث قال في " المجمع " (4 / 70) : رواه أحمد و الطبراني في " الكبير " و فيه زيان بن فائد ضعفه أحمد و غيره , و وثقه أبو حاتم .</p>	
<p>178</p> <p>" من غير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 327) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الترمذي (3 / 318) و ابن أبي الدنيا في " ذم الغيبة " و ابن عدي (296) / 2) و الخطيب في " تاريخه " (2 / 339 - 340) من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن # معاذ بن جبل # مرفوعا , و قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب , و ليس إسناده بمتصل , و خالد بن معدان لم يدرك معاذ بن جبل .</p>	

قلت : أنى له الحسن إذن ؟ ! فإنه مع هذا الانقطاع فيه محمد بن الحسن هذا , كذبه ابن معين و أبو داود كما في " الميزان " ثم ساق له هذا الحديث , و لهذا أورده الصغاني في " الموضوعات " (ص 6) و من قبله ابن الجوزي (3 / 82) ذكره من طريق ابن أبي الدنيا ثم قال : لا يصح محمد بن الحسن كذاب , و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (2 / 293) بقوله : قلت : أخرجه الترمذي و قال : هذا حديث حسن غريب , و له شاهد . قلت : ثم ذكر الشاهد و هو من طريق الحسن قال : كانوا يقولون : " من رمى أخاه بذنب تاب إلى الله منه , لم يمت حتى يتليه الله به " , و هو مع أنه ليس مرفوعا إليه صلى الله عليه وسلم , فإن في سنده صالح بن بشير المري , و هو ضعيف كما في " التقريب " فلا يصح شاهدا لضعفه و عدم رفعه , و قد رواه عبد الله بن أحمد في " زوائد الزهد " (ص 281) قال أخبرت عن سيار حدثنا صالح المري قال : سمعت الحسن يقول : فذكره , و له شاهد آخر مرفوع و لكنه ضعيف فانظر أجوبة ابن حجر على القزويني مع مقدمتي لها المنشورة في آخر " المشكاة " بتحقيقنا (ج 3 ص ح) .

" الدعاء سلاح المؤمن , و عماد الدين , و نور السموات و الأرض " .

179

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 328) :

\$ موضوع .
أخرجه أبو يعلى (439) و ابن عدي (2 / 296)
و الحاكم (1 / 492) و القضاعي
(1 / 2 / 4) من طريق الحسن بن حماد الضبي
حدثنا محمد بن الحسن بن الزبير
الهمداني حدثنا جعفر بن محمد بن علي بن

الحسين عن أبيه عن جده عن # علي #
رضي الله عنه مرفوعاً , و قال الحاكم : هذا
حديث صحيح فإن محمد بن الحسن هذا هو
التل و هو صدوق في الكوفيين و وافقه الذهبي و
هذا منه خطأ فاحش لأمرين :
الأول : أن فيه انقطاعاً كما ذكره الذهبي نفسه
في " الميزان " بين علي بن الحسين
و جده علي بن أبي طالب .
الآخر : أن محمد بن الحسن الهمداني هذا ليس
هو التل الصدوق كما قال الحاكم ,
و إنما هو محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني
الكذاب المذكور في الحديث
المتقدم و يدل على هذا أمور :
1 - أن الذهبي نفسه أورد الحديث في ترجمته
بعد أن نقل تكذيبه عن ابن معين
و غيره , و كذلك أورد ابن عدي في ترجمته ,
فإيراد السيوطي الحديث في
" الجامع " خطأ .
2 - أن الحديث ذكره الهيثمي في " المجمع ")
10 / 147 (و قال : رواه أبو يعلى
و فيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد و هو متروك .
3 - أن محمد بن الحسن التل لم يذكر في شيوخه
جعفر بن محمد , و إنما ذكر هذا في
شيوخ محمد بن الحسن الهمداني .
4 - أن التل لم ينسب إلى همدان , و إنما نسب
إليها ابن أبي يزيد , فالظاهر أن
لفظة (الزبير) تحرفت على بعض الرواة في "
المستدرک " من (أبي يزيد) ,
و بناء عليه ذهب الحاكم إلى أنه التل فأخطأ والله
أعلم .
و الجملة الأولى من الحديث وردت من كلام
الفضيل بن عياض , رواه السلفي في
" الطيوريات " (1 / 64) , و رويت في حديث
آخر لا يصح و هو :

" ألا أدلكم على ما ينجيكم من عدوكم و يدر لكم
أرزاقكم ؟ تدعون الله ليحكم
و نهاركم , فإن الدعاء سلاح المؤمن " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 329) :

\$ ضعيف .

رواه أبو يعلى (3 / 346 / 1812) من طريق سلام بن سليم عن محمد بن أبي حميد عن محمد بن المنكدر عن # جابر بن عبد الله # مرفوعا .

و قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (10 / 147) :
رواه أبو يعلى من حديث جابر بن عبد الله و فيه محمد بن أبي حميد و هو ضعيف .

و أما قول الشيخ العجلوني في " الكشف " (1 / 403)
عقب الحديث المتقدم و قول الهيثمي هذا : و قال ابن الغرس : قال شيخنا : صحيح , فلعله أراد باعتبار انجباره فتدبر .

قلت : قد علمت أن الحديث الذي قبله موضوع فلا تأثير له في تقوية هذا الحديث الضعيف , كما هو مقرر في علم المصطلح . على أن له علة أخرى تبينت لي بعد أن وقفت على إسناده في " مسند أبي يعلى " , فإنه قال : حدثنا أبو الربيع حدثنا سلام يعني ابن سليم عن محمد بن أبي حميد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله به . قلت : سلام هذا هو الطويل المدني , و هو متروك متهم بالوضع فأعلال الحديث به أولى من إعلاله بمحمد بن أبي حميد و قد مضى له حديث موضوع برقم (58) و آخر ضعيف توبع عليه برقم (26) فالحديث موضوع أيضا كالذي قبله , و ليس ضعيفا فقط كما كنا عللناه بابن أبي حميد من قبل بناء على عبارة الهيثمي فتنبه .

" إن الرزق لا تنقصه المعصية و لا تزيده الحسنة , و ترك الدعاء معصية " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 330) :

\$ موضوع .
أخرجه الطبراني في " الصغير " (ص 147) و ابن عدي في " الكامل " (2 / 11) من طريق إسماعيل بن يحيى التيمي عن مسعر بن كدام عن عطية عن # أبي سعيد # مرفوعا .
و هذا إسناد موضوع , إسماعيل هذا كذاب كما قال أبو علي النيسابوري و الدارقطني و الحاكم , و قال ابن عدي : عامة ما يرويه بواطيل , و عطية العوفي ضعيف و قد مضى له حديث رقم (24) .
و قال المناوي في " شرح الجامع " : قال الهيثمي : و فيه عطية العوفي ضعيف , قال السخاوي : سنده ضعيف .
و قد ذهلوا جميعا عن علة الحديث الحقيقية , و إلا لما جاز تعصيب الجناية برأس عطية دون إسماعيل الكذاب ! و لعله لذلك أوردته السيوطي في " الجامع " .
ثم إن مما يدل على بطلان الحديث قوله صلى الله عليه وسلم : " من أحب أن يبسط له في رزقه و أن ينسأ له في أثره فليصل رحمه " , رواه الشيخان و غيرهما , و هو مخرج في " صحيح أبي داود " (1486) .
فهذا يدل على أن الحسنه سبب في زيادة الرزق كما أنها سبب في إطالة العمر , و لا تعارض عند التحقيق بين هذا و بين قوله تعالى * (فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة و لا يستقدمون) * و لبسط هذا موضع آخر .
" خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم " .

182

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 331) :

\$ موضوع .
أخرجه أبو داود (رقم 5120) من طريق أيوب بن

<p>سويد عن أسامة بن زيد أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث عن # سراقه بن مالك بن جعشم المدلجي # قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : فذكره . قلت : و هذا سند ضعيف جدا من أجل أيوب بن سويد ضعفه أحمد و أبو داود و غيرهما . و قال النسائي : ليس بثقة , و قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 231) : سمعت أبي قال : أول ما أنكرنا على أيوب بن سويد حديث أسامة بن زيد عن سعيد بن المسيب عن سراقه بن مالك (فذكر هذا الحديث) , و ما أعلم أسامة روى عن سعيد بن المسيب شيئا , و قال في موضع آخر (2 / 209) : قال أبي : كنت أسمع منذ حين يذكر عن يحيى بن معين أنه سئل عن أيوب بن سويد فقال : ليس بشيء , و سعيد بن المسيب عن سراقه لا يحيى , و هذا حديث موضوع , بابه حديث الواقدي . و الحديث أعله المنذري في " مختصر السنن " (8 / 18) بأيوب بن سويد , و بالانقطاع بين سعيد بن المسيب و سراقه , و زهل المناوي في " شرح الجامع الصغير " عن الانقطاع فأعله بأيوب فقط ؟ و أورده الهيثمي في " المجمع " (8 / 110) من حديث خالد بن عبد الله بن حرملة المدلجي ثم قال : رواه الطبراني و فيه من لم أعرفهم . و الذي تقتضيه الصناعة الحديثية أن الحديث ضعيف جدا , لولا حكم أبي حاتم بوضعه فإنه إمام حجة , والله أعلم .</p>	183
<p>" لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 332) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه الدارقطني (ص 161) و الحاكم (1 /</p>	

246) و البيهقي (3 / 57) من طريق
سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن أبي كثير
عن أبي سلمة عن # أبي هريرة #
مرفوعا , سكت عنه الحاكم ! و قال البيهقي : و
هو ضعيف .
قلت : و علته سليمان هذا فإنه ضعيف جدا , قال
ابن معين : ليس بشيء , و قال
البخاري : منكر الحديث , قال الذهبي : قال
البخاري : من قلت فيه منكر الحديث
فلا تحل رواية حديثه .
ثم أخرجه الدارقطني من طريق محمد بن سكين
الشفري المؤذن , أنبأنا عبد الله بن
بكير الغنوي , عن محمد بن سوقة عن محمد بن
المنكدر عن جابر مرفوعا به , و في
لفظ عنده : " لا صلاة لمن سمع النداء ثم لم يأت
إلا من علة " .
و هذا سند ضعيف من أجل محمد بن سكين ,
أورده ابن أبي حاتم في " الجرح
و التعديل " (3 / 2 / 283) و ساق له هذا
الحديث باللفظ الثاني ثم قال : سمعت
أبي يقول : هو مجهول , و الحديث منكر , و قال
الذهبي في " الميزان " : لا يعرف
و خبره منكر , ثم ساق له هذا الحديث باللفظ
الأول , ثم قال : قال الدارقطني :
هو ضعيف .
و رواه أحمد في " مسائل ابنه صالح " (ص 56)
بسند صحيح عن أبي حيان التيمي عن
أبيه عن علي بن موقوف عليه , و زاد قيل : و من
جار المسجد ؟ قال : " من سمع
النداء " , ثم رواه من طريق أبي إسحاق عن
الحارث عنه دون الزيادة .
و الحديث أخرجه العقيلي في " الضعفاء " من
هذا الوجه باللفظ الثاني ثم قال :
و هذا يروى من وجه آخر صالح .
قلت : يشير إلى حديث ابن عباس مرفوعا : " من
سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له
إلا من عذر " .

أخرجه أبو داود و ابن ماجه و الدارقطني و الحاكم و البيهقي , و سند ابن ماجه و غيره صحيح , و قد صححه النووي و العسقلاني و الذهبي و من قبلهم الحاكم , و هو مخرج تخريجا دقيقا في " الإرواء " (551) .
و أما قول مؤلف كتاب " التاج الجامع للأصول " (1 / 268) : رواه أبو داود و ابن ماجه بسند ضعيف .
فمن تخليطاته و أخطائه الكثيرة التي بينها في " نقد التاج " (رقم 180) ,
ثم إن الحديث بلفظه الأول أورده الصغاني في " الأحاديث الموضوععة " (ص 6)
و كذا ابن الجوزي أورده في " الموضوعات " (2 / 93) من طريق صالح كاتب الليث :
حدثنا عمر بن راشد عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعا به ,
و قال : قال ابن حبان : عمر لا يحل ذكره إلا بالقدح , و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (2 / 16) بقوله : قلت : قد وثقه العجلي و غيره , و روى له الترمذي و ابن ماجه , و له طرق أخر عن جابر و أبي هريرة و علي .
ثم ذكر ما تقدم من حديث جابر و أبي هريرة , و أما حديث علي فموقوف أخرجه البيهقي و أحمد كما تقدم من طريق أبي حبان عن أبيه عن علي موقوفا .
و هذا سند ضعيف أيضا والد أبي حبان اسمه سعيد بن حبان , قال الذهبي : لا يكاد يعرف , و قال ابن القطان : إنه مجهول , مع أن ابن حبان و العجلي وثقاه !
فكأنهما لم يعتدا بتوثيقها , كما فعل الذهبي في " الميزان " على ما بينته في " تيسير الانتفاع " نفعنا الله به و إياك .
تنبيه : عمر بن راشد الذي طعن فيه ابن حبان و وثقه العجلي هو أبو حفص اليمامي و من طبقته راو آخر , و هو عمر بن راشد الجاري المصري , و أنا أرجح أنه راوي

<p>الحديث لأمرين , الأول : أن راويه عنه صالح كاتب الليث مصري , و الآخر : أن شيخه فيه ابن أبي ذئب , و هذا ذكره في شيوخه لا في شيوخ اليمامي , فإذا صح هذا فهو أشد ضعفا من الأول فإنه متفق على تضعيفه , و قال الدارقطني : كان يتهم بوضع الحديث على الثقات . و لكن مجيء الحديث من الطرق التي أوردنا يخرج عن كونه موضوعا إلى درجة الضعيف و أما قول المناوي : و من شواهد حديث الشيخين : " من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر " , ففيه نظر من وجهين : الأول : أنه لا يصلح شاهدا لحديث الباب لأنه أخص منه فإنه يفيد أن جار المسجد ينبغي أن يصلي في مسجده الذي هو جاره فإن صلى في غيره فلا صلاة له و هذا ما لا يفيد الشاهد المذكور كما لا يخفى , و هذا فرق جوهرى بين الحديث الضعيف و الحديث الصحيح . الآخر : أن عزو الحديث للشيخين خطأ بين كما يشعر به تخريجنا المتقدم له . و بالجملة فالحديث بلفظه الأول ضعيف لا حجة فيه , و بلفظه الثاني صحيح لشاهده المتقدم .</p>	
<p>" إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في أجله فإن ذلك لا يرد شيئا و يطيب نفسه " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 336) : \$ ضعيف جدا . أخرجه الترمذي (3 / 177) و ابن ماجه (1 / 439) و ابن عدي (2 / 324) من طريق موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه عن # أبي سعيد الخدري # مرفوعا . و ضعفه الترمذي بقوله : هذا حديث غريب . قلت : و علته موسى هذا و قد أخرج له ابن</p>	184

<p>الجوزي في " موضوعاته " , وأقره السيوطي كما تقدم في الحديث (رقم 112) , و قد ساق له الذهبي في ترجمته منكرات هذا أحدها , و نقل المناوي عن النووي أنه قال في " الأذكار " : إسناده ضعيف , و عن ابن الجوزي قال : حديث لا يصح , و هو في كتابه " العلل المتناهية " (2 / 388) .</p> <p>قلت : و فيه أحاديث هي من حق كتابه الآخر " الموضوعات " , و على العكس , انظر الحديثين الآتين بعده .</p> <p>و قال الحافظ في " الفتح " : في سنده لين و كذا قال في " بذل الماعون " (2 / 2 من الكراس 11) .</p> <p>قلت : و في " العلل " لابن أبي حاتم (2 / 241) : سألت أبي عن هذا الحديث ؟ فقال : هذا حديث منكر , كأنه موضوع , و موسى ضعيف الحديث جدا .</p>	
<p>" الحمد لله , دفن البنات من المكرمات " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 337) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه يعقوب الفسوي في " المعرفة " (3 / 159) و الطبراني في " الكبير " (3 / 144) و الأوسط " (1 / 76 / 2) و " مسند الشاميين " (2408) و البزار (790 - زوائده) و أبو القاسم المهراني في " الفوائد المنتخبة " (3 / 26)</p> <p>1) و الخطيب في " تاريخه " (5 / 57) و القضاعي في " مسند الشهاب " (15 / 2) و ابن عساكر (1 / 216 و 8 / 503 / 1 و 11 / 262 / 1 و 15 / 159 / 2 و 16 / 25) من طريق عراق بن خالد بن يزيد عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن عكرمة عن # ابن عباس # قال : لما عزى رسول الله صلى الله</p>	185

<p>عليه وسلم على رقية امرأة عثمان ابن عفان قال : فذكره , و قال الطبراني : لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد , و قال المهراني : غريب تفرد به عثمان بن عطاء , و هذا أولى من قول الطبراني المذكور فإنه مردود برواية ابن عدي إياه في " الكامل " (300 / 1) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن طلحة القرشي حدثنا عثمان بن عطاء به , و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 236) و قال : لا يصح , عثمان ضعيف و أبوه رديء الحفظ , و عراق ليس بالقوي , و محمد بن عبد الرحمن ضعيف يسرق الحديث , قال : و سمعت شيخنا عبد الوهاب بن الأنماطي الحافظ يحلف بالله عز وجل أنه ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا شيئاً قط , و أقره السيوطي في " اللآلئ " (2 / 438) , و مع هذا فقد أورده في " الجامع الصغير " و تعقبه شارحه المناوي بما ذكرناه من الإقرار , ثم تناقض , فقال في " التيسير " : إسناده ضعيف , و الحديث أورده الصغاني أيضا في الموضوعات " (ص 8) , و قد روي عن ابن عمر و هو :</p>	
<p>" دفن البنات من المكرمات " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 338) : \$ موضوع . أخرجه ابن عدي في " الكامل " (2 / 80) و الخطيب (7 / 291) عن حميد بن حماد عن مسعر بن كدام عن عبد الله بن دينار عن # ابن عمر # مرفوعا به . قلت : و هذا سند ضعيف حميد بن حماد قال ابن عدي : يحدث عن الثقات بالمناكير و الحديث غير محفوظ , و قال أبو داود : ضعيف ,</p>	186

<p>وبه أعله ابن الجوزي فأورد الحديث في " الموضوعات " (3 / 235) من هذا الوجه ثم قال : لا يصح , حميد يحدث عن الثقات بالمناكير , و أقره السيوطي في " اللائيء " كالحديث الذي قبله , و مع هذا أورده أيضا في " الجامع الصغير " ! و تعقبه المنائوي أيضا بما سبق عن ابن عدي و قال : و حكم ابن الجوزي بوضعه و أقره عليه الذهبي و المؤلف في " مختصر الموضوعات " . ثم تناقض المنائوي أيضا , فقال : إسناده ضعيف .</p>	
<p>" إن الله تعالى ينزل على أهل هذا المسجد - مسجد مكة - في كل يوم و ليلة عشرين و مئة رحمة : ستين للطائفين , و أربعين للمصلين , و عشرين للناظرين " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 339) : \$ضعيف . رواه الطبراني في " الأوسط " (1 / 123 / 2) و " الكبير " (11475) و وقع عنده يوسف بن الفيض , و ابن عساكر (9 / 476 / 2) و الضياء في " المنتقى من مسموعاته بمرور " عن عبد الرحمن بن السفر الدمشقي حدثنا الأوزاعي عن عطاء حدثني # ابن عباس # مرفوعا , و عزاه السيوطي في " الجامع الصغير " للحاكم أيضا في " الكنى " و ابن عساكر , و قال الطبراني : لم يروه عن الأوزاعي إلا ابن السفر . قلت : و هو كذاب يضع الحديث كما يأتي , قال المنائوي في " شرح الجامع " بعد أن عزاه للخطيب أيضا في " التاريخ " و البيهقي في " الشعب " : ظاهر صنيع المصنف أن ابن عساكر خرجه و سكت عليه , و الأمر بخلافه , فإنه أورده في ترجمة عبد الرحمن ابن السفر من حديثه , و نقل عن ابن منده أنه</p>	187

متروك , و تبعه الذهبي , و قال
ابن الجوزي في " العلل المتناهية " (2 / 82 -
83) : حديث لا يصح , تفرد به
يوسف بن السفر و هو كما قال الدارقطني و
النسائي : متروك , و قال الدارقطني :
يكذب , و ابن حبان : لا يحل الاحتجاج به و قال
يحيى : ليس بشيء .
و منه أخذ الهيثمي (3 / 292) قوله بعد ما عزاه
الطبراني : فيه يوسف بن السفر
و هو متروك .
قلت : و يقال فيه ابن الفيض و هكذا رواه ابن
حبان في " الضعفاء " (3 / 136 -
137) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 116
و 307) , و قال ابن حبان :
يوسف بن الفيض يروي عن الأوزاعي المناكير
الكثيرة و الأوهام الفاحشة , كأنه كان
يعملها تعمدًا .
و أورده ابن أبي حاتم في " العلل " (1 / 287)
بسنده هذا و قال : سألت أبي عنه
فقال : هذا حديث منكر , و يوسف ضعيف الحديث
شبه المتروك , و فيه يقول ابن عدي :
روى بواطيل , و البيهقي : هو في عداد من يضع
الحديث ذكره الذهبي في " الميزان "
ثم ساق له أحاديث هذا أحدها , و هو عبد الرحمن
بن السفر المتقدم في كلام
المنائوي , قال ابن حجر في ترجمته من " اللسان
" : كذا سماه بعضهم و الصواب يوسف
ابن السفر متروك , و ذكره البخاري فقال : عبد
الرحمن بن السفر روى حديثًا موضوعًا
.
قلت : و كما ذكره البخاري رواه الطبراني في "
الكبير " (3 / 123 / 1) , و على
الصواب رواه ابن الأعرابي في " معجمه ")
185 / 2) , ثم رواه من حديث عبد الله
ابن عمرو بن العاص موقوفًا عليه و في سنده
جعفر بن محمد الأنطاكي , قال الذهبي :
ليس بثقة و له خبر باطل .

قلت : و سيأتي هذا الخبر بلفظ : " يبعث معاوية عليه رداء من نور " .
و أما قول المنذري في " الترغيب " (2 / 121) : رواه البيهقي بإسناد حسن فهو فيما أظن من تساهله أو أوهامه , ثم وجدت للحديث طريقا أخرى عن ابن جريج فقال الأزرقى في " أخبار مكة " (256) حدثني جدي عن سعيد بن سالم و سليم بن مسلم عن ابن جريج به , و هذا إسناد لا بأس به إلى ابن جريج فإن جد الأزرقى ثقة , و اسمه أحمد بن محمد بن الوليد , و سعيد بن سالم هو القداح , قال الحافظ في " التقريب " : صدوق يهم .
و أما قرينه سليم بن مسلم فهو الخشاب و هو متروك فلا يعتد به و العمدة على القداح , فلولا عنعنة ابن جريج فإنه مدلس , لحكمت على هذا السند بأنه حسن , و لفظ هذه الرواية مثل لفظ حديث الترجمة .
ثم رأيت الحديث رواه الحارث بن أبي أسامة في " مسنده " (96 - من زوائده)
و ابن حبان في " الضعفاء " (1 / 321) و عنه ابن الجوزي , و قال ابن حبان : قد تبرأنا من عهدة سالم , و تابعه إبراهيم بن يزيد الخوزي و هو متروك متهم رواه الأصبهاني في " الترغيب " (1 / 444) من طريق أخرى عن سعيد به مثله , ثم صدق ظني حين رأيت الحديث في " شعب الإيمان / الحج " للبيهقي (ق 66 / 1) رواه من طريق النيسابوري باللفظ الآتي بعده و علقه من طريق يوسف بن السفر و قال : و هو ضعيف .
و الحديث في " المعجم الكبير " من طريق أخرى فيه كذاب آخر بلفظ مغاير لهذا بعض الشيء و سيأتي إن شاء الله تعالى برقم (6245) , و أما الخطيب فرواه من طريق يوسف هذا في " الموضح " (2 / 255) و قال : تفرد به أبو الفيض يوسف بن السفر

<p>عن الأوزاعي , و رواه في غيره من طريق آخر بلفظ :</p>	
<p>" إن الله تعالى ينزل في كل يوم مئة رحمة : ستين منها على الطائفين بالبيت , و عشرين على أهل مكة , و عشرين على سائر الناس " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 342) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه ابن عدي (1 / 314) و الخطيب في " تاريخه " (6 / 27) و البيهقي (3 / 454 - 455) من طريق محمد بن معاوية النيسابوري حدثنا محمد بن صفوان عن ابن جريح عن عطاء # ابن عباس # مرفوعا , و قال ابن عدي : و هذا منكر , و روي عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس رواه عنه يوسف بن السفر و هو ضعيف .</p> <p>قلت : و ابن معاوية هذا قال ابن معين و الدارقطني : كذاب , زاد الثاني : يضع الحديث , و ساق الذهبي في ترجمته هذا الحديث .</p>	188
<p>" إياكم و الجلوس في الشمس فإنها تبلي الثوب و تنتن الريح و تظهر الداء الدفين " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 343) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الحاكم في " المستدرک " (4 / 411) من طريق محمد بن زياد الطحان حدثنا ميمون بن مهران عن # ابن عباس # مرفوعا , و سكت عليه الحاكم و تعقبه الذهبي بقوله : قلت : ذا من وضع الطحان .</p> <p>قلت : و مع هذا أورده السيوطي في " الجامع</p>	189

<p>الصغير " فتعقبه المناوي بكلام الذهبي هذا , ثم قال المناوي : فكان ينبغي للمصنف حذفه .</p>	
<p>" ما من أحد إلا و في رأسه عرق من الجذام تنعر , فإذا هاج سلط الله عليه الزكام فلا تداووا له " .</p>	190
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 343) : \$ موضوع . أخرجه الحاكم (4 / 411) و كذا القاسم السرقسطي في " غريب الحديث " (2 / 154 / 1) من طريق محمد بن يونس القرشي حدثنا بشر بن حجر السلمي , حدثنا فضيل بن عياض عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس عن # عائشة # مرفوعا , و سكت عليه الحاكم , و تعقبه الذهبي بقوله : قلت : كأنه موضوع فالكديمي متهم . قلت : و قد أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 205) بإسناده إلى الكديمي به , ثم قال : لا يصح , محمد بن يونس هو الكديمي يضع الحديث . و أقره السيوطي في " اللآلئ " (2 / 402) فإنه لم يتعقبه بشيء إلا أنه ذكر أن الحاكم أخرجه و أن الذهبي تعقبه بما سبق , و مع هذا أورده في " الجامع الصغير " ! و بذلك تعقبه المناوي في " شرحه " , و أخرجه الديلمى (4 / 22) من طريق ابن لال : حدثنا محمد بن أحمد بن منصور حدثنا الحسين بن يوسف الفحام بمصر حدثنا محمد بن سحنون التنوخي حدثنا محمد بن بشر المصري حدثنا أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن زيد بن وهب عن جرير بن عبد الله رفعه . قلت : و هذا المتهم به عندي محمد بن أحمد بن منصور أو شيخه الفحام , فإن هذا لم</p>	

<p>أعرفه , و يحتمل أنه الحسين بن يوسف الذي قال ابن عساكر : مجهول , و الأول قال الذهبي : روى عن أبي حفص الفلاس خبرا باطلا في لعن الرافضة و الجهمية , لا يدري من هو و كذلك الراوي عنه .</p>	
<p>" الجمعة حج الفقراء , و في لفظ : المساكين " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 344) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 190) و القضاعي (رقم 79) و ابن عساكر (11 / 132) عن # ابن عباس # باللفظ الأول , و ابن زنجويه و القضاعي (78) أيضا باللفظ الثاني أيضا كما في " الجامع الصغير " و قال المناوي في شرحه : و رواه الحارث بن أبي أسامة , أخرجه كلهم من حديث عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس , قال الحافظ العراقي : سنده ضعيف , و أورده في " الميزان " في ترجمة عيسى هذا و قال عن جمع : هو منكر الحديث , متروك .</p> <p>و قال السخاوي : مقاتل ضعيف , و كذا الراوي عنه .</p> <p>قلت : هذا الكلام إنما هو على اللفظ الثاني , و أما اللفظ الأول و هو الثاني في ترتيب السيوطي فلم يتكلم عليه المناوي بشيء فلعله اكتفى بذلك إشارة إلى أن طريقتهم واحد و هو الظاهر من صنيع " الكشف " و لعله تبع فيه أصله " المقاصد " فإنه أورده باللفظين ثم قال : و في سنده مقاتل ضعيف .</p> <p>قلت : أما مقاتل فكذاب كما تقدم نقله عن وكيع في الحديث (168) , و أما الراوي عنه عيسى بن إبراهيم فضعيف جدا , قال</p>	191

<p>البخاري و النسائي : منكر الحديث فما دام أن الحديث من رواية الكذاب فكان اللائق بالسيوطي أن ينزه منه الكتاب ! و لهذا ذكره الصغاني في " الأحاديث الموضوعة " (ص 7) و من قبله ابن الجوزي في " الموضوعات " و أقره السيوطي نفسه لكن بلفظ آخر , و هو :</p>	
<p>" الدجاج غنم فقراء أمتي , و الجمعة حج فقرائها "</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 345) :</p> <p>\$ موضوع . أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 8) من رواية ابن حبان في " المجروحين " (3 / 90) من طريق عبد الله بن زيد - محمش - النيسابوري عن هشام ابن عبيد الله الرازي عن ابن أبي ذئب عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا ثم قال : قال ابن حبان : باطل لا أصل له , و هشام لا يحتج به , و قال الدارقطني : هذا كذب , و الحمل فيه على محمش كان يضع الحديث . و أقره السيوطي في " اللآليء " (2 / 28) فلم يتعقبه بشيء البتة , و أما ابن عراق فتعقبه في " تنزيه الشريعة " (2 / 236) بقوله : قلت : اقتصر الحافظ الذهبي في " طبقات الحفاظ " على قوله بعد إيراد الحديث : هذا غير صحيح , و الله أعلم . قلت : و هذا التعقب لا طائل تحته لسببين , الأول : أن علة الحديث المقتضية لوضعه ظاهرة , و هو كونه من رواية هذا الوضاع , و لا سيما أنه قد صرح الدارقطني بأنه حديث كذب , و ابن حبان ببطلانه . و الآخر أن قوله : لا يصح , لا ينافي كونه موضوعا</p>	192

<p>بل كثيرا ما تكون هذه اللفظة مرادفة لكلمة موضوع , و هي هنا بهذا المعنى لما سبق , و لأن الذهبي نفسه قد أورد هذا الحديث و حديثا آخر في ترجمة الرازي هذا من رواية ابن حبان عنه ثم قال الذهبي : قلت : كلاهما باطل , و وصف هذا الخبر في " النبلاء " (10 / 447) بأنه : لا يحتمل . و نقل المناوي (6 / 163) عنه أنه قال في " الضعفاء " : إنهما حديثان موضوعان . فتبين أن الذهبي من القائلين بوضع الحديث خلافا لما ظنه ابن عراق .</p>	
<p>" من سعادة المرء خفة لحيته " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 346) : \$ موضوع . أخرجه ابن حبان في " الضعفاء " (1 / 360) و الطبراني (3 / 282 / 1) و ابن عدي (2 / 358) و الخطيب في " تاريخه " (14 / 297) من طريق يوسف بن الغرق عن سكين بن أبي سراج عن المغيرة بن سويد عن # ابن عباس # مرفوعا , ثم روى الخطيب : عن أبي علي صالح بن محمد : قال بعض الناس : إنما هذا تصحيف إنما هو : " من سعادة المرء خفة لحيته بذكر الله " , ثم قال الخطيب : سكين مجهول منكر الحديث , و المغيرة بن سويد أيضا مجهول , و لا يصح هذا الحديث , و يوسف بن الغرق منكر الحديث , و لا تصح لحيته , و لا لحيته , و قال ابن حبان : سكين يروي الموضوعات عن الأثبات و الملزقات عن الثقات , و الحديث ذكره الهيثمي في " المجمع " (5 / 164 - 165) و قال : رواه الطبراني و فيه يوسف بن الغرق قال الأزدي : كذاب ,</p>	193

وأورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 166) من هذا الوجه , ثم ساقه من رواية الجوهرى من طريق سويد بن سعيد , حدثنا بقية بن الوليد عن أبي الفضل عن مكحول عن ابن عباس مرفوعا بمثله , و من رواية ابن عدي من طريق أبي داود النخعي عن حطان بن خفاف عن ابن عباس , و من روايته أيضا (2 / 97) عن الحسين بن المبارك حدثنا بقية حدثنا ورقاء بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا ثم قال ابن الجوزي : لا يصح , المغيرة مجهول , و سكين يروي الموضوعات عن الأثبات , و يوسف كذاب و سويد ضعفه يحيى , و بقية مدلس , و شيخه أبو الفضل هو بحر بن كنيز السقاء ضعيف , فكفاه تدليسا , و النخعي يضع , و ورقاء لا يساوي شيئا , و الحسين بن المبارك قال ابن عدي : حدث بأسانيد و متون منكورة . قلت : و قال ابن عدي (2 / 153) في ترجمة النخعي : هذا مما وضعه هو . و تعقب ابن الجوزي السيوطي في " اللآليء " (1 / 121) بما ينتج منه أنه وافقه على وضعه , فإنه إنما تعقبه فيما ذكره من الجرح في بعض رواة الحديث فقال : قلت : المغيرة ذكره ابن بان في " الثقات " . قلت : قد سبق غير مرة أن توثيق ابن حبان وحده لا يعتمد عليه لتساهله فيه و لا سيما عند المخالفة كما هو الأمر هنا فقد سمعت قول الخطيب في المغيرة هذا أنه مجهول , و كذا قال أبو علي النيسابوري فيما نقله الذهبي في " الميزان " , ثم هب أنه ثقة فالراوي عنه سكين مجهول أيضا كما تقدم في كلام الخطيب , و قد قال الحافظ العسقلاني في ترجمته من " اللسان " : قال ابن حبان : يروي الموضوعات , روى عن المغيرة عن ابن عباس رفعه : " من سعادة المرء خفة لحيته " .

قلت : فالحديث إذا موضوع من هذا الوجه حتى عند ابن حبان الذي وثق المغيرة فهو إنما يتهم به سكين هذا , فالراوي عنه يوسف الغرق قد تابعه عليه عبد الرحمن بن قيس عند أبي بكر الكلاباذي في " مفتاح معاني الآثار " (16 / 1 رقم 18) .
ثم قال السيوطي : وورقاء هو اليشكري ثقة صدوق عالم روى عنه الأئمة الستة .
قلت : صدق السيوطي , و أخطأ ابن الجوزي في قوله فيه لا يساوي شيئاً , لكن هذا لا ينجي الحديث من الوضع ما دام في الطريق إليه بقية و هو مدلس مشهور , و لا يفرح بتصريحه بالتحديث هنا لأن الراوي عنه الحسين بن المبارك غير ثقة كما يشعر به كلام ابن عدي المتقدم و هو في " الكامل " (97 / 2) و قد سلمه السيوطي , بل قال الذهبي في ترجمته : قال ابن عدي : متهم , ثم ساق له حديثين هذا أحدهما و قال عقبه : و هو كذب , و أقره الحافظ في " اللسان " .
و يؤيد ما ذهب إليه من موافقة السيوطي على وضع هذا الحديث أنه نقل في فتاواه (205 / 2) عن ابن الجوزي أنه أورده في " الموضوعات " , و لم يتعقبه بشيء .
و مع هذا أورده في كتابه " الجامع الصغير " ! فأخطأ و تناقض و لذا تعقبه شارحه المناوي ببعض ما ذكرناه عن ابن الجوزي و الذهبي و العسقلاني , و الحديث أورده ابن أبي حاتم (263 / 2) من طريق بقية عن أبي الفضل ثم ذكر أنه سأل أباه عنه فقال : هذا حديث موضوع باطل , و ذكر ابن قتيبة في " مختلف الحديث " (ص 90) عن أصحاب الحديث أنهم قالوا في هذا الحديث : لا أصل له .

" عليكم بهذه الشجرة المباركة زيت الزيتون فتداووا به فإنه مصحة من الباسور " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 349) :

\$ كذب .
رواه الطبراني في " الكبير " (17 / 247 / 774) و عنه أبو نعيم في " الطب " (80 / 2) حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثني أبي حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن # عقبه بن عامر # مرفوعا .
قلت : و هذا إسناد واه , قال الهيثمي في " المجمع " (5 / 100) : رواه الطبراني , و فيه ابن لهيعة , و حديثه حسن , و بقية رجاله رجال الصحيح , و لكن ذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمة عثمان بن صالح , و نقل عن أبي حاتم أنه كذب .
قلت : قال ابنه في " العلل " (2 / 279) : سمعت أبي حدثنا عن يحيى بن عثمان عن أبيه عن ابن لهيعة عن زيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبه مرفوعا بهذا الحديث قال أبي : هذا حديث كذب .
و أقره الذهبي في " الميزان " , و أشار إلى علته فقال : قال أبو زرعة : لم يكن عثمان يعني ابن صالح ممن يكذب , و لكن كان يكتب مع خالد بن نجيح , فبلوا به , كان يملئ عليهم ما لم يسمعوا من الشيخ .
و قال ابن أبي حاتم في ترجمة خالد بن نجيح من " الجرح و التعديل " (1 / 2 / 355) عن أبيه : كان يصحب عثمان بن صالح المصري و أبا صالح كاتب الليث و ابن أبي مريم , و هو كذاب يفتعل الأحاديث و يضعها في كتب ابن أبي مريم و أبي صالح , و هذه الأحاديث التي أنكرت على أبي صالح يتوهم أنها من فعله .
قلت : فالظاهر أن خالد هذا هو الذي افتعل هذا الحديث و استطاع أن يوهم عثمان ابن صالح أنه كتبه عن الشيخ , و هو ابن لهيعة , و

<p>أما كيف تمكن من ذلك فإله أعلم به , و ابن لهيعة ضعيف الحفظ معروف بذلك , و مع هذا لم يحملوا في هذا الحديث عليه كأنهم رأوا أنه مع ضعفه لا يليق به ذلك والله أعلم .</p> <p>و قد خفيت علة هذا الحديث على السيوطي فأورده في " الجامع الصغير " ! .</p> <p>فتعقبه المناوي في " شرحه " بتكذيب أبي حاتم المتقدم , و قد ذكره السيوطي من قبل مختصرا بلفظ : " عليكم بزيت الزيتون فكلوه و ادهنوا به , فإنه ينفع من الباسور " , و قال : رواه ابن السني عن عقبه . زاد المناوي : و رواه عنه الديلمي أيضا . قلت : و سكتا عنه و ظني أنه عنده بلفظ حديث الترجمة و إسناده فقد رأيته في " الفردوس " (3 / 27 / 4054) بلفظ حديث الترجمة , و لم أراه في " الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس " لابن حجر العسقلاني , والله أعلم .</p>	
<p>" إذا جامع أحدكم زوجته أو جاريتها فلا ينظر إلى فرجها فإن ذلك يورث العمى " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 351) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 271) من رواية ابن عدي (1 / 44) عن هشام بن خالد حدثنا بقية عن ابن جريح عن عطاء عن # ابن عباس # مرفوعا , ثم قال ابن الجوزي : قال ابن حبان : كان بقية يروي عن كذايين و يدلس , و كان له أصحاب يسقطون الضعفاء من حديثه و يسوونه , فيشبه أن يكون هذا من بعض الضعفاء عن ابن جريح ثم دلس عنه , و هذا موضوع .</p> <p>قال السيوطي في " اللآلئ " (2 / 170) : و كذا نقل ابن أبي حاتم في</p>	195

" العلل " عن أبيه , قال الحافظ ابن حجر : لكن ذكر ابن القطان في " كتاب أحكام النظر " أن بقي بن مخلد رواه عن هشام بن خالد عن بقية قال : حدثنا ابن جريج , فما بقي فيه إلا التسوية , قال : و قد خالف ابن الجوزي ابن الصلاح فقال : إنه جيد الإسناد , انتهى .
و الحديث أخرجه البيهقي في " سننه " من الطريقين التي عنعن فيها بقية و التي صرح فيها بالتحديث , والله أعلم .
قلت : و كذلك رواه ابن عساكر (2 / 295 / 13) و كذا ابن أبي حاتم (295 / 2)
عن أبيه عن هشام عن بقية حدثنا ابن جريج به , ساقه ابن أبي حاتم بعد أن روى بهذا الإسناد حديثين آخرين لعلنا نذكرهما فيما بعد , و أشار إلى أن تصريح بقية بالتحديث خطأ من الراوي عنه هشام فقال : و قال أبي : هذه الثلاثة الأحاديث موضوعة لا أصل لها , و كان بقية يدلس , فظن هؤلاء أنه يقول في كل حديث حدثنا , و لم يفتقدوا الخبر منه , و أقره الذهبي في " الميزان " و جعله أصل قوله في ترجمة هشام : يروي عن ثقات الدماشقة , لكن يروج عليه , و كأنه لهذا تبع ابن الجوزي في الحكم على الحديث بالوضع ابن دقيق العيد صاحب " الإمام " كما في " خلاصة البدر المنير " (2 / 118) , و قال عبد الحق في " أحكامه " (143 / 1) لا يعرف من حديث ابن جريج , و قد رواه ابن عساكر في مكان آخر (18 / 188 / 1) من طريق هشام بن عمار عن بقية عن ابن جريج به , فلا أدري هذه متابعة من هشام بن عمار لهشام بن خالد , أم أن قوله : عمار محرف عن خالد كما أرجح , و منه تعلم أن قول ابن الصلاح : إنه جيد الإسناد غير صواب و إنه اغتر بظاهر التحديث و لم ينتبه لهذه العلة الدقيقة التي نبهنا عليها

<p>الإمام أبو حاتم جزاه الله خيرا , و من الغرائب أن ابن الصلاح مع كونه أخطأ في تقوية هذا الحديث فإنه فيها مخالف لقاعدة له وضعها هو لم يسبق إليها , و هي أنه انقطع التصحيح في هذه الأعصار فليس لأحد أن يصحح ! كما ذكر ذلك في " مقدمة علوم الحديث " (ص 18 بشرح الحافظ العراقي) بل الواجب عنده الاتباع لأئمة الحديث الذين سبقوا ! فما باله خالف هذا الأصل هنا , فصحح حديثا يقول فيه الحافظان الجليلان أبو حاتم الرازي و ابن حبان : إنه موضوع ؟ ! و خالف السيوطي كعادته فذكره في " جامع " .</p> <p>و النظر الصحيح يدل على بطلان هذا الحديث , فإن تحريم النظر بالنسبة للجماع من باب تحريم الوسائل فإذا أباح الله تعالى للزوج أن يجامع زوجته فهل يعقل أن يمنعه من النظر إلى فرجها ؟ ! اللهم لا , و يؤيد هذا من النقل حديث عائشة قالت : كنت أغتسل أنا و رسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء بيني و بينه واحد فيبادرني حتى أقول : دع لي دع لي , أخرجه الشيخان و غيرهما , فإن الظاهر من هذا الحديث جواز النظر , و يؤيده رواية ابن حبان من طريق سليمان بن موسى أنه سئل عن الرجل ينظر إلى فرج امرأته ؟ فقال : سألت عطاء فقال سألت عائشة فذكرت هذا الحديث بمعناه , قال الحافظ في " الفتح " (1 / 290) : و هو نص في جواز نظر الرجل إلى عورة امرأته و عكسه , و إذا تبين هذا فلا فرق حينئذ بين النظر عند الاغتسال أو الجماع فثبت بطلان الحديث .</p>	196
<p>" إذا جامع أحدكم فلا ينظر إلى الفرج فإنه يورث العمى , و لا يكثر الكلام فإنه يورث الخرس " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /</p>	

: (354)

\$ موضوع .
أورده ابن الجوزي (2 / 271) من رواية الأزدي
عن إبراهيم بن محمد بن يوسف
الغريابي حدثنا محمد بن عبد الرحمن القشيري
عن مسعر بن كدام عن سعيد المقبري عن
أبي هريرة # مرفوعا , ثم قال الأزدي :
إبراهيم ساقط , و تعقبه السيوطي في
" اللآليء " (2 / 170) بقوله : قلت : روى له
ابن ماجه , و قال في " الميزان "
قال أبو حاتم و غيره : صدوق , و قال الأزدي
وحده : ساقط , قال : و لا يلتفت إلى
قول الأزدي فإن في لسانه في الجرح رهقا ,
انتهى .

قال الخليل في " مشيخته " : هذا الحديث تفرد
به محمد بن عبد الرحمن القشيري
و هو شامى يأتي بمناكير .
قلت : فهذا هو علة الحديث قال فيه الذهبي :
متهم ليس بثقة , و قد قال فيه
أبو الفتح الأزدي : كذاب متروك الحديث , و نقل
في " اللسان " عن الدارقطني أنه
قال : متروك الحديث , و عن العقيلي قال : في
أحاديثه عن مسعر عن المقبري حديث
منكر ليس له أصل و لا يتابع عليه و هو مجهول .
قلت : و نحوه في " كامل ابن عدي " (6 /
2261) , و الحديث في " الجامع " أيضا
ثم ساق له السيوطي شاهدا و هو :

" لا تكثروا الكلام عند مجامعة النساء فإن منه
يكون الخرس و الفأفة " .

197

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
355) :

\$ ضعيف جدا .
أخرجه ابن عساكر (5 / 700) بسنده إلى أبي
الدرداء هاشم بن محمد بن صالح

الأنصاري حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن عمرو
الأويسى الأصل عامر و هو خطأ
حدثنا خيران بن العلاء الكيسانى ثم الدمشقى عن
زهير بن محمد عن ابن شهاب عن #
قبيصة بن ذؤيب # أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال : فذكره
قلت : و أورده السيوطى فى " اللآلىء " (2 /
170 - 171) شاهدا للحديث المتقدم
من رواية ابن عساكر و سكت عنه و له علل أربع :
الأولى : الإرسال فإن قبيصة هذا تابعى قيل : له
رؤية .

الثانية : زهير بن محمد هو التميمى مختلف فيه
قال الحافظ فى " التقريب " :
رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف
بسببها , قال البخارى عن أحمد : كأن
زهيرا الذى يروى عنه الشاميون آخر , قال أبو
حاتم : حدث بالشام من حفظه فكثر
غلطه و فى " الميزان " , قال الترمذى فى "
العلل " : سألت البخارى عن حديث زهير
هذا فقال : أنا أتقى هذا الشيخ كأن حديثه
موضوع و ليس هذا عندي زهير بن محمد .
قلت : و هذا الحديث من رواية أهل الشام عنه
فدل على ضعفه .

الثالثة : خيران بن العلاء , ليس بالمشهور و لم
يوثقه غير ابن حبان و قد أشار
لهذا الذهبى حين قال فى ترجمته : وثق , له خبر
منكر , لعل ذلك من شيخه يعنى
زهير بن محمد و لعله عنى هذا الحديث , ثم بدا
لي بأن تعصيب علة هذا الحديث بمن
فوق خيران أو من دونه أولى , لأنه قد روى عنه
ثمانية , و أثنى عليه الأوزاعى ,
و هو من شيوخه , كما حققته فى ترجمته من "
تيسير الانتفاع " .

الرابعة : أبو الدرداء هاشم بن محمد بن صالح
الأنصاري لم أجد له ترجمة .
و يبعد جدا أن يكون هو الذى فى " ثقات ابن حبان
" (9 / 244) , لأنه أعلى طبقة

<p>من هذا بدرجتين , ثم إن ابن حبان لم ينسبه إلى جده الأنصاري , والله أعلم . و بالجمله فالإسناد ضعيف جدا لا تقوم به حجة و الخبر منكر والله أعلم .</p>	
<p>" من أصيب بمصيبة في ماله أو جسده و كتمها و لم يشكها إلى الناس كان حقا على الله أن يغفر له " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 356) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه الطبراني (3 / 122 / 1) و ابن حبان في " المجروحين " (1 / 202) عن هشام بن خالد , أنبأنا بقية عن ابن جريج عن عطاء عن # ابن عباس # مرفوعا , قال الهيثمي في " المجمع " (2 / 331) : رواه الطبراني في " الكبير " و فيه بقية مدلس .</p> <p>و قال في مكان آخر (10 / 256) : رواه الطبراني في " الأوسط " , و رجاله وثقوا و أظن أن قوله " الأوسط " خطأ من الناسخ و يؤيده أن المنذري قال : (4 / 148) رواه الطبراني و لا بأس بإسناده , كذا قال و المقصود أنه أطلق العزو للطبراني و المراد به في هذه الحالة " معجمه الكبير " , والله أعلم .</p> <p>قلت : و من طريقه رواه ابن أبي حاتم في " العلل " و ذكر عن أبيه أنه قال : حديث موضوع لا أصل له , و أقره الذهبي و قد نقلت كلام أبي حاتم بتمامه في الحديث (195) فراجع , و ذكره في ترجمة بقية من " الميزان " من طريق ابن حبان و قال أعني ابن حبان : و هذا من نسخة كتبناها بهذا الإسناد كلها موضوعة يشبه أن يكون بقية سمعه من إنسان واه عن ابن جريج فدلس عنه و التزق به .</p>	198

<p>قلت : و كان السيوطي عفا الله عنا و عنه لم يقف على حكم هذين الإمامين بوضع هذا الحديث , و إلا لما سود به " الجامع الصغير " ! , أو لعله قلد الهيثمي و المنذري , و قد تعقبهم المناوي بقول أبي حاتم و الذهبي , ثم تراجع عن ذلك في شرحه الآخر " التيسير " , فنقل كلام المنذري فقط , و أقره .</p>	
<p>" حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه و يحسن أديه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 357) :</p> <p>\$ موضوع . رواه أبو محمد جعفر بن محمد بن الحسين السراج القاري " في الفوائد " (5 / 32 / 1 من مجموع 98) و محمد بن عبد الواحد المقدسي و هو الضياء في " المنتقى من مسموعاته " (ج 4 ورقة 26 / 1 مجموع 101) من طريق محمد بن عيسى قال حدثنا محمد ابن الفضل عن أبيه عن عطاء عن # ابن عباس # مرفوعا , و قال القاري : غريب لا أعلم رواه إلا محمد بن الفضل و هو ضعيف جدا , و أما أبوه فكان ثقة . قلت : محمد بن الفضل رماه ابن أبي شيبة بالكذب , و قال الفلاس : كذاب , و قال أحمد : حديثه حديث أهل الكذب . و محمد بن عيسى هو المدائني و هو متروك كما قال الدارقطني و الحاكم . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع " من رواية البيهقي في " الشعب " فتعقبه المناوي بقوله : و قضية تصرف المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه ساكتا عليه و الأمر بخلافه , بل قال : محمد بن الفضل بن عطية ضعيف بمرة انتهى . و فيه أيضا محمد بن عيسى المدائني قال في "</p>	199

<p>الضعفاء " : قال الدارقطني : ضعيف متروك . قلت : و لم يتفرد به فقد رواه أبو بكر الجصاص في " أحكام القرآن " (3 / 574) من طريق جبارة قال : حدثنا محمد بن الفضل به , لكن جبارة هذا هو ابن المغلس قال ابن معين : كذاب , و قال ابن نمير : يوضع له الحديث فيرويه و لا يدري ! .</p>	
<p>" الحج جهاد , و العمرة تطوع " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 358) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه ابن ماجه (2 / 232) و ابن أبي حاتم في " العلل " (1 / 286) من طريق الحسن بن يحيى الخشني حدثنا عمر بن قيس , أخبرني طلحة بن يحيى عن عمه إسحاق بن طلحة عن # طلحة بن عبيد الله # مرفوعا . قال البوصيري في " الزوائد " (2 / 138) : هذا إسناد ضعيف عمر بن قيس هو المعروف بمندل ضعفه أحمد و ابن معين و الفلاس و أبو زرعة و البخاري و أبو حاتم و أبو داود و النسائي و غيرهم , و الحسن أيضا ضعيف . قلت : بل هما متروكان , فالأول قال فيه أحمد : أحاديثه بواطيل , و الحسن قال فيه النسائي : ليس بثقة , و قال الدارقطني : متروك , و قال ابن حبان : منكر الحديث جدا يروي عن الثقات ما لا أصل له , ثم ساق له حديثا قال فيه : إنه موضوع و سأذكره عقب هذا إن شاء الله تعالى . و هذا الحديث قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه ? فقال : هذا حديث باطل . قلت : لكن له طرق أخرى , فرواه البيهقي في " سننه " (4 / 348) من طريق سعيد ابن سالم أن سفيان الثوري أخبره عن معاوية بن</p>	200

<p>إسحاق عن أبي صالح الحنفي مرفوعا به . قلت : وهذا سند ضعيف لإرساله , و سعيد بن سالم فيه ضعف , و قد روى البيهقي عن الشافعي أنه قال : هو منقطع يعني مرسل , ثم قال البيهقي : و قد روي من حديث شعبة عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة موصولا , و الطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف , و رواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الأفتس عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعا , و محمد هذا متروك . قلت : بل هو كذاب , كذبه ابن معين و الفلاس و غيرهما كما سبق برقم (26) , و قد رواه من طريقه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 154 / 1) .</p>	
<p>" ما من نبي يموت فيقيم في قبره إلا أربعين صباحا حتى ترد إليه روحه , و مررت بموسى ليلة أسري بي و هو قائم في قبره بين عائلة و عويلة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 360) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (8 / 333) من طريق شيخه سليمان بن أحمد و هو الطبراني صاحب " المعاجم " الثلاثة , و هذا في " مسند الشاميين " (ص 64) و ابن عساكر (17 / 197 / 1) عن الحسن بن يحيى حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن زيد بن أبي مالك عن # أنس بن مالك # مرفوعا به , ثم قال أبو نعيم و ابن عساكر : غريب من حديث يزيد لم نكتبه إلا من حديث الخشني . قلت : و الخشني هذا متروك كما تقدم في الحديث قبله , و من طريقه ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 239) و (1 /</p>	201

303) من رواية ابن حبان في " المجروحين " (1 / 235) عنه , ثم قال يعني ابن حبان : باطل و الخشني منكر الحديث جدا يروي عن الثقات ما لا أصل له . قلت : و نقل الحافظ ابن حجر عن ابن حبان إنه قال : هذا باطل موضوع , و أقره في " تهذيب التهذيب " (2 / 327) و كذلك نقله عنه الذهبي في " الميزان " في ترجمة الخشني هذا و قال : إنه انفرد به , أخرجه ابن الجوزي في " الموضوعات " و أقره أيضا .

و أما السيوطي فخالفهم جميعا ! فتعقب ابن الجوزي , في " اللآلئ " (1 / 285) قائلا: قلت : هذا الحديث أخرجه الطبراني و أبو نعيم في " الحلية " و له شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن , و الخشني من رجال ابن ماجه , ضعفه الأكثر , و لم ينسب إلى وضع و لا كذب , و قال دحيم : لا بأس به , و قال أبو حاتم : صدوق سيء الحفظ , و قال ابن عدي : تحتمل رواياته , و من هذا حاله لا يحكم على حديثه بالوضع .

قلت : قد علمت مما نقلناه في الحديث السابق (رقم 198) عن أئمة الجرح و التعديل أن هذا الرجل أعني الحسن بن يحيى الخشني متروك , منكر الحديث , و لا يلزم منه أن يكون ممن يتعمد الكذب , بل قد يقع منه ذلك لكثرة غفلته و شدة سوء حفظه , فلا يرد على هذا قول السيوطي : إنه لم ينسب إلى وضع و لا كذب , إن كان يقصد به الوضع و الكذب مطلقا , و إلا فعبارة ابن حبان المتقدمة : يروي عن الثقات ما لا أصل له , ظاهرة في نسبة الكذب إليه , و لا سيما بعد حكمه على حديثه الذي نحن بصدد الكلام عليه بأنه موضوع , و لكن عبارته هذه لا تفيد اتهامه بأنه يضع قصدا فتأمل .

ثم إن ما نقله السيوطي عن ابن عدي يوهم أن روايات هذا الرجل كلها تحتمل , و هذا ما لم يقصد إليه ابن عدي , فإن الحافظ ابن حجر بعد أن نقل عبارة ابن عدي السابقة عقبها بقوله : قلت : قال ذلك بعد أن ساق له عدة مناكير و قال : هذا أنكر ما رأيت له , و هذا في " كامل ابن عدي " (90 / 1) فجزى الله ابن حجر خيرا حيث كشف لنا بهذه الكلمة عن حقيقة قصد ابن عدي من عبارته المتقدمة , و منه يتبين أن ابن عدي من جملة المضعفين للخشني , فلا يجوز حشر ابن عدي في جملة الموثقين له كما فعل السيوطي عفا الله عنا و عنه , و سيأتي له نحو هذا الخطأ في الحديث (233) .

ثم لو سلمنا أنه وثقه مثل " دحيم " , فلا قيمة تذكر لهذا التوثيق إذا ما استحضرننا القاعدة التي تقول : إن الجرح المفسر مقدم على التعديل .

ثم وجدت ما يؤيد الذي ذهبت إليه مما فهمته من عبارة ابن حبان المنقولة أنفا و هو أن الرجل قد يكذب بدون قصد منه , فإن نصها بتمامها في " ضعفائه "

(1 / 235) : منكر الحديث جدا , و يروي عن الثقات ما لا أصل له , و عن المتقنين ما لا يتابع عليه , و قد سمعت ابن جوصاء يوثقه و يحكيه عن أبي زرعة , و كان رجلا صالحا يحدث من حفظه , كثير الوهم فيما يرويه , حتى فحشت المناكير في أخباره التي يرويها عن الثقات , حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها , فلذلك استحق الترك .

فهذا نص في أنه كان لا يتعمد الكذب , و إنما يقع ذلك منه وهما , فهو على كل حال ساقط الاعتبار ضعيف جدا , فحديثه قد يحكم عليه بالوضع لأدنى شبهة .

و أنا أرى أن هذا الحديث يعارض قوله صلى الله

عليه وسلم : " ما من أحد يسلم علي
إلا رد الله علي روعي حتى أورد عليه السلام " .
رواه أبو داود (1 / 319) و البيهقي (5 / 245)
و أحمد (2 / 527) بإسناد
حسن عن أبي هريرة , و هو مخرج في الكتاب
الآخر " الصحيحة " (2266) .
و وجه التعارض أنه يدل على أن روحه صلى الله
عليه وسلم ليست مستقرة في جسده
الشريف , بل هي ترد إليه ليرد سلام المسلمين
عليه صلى الله عليه وسلم , بينما
هذا الحديث الموضوع يقرر صراحة أن روح كل
نبي ترد إليه بعد أربعين صباحا من
وفاته , فلو صح هذا فكيف ترد روحه صلى الله
عليه وسلم إلى جسده ليرد السلام ,
هذا أمر غير معقول , بل هو ظاهر التناقض ,
فلا بد من رد أحدهما , و ليس هو إلا
هذا الحديث المنكر حتى يسلم الحديث القوي من
المعارض , فتأمل هذا فإنه مما
ألهمت به , لا أذكر أنني رأيته لأحد قبلي , فإن كان
صوابا فمن الله , و إلا فمن
نفسي .
و مما يدل على بطلان هذا الحديث بهذا اللفظ أن
رؤيته صلى الله عليه وسلم لموسى
يصلي في قبره صحيح , لكن ليست فيه هذه
الزيادة : " بين عائلة و عويلة " , أخرجه
مسلم (7 / 102) من حديث أنس مرفوعا : "
مررت على موسى ليلة أسري بي عند
الكتيب الأحمر و هو قائم يصلي في قبره " و هو
مخرج في " الصحيحة " (2627) .
فدل هذا على بطلان هذه الزيادة في الحديث كما
دل حديث أبي هريرة على بطلان
الشرط الأول منه , و مع هذا كله فقد ذكره في "
الجامع " .
ثم إنه سبق في كلام السيوطي أن للحديث
شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن ! فلا بد
من النظر في ذلك لتبين الحقيقة لكل من
ينشدها , فأول ذلك أن ليس هناك شواهد ,

وإنما هما شاهدان فقط ذكرهما السيوطي نفسه لم يزد عليهما .
ثم إن أحدهما من طريق أبي المقدم ثابت بن هرمز الكوفي - صدوق يهم - عن سعيد بن المسيب قال : " ما مكث نبي في قبره من الأرض أكثر من أربعين يوما " , زاد في روايته : " حتى يرفع " , وهذا سند قوي , ولكنه مقطوع فلا حجة فيه لاحتمال كونه من الإسرائيليات .
ثم إن هذه الزيادة يبطلها حديث : " إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء " , وهو حديث صحيح رواه أبو داود و ابن حبان في " صحيحه " و الحاكم و غيرهم , (انظر " فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم " بتحقيقي رقم 22 , 23) فإنه صريح في أن من خصوصيات الأنبياء أن الأرض لا تبلي أجساد الأنبياء , وهذه الخصوصية تنتفي إذا أثبتنا رفعهم بأجسادهم من قبورهم , كما هو مفاد هذه الزيادة , فثبت بذلك بطلانها , و لو ثبتت لانتفت خصوصية أخرى لعيسى عليه السلام و هي كونه في السماء حيا بروحه و جسده , فتأمل مفاسد و آثار الأحاديث الواهية !
ثم إن هذه الزيادة لو صحت لعادت بالنقض على الحديث , لأنه صريح في أن الروح تعود إليه و هو في قبره , بينما هذه الزيادة تفيد أن الجسد يرفع , فكيف يصح أن يجعل النقيض شاهدا لنقيضه ? !
و أما الشاهد الآخر فيحسن أن نفرده بالكلام عليه و هو :

" إن الأنبياء لا يتركون في قبورهم بعد أربعين ليلة , و لكنهم يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في الصور " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 364) :

\$ موضوع .
أخرجه البيهقي في " كتاب حياة الأنبياء " (ص
4) قال : أنبأنا أبو عبد الله
الحافظ , حدثنا أحمد بن علي الحسنوي إملاء ,
حدثنا أبو عبد الله بن محمد
العباسي الحمصي , حدثنا أبو الربيع الزهراني ,
حدثنا إسماعيل بن طلحة بن يزيد
عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن ثابت
عن # أنس # مرفوعا , و قال
البيهقي : و هذا إن صح بهذا اللفظ فالمراد به -
والله أعلم - لا يتركون يصلون
هذا المقدار ثم يكونون مصليين فيما بين يدي الله
عز وجل .
قلت : و هذا إسناد موضوع , الحسنوي هذا متهم ,
و هو شيخ الحاكم و قد ضعفه هو
فقال : هو في الجملة غير محتج بحديثه .
و قال الخطيب : لم يكن بثقة , و قال فيه محمد
بن يوسف الجرجاني الكشي : هو كذاب
و نحوه عن أبي العباس الأصم .
و محمد بن العباس هذا لم أعرفه و يراجع له "
تاريخ دمشق " لابن عساكر , و كذا
شيخه إسماعيل بن طلحة بن يزيد لم أجد له
ترجمة , و ابن أبي ليلي ضعيف سيء الحفظ
معروف بذلك .
و الحديث أورده السيوطي في " اللآليء " (1 /
285) شاهدا للذي قبله كما سبق ,
و لا يصلح لذلك من وجهين : الأول : أنه موضوع
لما تقدم بيانه أنفا , و هو سكت
عليه فأساء ! و ليته على الأقل نقل كلام
البيهقي الذي سبق في تضعيفه ! و أسوأ
منه أنه ذكره في " الجامع " .
الآخر : أنه مخالف للمشهود له , فإنه صريح في
أن الأنبياء لا يتركون في قبورهم
بعد أربعين , و ذلك - و هو موضوع أيضا - يقول
بأن الروح تعود إليه و هو في قبره
فأين هذا من ذاك ؟ !
ثم إن الحديث يعارض حديثا صحيحا سبق ذكره

<p>في الحديث الذي قبله , فدل ذلك على وضعه أيضا . و يعارضه أيضا قوله صلى الله عليه وسلم : " الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون " . و هو حديث صحيح كما تبين لي بعد أن وقفت على متابع له قال البيهقي : إنه تفرد به فكتبت بحثا حققت فيه صحة الحديث و أن التفرد المشار إليه غير صحيح و أودعت ذلك في السلسلة الأخرى برقم (621) .</p>	
<p>" من صلى علي عند قبوري سمعته , و من صلى علي نائيا وكل بها ملك يبلغني , و كفي بها أمر دنياه و آخرته , و كنت له شهيدا أو شفيعا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 366) :</p> <p>\$ موضوع بهذا التمام . أخرجه ابن سمعون في " الأمالي " (2 / 193 / 2) (و الخطيب في " تاريخه " (3 / 291 - 292) و ابن عساكر (16 / 70 / 2) من طريق محمد بن مروان عن الأعمش عن أبي صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا . و أخرج طرفه الأول أبو بكر بن خلاد في الجزء الثاني من حديثه (2 / 115) و أبو هاشم السيلقي فيما انتقاه علي ابن بشرويه (6 / 1) و العقيلي في " الضعفاء " (4 / 136 - 137) و البيهقي في " الشعب " (2 / 218) و قال العقيلي : لا أصل له من حديث الأعمش , و ليس بمحفوظ , و لا يتابعه إلا من هو دونه , يعني ابن مروان هذا , ثم روى الخطيب بإسناده عن عبد الله بن قتيبة قال : سألت ابن نمير عن هذا الحديث ؟ فقال : دع ذا , محمد بن مروان ليس بشيء . قلت : و من طريقه أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 303) من رواية</p>	203

العقيلي ثم قال : لا يصح , محمد بن مروان هو
السدي الصغير كذاب , قال العقيلي :
لا أصل لهذا الحديث .
و تعقبه السيوطي في " اللآليء " (1 / 283)
بقوله : قلت : أخرجه البيهقي في
" شعب الإيمان " من هذا الطريق , وأخرج له
شواهد .
قلت : ثم ساقها السيوطي و بعضها صحيح , مثل
قوله صلى الله عليه وسلم : " إن لله
ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي
السلام " و قوله صلى الله عليه وسلم :
" ما من أحد يسلم علي ... " الحديث و تقدم ذكره
قريبا (ص 362) , و هي كلها
إنما تشهد للحديث في الجملة , و أما التفصيل
الذي فيه و أنه من صلى عليه عند
قبره صلى الله عليه وسلم فإنه يسمعه , فليس
في شيء منها شاهد عليه .
و أما نصفه الآخر , فلم يذكر السيوطي و لا حديثا
واحدا يشهد له , نعم قال
السيوطي : ثم وجدت لمحمد بن مروان متابعا
عن الأعمش , أخرجه أبو الشيخ في
" الثواب " حدثنا عبد الرحمن بن أحمد الأعرج
حدثنا الحسن بن الصباح حدثنا
أبو معاوية عن الأعمش به .
قلت : و رجال هذا السند كلهم ثقات معروفون
غير الأعرج هذا , و الظاهر أنه الذي
أورده أبو الشيخ نفسه في " طبقات الأصبهانيين
" (ص 342 / 463) فقال :
عبد الرحمن بن أحمد الزهري أبو صالح الأعرج ,
ثم روى عنه حديثين و لم يذكر فيه
جرحا و لا تعديلا فهو مجهول , و سيأتي تخرج
أحدهما برقم (5835) و سوف يأتي
له ثالث برقم (6246) بإذن الله .
فقول الحافظ في " الفتح " (6 / 379) : سنده
جيد , غير مقبول , و لهذا قال ابن
القيم في هذا السند : إنه غريب , كما نقله
السخاوي عنه في " القول البديع في

الصلاة على الحبيب الشفيق " (ص 116) و قال ابن عبد الهادي في " الصارم المنكي في الرد على السبكي " (ص 190) : و قد روى بعضهم هذا الحديث من رواية أبي معاوية عن الأعمش , و هو خطأ فاحش , و إنما هو محمد بن مروان تفرد به و هو متروك الحديث متهم بالكذب . على أن هذه المتابعة ناقصة , إذ ليس فيها ما في رواية محمد بن مروان : " و كفي بها أمر دنياه ... " , كذلك أورده الحافظ ابن حجر و السخاوي من هذا الوجه خلافا لما يوهمه فعل السيوطي حين قال : ... عن الأعمش به , يعني بسنده و لفظه المذكور في رواية السدي كما لا يخفى على المشتغلين بهذا العلم الشريف . و قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " الرد على الأحنائي " (ص 210 - 211) : و هذا الحديث و إن كان معناه صحيحا (لعله يعني في الجملة) فإسناده لا يحتج به , و إنما يثبت معناه بأحاديث آخر , فإنه لا يعرف إلا من حديث محمد بن مروان السدي الصغير عن الأعمش و هو عند أهل المعرفة بالحديث موضوع على الأعمش . و قال في مختصر الرد المذكور (27 / 241 - مجموع الفتاوي) : حديث موضوع , و إنما يرويه محمد بن مروان السدي عن الأعمش , و هو كذاب بالاتفاق و هذا الحديث موضوع على الأعمش بإجماعهم . و جملة القول أن الشطر الأول من الحديث ينجم من إطلاق القول بوضعه لهذه المتابعة التي خفيت على ابن تيمية و أمثاله , و أما باقيه فموضوع لخلوه من الشاهد , و بالشطر الأول أورده في " الجامع " من رواية البيهقي ! فائدة : قال الشيخ ابن تيمية عقب كلامه المتقدم على الحديث : و هو لو كان صحيحا فإنما فيه أنه يبلغه صلاة من صلى عليه نائيا ,

<p>ليس فيه أنه يسمع ذلك كما وجدته منقولا عن هذا المعترض (يريد الأختائي) , فإن هذا لم يقله أحد من أهل العلم , و لا يعرف في شيء من الحديث , و إنما يقوله بعض المتأخرين الجهال : يقولون : إنه ليلة الجمعة و يوم الجمعة يسمع بأذنيه صلاة من يصلي عليه , فالقول إنه يسمع ذلك من نفس المصلين (عليه) باطل , و إنما في الأحاديث المعروفة إنه يبلغ ذلك و يعرض عليه , و كذلك السلام تبلغه إياه الملائكة . قلت : و يؤيد بطلان قول أولئك الجهال قوله صلى الله عليه وسلم : " أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة فإن صلاتكم تبلغني ... " الحديث و هو صحيح كما تقدم (ص 364) فإنه صريح في أن هذه الصلاة يوم الجمعة تبلغه و لا يسمعها من المصلي عليه صلى الله عليه وسلم .</p>	
<p>" من حج حجة الإسلام , و زار قبري , و غزا غزوة , و صلى علي في المقدس , لم يسأله الله فيما افترض عليه " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 369) : \$ موضوع . أورده السخاوي في " القول البديع " (ص 102) و قال : هكذا ذكره المجد اللغوي و عزاه إلى أبي الفتح الأزدي في الثامن من " فوائده " و في ثبوته نظر . قلت : لقد تساهل السخاوي رحمه الله , فالحديث موضوع ظاهر البطلان , فكان الأخرى به أن يقول فيه كما قال في حديث آخر قبله : لوائح الوضع ظاهرة عليه , و لا أستبيح ذكره إلا مع بيان حاله . ذلك لأنه يوحى بأن القيام بما ذكر فيه من الحج و الزيارة و الغزو يسقط عن فاعله</p>	204

المؤاخذة على تساهله بالفرائض الأخرى , و هذا ضلال و أي ضلال , حاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينطق بما يوهم ذلك فكيف بما هو صريح فيه ؟ ! .

ثم رأيت الحديث قد نقله ابن عبد الهادي في رده على السبكي (ص 155) عنه بسنده إلى أبي الفتح الأزدي محمد بن الحسين بن أحمد الأزدي الحافظ : حدثنا النعمان بن هارون بن أبي الدلهات , حدثنا أبو سهل بدر بن عبد الله المصيبي حدثنا الحسن بن عثمان الزبادي , حدثنا عمار بن محمد حدثني خالي سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن # عبد الله بن مسعود # مرفوعا به ثم قال ابن عبد الهادي رحمه الله تعالى : هذا الحديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا شك و لا ريب عند أهل المعرفة بالحديث , و أدنى من يعد من طلبه هذا العلم يعلم أن هذا الحديث مخلوق مفتعل على سفيان الثوري , و أنه لم يطرُق سمعه قط , قال : و الحمل في هذا الحديث على بدر بن عبد الله المصيبي فإنه لم يعرف بثقة و لا عدالة و لا أمانة أو على صاحب الجزء أبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي فإنه متهم بالوضع و إن كان من الحفاظ , ثم ذكر أقوال العلماء فيه ثم قال : و لا يخفى أن هذا الحديث الذي رواه في " فوائده " موضوع مركب مفتعل إلا على من لا يدري علم الحديث و لا شم رائحته .

قلت : الأزدي هذا ترجمه الذهبي في " الميزان " و ذكر تضعيفه عن بعضهم , و لم يذكر عن أحد اتهامه بالوضع , و كذلك الحافظ في " اللسان " و لم يزد على ما في " الميزان " بل قال الذهبي في " تذكرة الحفاظ " (3 / 166) : و وهاه جماعة بلا مستند طائل .

فالظاهر أنه بريء العهدة من هذا الحديث ,

<p>فالتهمة منحصرة في المصيصي هذا . وهو الذي أشار إليه الذهبي في ترجمته في " الميزان " فقال : بدر بن عبد الله أبو سهل المصيصي عن الحسن بن عثمان الزياتي بخبر باطل و عنه النعمان بن هارون . قال الحافظ في " اللسان " : والخبر المذكور أخرجه أبو الفتح الأزدي , ثم ذكر هذا الحديث و قد ذكره السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (رقم 571) و قال (ص 122) : قال في " الميزان " : هذا خبر باطل آفته بدر .</p>	
<p>" ما من مسلم يسلم علي في شرق و لا غرب إلا أنا و ملائكة ربي نرد عليه السلام , فقال له قائل : يا رسول الله فما بال أهل المدينة ؟ فقال له : و ما يقال لكريم في جيرته و جيرانه مما أمر الله به من حفظ الجوار و حفظ الجيران ؟ " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 371) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (6 / 349) : حدثنا سليمان بن أحمد (هو الطبراني) حدثنا عبيد الله بن محمد العمري حدثنا أبو مصعب , حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال أبو نعيم : غريب من حديث مالك تفرد به أبو مصعب . قلت : و اسم أبي مصعب هذا أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث الزهري المدني أحد رواة " الموطأ " عن مالك , و هو ثقة فقيه , فالحمل في الحديث على الراوي عنه عبيد الله بن محمد العمري و هو القاضي , قال في " الميزان " : رماه النسائي بالكذب . قلت : و من طريقه أخرجه الدارقطني في "</p>	205

<p>غرائب مالك " ثم قال : ليس بصحيح , تفرد به العمري و كان ضعيفا , كما في " اللسان " , و قال السخاوي في " القول البديع " (ص 117) : و في سنده عبيد الله بن محمد العمري و اتهمه الذهبي بوضعه .</p> <p>و قال ابن عبد الهادي في " الصارم المنكي " (ص 176) : هو حديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس له أصل و المتهم بوضعه هذا الشيخ العمري المدني و يكفي في افتضاحه روايته هذا الحديث بمثل هذا الإسناد الذي كالشمس , و يجوز أن يكون وضع له و أدخل عليه فحدث به , نعوذ بالله من الخذلان .</p>	
<p>" من سب الأنبياء قتل , و من سب أصحابي جلد "</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 372) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الطبراني في " الصغير " (ص 137) و " الأوسط " (1 / 281 / 4739 - بترقيمي) حدثنا عبيد الله بن محمد العمري القاضي - بمدينة طبرية - سنة سبع و سبعين و مئتين حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثنا موسى بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن الحسين بن علي عن # علي # رضي الله عنه مرفوعا .</p> <p>قلت : و هذا الإسناد رجاله كلهم ثقات إلا العمري كما قال الحافظ في " اللسان " و العمري متهم بالكذب و الوضع كما تقدم في الحديث الذي قبله , قال الحافظ : و من مناكيره هذا الخبر .</p> <p>و الحديث ذكره الهيثمي في " المجمع " (6 / 260) و قال : رواه الطبراني في " الصغير " و " الأوسط " عن شيخه عبيد الله بن</p>	206

<p>محمد العمري رماه النسائي بالكذب</p>	
<p>" أفضل الأيام يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة , و هو أفضل من سبعين حجة في غير جمعة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 373) :</p> <p>\$ باطل لا أصل له .</p> <p>و أما قول الزيلعي - على ما في " حاشية ابن عابدين " (2 / 348) : رواه رزين ابن معاوية في تجريد الصحاح .</p> <p>فاعلم أن كتاب رزين هذا جمع فيه بين الأصول الستة : " الصحيحين " و " موطأ مالك " و " سنن أبي داود " و النسائي و الترمذي , على نمط كتاب ابن الأثير المسمى " جامع الأصول من أحاديث الرسول " إلا أن في كتاب " التجريد " أحاديث كثيرة لا أصل لها في شيء من هذه الأصول كما يعلم مما ينقله العلماء عنه مثل المنذري في " الترغيب و الترهيب " و هذا الحديث من هذا القبيل فإنه لا أصل له في هذه الكتب و لا في غيرها من كتب الحديث المعروفة , بل صرح العلامة ابن القيم في " الزاد " (1 / 17) ببطلانه فإنه قال بعد أن أفاض في بيان مزية وقفة الجمعة من وجوه عشرة ذكرها : و أما ما استفاض على السنة العوام بأنها تعدل اثنتين و سبعين حجة , فباطل لا أصل له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , و لا عن أحد من الصحابة و التابعين .</p> <p>و أقره المناوي في " فيض القدير " (2 / 28) ثم ابن عابدين في " الحاشية " .</p>	207
<p>" ما قبل حج امرئ إلا رفع حصاه , يعني حصى الجمار " .</p>	208

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 374) :

\$ ضعيف .
قال في " المقاصد الحسنة في الأحاديث
المشتهرة على الألسنة " : رواه الديلمي عن
ابن عمر # مرفوعا !
قلت : و اقتصاره في العزو على الديلمي إشارة
منه - على ما فيه من قصور - إلى
ضعف الحديث , و قد صرح بذلك الإمام البيهقي
كما يأتي , فقد أخرجه الديلمي (4 /
50) من طريق عبد الرحمن بن خراش عن العوام
عن نافع عن ابن عمر و عبد الرحمن
هذا و العوام لم أعرفهما , لكن أخشى أن يكون
في " المصورة " خطأ نسخي , فقد
رواه ابن عدي في " الكامل " (7 / 2555) من
طريق عبد الله بن خراش عن واسط بن
الحارث عن نافع به , و قال : واسط عامة أحاديثه
لا يتابع عليها , و ذكر له في
" الميزان " مناكير هذا منها , و أخرج البيهقي
في " سننه الكبرى " (5 / 128)
و الدارقطني (ص 289) و الحاكم (1 / 476) و
كذا الطبراني في " الأوسط " (1 /
121 / 1) من طريق يزيد بن سنان عن يزيد بن
أبي أنيسة , عن عمرو بن مرة عن
عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه # أبي
سعيد # قال : قلنا :
يا رسول الله هذه الحجارة التي يرمى بها كل عام
, فنحتسب أنها تنقص ? فقال :
" إنه ما تقبل منها رفع , و لولا ذلك لرأيتها أمثال
الجبال " , ضعفه البيهقي
بقوله : يزيد بن سنان ليس بالقوي في الحديث ,
و روي من وجه آخر ضعيف عن # ابن
عمر # مرفوعا .
قلت : و خالفه شيخه الحاكم فقال : صحيح
الإسناد , يزيد بن سنان ليس بالمتروك .
و الحق قول البيهقي , و هو أعلم من شيخه

<p>بالجرح و التعديل , إلا أن الحاكم يستلزم من كون يزيد هذا ليس بالمتروك أن حديثه صحيح , مع أن هذا غير لازم , فإنه قد يكون الراوي ضعيفا و هو غير متروك , فيكون ضعيف الحديث , و يزيد من هذا القبيل , على أنه قد تركه النسائي , و لهذا تعقبه الذهبي في " تلخيص المستدرک " بقوله : قلت : يزيد ضعفوه . و الحديث ذكره الهيثمي (3 / 260) و قال : رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه يزيد بن سنان التميمي و هو ضعيف . قلت : و قد ورد موقوفا أخرجه الأزرقى في " تاريخ مكة " (ص 403) و الدولابى في " الكنى " (2 / 56) من طريق ابن أبى نعم عن أبى سعيد الخدرى قال : " ما تقبل من الحصار رفع " و سنده صحيح , و ابن أبى النعم , اسمه عبد الرحمن . و كذلك أخرجه موقوفا عن ابن عباس الأزرقى و البيهقى بسند صحيح أيضا , فالصواب في الحديث الوقف , و لينظر هل هو في الحكم المرفوع ؟ فإنه لم يتبين لى .</p>	
<p>" حلت شفاعتى لأمتى إلا صاحب بدعة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 376) :</p> <p>\$ منكر . أخرجه ابن وضاح القرطبي في كتابه القيم " البدع و النهي عنها " (ص 36) من طريق أبى عبد السلام قال : سمعت # بكر بن عبد الله المزني # أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : فهذا مرسل , بكر هذا تابعي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم , و مع إرساله , فالسند إليه ضعيف , لأن أبا عبد السلام و اسمه صالح بن رستم الهاشمي مجهول كما قال الحافظ ابن حجر في " التقريب</p>	209

<p>" . و مع ضعف إسناد الحديث فهو مخالف لظاهر قوله صلى الله عليه وسلم : " شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي " . و هو حديث صحيح , خلافا لمن يظن ضعفه من المغرورين بأرائهم , المتبعين لأهوائهم ! . و هو مخرج من طرق في " ظلال الجنة " (830 - 832) و " الروض النضير " (3 و 65) و " المشكاة " (5598) .</p>	
<p>" من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 376) : \$ منكر . أخرجه البيهقي (5 / 31) من طريق جابر بن نوح عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل : * (و أتموا الحج و العمرة لله) * قال : فذكره . و هذا سند ضعيف , ضعفه البيهقي بقوله : فيه نظر . قلت : و وجهه أن جابرا هذا متفق على تضعيفه , و أورد له ابن عدي (50 / 2) هذا الحديث و قال : لا يعرف إلا بهذا الإسناد , و لم أر له أنكر من هذا . و قد خفي هذا على الشوكاني فقال في " نيل الأوطار " (4 / 254) : ثبت هذا مرفوعا من حديث أبي هريرة , أخرجه ابن عدي و البيهقي ! . قلت : و قد رواه البيهقي من طريق عبد الله بن سلمة المرادي عن # علي # موقوفا و رجاله ثقات , إلا أن المرادي هذا كان تغير حفظه , و على كل حال , هذا أصح من المرفوع , و قد روى البيهقي كراهة الإحرام قبل الميقات عن عمرو و عثمان رضي الله</p>	210

<p>عنهما , و هو الموافق لحكمة تشريع المواقيت , و ما أحسن ما ذكر الشاطبي رحمه الله في " الاعتصام " (1 / 167) و من قبله الهروي في " ذم الكلام " (3 / 54 / 1) عن الزبير بن بكار قال : (حدثني سفيان بن عيينة قال) : سمعت مالك ابن أنس و أتاه رجل فقال : يا أبا عبد الله من أين أحرم ؟ قال : من ذي الحليفة من حيث أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال : إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر , قال : لا تفعل فإني أخشى عليك الفتنة , فقال و أي فتنة في هذه ؟ إنما هي أميال أزيدها ! قال : و أي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! إني سمعت الله يقول ! * (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) * ! فانظر مبلغ أثر الأحاديث الضعيفة في مخالفة الأحاديث الصحيحة و الشريعة المستقرة , و لقد رأيت بعض مشايخ الأفغان هنا في دمشق في إحرامه , و فهمت منه أنه أحرم من بلده ! فلما أنكرت ذلك عليه احتج على بهذا الحديث ! و لم يدر المسكين أنه ضعيف لا يحتج به و لا يجوز العمل به لمخالفته سنة المواقيت المعروفة , و هذا مما صرح به الشوكاني في " السيل الجرار " (2 / 168) و نحو هذا الحديث الآتي :</p>	
<p>" من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر , أو وجبت له الجنة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 378) : \$ ضعيف .</p>	211

أخرجه أبو داود (1 / 275) و ابن ماجه (2 / 234 - 235) و الدارقطني (ص 282) و البيهقي (5 / 30) و أحمد (6 / 299) من طريق حكيمة عن # أم سلمة # مرفوعا .
قال ابن القيم في " تهذيب السنن " (2 / 284) :
قال غير واحد من الحفاظ :
إسناده غير قوي .
قلت : و علته عندي حكيمة هذه فإنها ليست بالمشهورة , و لم يوثقها غير ابن حبان (4 / 195) و قد نبهنا مرارا على ما في توثيقه من التساهل , و لهذا لم يعتمده الحافظ فلم يوثقها و إنما قال في " التقريب " :
مقبولة , يعني عند المتابعة و ليس لها متابع هاهنا فحديثها ضعيف غير مقبول , هذا وجه الضعف عندي , و أما المنذري فأعله بالاضطراب فقال في " مختصر السنن " (2 / 285) : و قد اختلف الرواة في متنه و إسناده اختلافا كثيرا .
و كذا أعله بالاضطراب الحافظ ابن كثير كما في " نيل الأوطار " (4 / 235) .
ثم إن المنذري كأنه نسي هذا فقال في " الترغيب و الترهيب " (2 / 119 - / 120) :
رواه ابن ماجه بإسناد صحيح ! .
و أنى له الصحة و فيه ما ذكره هو و غيره من الاضطراب , و جهالة حكيمة عندنا ? !
ثم إن الحديث قال السندي و تبعه الشوكاني :
يدل على جواز تقديم الإحرام على الميقات .
قلت : كلا , بل دلالة أخص من ذلك , أعني أنه إنما يدل على أن الإحرام من بيت المقدس خاصة أفضل من الإحرام من المواقيت , و أما غيره من البلاد فالأصل الإحرام من المواقيت المعروفة و هو الأفضل كما قرره الصنعاني في " سبل السلام " (2 / 268 - 269) , و هذا على فرض صحة الحديث , أما و هو لم يصح كما رأيت ,

<p>فبيت المقدس كغيره في هذا الحكم , لما سبق بيانه قبل حديث و لا سيما أنه قد روي ما يدل عليه بعمومه و هو :</p>	
<p>" ليستمتع أحدكم بحله ما استطاع فإنه لا يدري ما يعرض في إحرامه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 379) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه الهيثم بن كليب في " مسنده " (132 / 1) و البيهقي في " سننه " (5 / 30 - 31) من طريق واصل بن السائب الرقاشي عن أبي سورة عن عمه # أبي أيوب الأنصاري # مرفوعا , و قال : هذا إسناد ضعيف , واصل بن السائب منكر الحديث , قاله البخاري و غيره .</p> <p>قلت : و أبو سورة ضعيف كما في " التقريب " ثم رواه البيهقي من طريق الشافعي : أنبأنا مسلم عن ابن جريح عن عطاء مرفوعا نحوه , و أعله بقوله : و هذا مرسل .</p> <p>قلت : و مسلم شيخ الشافعي هو ابن خالد الزنجي الفقيه و هو صدوق كثير الأوهام كما في " التقريب " , و ابن جريح مدلس و قد عنعنه .</p>	212
<p>" إني لأعلم أرضا يقال لها : عمان , ينضح بجانبها البحر , الحجة منها أفضل من حجتين من غيرها " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 380) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه الإمام أحمد في " المسند " (رقم 4853) و الثقفى في " مشيخته النيسابورين " (184 - 185) و البيهقي في " سننه " (4 / 335) من طريق الحسن</p>	213

ابن هادية قال : لقيت # ابن عمر # فقال لي :
ممن أنت ؟ قلت : من أهل عمان ,
قال : من أهل عمان ؟ قلت : نعم , قال : أفلا
أحدثك ما سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : بلى , فقال :
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : فذكره .
قلت : و رجاله كلهم ثقات معروفون , غير ابن
هادية هذا فقد ذكره ابن أبي حاتم في
" الجرح و التعديل " (1 / 2 / 40) و لم يذكر فيه
جرحا و لا تعديلا .
و أما قول الحافظ في " اللسان " : قال ابن أبي
حاتم عن أبيه : لا أعرفه فأخشى
أن يكون انتقل نظره إلى ترجمة أخرى عقب هذه
, روى ابن أبي حاتم فيها عن أبيه ما
نقله الحافظ عنه , والله أعلم .
و أما ابن حبان فقد ذكره في " الثقات " (4 /
123) , و هذا منه على عادته في
توثيق المجهولين كما سبق التنبيه عليه مرارا , و
توثيق ابن حبان هذا هو عمدة
الهيثمي حين قال في " المجمع " (3 / 217) :
رواه أحمد و رجاله ثقات .
و حجة الشيخ الفاضل أحمد محمد شاكر في قوله
في تعليقه على " المسند " : إسناده
صحيح , و هذا غير صحيح لما سبق , و كم له في
هذا التعليق و غيره من مثل هذه
التصحیحات المبنية على مثل هذه التوثیقات التي
لا يعتمد عليها لضعف مستندها .
" من لم يصل علي فلا دين له " .

214

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
381) :

\$ ضعيف .

قال ابن القيم : رواه محمد بن حمدان المروزي
حدثنا عبد الله بن { خبيق } حدثنا
يوسف ابن أسباط عن سفيان الثوري عن رجل

<p>عن زر عن # عبد الله بن مسعود # رضي الله عنه مرفوعا . كذا أورده في كتابه " جلاء الأفهام في الصلاة و السلام على خير الأنام " (ص 25 - 26) ساكتا عليه لظهور ضعفه من سنده , فأحببت أن أكشف عنه , و له علتان : الأولى : يوسف بن أسباط , قال أبو حاتم : كان رجلا عابدا , دفن كتبه و هو يغلط كثيرا , و هو رجل صالح لا يحتج بحديثه . الأخرى : راويه عن زر , فإنه رجل لم يسم , و على هذا اقتصر الحافظ السخاوي في " القول البديع " (ص 114) في إعلاله و هو قصور . ثم رأيت في " المعجم الكبير " (رقم 8941 و 8942) للطبراني أخرجه من طريقين عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : " من لم يصل فلا دين له " . و إسناده حسن , و ليس فيه " علي " ثم هو موقوف , و هو الأشبه بالصواب .</p>	
<p>" من صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفر الله له ذنوب ثمانين عاما , فقليل له : و كيف الصلاة عليك يا رسول الله ؟ قال : تقول : اللهم صل على محمد عبدك و نبيك و رسولك النبي الأمي , و تعقد واحدا " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 382) : \$ موضوع . أخرجه الخطيب (13 / 489) من طريق وهب بن داود بن سليمان الضرير حدثنا إسماعيل ابن إبراهيم , حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن # أنس # مرفوعا . ذكره في ترجمة الضرير هذا و قال : لم يكن بثقة , قال السخاوي في " القول البديع " (ص 145) : و ذكره ابن الجوزي في " الأحاديث الواهية " (رقم 796) .</p>	215

قلت : و هو بكتابه الآخر " الأحاديث الموضوعات " أولى و أخرى , فإن لوائح الوضع عليه ظاهرة , و في الأحاديث الصحيحة في فضل الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم غنية عن مثل هذا , من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : " من صلى علي مرة واحدة صلى الله عليه بها عشرا " رواه مسلم و غيره , و هو مخرج في " صحيح أبي داود " (1369) , ثم إن الحديث ذكره السخاوي في مكان آخر (ص 147) من رواية الدارقطني يعني عن # أبي هريرة # مرفوعا , ثم قال : و حسنه العراقي , و من قبله أبو عبد الله بن النعمان , و يحتاج إلى نظر , و قد تقدم نحوه من حديث أنس قريبا يعني هذا . قلت : و الحديث عند الدارقطني عن ابن المسيب قال : أظنه عن أبي هريرة كما في الكشف (1 / 167) .

" إنا لنكشر في وجوه أقوام , و إن قلوبنا لتلعنهم "

216

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 383) :

\$ لا أصل له مرفوعا .
و قد بيض له العجلوني في " الكشف " (206) و إنما ذكره البخاري (10 / 434) معلقا موقوفا فقال : و يذكر عن # أبي الدرداء : " إنا لنكشر ... " و قد وصله جماعة منهم أبو نعيم في " الحلية " (1 / 222) من طريق خلف بن حوشب قال : قال أبو الدرداء .. فذكره موقوفا , و هو منقطع كما قال الحافظ في " الفتح " و وصله أبو بكر بن المقرئ في " فوائده " من طريق أبي صالح عن أبي الدرداء . قال الحافظ : هو منقطع أيضا , و وصله ابن أبي الدنيا و إبراهيم الحربي في

<p>" غريب الحديث " و الدينوري في " المجالسة " من طريق أبي الزاهرية عن جبير بن نغير عن أبي الدرداء . و لم يذكر الدينوري في إسناده جبير بن نغير . قلت : فعلى هذا فهو منقطع أيضا , لكن لعله يتقوى بهذه الطرق . و بالجملة , فالحديث لا أصل له مرفوعا , و الغالب أنه ثابت موقوفا , و الله أعلم .</p>	
<p>" الزرقعة في العين يمن , و كان داود أزرق " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 384) : \$ موضوع . رواه الحاكم في " تاريخه " من طريق الحسين بن علوان عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن # أبي هريرة # مرفوعا . ذكره السيوطي في " اللآلئ " (1 / 114) شاهدا فأساء , ابن علوان هذا كذاب وضاع , و الجملة الأولى من الحديث أوردها ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 162) من رواية ابن حبان و هذا في ترجمة عباد من " الضعفاء " (2 / 164) عن محمد بن يونس عن عباد بن صهيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # مرفوعا , و قال ابن الجوزي : لا يصح , عباد متروك و الراوي عنه هو الكديمي و البلاء منه . و من هذا الوجه رواه يوسف بن عبد الهادي في " جزء أحاديث منتقاة " (1 / 337) وقد غفل المعلق على " المراسيل " لأبي داود (333) عن إشارة ابن الجوزي إلى أن إعلاله بالكديمي أولى ! فأعله بعباد فقط . ثم ذكره ابن الجوزي من رواية الحارث بن أبي أسامة , حدثنا إسماعيل المؤدب , حدثنا سليمان بن</p>	217

<p>أرقم عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " من الزرقة يمن " و قال : لا يصح , سليمان متروك , و إسماعيل لا يحتج به . فتعقبه السيوطي بقوله : قلت : قال أبو داود في " مراسيله " (رقم 479) : حدثنا عباس بن عبد العظيم , حدثنا عبد الرزاق , أنبأنا رجل من أهل العراق عن معمر عن الزهري مرفوعا : " الزرقة يمن " . قلت : هذا مرسل , و فيه العراقي الذي لم يسم فهو المتهم به , و قد غمز من صحته أبو داود نفسه , فقال عقبه : " كان فرعون أزرق , و عافر الناقة أزرق " . ثم ساق السيوطي الشاهد المتقدم من طريق الحاكم , و قد علمت وضعه , و قد نقل الشيخ العجلوني في " الكشف " (1 / 439) عن ابن القيم أنه قال : حديث موضوع .</p>	
<p>" من سافر من دار إقامته يوم الجمعة دعت عليه الملائكة أن لا يصحب في سفره " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 385) : \$ ضعيف . رواه الدارقطني في " الأفراد " من حديث # ابن عمر # مرفوعا . قال ابن القيم في " الزاد " (1 / 145) : وهو من حديث ابن لهيعة . قلت : وهو ضعيف من قبل حفظه , و أشار الحافظ في " التلخيص " إلى إعلاله به , و أما تصحيح البجيرمي للحديث في " الإقناع " (2 / 177) فمما لا وجه له إطلاقا . و روى ابن أبي شيبة (1 / 206 / 1) بسند صحيح عن حسان بن عطية قال : " إذا سافر يوم الجمعة دعي عليه أن لا يصاحب و لا يعان في سفر " .</p>	218

<p>فهذا مقطوع , و لعل هذا هو أصل الحديث , فوصله و رفعه ابن لهيعة بسوء حفظه ! و للحديث طريق أخرى لكنها موضوعة و هو :</p>	
<p>" من سافر يوم الجمعة دعا عليه ملكاه أن لا يصحب في سفره و لا تقضى له حاجة " .</p>	219
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 386) :</p>	
<p>\$ موضوع . أخرجه الخطيب في " كتاب أسماء الرواة عن مالك " من رواية الحسين بن علوان عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا , ثم قال الخطيب : الحسين ابن علوان غيره أثبت منه , قال العراقي : قد الآن الخطيب الكلام في الحسين هذا و قد كذبه يحيى بن معين و نسبه ابن حبان إلى الوضع , و ذكر له الذهبي في الميزان هذا الحديث و إنه مما كذب فيه على مالك , كذا في " نيل الأوطار " (3 / 194 - 195) . قلت : و من العجيب حقا أن العراقي نفسه قد الآن القول أيضا في الحديث هذا بقوله في " تخريج الإحياء " (1 / 188) بعد أن عزاه للخطيب : بسند ضعيف . و ليس في السنة ما يمنع من السفر يوم الجمعة مطلقا , بل روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه سافر يوم الجمعة من أول النهار , و لكنه ضعيف لإرساله , و قد روى البيهقي (3 / 187) عن الأسود بن قيس عن أبيه قال : أبصر عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا عليه هيئة السفر فسمعه يقول : لولا أن اليوم يوم جمعة لخرجت قال عمر رضي الله عنه : اخرج فإن الجمعة لا تحبس عن سفر , و رواه ابن أبي شيبة (2 / 205) مختصرا , و هذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات , و قيس والد الأسود</p>	

<p>وثقه النسائي و ابن حبان , فهذا الأثر مما يضعف هذا الحديث و كذا المذكور قبله إذ الأصل أنه لا يخفى على أمير المؤمنين عمر لو كان صحيحا .</p>	
<p>" إن له (يعني إبراهيم بن محمد صلى الله عليه وسلم) مرضعا في الجنة , و لو عاش لكان صديقا نبيا , و لو عاش لعقت أحواله القبط , و ما استرق قبطي قط " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 387) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه ابن ماجه (1 / 459 - 460) من طريق إبراهيم بن عثمان , حدثنا الحكم بن عتيبة عن مقسم عن # ابن عباس # قال : لما مات إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى رسول الله عليه و قال : فذكره .</p> <p>و هذا سند ضعيف من أجل إبراهيم بن عثمان , فإنه متفق على ضعفه , و لكن الجملة الأولى من الحديث وردت من حديث البراء , رواه أحمد (4 / 283 , 284 , 289 , 297 , 300 , 302 , 304) و غيره بأسانيد بعضها صحيح .</p> <p>و الجملة الثانية وردت عن عبد الله بن أبي أوفى قيل له : رأيت إبراهيم ابن رسول الله ؟ قال : مات و هو صغير , و لو قضي أن يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبي لعاش ابنه و لكن لا نبي بعده , رواه البخاري في " صحيحه " (10 / 476) و ابن ماجه (1 / 459) و أحمد (4 / 353) و لفظه : و لو كان بعد النبي صلى الله عليه وسلم نبي ما مات ابنه إبراهيم , و عن أنس قال : رحمة الله على إبراهيم لو عاش كان صديقا نبيا , أخرجه أحمد (3 / 133 و 280 - 281) بسند صحيح</p>	220

على شرط مسلم , و رواه ابن منده و زاد : " و لكن لم يكن ليبقى لأن نبيكم آخر الأنبياء " كما في " الفتح " للحافظ ابن حجر (10 / 476) و صححه .
و هذه الروايات و إن كانت موقوفة فلها حكم الرفع إذ هي من الأمور الغيبية التي لا مجال للرأي فيها , فإذا عرفت هذا يتبين لك ضلال القاديانية في احتجاجهم بهذه الجملة : " لو عاش إبراهيم لكان نبيا " على دعواهم الباطلة في استمرار النبوة بعده صلى الله عليه وسلم لأنها لا تصح هكذا عنه صلى الله عليه وسلم و إن ذهبوا إلى تقويتها بالأثار التي ذكرنا كما صنعنا نحن فهي تلقمهم حجرا و تعكس دليلهم عليهم إذ إنها تصرح أن وفاة إبراهيم عليه السلام صغيرا كان بسبب أنه لا نبي بعده صلى الله عليه وسلم و لربما جادلوا في هذا - كما هو دأبهم - و حاولوا أن يوهنوا من الاستدلال بهذه الآثار , و أن يرفعوا عنها حكم الرفع , و لكنهم لم ولن يستطيعوا الانفكاك مما ألزمتهم به من ضعف دليلهم هذا و لو من الوجه الأول و هو أنه لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم مرفوعا صراحة .

" الحج قبل التزوج " .

221

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 389) :

\$ موضوع .

أورده السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية الدلمي في " مسند الفردوس " عن # أبي هريرة # , و تعقبه المناوي بقوله : و فيه غياث بن إبراهيم , قال الذهبي : تركوه , و ميسرة بن عبد ربه قال الذهبي : كذاب مشهور . قلت : و الأول أيضا كذاب معروف , قال ابن

<p>معين : كذاب خبيث , و قال أبو داود : كذاب , و قال ابن عدي : بين الأمر في الضعف , و أحاديثه كلها شبه الموضوع و هو الذي ذكر أبو خيثمة أنه حدث المهدي بخبر : " لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر " فزاد فيه : " أو جناح " فوصله المهدي , و لما قام قال : أشهد أن قفاك قفا كذاب . فأعجب من السيوطي كيف يورد في " جامعه " أحاديث هؤلاء الكذابين ! و الحديث في " الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس " (1 / 97) من طريق غياث بن إبراهيم (و ما فوقه غير ظاهر في المصورة إلا : ابن ميسرة عن أبيه عن أبي هريرة) , و ميسرة بن عبد ربه دون هذه الطبقة , فليحقق . و قد روى هذا الحديث عن أبي هريرة بلفظ آخر و هو :</p>	
<p>" من تزوج قبل أن يحج فقد بدأ بالمعصية " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 390) : \$ موضوع . رواه ابن عدي (20 / 2) عن أحمد بن جمهور القرقساني , حدثنا محمد بن أيوب حدثني أبي عن رجاء بن روح حدثني ابنة وهب بن منبه عن أبيها عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال ابن عدي : و بعض روايات أيوب بن سويد أحاديث لا يتابعه أحد عليها . و من طريق ابن عدي ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 213) و قال : محمد ابن أيوب يروي الموضوعات , و أبوه قال يحيى : ليس بشيء . و أقره السيوطي في " اللآليء " (2 / 120) و زاد عليه قوله : قلت : و أحمد بن</p>	222

<p>جمهور متهم بالكذب . قلت : ورجاء بن روح - كذا في " ابن عدي " و في " الموضوعات " و " اللآليء " : ابن نوح لم أجد له ترجمة .</p>	
<p>" الحجر الأسود يمين الله في الأرض يصفح بها عباده " .</p>	223
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 390) : \$ منكر . أخرجه أبو بكر بن خالد في " الفوائد " (1 / 224 / 2) و ابن عدي (2 / 17) و ابن بشران في " الأمالي " (2 / 3 / 1) و الخطيب (6 / 328) و عنه ابن الجوزي في " الواهيات " (2 / 84 / 944) من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي , حدثنا أبو معشر المدائني عن محمد بن المنكدر عن # جابر # مرفوعا . ذكره الخطيب في ترجمة الكاهلي هذا و قال : بروي عن مالك و غيره من الرفعاء أحاديث منكرة , ثم ساق له هذا الحديث ثم روى تكذيبه عن أبي بكر بن أبي شيبة , و قد كذبه أيضا موسى بن هارون و أبو زرعة , و قال ابن عدي عقب الحديث : هو في عداد من يضع الحديث , و كذا قال الدارقطني كما في " الميزان " , و زاد ابن الجوزي : لا يصح , و أبو معشر ضعيف . و قال المناوي متعبا على السيوطي حيث أورده في " الجامع " من رواية الخطيب و ابن عساكر : قال ابن الجوزي : حديث لا يصح , و قال ابن العربي : هذا حديث باطل فلا يلتفت إليه . ثم وجدت للكاهلي متابعا , و هو أحمد بن يونس الكوفي , و هو ثقة أخرجه ابن عساكر (15 / 90 / 2) من طريق أبي علي الأهوازي , حدثنا أبو عبد الله محمد بن جعفر</p>	

ابن عبید الله الکلاعی الحمصی بسنده عنه به ،
أورده فی ترجمة الکلاعی هذا ،
ولم یذكر فیہ جرحا و لا تعدیلا ، لكن أبو علی
الأهوازی متهم ، فالحدیث باطل
علی کل حال ، ثم رأیت ابن قتیبة أخرج الحدیث
فی " غریب الحدیث " (3 / 107 /
1) عن إبراهیم بن یزید عن عطاء عن ابن عباس
موقوفا علیہ ، و الوقف أشبه و إن
كان فی سنده ضعیف جدا ، فإن إبراهیم هذا و هو
الخوزی متروک كما قال أحمد
و النسائی ، لكن روی الحدیث بسند آخر ضعیف
عن ابن عمرو رواه ابن خزیمة (2737)
و الطبرانی فی " الأوسط " (1 / 33 / 2) ، و
قال : تفرد به عبد الله بن المؤمل
و لذا وضعه البیهقی فی " الأسماء " (ص 333)
و هو مخرج فی " التعليق الرغیب "
(2 / 123) ، و إذا عرفت ذلك ، فمن العجائب أن
یسکت عن الحدیث الحافظ ابن رجب
فی " ذیل الطبقات " (7 / 174 - 175) و يتأول
ما روی عن ابن الفاعوس الحنبلی
أنه كان یقول : " الحجر الأسود یمین الله حقیقة
" ، بأن المراد بیمیته أنه محل
الاستلام و التقبیل ، و أن هذا المعنى هو حقیقة
فی هذه الصورة و لیس مجازا ،
و لیس فیہ ما یوهم الصفة الذاتية أصلا ، و كان
یغنیه عن ذلك كله التنبیہ علی
ضعف الحدیث ، و أنه لا داعی لتفسیره أو تأویله
لأن التفسیر فرع التصحیح كما لا
یخفی .

" حملة القرآن أولیاء الله ، فمن عاداهم فقد
عادى الله ، و من والاهم فقد
والى الله " .

قال الألبانی فی سلسلة الأحادیث الضعیفة (1 /
392) :

\$ موضوع .

أخرجه الديلمي في " مسنده " (2 / 90) من طريق أبي نعيم معلقا عليه بسنده عن الحسن بن إدريس العسكري حدثنا إبراهيم بن سهل حدثنا داود بن المحبر عن صخر بن جويرية عن نافع عن # ابن عمر # به . و ذكره السيوطي في " الجامع " من رواية الديلمي و ابن النجار عن ابن عمر , و تعقبه المناوي بقوله : و فيه داود بن المحبر , قال الذهبي في " الضعفاء " : قال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات , و رواه عنه أبو نعيم في " الحلية " و من طريقه أورده الديلمي مصرحا , فلو عزاه له لكان أولى .

قلت : بل الأولى حذفه أصلا ! فقد أورده السيوطي نفسه في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (رقم 155 , ص 32) من رواية أبي نعيم في " تاريخ أصبهان " و قال السيوطي : قال الحافظ في " اللسان " : هذا خبر منكر ساقه أبو نعيم في ترجمة الحسن بن إدريس , لكن الأفة من داود بن المحبر , و تبعه ابن عراق في " تنزيه الشريعة " : (1 / 135) , و الحديث في " أخبار أصبهان " (1 / 264) و ليس في " الحلية " كما ظن المناوي ! .

و الحسن بن إدريس هو من شيوخ أبي الشيخ كما ترجمه في " طبقاته " (389 / 531) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا و كذلك صنع أبو نعيم , و إبراهيم بن سهل لم أعرفه , ثم رواه الديلمي من حديث علي نحوه و فيه محمد بن الحسين , قال الخطيب (2 / 248) : قال لي محمد بن يوسف القطان : كان غير ثقة يضع للصوفية الأحاديث .

" لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور و المتخذين عليها المساجد و السرج " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /

: (393)

\$ ضعيف .
بهذا السياق و التمام , أخرجه أصحاب السنن
الأربعة إلا ابن ماجه و ابن أبي شيبة
في " المصنف " (4 / 140) و البغوي في حديث
علي بن الجعد (7 / 70 / 1)
و الطبراني (3 / 174 / 2) و أبو عبد الله
القطان في " حديثه " (54 / 1)
و الحاكم (1 / 374) و البيهقي (4 / 78) و كذا
الطيالسي (1 / 171) و أحمد
(2030) من طريق محمد بن جحادة قال :
سمعت أبا صالح زاد القطان , بعد ما كبر ,
و هو رواية لابن أبي شيبة (2 / 84 / 1) عن #
ابن عباس # قال : فذكره ,
و قال الحاكم و تبعه الذهبي : أبو صالح باذان و
لم يحتجا به , و أما الترمذي
فقال : حديث حسن , و أبو صالح هذا هو مولى أم
هانيء بنت أبي طالب و اسمه باذان
و يقال : باذام أيضا .
قلت : و هو ضعيف عند جمهور النقاد , و لم
يوثقه أحد إلا العجلي وحده كما قال
الحافظ في " التهذيب " بل كذبه إسماعيل بن
أبي خالد و الأزدي , و وصمه بعضهم
بالتدليس , و قال الحافظ في " التقريب " :
ضعيف مدلس .
قلت : و كأنه لهذا , قال ابن الملقن في " خلاصة
البدر المنير " بعد أن حكى
تحسين الترمذي للحديث قال (59 / 1) : قلت :
فيه وقفة لنكتة ذكرتها في الأصل
يعني " البدر المنير " و لم أقف عليه لنقف على
النكتة التي أشار إليها و إن كان
الظاهر أنه أراد بها ضعف أبي صالح المذكور و
تدليسه , و به أعله عبد الحق
الإشبيلي في " أحكامه الكبرى " (80 / 1) فقال
: و هو عندهم ضعيف جدا .
قلت : فمن هذا حاله لا يحسن تحسين حديثه كما

فعل الترمذي ! فكيف تصحيحه كما فعل
الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " و
على سنن الترمذي (2 / 136 - 138)
? و هذا التحسين و التصحيح بالإضافة إلى اشتهار
الاستدلال بهذا الحديث على
تحريم إيقاد السرج , حملني على أن أبين حقيقة
إسناد هذا الحديث لكي لا ينسب
إليه صلى الله عليه وسلم ما لم يقله , نعم قد جاء
غالب الحديث من طرق أخرى ,
فلعن زائرات القبور , رواه ابن ماجه (1 / 478)
و الحاكم , و البيهقي و أحمد
(3 / 142) من حديث حسان بن ثابت , و
الترمذي و ابن ماجه و البيهقي و الطيالسي
و أحمد (2 / 337) عن أبي هريرة بلفظ : "
زوارات القبور " , انظر " أحكام
الجنائز " (185 - 187) .
و لعن المتخذين على القبور المساجد متواتر عنه
صلى الله عليه وسلم في
" الصحيحين " و غيرهما من حديث عائشة و ابن
عباس و أبي هريرة و زيد بن ثابت
و أبي عبيدة بن الجراح و أسامة بن زيد , و قد
سقت أحاديثهم و خرجتها في
" التعليقات الجياد على زاد المعاد " ثم في "
تحذير الساجد من اتخاذ القبور
مساجد " , و هو مطبوع , و نص حديث عائشة و
ابن عباس مرفوعا :
" لعنة الله على اليهود و النصارى اتخذوا من
قبور أنبيائهم مساجد " زاد أحمد في
روايته : " يحرم ذلك على أمته " و أخرج أيضا من
حديث ابن مسعود مرفوعا :
" إن من شرار الناس من تدركه الساعة و هم
أحياء , و من يتخذ القبور مساجد " .
و مع هذه الأحاديث الكثيرة في لعن من يتخذ
المساجد على القبور تجد كثيرا من
المسلمين يتقربون إلى الله ببنائها عليها و
الصلاة فيها , و هذا عين المحادة
له و رسوله , انظر " الزواجر في النهي عن

<p>اقتراف الكبائر " للفقير أحمد بن حجر الهيثمي (1 / 121) و قد صرح بعض الحنفية و غيرهم بكرهه الصلاة فيها , بل نقل بعض المحققين اتفاق العلماء على ذلك , فانظر " فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية " (1 / 107 , 2 / 192) و عمدة القاري شرح صحيح البخاري " للعيني الحنفي (4 / 149) و شرحه للحافظ ابن حجر (3 / 106) , و أما لعن المتخذين عليها السرح . فلم نجد في الأحاديث ما يشهد له , فهذا القدر من الحديث ضعيف , و إن لهج إخواننا السلفيون في بعض البلاد بالاستدلال به , و نصيحتي إليهم أن يمسكوا عن نسبته إليه صلى الله عليه وسلم لعدم صحته , و أن يستدلوا على منع السرح على القبور بعمومات الشريعة , مثل قوله صلى الله عليه وسلم : " كل بدعة ضلالة , و كل ضلالة في النار " , و مثل نهيه صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال , و نهيه عن التشبه بالكفار و نحو ذلك .</p>	
<p>" تختموا بالعقيق فإنه مبارك " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 396) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه المحاملي في " الأمالي " (ج 2 رقم 41 - نسختي) و الخطيب في " تاريخه " (11 / 251) و كذا العقيلي في " الضعفاء " (466) من طريق يعقوب بن الوليد المدني , و ابن عدي (1 / 356) من طريق يعقوب بن إبراهيم الزهري , كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # مرفوعا . و من طريق العقيلي ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 423) و قال : يعقوب كذاب يضع , قال العقيلي : و لا يثبت في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء .</p>	226

قلت : قال الذهبي في ترجمة يعقوب : قال أحمد
: كان من الكذابين الكبار , يضع
الحديث , ثم ساق له هذا الحديث , و قال ابن عدي
: يعقوب بن إبراهيم هذا ليس
بالمعروف , و قد سرقه منه يعقوب بن الوليد .
و قد تعقب ابن الجوزي السيوطي في " اللآلئ "
(2 / 272) كعادته فقال :
و للحديث طريق آخر عن هشام أخرج الخطيب و
ابن عساكر (4 / 283 / 2) من طريق
أبي سعيد شعيب بن محمد بن إبراهيم الشعبي ,
أنبأنا أبو عبد الله محمد بن وصيف
{ الفامي } , أنبأنا محمد بن سهل بن الفضل بن
عسكر أبو الفضل , حدثنا خلاد
بن يحيى عن هشام بن عروة به .
قلت : و هذا إسناد مظلم , فإن من دون خلاد لا
يعرفون , أما شعيب بن محمد بن
إبراهيم الشعبي فلعله الذي في " الجرح و
التعديل " (2 / 1 / 352) : شعيب بن
محمد بن شعيب العبدي , بغدادي , روى عن بشر
بن الحارث و عبد الرحمن بن عفان كتب
عنه أبي في الرحلة الثانية و كذا في " تاريخ بغداد
" (9 / 244) للخطيب نقلا
عن ابن أبي حاتم .
و أما محمد بن وصيف { الفامي } فلم أجد من
ذكره إلا أن يكون الذي ذكره الخطيب
في " تاريخه " (3 / 336) : محمد بن وصيف أبو
جعفر السامري , ثم ساق له حديثا
و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و لكن هذا كنيته
أبو جعفر , و المترجم كنيته
أبو عبد الله , فالله أعلم .
و أما محمد بن سهل بن فضل , فيحتمل أنه محمد
بن سهل العطار , و قد تردد في هذا
الحافظ ابن حجر في " اللسان " و الله اعلم .
و العطار معروف بوضع الحديث , وصفه بذلك
الدارقطني و غيره فهو آفة هذا الإسناد
أو من دونه , والله أعلم .
و قد روي الحديث بالفاظ أخرى من طرق أخرى و

<p>كلها باطلة كما قال الحافظ السخاوي في " المقاصد " و أما قول الشيخ علي القاري في " الموضوعات " (ص 37) : لكن رواه الديلمي من حديث أنس و عمر و علي و عائشة بأسانيد متعددة فيدل على أن الحديث له أصل .</p> <p>فهو ذهول عن قول الحافظ السخاوي : إنها كلها باطلة , و عن القاعدة المتفق عليها عند المحدثين أن تعدد الطرق إنما يقوي الحديث إذا كان الضعف فيها ناشئا من قلة الضبط و الحفظ , و ليس الأمر في هذا الحديث كذلك , فإن غالبها لا يخلو من متهم بالكذب , كما يأتي بعد , ثم إن في ألفاظها اضطرابا شديدا فبعضها يقول : فإنه مبارك , كما في حديث عائشة هذا , و بعضها يقول : " فإنه ينفي الفقر " , و غير ذلك من الألفاظ التي لا يشهد بصحتها شرع و لا عقل , و منها الحديث الآتي :</p>	
<p>" تختموا بالعقيق فإنه ينفي الفقر " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 398) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 58) من رواية ابن عدي و عنه الديلمي (31 / 2) عن الحسين بن إبراهيم البابي حدثنا حميد الطويل عن # أنس # مرفوعا به , و قال ابن الجوزي : قال ابن عدي : باطل و الحسين مجهول , و قال الذهبي في " الميزان " : حديث موضوع , و أقره الحافظ في " اللسان " و كذا أقر ابن الجوزي على وضعه السيوطي في " اللآليء " (2 / 273) و زاد : قلت : قال في " الميزان " : حسين لا يدرى من هو فلعله من وضعه . و مع اعتراف السيوطي بوضعه فقد ذكره في " الجامع الصغير " من رواية ابن عدي !!</p>	227

<p>و من طريق ابن عدي و غيره أخرجه ابن عساكر في " التاريخ " (14 / 26 - ط) , و أعله بجهالة البابي , و لم أره في " كامل ابن عدي " .</p>	
<p>" تختموا بالعقيق فإنه أنجح للأمر , و اليمنى أحق بالزينة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 398) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه ابن عساكر (4 / 291 / 1 - 2) في ترجمة الحسن بن محمد بن أحمد بن هشام السلمى بسنده إلى أبي جعفر محمد بن عبد الله البغدادي حدثني محمد بن الحسن - بالباب و الأبواب - حدثنا حميد الطويل عن # أنس # مرفوعا به , قال الحافظ في " اللسان " (2 / 269) : و هو موضوع لا ريب فيه , لكن لا أدري من وضعه . و أقره السيوطي في " اللآلئ " : (2 / 273) .</p>	<p>228</p>
<p>" تختموا بالخواتم العقيق فإنه لا يصيب أحدكم غم ما دام عليه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 399) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه الديلمي في " مسنده " (2 / 32) من طريق علي بن مهرويه القزويني , و في سنده داود بن سليمان الغازي الجرجاني كذبه ابن معين , و قال الذهبي : شيخ كذاب , له نسخة موضوعة عن علي بن موسى الرضا . قلت : و هذا الحديث من النسخة المذكورة كما يتبين لمن نظر " المقاصد الحسنة " و " كشف الخفاء " .</p>	<p>229</p>
<p>" من تختم بالعقيق لم يزل يرى خيرا " .</p>	<p>230</p>

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 399) :

\$ موضوع .
رواه ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 57)
من طريق ابن حبان يعني في
" الضعفاء " (3 / 153) عن زهير بن عباد حدثنا
أبو بكر بن شعيب عن مالك عن
الزهري عن عمرو بن الشريد عن # فاطمة بنت
النبي صلى الله عليه وسلم # مرفوعا
وقال ابن حبان و تبعه ابن الجوزي : أبو بكر
يروى عن مالك ما ليس من حديثه ,
وأقره في " اللآلئ " (2 / 271) , وقال
الذهبي في ترجمة أبي بكر المذكور
وقد ساق له هذا الحديث : هذا كذب , و وافقه
الحافظ في " اللسان " .
و الحديث أخرجه الطبراني في " الأوسط " من
هذا الوجه وقال : لم يروه عن مالك
إلا أبو بكر تفرد به زهير , كما في " جزء منتقى "
من معجمي الطبراني " الأوسط "
و " الكبير " و من " مسند المقلين " لدعج بخت
الحافظ الذهبي و روايته عن
الحافظ المزني (ورقة 1 وجه 2) و كذلك هو في
" جزء من حديث الطبراني رواية أبي
نعيم " (1 / 26) , و في " جزء ما انتقاه ابن
مردويه من حديث الطبراني " (113 /
1 / 1) ثم رأيت في " المعجم الأوسط " (1 / 8 /
101) .
و من هذا يتبين خطأ قول الهيتمي بعد أن ساق
الحديث (5 / 154 - 155) :
رواه الطبراني في " الأوسط " و عمرو بن
الشريد لم يسمع من فاطمة , و زهير بن
عباس الرواسي وثقه أبو حاتم , و بقية رجاله
رجال الصحيح !
فهذا خطأ فاحش , فإن أبا بكر هذا ليس من رجال
الصحيح , بل و لا من رجال السنن

<p>و " المسانيد " ! ثم هو متهم كما يشير إليه كلام ابن حبان و ابن الجوزي السابق فيه . و قد غفل عن هذا المعلق على " الأوسط " (1 / 104) فنقل كلام الهيثمي ثم أقره . و بالجملة فكل أحاديث التخمم بالعقيق باطلة كما سبق عن الحافظ السخاوي .</p>	
<p>" كلو البلح بالتمر , فإن الشيطان إذا رآه غضب و قال : عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 401) : \$ موضوع . رواه ابن ماجه (1 / 317) و العقيلي في " الضعفاء " (467) و ابن عدي (364 / 2) و ابن حبان في " الضعفاء " (3 / 120) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 134) و الحاكم في " المستدرک " (4 / 21) و في " معرفة علوم الحديث " (ص 100 - 101) و البيهقي في " الآداب " (318 / 667) و أبو الحسن الحمامي في " الفوائد المنتقاة " (9 / 207 / 2) و الخطيب في " تاريخه " (5 / 353) و هبة الله الطبري في " الفوائد " (1 / 134 / 2) و استغربه عن أبي زكير يحيى ابن محمد بن قيس قال : حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # مرفوعا , و قال ابن عدي و الحاكم في " المعرفة " و البيهقي و الحمامي و الخطيب : تفرد به أبو زكير , و الحاكم مع تساهله المعروف لم يصححه في " المستدرک " و قال الذهبي في " الميزان " : هذا حديث منكر , و كذا قال في تلخيص " المستدرک " و زاد : و لم يصححه المؤلف .</p>	231

قال السندي : و في " الزوائد " : في إسناده أبو زكير في الأصل زكريا و هو تصحيف يحيى بن محمد ضعفه ابن معين و غيره , و قال ابن عدي : أحاديثه مستقيمة سوى أربعة أحاديث .

قلت : و قد عد هذا الحديث من جملة تلك الأحاديث , و قال النسائي : إنه حديث منكر .

قلت : و قد أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 26) و قال : قال الدارقطني : تفرد به أبو زكير عن هشام قال العقيلي : لا يتابع عليه و لا يعرف إلا به , قال ابن حبان : و هو يقلب الأسانيد و يرفع المراسيل من غير تعمد فلا يحتج به , روى هذا الحديث و لا أصل له , قال ابن الجوزي : هذا قدح ابن حبان في أبي زكير و قد أخرج عنه مسلم في " الصحيح " و لعل الزلل من قبل محمد بن شداد المسمعي (يعني أحد رواته) عن أبي زكير قال الدارقطني : لا يكتب حديثه , و تابعه نعيم بن حماد عن أبي زكير , و نعيم ليس بثقة .

و أقره السيوطي في " اللآليء " (2 / 243) على وضعه لكنه تعقبه في محاولته تبرئة أبي زكير من عهدة الحديث فإنه ذكر له طرقا أخرى عن أبي زكير , تحمل الباحث على أن يحصر التهمة في أبي زكير , و هو الصواب , و به أعل الأئمة هذا الحديث والله أعلم .

و مسلم إنما أخرج له في " المتابعات " , كما في " التهذيب " , و قال في " التقريب " : صدوق يخطيء كثيرا .

و مع اعتراف السيوطي بوضعه فإنه أورده في " الجامع الصغير " من رواية النسائي و ابن ماجه و الحاكم عن عائشة ! هذا و قد عزاه للنسائي ابن القيم أيضا في " زاد المعاد " (3 / 211) فالظاهر

<p>أنه في " سننه الكبرى " , وهو في الوليمة منه , كما في " تحفة الأشراف " (12 / 224) و قال النسائي : هذا منكر , كما تقدم عن " الزوائد " , ثم إن ابن القيم سكت عن هذا الحديث فكأنه لم يستحضر علة فكان عمله هذا من جملة الدواعي على تحرير القول فيه .</p>	
<p>" كلوا التمر على الريق فإنه يقتل الدود " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 403) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه أبو بكر الشافعي في " الفوائد " (9 / 106) و ابن عدي (2 / 258) عن عصمة بن محمد حدثنا موسى بن عقبة عن كريب عن # ابن عباس # مرفوعا .</p> <p>و قال ابن عدي : و عصمة بن محمد كل حديثه غير محفوظ و هو منكر الحديث .</p> <p>و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 25) من طريق ابن عدي عن عصمة , ثم قال : لا يصح , عصمة كذاب .</p> <p>و أقره السيوطي في " اللآلئ " (2 / 243) ثم ابن عراق في " تنزيه الشريعة "</p> <p>(2 / 320) و من قبلهما ابن القيم في " المنار " و قال (ص 25) : هو بوصف الأطباء و الطرقية أشبه و أليق .</p> <p>و مع هذا فقد أورده السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية أبي بكر الشافعي هذا و الديلمي عن ابن عباس , فانظر كم هو متناقض ؟ ! .</p>	<p>232</p>
<p>" أكثر خرز الجنة العقيق " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 403) :</p> <p>\$ موضوع .</p>	<p>233</p>

أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (8 / 281) في ترجمة سلم , و في " الحلية " سالم ابن ميمون الخواص من طريق أبي محمد سلم الزاهد حدثنا القاسم بن معن عن أخته أمينة بنت معن عن # عائشة # مرفوعا , و قال : غريب من حديث القاسم لم نكتبه إلا من هذا الوجه , و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 58) من هذا الوجه و قال : سلم بن سالم كذاب .
و عقب عليه السيوطي بقوله في " اللآلئ " (2 / 273) : قلت : اتفقوا على تضعيفه غير ابن عدي فقال : أرجو أنه يحتمل حديثه , و قال العجلي : لا بأس به , و هو صاحب حديث العدس , ثم راجعت " الحلية " فوجدته أخرجه في ترجمة سلم بن ميمون الخواص الزاهد المشهور , و هو صوفي من كبار الصوفية و العباد غير أن في حديثه مناكير , قال ابن حبان : غلب عليه الصلاح حتى شغل عن حفظ الحديث و إتقانه .
قلت : و تمام كلام ابن حبان (1 / 345) : فربما ذكر الشيء بعد الشيء و يقلبه توهما , فيبطل الاحتجاج به .
و قال ابن أبي حاتم (2 / 1 / 167) عن أبيه : لم أكتب عنه , روى عن أبي خالد الأحمر حديثا منكرا شبه الموضوع , و ميل السيوطي إلى أن الحديث لسلم بن ميمون يؤيده إيراد أبي نعيم له في ترجمته , لكن لم أر أحدا ممن ترجمه ذكر له كنية مطلقا , بخلاف سلم بن سالم فقد جزم بأن كنيته أبو محمد ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (2 / 1 / 266) , و ابن سعد في " طبقاته " (7 / 374)
و " تاريخ بغداد " (9 / 141) للخطيب و اعتمده هو حيث قال في أول ترجمته : سلم بن سالم أبو محمد , و قيل : أبو عبد الرحمن البلخي .

فهذا يؤيد أنه سلم بن سالم و هو موصوف
بالزاهد أيضا مثل سلم بن ميمون فكان ذلك
من دواعي الاشتباه , و الأرجح ما ذهب إليه ابن
الجوزي أنه سلم بن سالم و هو
متهم , و روى الخطيب عن أحمد بن سيار قال :
سلم بن سالم كان يروي أحاديث ليست
لها خطم و لا أزمة شبيهة بالموضوع , و عن
إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال : غير
ثقة , سمعت إسحاق بن إبراهيم هو ابن راهويه
يقول : سئل ابن المبارك عن الحديث
الذي حدث في أكل العدس أنه قدس على لسان
سبعين نبيا ؟ فقال : و لا على لسان نبي
واحد , إنه لمؤذ منفع , من يحدثكم به ؟ قالوا :
سلم بن سالم , قال : عمن ؟
قالوا : عنك , قال : و عني أيضا ؟ ! ثم روى
الخطيب تضعيفه عن أحمد
و النسائي و غيرهما , و قال ابن أبي حاتم في
ترجمته (1 / 1 / 367) : سمعت
أبا زرعة يقول : لا يكتب حديثه , كان مرجئا , و
كان لا - و أوما بيده إلى فيه -
يعني لا يصدق , و قال ابن حبان (1 / 344) :
منكر الحديث يقلب الأخبار قلبا ,
و كان ابن المبارك يكذبه .
و أما استثناء السيوطي ابن عدي من المضعفين
له بسبب قوله : أرجو أن يحتل حديثه
فغير مستقيم لأنه إنما قال هذا بعد أن أورد له
أحاديث قال فيها : هذه الأحاديث
أنكر ما رأيت له , و له أفراد , و أرجو أن يحتل
حديثه كذا في " اللسان " ,
فهذا يفيد أن ابن عدي ضعفه بسبب روايته لتلك
الأحاديث المنكرة , و رجاؤه أن
يحتل ما له من الأفراد و الأحاديث القليلة , لا
يوثق بعد روايته الأحاديث
المنكرة , و هذا بين لا يخفى على من له دراية
بهذا الفن الشريف .
و قد سبق للسيوطي مثل هذه الخطأ فانظر
الحديث (201) .

و بالجملة فالحديث موضوع سواء كان من رواية سلم بن سالم أو من رواية سلم بن ميمون فإن كل واحد منهما شر في الحديث من الآخر كما تبين لك من أقوال العلماء فيهما , و قد مضى عن السخاوي في الحديث (رقم 222) أن كل طرق حديث خاتم العقيق باطلة , ثم إن الحديث ذكره الذهبي في ترجمة سلم بن عبد الله الزاهد , و قال : وهاه ابن حبان و قال : حدثنا ابن قتيبة و حدثنا حاتم بن نصر - بأستروشنة - قالا : حدثنا عبيد بن الغار العسقلاني حدثنا سلم بن عبد الله الزاهد عن القاسم بن

معن . . .

قلت : فذكر الحديث بإسناده و لفظه , و قد عزاه الحافظ في " اللسان " لأبي نعيم و قال : و لم تقع في روايته و لا رواية ابن حبان تسمية والد سلم و العلم عند الله .

كذا قال لكن ابن حبان أورده في ترجمة سلم بن عبد الله الزاهد أبو محمد من " ضعفائه " (1 / 344) عقب ترجمة سلم بن سالم المتقدم , و قال : لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار .

" أطعموا نساءكم في نفاسهن التمر , فإنه من كان طعامها في نفاسها التمر خرج ولدها ذلك حليما , فإنه كان طعام مريم حين ولدت عيسى , و لو علم الله طعاما هو خير لها من التمر أطعمها إياه " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 407) :

\$ موضوع .

أخرجه الخطيب (8 / 366) من طريق داود بن سليمان الجرجاني حدثنا سليمان بن عمرو عن سعد بن طارق عن # سلمة بن قيس # مرفوعا .

<p>ذكره في ترجمة الجرجاني ثم روى عن ابن معين أنه قال فيه : كذاب . قلت : و قد سبق له حديث موضوع قريبا (229) , و شيخه في هذا الحديث سليمان بن عمرو و هو النخعي كذاب أيضا . و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 27) من هذا الوجه و قال : سليمان النخعي و داود كذابان . و عقب عليه السيوطي في " اللآلئ " بقوله (2 / 244) : قلت : داود توبع . ثم ساقه من رواية ابن منده من طريق حامد بن المسور حدثنا الحسن بن قتيبة حدثنا سليمان بن عمرو النخعي به , و أخرجه أبو نعيم في " الطب " من طريق حامد بن المسور . قلت : و هذه المتابعة لا تجدي لأنها تدور على سليمان النخعي الكذاب أيضا باعتراف السيوطي فكأنه يعترف بوضع هذا الحديث , لكنه قد روي بإسناد آخر ضعيف و لفظه قريب من هذا فانظر الحديث الآتي (263) , و قد جزم ابن القيم في " المنار " (ص 25) بوضعه فقال : هو بوصف الأطباء و الطرقية أشبه و أليق .</p>	
<p>" ترك الدنيا أمر من الصبر , و أشد من حطم السيوف في سبيل الله , و لا يتركها أحد إلا أعطاه مثل ما يعطي الشهداء , و تركها قلة الأكل و الشبع , و بغض الثناء من الناس , فإنه من أحب الثناء من الناس أحب الدنيا و نعيمها , و من سره النعيم فليدع الثناء من الناس " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 408) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الديلمي في " مسنده " (2 / 44) قال أنبأنا أبي أخبرنا أحمد بن عمرو</p>	235

البيزار عن عبد الله بن عبد الرحمن الجزري عن
سفيان عن حماد عن إبراهيم عن علقمة
عن # ابن مسعود # مرفوعا .
و ذكره السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعية
" (ص 191) من رواية الديلمي , و
قال السيوطي : قال في " الميزان " : عبد الله
بن عبد الرحمن الجزري عن الثوري و
الأوزاعي بمناكير و عجائب , اتهمه ابن حبان
بالوضع , و في " اللسان " قال ابن
حبان : يأتي عن الثوري بالأوابع حتى لا يشك من
كتب الحديث إنه عملها (2 / 35)
, و أقره ابن عراق (1 / 358) .
قلت : و مع هذا فقد أورد السيوطي طرف
الحديث الأول في " الجامع الصغير " من
رواية الديلمي هذه ! فأساء من وجهين .
الأول : إيراده فيه مع أنه من رواية ذاك المتهم
بالوضع .
الآخر : اقتصاره على القدر المذكور فأوهم أنه
كذلك عند الديلمي و ليس كذلك .
و الشارح المناوي لم يتعقبه بشيء يذكر فقال :
و رواه عنه البيزار أيضا , و من
طريقه عنه أورده الديلمي .
قلت : إطلاق العزو للبيزار يعني إنه رواه في "
مسنده " كما هو المصطلح عليه عند
المحدثين و ما أظن البيزار أخرجه فيه و إلا لذكره
الهيثمي في " المجمع " و لم
أره فيه , والله أعلم .
ثم استدركت فقلت : ليس البيزار في إسناد
الديلمي هو أحمد بن عمرو صاحب
" المسند " المعروف به , فإنه توفي سنة (292
و والد الديلمي و اسمه شيرويه
ابن شهردار مات سنة (509) فبينهما قرنان من
الزمان ! .

" ما تزين الأبرار في الدنيا بمثل الزهد في الدنيا
" .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /

(409) :

\$ موضوع .
أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (3 / 191 /
1617) حدثنا سليمان الشاذكوني حدثنا
إسماعيل بن أبان حدثنا علي بن الحزور قال :
سمعت أبا مريم يقول : سمعت # عمار
ابن ياسر # يقول : ... فذكره مرفوعا , و ذكره
الهيثمي في " المجمع " (10 /
286) و قال : و فيه سليمان الشاذكوني و هو
متروك .

قلت : بل هو كذاب و قد مضى له عدة أحاديث
أقربها الحديث (234) .
ثم إن اقتصاره عليه يوهم أنه ليس فيه من هو
مثله أو قريب منه , و ليس كذلك بل
فوقه آخران أحدهما شر من الآخر استدرك عليه
أحدهما المعلق على " المسند "
فقال : و علي بن الحزور متروك و باقي رجاله
ثقات .

قلت : و لقد أخطأ أيضا , فإن إسماعيل بن أبان
ليس هو الوراق الثقة و إنما هو
إسماعيل بن أبان الغنوي , قال الحافظ : متروك
رمي بالوضع .

237

" ما أسر عبد سريرة إلا ألبسه الله رداءها إن خيرا
فخير , و إن شرا فشر " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
410) :

\$ ضعيف جدا .
رواه الطبراني في " الكبير " (1 / 180 / 1) و
في " الأوسط " (484 - 485 -
حرم) عن حامد بن آدم المروزي أنبأنا الفضل بن
موسى عن محمد بن عبيد الله
العرزمي عن سلمة بن كهيل عن # جندب بن
سفيان # مرفوعا .
قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , و فيه علتان :

الأولى : محمد العرزمي هذا فإنه متروك كما في " التقرير " .
الأخرى : حامد بن آدم المروري فقد كذبه الجوزجاني و ابن عدي , و عده أحمد بن علي السلماني فيمن اشتهر بوضع الحديث و لهذا قال الهيثمي في " المجمع " (10 / 225) بعد أن عزاه للطبراني : و فيه حامد بن آدم و هو كذاب .

قلت : لكن تعصيب الجناية به وحده قصور مع أن فوقه ذاك المتروك , و لا سيما و لم يتفرد به حامد فقد أخرجه أبو بكر الذكواني في " اثنا عشر مجلسا " (2 / 7)
قال حدثنا أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن سلم الجعابي حدثنا عمر بن أيوب السقطي حدثنا محمد بن عمر بن أبي رزمة حدثنا الفضل بن موسى به و ابن أبي رزمة هذا الظاهر أنه محمد بن عبد العزيز أبو رزمة فإنه الذي ذكره في الرواة عن الفضل بن موسى شيخه في هذا السند , فإذا كان هو هذا فهو ثقة من رجال البخاري و يكون تصحيف اسم أبيه عبد العزيز على بعض النساخ فكتب بدله : عمر , و أما الراوي عنه عمر بن أيوب السقطي فالظاهر أيضا أنه الموصلي و هو ثقة من رجال مسلم بل هو غيره فهذا عبدي كما في " التهذيب " و ذاك سقطي و هو مترجم في " تاريخ بغداد ") / 11

(219) و هو ثقة , لكن الراوي عنه الجعابي ضعيف , فإنه و إن كان حافظا مشهورا فإنه فاسق رقيق الدين كما قال الذهبي , و ذكر الدارقطني أنه اختلط و إن كان الجعابي حفظ هذا السند فتلك متابعة قوية لحامد بن آدم , و هي مما يستدرك على السيوطي فإنه أورد الحديث من طريق الطبراني التي فيها ذاك الكذاب و أعرض عن هذه السالمة من مثله ! و تبعه على ذلك المناوي إلا أنه تعقبه بكلام الهيثمي السابق

<p>في حامد و ذهل عن هذه الطريق السالمة منه و هذا كله يصدق المثل السائر : كم ترك الأول للآخر ! .</p>	
<p>238</p> <p>" إذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة , و لا يرفع يده و إن شبع حتى يفرغ القوم , و ليعذر فإن الرجل يخجل جلسه فيقبض يده و عسى أن يكون له في الطعام حاجة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 411) :</p> <p>\$ ضعيف جدا .</p> <p>أخرجه ابن ماجه (2 / 309) من طريق عبد الأعلى عن يحيى بن أبي كثير عن عروة بن الزبير عن # ابن عمر # مرفوعا .</p> <p>قال البوصيري في " الزوائد " (4 / 14) : في إسناده عبد الأعلى بن أعين و هو ضعيف .</p> <p>قلت : بل ضعيف جدا , قال أبو نعيم : روى عن يحيى بن أبي كثير المناكير .</p> <p>قلت : و هذه منها .</p> <p>و قال الدارقطني : ليس بثقة , و قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به .</p> <p>و الجملة الأولى من الحديث رويت بإسناد آخر و لكنه ضعيف جدا أيضا و هو :</p>	
<p>" نهى أن يقام عن الطعام حتى يرفع " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 412) :</p> <p>\$ ضعيف جدا .</p> <p>أخرجه ابن ماجه (2 / 309) من طريق الوليد بن مسلم عن منير بن الزبير عن مكحول عن # عائشة # مرفوعا , قال البوصيري في " الزوائد " (4 / 13) : في إسناده الوليد بن مسلم مدلس , و كذلك مكحول</p>	<p>239</p>

<p>الدمشقي , و منير بن الزبير قال فيه دحيم : ضعيف , و قال ابن حبان : يأتي عن الثقات بالمعضلات لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار . و في " الميزان " بعد أن ذكر قول ابن حبان فيه و ساق له هذا الحديث : و الحديث أيضا منقطع , يعني بين مكحول و عائشة , قال المنائفي في شرح " الجامع " : فرمز المصنف لحسنه غير حسن .</p>	
<p>" نهى عن ذبائح الجن " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 413) : \$ موضوع . ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 302) من رواية ابن حبان في " المجروحين " (2 / 19) عن عبد الله بن أذينة عن ثور بن يزيد عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال : قال ابن حبان : عبد الله منكر الحديث جدا يروي عن ثور ما ليس من حديثه . و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (2 / 226) فقال : قلت : أخرجه أبو عبيد في " غريبه " و البيهقي من طريقه : أنبأنا عمر بن هارون عن يونس عن الزهري رفع الحديث . قلت : و هذا التعقيب لا طائل تحته , فإن عمر بن هارون متفق على تضعيفه بل قال فيه يحيى بن معين و صالح جزرة : كذاب , فسقط حديثه . و الحديث في " سنن البيهقي " (9 / 314) من الوجه الذي ذكره السيوطي و عنده عقب الحديث ما نصه : قال : (لعله يعني الزهري (و أما ذبائح الجن : أن تشتري الدار و تستخرج العين و ما أشبه ذلك فتذبح لها</p>	240

<p>ذبيحة للطيرة , و قال أبو عبيد : و هذا التفسير في الحديث معناه : أنهم يتطيرون إلى هذا الفعل مخافة أنهم إن لم يذبحوا فيطعموا أن يصيبهم فيها شيء من الجن يؤذيهم , فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا و نهى عنه . قلت : لقد علمت أن الحديث غير صحيح , فالعمدة في النهي عن هذه الذبائح الأحاديث الصحيحة في النهي عن الطيرة , والله أعلم .</p>	
<p>" إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت " .</p>	241
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 414) : \$ موضوع . أخرجه ابن ماجه (2 / 322) و ابن أبي الدنيا في " كتاب الجوع " (1 / 8) و أبو نعيم في " الحلية " (10 / 213) و البيهقي في " الشعب " (2 / 169 / 1) من طرق عن بقية بن الوليد حدثنا يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن # أنس # مرفوعا . قال أبو الحسن السندي في حاشيته على ابن ماجه : و في " الزوائد " : هذا إسناد ضعيف لأن نوح بن ذكوان متفق على تضعيفه , و قال الدميري : هذا الحديث مما أنكر عليه . قلت : و أورده ابن الجوزي في " الأحاديث الموضوعة " (3 / 30) من رواية الدارقطني عن يحيى بن عثمان حدثنا به , و قال : لا يصح , يحيى منكر الحديث و كذا نوح . و عقب عليه السيوطي في " اللآلئ " (2 / 246) (بقوله : قلت : يحيى بريء من عهده , ثم ذكر رواية ابن ماجه من الطرق المشار إليها عن بقية و رواية الخرائطي في " اعتلال القلوب " من طريق أخرى عن بقية</p>	

فانحصرت التهمة بإرشاد السيوطي بنوح بن ذكوان , و هذا يتضمن اعتراف السيوطي بوضع الحديث كما لا يخفى , و مع ذلك فقد أورده في " الجامع الصغير " برواية ابن ماجه ! .

و أما قول المناوي في شرحه : و عده ابن الجوزي في الموضوع , لكن تعقب بأن له شواهد ؟ .

فما أظنه إلا وهما , فإني لا أعلم له و لا شاهدا واحدا و لو كان معروفا لبادر

السيوطي إلى إيراده في " اللآليء " متعقبا به على ابن الجوزي كما هي عادته !

و كذلك لم يذكر له أي شاهد المنذري في " الترغيب " (3 / 124) و العجلوني في " الكشف " (1 / 255) والله أعلم .

و في الحديث علة أخرى خفيت على ابن الجوزي ثم السيوطي ! قال الحافظ ابن حجر في

" التهذيب " : يوسف بن أبي كثير هو أحد شيوخ بقية الذين لا يعرفون و نحوه في " الميزان " للذهبي .

و ثمة علة ثالثة و هي عننة الحسن و هو البصري فقد كان يدلس , فلا تغتر بما

نقله المنذري عن البيهقي أنه صحح هذا الحديث , فإنه من زلات العلماء التي لا يجوز اقتفاؤها .

ثم استدركت فقلت : لعل المناوي يشير إلى مثل هذا الحديث الآتي عن عائشة (رقم

257) و لكن هذا حديث آخر مخرجا و لفظا و معنى , على أنه ضعيف السند جدا كما سيأتي بيانه هناك .

" أحيوا قلوبكم بقلة الضحك و قلة الشبع , و طهروها بالجوع تصغر و ترق " .

242

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 415) :

\$ لا أصل له .

<p>كما يفيد الحافظ العراقي في " تخريج الإحياء " (3 / 73) , و التاج السبكي في " الطبقات الكبرى " (4 / 163) .</p>	
<p>" أفضل الناس من قل طعمه و ضحكه , و يرضى بما يستر به عورته " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 415) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>قال الحافظ العراقي في " تخريج الإحياء " (3 / 69) و التاج السبكي في " الطبقات الكبرى " : لم أجد له أصلا .</p>	243
<p>" أفضلكم عند الله منزلة يوم القيامة أطولكم جوعا و تفكيرا في الله سبحانه , و أبغضكم عند الله عز وجل يوم القيامة كل نؤوم أكل شروب " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 416) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>وإن ذكره الغزالي في " الإحياء " (3 / 96) من حديث # الحسن البصري # مرسلا مرفوعا .</p> <p>فقد قال الحافظ العراقي في " تخرجه " و التاج السبكي في " الطبقات " (4 / 162) : لم أجد له أصلا .</p>	244
<p>" البسوا و اشربوا في أنصاف البطون فإنه جزء من النبوة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 416) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>كما أفاده الحافظ العراقي في " تخريج الإحياء " (3 / 69) و السبكي في</p>	245

<p>" الطبقات الكبرى " (4 / 162) .</p>	
<p>" إن الأكل على الشبع يورث البرص " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 416) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>وهو من الأحاديث الكثيرة الباطلة التي شحن بها الغزالي كتبه , و لا سيما كتابه " الإحياء " و قد قال مخرجه الحافظ العراقي في هذا الحديث (3 / 70) : لم أجد له أصلا .</p> <p>و كذا قال السبكي عبد الوهاب في " الطبقات الكبرى " (4 / 163) .</p>	246
<p>" جاهدوا أنفسكم بالجوع و العطش , فإن الأجر في ذلك كأجر المجاهد في سبيل الله و إنه ليس من عمل أحب إلى الله من جوع و عطش " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 417) :</p> <p>\$ باطل لا أصل له .</p> <p>و قد ذكره الغزالي في " الإحياء " (3 / 69) مجزوما برفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ! و لوائح الوضع عليه ظاهرة , و قد قال الحافظ العراقي في تخريجه : لم أجد له أصلا , و كذا قال السبكي في " الطبقات الكبرى " (4 / 62) .</p>	247
<p>" سيد الأعمال الجوع , و ذل النفس لباس الصوف " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 4175) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>قال العراقي في " تخريج الإحياء " (3 / 9) و</p>	248

<p>السبكي في " الطبقات الكبرى " (4 / 162) : لم أجد له أصلا .</p>	
<p>" الفكر نصف العبادة , و قلة الطعام هي العبادة . "</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 417) :</p> <p>\$ باطل .</p> <p>وقد أفاد العراقي في " تخرىج الإحياء " (3 / 69) أنه لا أصل له .</p>	249
<p>" كان إذا تغدى لم يتعش , و إذا تعشى لم يتغد " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 417) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>رواه ابن بشران في " الأمالي " (1 / 73) و أبو نعيم في " الحلية " (3 / 323) و ابن عساكر في آخر جزء " أخبار لحفظ القرآن " (ق 8 / 2) و كذا في " التاريخ " (11 / 65 / 1) عن سليمان بن عبد الرحمن حدثنا أيوب بن حسان الجرشى حدثنا الوضين بن عطاء عن عطاء بن أبي رباح قال : دعي # أبو سعيد الخدري # إلى وليمة فرأى صغرة و خضرة فقال : أما تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ... الحديث .</p> <p>قلت : و هذا إسناد ضعيف و رجاله ثقات لكن الوضين بن عطاء سيء الحفظ فهو لهذا ضعيف , ثم إنه مرسل كما هو الظاهر لأن عطاء لم يوصله عن أبي سعيد بمثل قوله :</p> <p>عن أبي سعيد , و نحوه .</p> <p>(تنبيه) هذا الحديث مما خفي مخرجه على الحافظ العراقي ثم التاج السبكي فذكرا أنه من الأحاديث التي أوردها الغزالي في "</p>	250

<p>الإحياء " و لا أصل لها ! . و تعقبه الزبيدي في " إتحاف السادة " (7 / 409) (برواية أبي نعيم فقط ! و رواه البيهقي في " الشعب " (2 / 158 / 2) موقوفاً على أبي جحيفة , و فيه الوليد بن عمرو بن ساج و هو ضعيف , و تناقض فيه ابن حبان كما بينته في " تيسير الانتفاع " .</p>	
<p>" من أجاج بطنه عظمت فكرته , و فطن قلبه " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 418) : \$ لا أصل له . كما يفيد كلام الحافظ العراقي في " تخرج الإحياء " (3 / 73) و السبكي في " الطبقات " (4 / 163) .</p>	251
<p>" البطنة أصل الداء , و الحمية أصل الدواء , و عودوا كل جسم ما اعتاد " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 418) : \$ لا أصل له . و قد أورده الغزالي في " الإحياء " مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ! فقال الحافظ العراقي في تخرجه : لم أجد له أصلاً , و أقره الحافظ السخاوي في " المقاصد الحسنة " (1035) و قال المحقق ابن القيم في " زاد المعاد " (3 / 97) : و أما الحديث الدائر على السنة كثير من الناس : الحمية رأس الدواء , و المعدة بيت الداء , و عودوا كل جسم ما اعتاد , فهذا الحديث إنما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب , و لا يصح رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم . قاله غير واحد من أئمة الحديث .</p>	252

لكن ذكر السخاوي أن الخلال روى من حديث عائشة : " الأزم دواء , و المعدة داء , و عودوا بدنا ما اعتاد " .
و ظاهره أنه مرفوع , و قد صرح بذلك السيوطي في " الدرر " كما في " كشف الخفاء " (2 / 74 / 1788) , و أورده في " الجامع الكبير " (1 / 320 / 2) و لكنهم لم يذكروا إسناده لينظر فيه , و غالب الظن أنه لا يصح , و الله اعلم .
ثم رأيت ابن القيم ذكره في " الزاد " (3 / 102) من كلام الحارث بن كلدة أيضا بهذا اللفظ و هو الأشبه , ثم قال ابن القيم : و الأزم : الإمساك عن الأكل يعني به الجوع , و هو من أكبر الأدوية في شفاء الأمراض الامتلائية كلها بحيث أنه أفضل في علاجها من المستفرغات .
و بهذه المناسبة أقول : لقد جوعت نفسي في أواخر سنة 1379 أربعين يوما متتاعا , لم أذق في أثنائها طعاما قط , و لم يدخل جوفي إلا الماء ! و ذلك طلبا للشفاء من بعض الأدوية , فعوفيت من بعضها دون بعض , و كنت قبل ذلك تداويت عند بعض الأطباء نحو عشر سنوات دون فائدة ظاهرة , و قد خرجت من التجويع المذكور بفائدتين ملموستين : الأولى : استطاعة الإنسان تحمل الجوع تلك المدة الطويلة خلافا لظن الكثيرين من الناس .
و الخرى : أن الجوع يفيد في شفاء الأمراض الامتلائية كما قال ابن القيم رحمه الله تعالى , و قد يفيد في غيرها أيضا كما جرب كثيرون , و لكنه لا يفيد في جميع الأمراض على اختلاف الأجسام خلافا لما يستفاد من كتاب " التطبيب بالصوم " لأحد الكتاب الأوربيين , و فوق كل ذي علم عليم .
" صوموا تصحوا " .

<p>(420) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه الطبراني في " الأوسط " (2 / 225 / 1 / 8477) و أبو نعيم في " الطب " (ق 1 / 24 و 2) من طريق محمد بن سليمان بن أبي داود , أخبرنا زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن # أبي هريرة # به , و قال الطبراني : لم يروه بهذا اللفظ إلا زهير . قلت : و هو ضعيف في رواية الشاميين عنه و هذه منها . قال الحافظ العراقي في " تخرج الإحياء " (3 / 75) رواه الطبراني في " الأوسط " و أبو نعيم في " الطب النبوي " من حديث أبي هريرة بسند ضعيف . قلت : و لا ينافيه قول المنذري في " الترغيب " (2 / 60) و الهيثمي في " المجمع " (3 / 179) بعد أن نسباه للطبراني : و رجاله ثقات , لأنه لا ينفي أن يكون في السند مع ثقة رجاله علة تقتضي ضعفه , كما لا يخفى على العارف بقواعد هذا العلم , و قد كشفنا عن علته , و لعل الصغاني قد بالغ حين قال (ص 7) : و هذا الحديث موضوع , ثم إن لفظ الحديث عندهما : " اغزوا تغنموا , و صوموا تصحوا , و سافروا تستغنوا " , و رواه ابن عدي (7 / 2521) بهذا اللفظ من طريق نهشل عن الضحاك عن ابن عباس , و نهشل متروك , و الضحاك لم يسمع من ابن عباس . و قد روي الحديث بدون ذكر الصوم فيه و هو :</p>	254
<p>" سافروا تصحوا , و اغزوا تستغنوا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 421) :</p> <p>\$ ضعيف .</p>	

<p>أخرجه أحمد (2 / 380) من طريق ابن لهيعة عن دراج عن ابن حجية عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا سند ضعيف من أجل ابن لهيعة فإنه ضعيف الحفظ , و دراج فإنه صاحب مناكير , و لكن الراوي عن ابن لهيعة قتيبة بن سعيد , قال الذهبي في " سير النبلاء " (8 / 15) : قال قتيبة : قال لي أحمد : أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح , فقلت لأننا كنا نكتب من كتاب ابن وهب , ثم نسمعه من ابن لهيعة , فالعلة من دراج إذن . و قال ابن أبي حاتم (2 / 206) عن أبيه : إنه حديث منكر , و له شاهد ضعيف جدا و هو :</p>	
<p>" سافروا تصحوا و تغنموا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 421) :</p> <p>\$ منكر . رواه ابن عدي (2 / 299) و الطبراني في " الأوسط " (1 / 112 / 1) و ابن بشران في " الأمالي " (3 / 66 / 1) و الخطيب في " تاريخه " (10 / 387) و القضاعي (2 / 52) و كذا تمام الرازي في " الفوائد " (رقم 767) عن محمد بن عبد الرحمن بن رداد عن عبد الله بن دينار عن # ابن عمر # مرفوعا , و قال ابن عدي : لا أعلم يرويه غير ابن الرداد هذا و عامة ما يرويه غير محفوظ . و قال ابن أبي حاتم (3 / 2 / 115) : ليس بالقوي , ذاهب الحديث , و قال أبو زرعة : لين , و ساق في " الميزان " من منكراته هذا الحديث , و سلفه في ذلك أبو حاتم فقد قال ابنه في " العلل " (2 / 306) : قال أبي : هذا حديث منكر .</p>	255

<p>و ابن الرداد هذا هو علة الحديث , و خفي ذلك على الهيثمي (3 / 201) فأعله براو آخر في طريق الطبراني وحده ! ثم رواه ابن عدي (2 / 189) و أبو نعيم (ق 25 / 2) عن سوار بن مصعب عن عطية عن # أبي سعيد # مرفوعا , و قال : سوار هذا عامة ما يرويه ليس بمحفوظ . قلت : و عطية و هو العوفي ضعيف . و رواه عبد الرزاق في " المصنف " (11 / 434) عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه قال : قال عمر : و ذكره موقوفا عليه دون قوله " و تغنموا " و رجاله ثقات كما و لكنه منقطع بين طاووس و عمر و لعل الموقوف هو الصواب .</p>	
<p>" ينزل الله كل يوم عشرين و مئة رحمة , ستون منها للطائفين و أربعون للعاكفين حول البيت , و عشرون منها للناظرين إلى البيت " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 423) :</p> <p>\$ موضوع . رواه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 115 / 1) من طريق خالد بن يزيد العمرى : حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد الليثي عن ابن أبي مليكة عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد موضوع خالد بن يزيد هذا كذبه أبو حاتم و يحيى بن معين , و قال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات . و الليثي متروك أيضا , كما في " اللسان " (5 / 216) , و غيره . و للحديث طريقان آخران موضوعان أيضا بلفظين مغايرين لهذا بعض المغايرة و قد سبق ذكرهما مع الكلام على سنديهما برقمي (187 , 188) فمن شاء فليرجع إليهما .</p>	256

" إياك و السرف , فإن أكلتين في يوم من السرف " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 423) :

\$ موضوع .

ذكره الغزالي في " الإحياء " (3 / 78) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لعائشة .

و قال الحافظ العراقي في تخرجه : رواه البيهقي في " الشعب " من حديث # عائشة # وقال : في إسناده ضعف .

قلت : و نص الحديث كما في " الترغيب " (3 / 124) : عن عائشة قالت : رأني

رسول الله صلى الله عليه وسلم و قد أكلت في اليوم مرتين فقال : " يا عائشة أما

تحبين أن يكون لك شغل إلا جوفك ؟ الأكل في اليوم مرتين من الإسراف *) و الله لا

يحب المسرفين *) , و في رواية : " يا عائشة اتخذت الدنيا بطنك ؟ ! أكثر من أكلة

كل يوم سرف *) و الله لا يحب المسرفين *) " رواه البيهقي , و فيه ابن لهيعة .

قلت : هو ضعيف من قبل حفظه , و قد روي بنحوه من حديث أنس , فانظر الحديث (241) .

ثم وقفت على إسناده عند البيهقي في " الشعب " (2 / 158 / 1) فتبين أن فيه علة

أخرى هي مما يزداد الحديث بها ضعفا , فإنه قال : أخبرناه أبو عبد الرحمن السلمي

بسنده عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة ... به .

و أبو عبد الرحمن هذا اسمه محمد بن الحسين الصوفي , قال محمد بن يوسف القطان :

كان يضع الأحاديث للصوفية , ثم رواه (2 / 161) من طريق خالد بن نجيح

المصري حدثنا عبد الله بن لهيعة به نحوه , و خالد

<p>هذا , قال أبو حاتم : كذاب يفتعل الحديث .</p>	
<p>" إن من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 424) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه ابن ماجه (2 / 323) و ابن الأعرابي في " معجمه " (2 / 246) و عنه القضاعي (1 / 95) من طريق علي بن عروة عن عبد الملك عن عطاء عن # أبي هريرة # مرفوعا .</p> <p>قلت : و هذا إسناد موضوع , و علته علي بن عروة هذا قال الذهبي : قال ابن حبان : كان يضع الحديث , و كذبه صالح جزرة و غيره , ثم ساق له أحاديث هذا منها . ثم وجدت له طريقا آخر , أخرجه ابن عدي (169 / 2) من طريق سلم بن سالم البلخي حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا , أورده في ترجمة سلم هذا في أحاديث أخرى له ثم قال : له أحاديث أفراد و غرائب , و أنكر ما رأيت له ما ذكرته من هذه الأحاديث .</p> <p>قلت : و قد نقل غير واحد الاتفاق و قال أبو حاتم : لا يصدق , و قال الجوزجاني : غير ثقة . و قد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (233) , ثم إن ابن جريج مدلس و قد عنعنه .</p>	258
<p>" لا تمارضوا فتمرضوا , و لا تحفروا قبوركم فتموتوا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 425) :</p>	259

<p>\$ منكر . قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 321) : سألت أبي عن حديث رواه عاصم بن إبراهيم الداري عن محمد بن سليمان الصنعاني عن منذر بن النعمان الأفتس عن وهب ابن منبه عن # عبد الله بن عباس # مرفوعا بهذا الحديث قال أبي : هذا حديث منكر .</p> <p>قلت : و علته محمد بن سليمان هذا قال الذهبي في " الميزان " : مجهول , و الحديث الذي رواه منكر , يعني هذا .</p>	
<p>" أطعموا نفساءكم الرطب , قالوا : ليس في كل حين يكون الرطب , قال : فتمر , قالوا : كل التمر طيب فأى التمر خير ? قال : إن خير تمراتكم البرني يدخل الشفاء و يخرج الداء , لا داء فيه , أشبعه للجائع , و أدفؤه للمقرور " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 281) : \$ ضعيف . رواه ابن سمعون الواعظ في " الأمالي " (2 / 192 / 1) حدثنا أبو بكر محمد بن جعفر المطيري أنبأنا القاسم بن إسماعيل الكوفي , أنبأنا زيد بن الحباب العكلي عن شعبة عن يعلى بن عطاء الطائفي عن شهر بن حوشب عن # أبي أمامة # مرفوعا . قلت : و هذا سند ضعيف رجاله كلهم ثقات معروفون غير القاسم هذا فلم أجد من ترجمه إلا أن يكون الذي في " ثقات ابن حبان " (9 / 19) : القاسم بن إسماعيل الهاشمي كوفي يروي عن عبيد الله بن موسى حدثنا عنه محمد بن المنذر بن سعيد , فإنه من هذه الطبقة على أنه قد توبع كما يأتي . و شهر بن حوشب ضعيف لا يحتج به لكثرة خطئه و كأنه لذلك إنما أخرج له مسلم مقرونا بغيره كما في " خاتمة الترغيب "</p>	260

<p>للمندري (4 / 284) و قال الحافظ فيه : صدوق كثير الإرسال و الأوهام , ثم رأته في " الطب " لأبي نعيم (23 - 24) من طريق أخرى عن شعبة به , فانحصرت العلة في شهر , و الحديث أورده السيوطي في " اللآليء " (1 / 156) شاهدا للحديث المتقدم برقم (234) من رواية ابن السني و أبي نعيم معا في " الطب " من طريق شعبة به ثم قال : و إسناده على شرط مسلم ! كذا قال : و لا يخفى ما فيه لما ذكرنا من حال شهر .</p>	
<p>" أحسنوا إلى عمتم النخلة فإن الله تعالى خلق آدم ففضل من طينتها فخلق منها النخلة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 427) :</p> <p>\$ موضوع . رواه ابن عدي (2 / 57) و الباطرقاني في جزء من " حديثه " (2 / 157) و ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 184) كلهم عن جعفر بن أحمد بن علي الغافقي حدثنا أبو صالح كاتب الليث حدثنا وكيع عن الأعمش عن مجاهد عن # ابن عمر # مرفوعا . و قال ابن عدي : و هذا الحديث موضوع و لا شك أن جعفر وضعه , و قال ابن الجوزي : لا يصح و جعفر وضاع , و أقره الحافظ بن حجر في " اللسان " و أما السيوطي فتعقبه كعاداته في " اللآليء " (1 / 156) فلم يصنع شيئا لأنه لم يزد على أن ذكر له شاهدا من حديث أبي سعيد الخدري و هو الآتي عقب هذا و فيه طعن شديد كما ستري , و من عجائبه أنه لم يسق إسناده و لا بين حاله ! .</p>	261
<p>" خلقت النخلة و الرمان و العنب من فضل طينة آدم صلى الله عليه وسلم " .</p>	262

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 427) :

\$ ضعيف جدا .
رواه المحاملي في الثالث من " الأمالي " (38 / 2) و عنه ابن عساكر (2 / 309)
(2 /) عن الحاكم بن عبد الله الكلبي أبي سالم من أهل قزوين عن يحيى بن سعيد
البحراني من أهل غطيف عن أبي هارون العبدى
عن # أبي سعيد الخدرى # قال : سألتنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ماذا خلقت
النخلة ؟ فذكره .
قلت : وهذا إسناد ضعيف جدا , و أبو هارون
العبدى اسمه عمارة بن جوين و هو
متروك و منهم من كذبه كما في " التقريب " , و
مع هذا الضعف الشديد فقد ذكره
السيوطي في " اللآلئ " شاهدا للحديث الذي
قبله ! من رواية ابن عساكر , و لم
يقتصر على هذا بل أورده في " الجامع الصغير "
فتعقبه المناوي بقوله : و ظاهر
صنيع المصنف أنه لم يره لأشهر من ابن عساكر ,
و لا أقدم , مع أن الديلمي أخرجه
عن أبي سعيد أيضا , لكن سنده مطعون فيه .
قلت : المحاملي أشهر و أقدم من الديلمي أيضا
فالعزو إليه أولى , و الموفق
هو الله تعالى .

263

" أكرموا عمتم النخلة , فإنها خلقت من فضلة
طينة أبيكم آدم , و ليس من الشجر
شجرة أكرم على الله من شجرة ولدت تحتها
مريم بنت عمران , فأطعموا نساءكم الوالد
الرطب , فإن لم يكن رطبا فتمر " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 428) :

\$ موضوع .

أخرجه العقيلي في " الضعفاء " (430) و أبو
الشيخ في " الأمثال " (رقم 263)
و ابن عدي (330 / 1) و ابن حبان في "
الضعفاء " (3 / 44 - 45 حلب)
و الباغندي في " حديث شيبان و غيره " (190 /
1) و عنه ابن عساكر (2 / 309 /
2 و 19 / 267 / 1) و أبو نعيم في " الطب " (2 /
23 / 2) و " الحلية " (6 /
123) و السياق له من طريق مسرور بن سعيد
التميمي عن الأوزاعي عن عروة بن رويم
عن # علي # مرفوعا و قال أبو نعيم : غريب من
حديث الأوزاعي عن عروة تفرد به
مسرور بن سعيد , و قال العقيلي : حديثه غير
محفوظ و لا يعرف إلا به , و قال ابن
عساكر : عروة لم يدرك عليا , و الحديث غريب , و
التميمي مجهول .
قلت : بل هو متهم , قال الذهبي في " الميزان "
: غمزه ابن حبان فقال : يروي عن
الأوزاعي المناكير الكثيرة .
و من طريق أبي نعيم أورده ابن الجوزي في "
الموضوعات " (1 / 184) و قال : لا
يصح , مسرور منكر الحديث يروي عن الأوزاعي
المناكير , و عقب عليه السيوطي في
" اللآلئ " (1 / 156) بقوله : أخرجه العقيلي و
قال : أنه غير محفوظ , لا
يعرف إلا بمسرور , و أخرجه ابن عدي و قال :
هذا منكر عن الأوزاعي , و عروة عن
علي مرسل , و مسرور غير معروف لم أسمع
بذكره إلا في هذا الحديث , و أخرجه
أبو يعلى في " مسنده " عن شيبان به , و أخرجه
ابن أبي حاتم و ابن مردويه معا في
" التفسير " و ابن السني , و لأوله شاهد من
حديث أبي سعيد الخدري , و لآخره
شاهد .
قلت : حديث أبي سعيد الخدري ضعيف جدا فلا
يصلح شاهدا اتفاقا , و قد بينت حاله
قبيل هذا , و أما الشاهد الآخر فهو حديث أبي

<p>أمامة الذي تقدم برقم (260) و قد بينا هناك أن إسناده ضعيف , ثم ذكر الحديث الآتي :</p>	
<p>" ما للنفساء عندي شفاء مثل الرطب , و لا للمريض مثل العسل " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 430) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه أبو نعيم في " الطب " عن # أبي هريرة # مرفوعا , ذكره السيوطي شاهدا للحديث الذي قبله , و لم يسق إسناده لينظر فيه , و لا هو تكلم عليه ليعرف حاله من لم يقف عليه , و أحسن أحواله أن يكون ضعيفا إن لم يكن موضوعا .</p> <p>ثم تحقق الظن فيه , فقد رأيت أنه أخرجه (2 / 24 / 1) في " الطب " عن علي بن عروة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا .</p> <p>قلت : و علي بن عروة كذاب يضع الحديث , و قد مضى له حديث موضوع برقم (119) .</p> <p>و تبع ابن عراق السيوطي في السكوت عن الحديث في " تنزيه الشريعة " (1 / 209) و لكنه قال : قلت : و أخرج وكيع في " الغرر " هذا من حديث عائشة لكنه من طريق أصرم بن حوشب , يعني : و هو كذاب .</p>	264
<p>" يا أبا هريرة , علم الناس القرآن و تعلمه , فإنك إن مت و أنت كذلك زارت الملائكة قبرك كما يزار البيت العتيق , و علم الناس سنتي و إن كرهوا ذلك , و إن أحببت أن لا توقف على الصراط طرفة عين حتى تدخل الجنة فلا تحدث في دين الله حدثا برأيك " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 430) :</p>	265

\$ موضوع .
أخرجه الخطيب (4 / 380) و أبو الفرج بن
المسلمة في " مجلس من الأمالي "
(2 / 120) من طريق عبد الله بن صالح اليماني
حدثني أبو همام القرشي عن سليمان
ابن المغيرة عن قيس بن مسلم عن طاووس عن
أبي هريرة # مرفوعا , و من هذا الوجه
ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 /
264) و قال : لا يصح , و أبو همام :
محمد بن مجيب الأصل محبب و هو تصحيف , قال
يحيى : كذاب , و قال أبو حاتم : ذاهب
الحديث , و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (1 /
222) بقوله : قلت له طريق آخر
قال أبو نعيم : حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر
حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن
شبيب عن محمد بن قدامة المصيصي عن جرير
عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة
مرفوعا .
قلت : فذكره نحوه إلا أنه قال : " فإن أتاك
الموت و أنت كذلك حجت الملائكة إلى
قبرك كما يحج المؤمنون إلى بيت الله الحرام " .
و سكت عليه السيوطي , و هو بهذا اللفظ أشد
نكارة عندي من الأول لما فيه من ذكر
الحج إلى القبر فإنه تعبير مبتدع لا أصل له في
الشرع و لم يرد فيه إطلاق الحج
إلى شيء مما يزار إلا إلى بيت الله الحرام , و
إنما يطلق الحج إلى القبور ,
المبتدعة الذين يغالون في تعظيم القبور مثل شد
الرحال إليها و البيات عندها
و الطواف حولها , و الدعاء و التضرع لديها و نحو
ذلك مما هو من شعائر الحج حتى
لقد ألف بعضهم كتابا سماه " مناسك حج
المشاهد و القبور " ! على ما ذكره شيخ
الإسلام ابن تيمية في كتبه , و هذا ضلال كبير لا
يشك مسلم شم رائحة التوحيد
الخالص في كونه أكره شيء إليه صلى الله عليه

وسلم , فكيف يعقل إذن أن ينطق عليه السلام بهذه الكلمة : " حجت الملائكة إلى قبرك كما يحج المؤمنون إلى بيت الله الحرام " ؟ ! اللهم إن القلب يشهد أن النبي صلى الله عليه وسلم ما صدر منه حرف من هذا , فقبح الله من وضعه .
و أنا أتهم به ابن شبيب هذا , فإن رجال إسناده كلهم ثقات غيره , أما عبد الله ابن محمد بن جعفر شيخ أبي نعيم فهو أبو الشيخ ابن حبان الحافظ الثقة صاحب كتاب " طبقات الأصبهانيين " و له ترجمة في " تذكرة الحفاظ " للذهبي (3 / 147 - 149) و " شذرات الذهب " (3 / 69) و غيرهما .

و أما سائر الرواة فكلهم ثقات معروفون من رجال " التهذيب " غير ابن شبيب فهو المتهم به , و لم أجد له ترجمة إلا في " طبقات الأصبهانيين " (ص 234) فإنه قال : محمد بن عبد الرحيم بن شبيب أبو بكر توفي سنة ست و تسعين و مئتين , كان من أئمة القراء , حدث عن عثمان بن أبي شيبة و ابن ماسرجس و إسحاق بن أبي إسرائيل و مشكدانة , و مما لم نكتب إلا عنه قلت : ثم ساق له أحاديث سأذكر إن شاء الله بعضها , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , فهو مجهول , و الحمل عليه عندي في هذا الحديث و عنه أيضا أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 226) والله أعلم .
و لم يعرفه ابن عراق فقال في " تنزيه الشريعة " (2 / 115) : و لم أقف له على ترجمة , و شيخ أبي نعيم عبد الله بن محمد بن جعفر أظنه القزويني و هو وضاع كما مر في المقدمة .
كذا قال و الصواب أنه أبو الشيخ كما ذكرنا , فإن أبا نعيم يكثر عنه في " الحلية " و غيرها و لو كان هو هذا الكذاب لنسبه تميزا بينهما فتأمل .

ثم استدركت فقلت : بل ليس هو القزويني يقينا , لأن أبا نعيم لم يدركه , فقد ولد بعد وفاته بإحدى و عشرين سنة كما سيأتي بيانه تحت الحديث (5291) .

ثم وجدت لابن شبيب متابعا فقال أبو الحسن بن عبد كويه في " ثلاثة مجالس " (1 / 5) أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب المقرئ حدثنا محمد بن إبراهيم بن شقيق حدثنا محمد بن قدامة المصيصي به .

ثم تبين لي أن محمد بن إبراهيم بن شقيق تحرف اسمه على بعض النساخ وإنما هو محمد بن عبد الرحيم بن شبيب المذكور آنفا فقد قال أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 226) : حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب المقرئ , حدثنا محمد ابن عبد الرحيم بن شبيب به .

و علقه الديلمي في " مسنده " (3 / 268) على أبي نعيم , و وقع فيه عبد الله بن محمد بن جعفر كما تقدم في نقل السيوطي و ابن عراق عنه , فلعل أبا نعيم له فيه شيخان , والله أعلم .

و قال ابن منده يحيى في " تاريخ أصبهان " (229 - مخطوطة الظاهرية) في ترجمة أحمد بن محمد بن أحمد بن سدوس : وجدت في كتاب سمع منه حدثنا أبو بكر بن عبد الوهاب حدثنا أبو بكر بن عبد الرحيم المقرئ حدثنا محمد بن قدامة المصيصي به و قد ترجم أبو نعيم لأبي بكر هذا (2 / 289) و ذكر أنه ختم عليه القرآن و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , ثم رأيت الحديث أخرجه السلفي في " الأربعين " , (1 / 20) من الطريق الأولى إلا أنه قال : طارق بن شهاب بدل طاووس و كتب محمد ابن المحب بخطه على النسخة ما نصه : هذا حديث منكر , قال الحافظ الدمشقي : كذا قال , و وجدته في جزء أبي السكين عن طاووس

<p>و كذلك وجدته في تاريخ بغداد و هو الصواب و طارق وهم فيه السلفي رحمه الله , ثم رأيت الحديث في " طرق أربعين السلفي " (54 / 1 - 2) للحافظ القاسم ابن الحافظ ابن عساكر أخرجه من الطريق الأولى مثل رواية السلفي ثم قال : كذا قال : عن طارق بن شهاب , و أظن أنه الصواب ... , ثم نقل كلام والده الذي نقله ابن المحب أنفا , لكن النسخة أصابها الماء فذهب ببعض الكلمات فلم نستطع نقل ما كتبه بتمامه , ثم رواه القاسم من طريق أبي السكين زكريا بن يحيى الطائي حدثني عبد الله بن صالح اليماني به و قال : عن طاووس , ثم قال القاسم : هذا حديث غريب , و أبو همام القرشي لم أجد له ذكرا في الكتب , و ليس بمعروف , و عبد الله ابن صالح مجهول أيضا .</p>	
<p>" كان إذا أشفق من الحاجة أن ينساها جعل في يده خيطا ليذكرها " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 434) :</p> <p>\$ باطل .</p> <p>رواه ابن عدي (172 / 1) و ابن سعد (1 / 286) و الحارث بن أبي أسامة في " مسنده " (17 - من زوائده) , و أبو الحسن الأبنوسي في " الفوائد " (26 / 2) عن سالم بن عبد الأعلى عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا .</p> <p>و قال ابن عدي : سالم معروف بهذا الحديث , و أنكر عليه ابن معين و غيره .</p> <p>و ذكره السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية ابن سعد و الحكيم عن ابن عمر فتعقبه شارحه المناوي بقوله : رواه أبو يعلى , قال الزركشي : فيه سالم بن عبد الأعلى قال فيه ابن حبان : وضاع , و قال ابن</p>	266

أبي حاتم : حديث باطل , و قال
ابن شاهين في " الناسخ " : أحاديثه منكورة , و
قال المصنف في " الدرر " : قال
أبو حاتم : حديث باطل , و قال ابن شاهين : منكر
لا يصح .

قلت : و قول أبي حاتم رواه عنه ابنه في " العلل
" (2 / 252) قال : سألت أبي
عن حديث رواه محمد بن يعلى السلمي قال :
حدثنا سالم بن عبد الأعلى أبو الفيض عن
نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قلت : فذكره , قال أبي : هذا حديث
باطل .

قلت : فما حال سالم ؟ قال : ضعيف الحديث , و
هذا من سالم .

و قال ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (2 / 1 / 186) :
سالم قال ابن
معين : ليس حديثه بشيء , قلت : و تمام كلام
ابن معين في " تاريخه " (ق 86 /
2) : و هو الذي يروي عن نافع عن ابن عمر ,
فذكر هذا الحديث , ثم قال ابن
أبي حاتم : و قال أبي : متروك الحديث , و قال
ابن طاهر في " التذكرة " : يضع
الحديث على " الثقات " و تبع في ذلك ابن حبان ,
و قال الحاكم و النقاش :
روى عن نافع أحاديث موضوعة كذا في " اللسان
" .

قلت : و هذا من روايته عن نافع , و قد رواه
الخطيب (11 / 85) من هذا الوجه ,
و كذا الدارقطني , و من طريقه أورده ابن
الجوزي في " الموضوعات " (3 / 73)
و قد ذكره فيه من ثلاثة طرق :
الأول : هذا .

الثاني : من طريق أبي عمرو بشر بن إبراهيم
الأنصاري حدثنا الأوزاعي عن مكحول عن
واثلة بن الأسقع مرفوعا نحوه رواه الدارقطني و
كذا ابن عساكر في " تاريخه " (3 /
10 / 1 - المصورة عن الأزهرية) .

قال ابن الجوزي : تفرد به بشر و هو يضع الحديث

قلت : و قد ذكر الذهبي في ترجمته أن هذا الحديث من مصائبه ! و أخرج له ابن عدي في " الكامل " (2 / 33) أحاديث منها هذا ثم قال : و هذه الأحاديث عن الأوزاعي و غيره لا يروونها عنه غير بشر و هي بواطيل وضعها عليهم , و كذلك سائر أحاديثه التي لم أذكرها موضوعات عن كل من روى عنهم

الثالث : من طريق غياث بن إبراهيم حدثنا عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن رافع بن خديج مرفوعا نحوه , قال الدارقطني : تفرد به غياث و هو متروك . قلت : و هو متهم بالوضع كما سبق , و قد ذكر السيوطي في " اللآليء " (2 / 180) للحديث طريقا رابعا من رواية الطبراني في " الكبير " (رقم 4431) من طريق بقية ابن الوليد حدثنا أبو عبد الرحمن مولى بنى تميم عن سعيد المقبري عن رافع بن خديج به , و سكت عليه , و ليس بجيد فإن بقية إذا روى عن المجهولين ليس بشيء كما قال ابن معين و العجلي , و هذه الرواية من هذا الصنف فإن أبا عبد الرحمن هذا من شيوخ بقية الذين لا يعرفون كما في " اللسان " . ثم وجدت له طريقا خامسا عن ابن عمر , أخرج أبو سعيد بن الأعرابي في " المعجم " (1 / 110) قال : أنبأنا إبراهيم يعني ابن فهد أنبأنا بشر بن عبيد الله الدراسي , أنبأنا عيسى بن شعيب عن يحيى بن أبي الفرات عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه مرفوعا . بشر هذا أورده السمعاني في الدارسي , فقال : و المشهور بهذه النسبة أبو علي بشر بن عبيد الله الدراسي من أهل البصرة و يقال له : المدارسي أيضا هكذا ذكره أبو

<p>حاتم بن حبان , يروي عن حماد بن سلمة و البصريين , روى عنه يعقوب بن سفيان الفارسي . قلت : الذي ي " ثقات ابن حبان " (8 / 142) : الدارس مكان الدارسي , و كذلك هو في " ترتيب الثقات " (1 / 51 / 1) . و نحوه في " الجرح و التعديل " لابن أبي حاتم (1 / 1 / 362) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و أما ابن عدي فقال : منكر الحديث عن الأئمة . و فيه نظر بينته في " تيسير الانتفاع " . و يحيى بن أبي الفرات لم أعرفه و عيسى بن شعيب فيه ضعف , فأحدهما هو آفة هذا الطريق والله أعلم . و قد روي ما يخالف هذا الحديث و هو :</p>	
<p>" من حول خاتمه أو عمامته أو علق خيطا في أصبعه ليذكره حاجته فقد أشرك بالله عز وجل , إن الله هو يذكر الحاجات " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 437) : \$ موضوع . رواه ابن عدي (33 / 1 - 2) و ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 74) من طريق بشر بن الحسين حدثنا الزبير بن عدي عن # أنس # مرفوعا , و قال ابن عدي : لا يصح و قال ابن الجوزي : لا أصل له , بشر يروي عن الزبير بواطيل . و أقره السيوطي في " اللآليء " (2 / 283) و زاد عليه بقوله : قلت : قال ابن حبان : روى بشر بن الحسين الأصبهاني عن الزبير نسخة موضوعة شبيها بمائة و خمسين حديثا , و أقره ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (2 / 322) .</p>	267
<p>" من رفع قرطاسا من الأرض فيه بسم الله الرحمن الرحيم إجلالا أن يداس كتب</p>	268

عند الله من الصديقين , و خفف عن والديه و إن
كانا مشركين , و من كتب بسم الله
الرحمن الرحيم فجوده تعظيما لله غفر له " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
438) :

\$ موضوع .
أخرجه أبو الشيخ ابن حبان في " طبقات
الأصبهانيين " (ص 234) مفرقا في موضعين
و ابن عدي (1 / 246) بتمامه من طريق أبي
سالم الرواسي العلاء بن مسلمة قال :
حدثنا أبو حفص العبدي عن أبان عن # أنس #
مرفوعا , و ذكره ابن الجوزي في
" الموضوعات " (1 / 226) من رواية ابن عدي
ثم قال : أبان ضعيف جدا ,
و أبو حفص أشد منه ضعفا , و أبو سالم العلاء بن
مسلمة كذبه محمد بن طاهر الأزدي
لا تحل الرواية عنه .
قال السيوطي في " اللآلئ " (1 / 202) :
قلت : أورده ابن عدي في ترجمة العبدي
و قال : إنه متروك الحديث , قال : و قد روي عن
علي بن أبي طالب من وجه لا يصح .

" العالم لا يخرف " .

269

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
439) :

\$ موضوع .
قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 439) , و
سئل أبي عن حديث رواه العلاء
ابن زيدل عن # أنس # مرفوعا : " العالم لا
يخرف " , فقال : العلاء ضعيف الحديث
متروك الحديث , و قد وجدنا من ينسب إلى العلم
المسعودي و الجريري و سعيد بن أبي
عروبة و عطاء بن السائب و غيرهم يعني أنهم قد
تغيروا في آخر عمرهم .

<p>قلت : العلاء هذا قال الذهبي : تالف , قال ابن المديني : كان يضع الحديث و قال ابن حبان : روى عن أنس نسخة موضوعة . و قد روي الحديث بلفظ آخر و هو :</p>	
<p>" لا يخرف قارئ القرآن " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 439) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>ذكره السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 25) و تبعه ابن عراق فأورده في " تنزيه الشريعة " (2 / 36) من طريق أبي نعيم و هذا في " أخبار أصبهان " (2 / 343) أنبأنا لاحق بن الحسين حدثنا خيثمة بن سليمان حدثنا عبيد بن محمد حدثنا محمد بن يحيى بن جميل حدثنا بكر بن السرور حدثنا يحيى بن مالك عن أنس عن أبيه عن الزهري عن # أنس # رفعه , و رواه الديلمي (4 / 190) و رواه ابن عساكر في " تاريخه " (2 / 1 / 18) من طريق أبي نعيم و غيره , أخبرنا لاحق به , ثم قال السيوطي : قال في " الميزان " : لاحق كذاب , و روى عنه أبو نعيم في " الحلية " و غيرها مصائب , و قال في " اللسان " : قال الإدريسي : يضع الحديث على الثقات , و لعله لم يخلق في الكذابين مثله , و قال ابن السمعاني : كان أحد الكذابين وضع نسخا لا يعرف أسماء رواتها و قال ابن النجار : مجمع على كذبه .</p> <p>قلت : و مع هذا كله فقد سود به السيوطي كتابه " الجامع الصغير " ! و بيض له المناوي في " شرحه " .</p> <p>و رواه عبد الرحمن بن نصر الدمشقي في " الفوائد " (2 / 226 / 2) عن الشعبي من قوله و سنده ضعيف , فلعله أصل الحديث , رفعه بعض الكذبة ! .</p>	270

<p>و قد و جدت له طريقا أخرى بنحوه و هو :</p>	
<p>" من جمع القرآن متعه الله بعقله حتى يموت " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 440) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه أبو سعيد بن الأعرابي في " معجمه " (111 / 2) : أخبرنا إبراهيم بن الهيثم يعني البلدي أخبرنا أبو صالح عبد الله بن صالح , أخبرنا رشدين بن سعد عن جرير بن حازم عن حميد عن # أنس # مرفوعا , و رواه ابن عساكر (2 / 111 / 2) من طريق آخر عن أبي صالح به .</p> <p>و هذا سند ضعيف جدا , رشدين بن سعد قال الحافظ في " التقريب " : ضعيف , رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة , و قال ابن يونس : كان صالحا في دينه فأدرسته غفلة الصالحين فخلط في الحديث .</p> <p>قلت : فالظاهر أن هذا من تخاليطه , و يحتمل أن يكون من وضع خالد بن نجيح جار لعبد الله بن صالح كان يضع الحديث في كتب عبد الله و هو لا يشعر ! انظر " الميزان " (2 / 46 - 48) , و قول أبي حاتم المتقدم تحت الحديث (194) .</p>	271
<p>" اعتبروا عقل الرجل في طول لحيته و نقش خاتمه و كنوته " .</p>	272
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 441) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>ذكره السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 10) من رواية ابن عساكر بسنده عن عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي عن يزيد بن سنان الأشعري عن أبي دوس الأشعري قال : كنا عند # معاوية # جلوسا إذ أقبل علينا</p>	

<p>رجل طويل اللحية , فقال معاوية : أيكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طول اللحية , فسكت القوم , فقال معاوية : لكني أحفظه , فلما جلس الرجل قال معاوية : أما اللحية فلسنا نسأل عنها ! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره , قال : فما كنتك ؟ قال : أبو كوكب الدرى , قال : فما نقش خاتمك ؟ قال : و تفقد الطير , فقال : ما لي لا أرى الهدهد أم كان من الغائبين , فقال : وجدنا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا , قال السيوطي : يزيد ضعيف , و الطرائفي كذبه ابن نمير .</p>	
<p>" لا حبس (أي وقف) بعد سورة النساء " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 441) : \$ ضعيف . أخرجه الطحاوي في " شرح معاني الآثار " (2 / 250) و الطبراني (3 / 114 / 1) و الدارقطني (4 / 68 / 3 و 4) و البيهقي في " سننه " (6 / 162) من طريق عبد الله بن لهيعة حدثنا عيسى بن لهيعة عن عكرمة قال : سمعت # ابن عباس # يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد ما نزلت سورة النساء و فرضت فيها الفرائض : فذكره , و قال الدارقطني : و أقره البيهقي : لم يسنده غير ابن لهيعة عن أخيه و هما ضعيفان . قلت : و به يعرف ما في رمز السيوطي في " الجامع الصغير " لحسنه , و قد رده عليه المنائوي في شرحه بقول الدارقطني هذا , و بقول الهيثمي في " المجمع " (2 / 7) : رواه الطبراني و فيه عيسى بن لهيعة و هو ضعيف , و الحديث استدل به الطحاوي لأبي حنيفة في قوله : إن الوقف باطل</p>	273

<p>, و هو استدلال واه لأمور : الأول : أن الحديث ضعيف كما علمت فلا يجوز الاحتجاج به . الثاني : أنه معارض بأحاديث صحيحة في مشروعية الوقف , منها قوله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب : " حبس الأصل , و سبل الثمرة " أي اجعله وقفا حبيسا , رواه الشيخان في " صحيحهما " , و هو مخرج في " الإرواء " (6 / 30 / 1582) . الثالث : أنه يمكن تفسيره بمعنى لا يتعارض مع الأحاديث الصحيحة و به فسره ابن الأثير في " النهاية " فقال : أراد أنه لا يوقف مال و لا يزوى عن وارثه , و كأنه إشارة إلى ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من حبس مال الميت و نسائه , كانوا إذا كرهوا النساء لقبح أو قلة مال حبسوهن عن الأزواج لأن أولياء الميت كانوا أولى بهن عندهم .</p>	
<p>" أوصاني جبرائيل عليه السلام بالجار إلى أربعين دارا , عشرة من ها هنا و عشرة من ها هنا , و عشرة من ها هنا , و عشرة من ها هنا " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 443) : \$ ضعيف . أخرجه البيهقي (6 / 276) عن إسماعيل بن سيف حدثني سكينه قالت : أخبرتني أم هانيء بنت أبي صفرة عن # عائشة # مرفوعا , و قال : في إسناده ضعف . قلت : و أقره في " نصب الراية " (4 / 414) و ذلك لأن إسماعيل هذا قال ابن عدي (1 / 318) : حدث بأحاديث عن الثقات غير محفوظة , و يسرق الحديث . قلت : و سكينه و أم هانيء لم أعرفهما و لا يفيد هنا بصورة خاصة توثيق ابن حبان</p>	274

<p>(8 / 103) لإسماعيل هذا لأنه قال : مستقيم الحديث إذا حدث عن ثقة . و قد روي عن كعب بن مالك و هو :</p>	
<p>" ألا إن أربعين دارا جوار , و لا يدخل الجنة من خاف جاره بوائقه " , قيل للزهري : أربعين دارا ؟ قال : أربعين هكذا , و أربعين هكذا .</p>	275
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 443) :</p>	
<p>\$ ضعيف . أخرجه الطبراني في " الكبير " (19 / 73 / رقم 143) عن يوسف بن السفر عن الأوزاعي عن يونس بن يزيد عن الزهري عن # عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه # قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال : يا رسول الله إني نزلت محلة بني فلان , و إن أشدهم لي أذى أقربهم لي جوارا , فبعث النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر و عمر و عليا أن يأتوا باب المسجد فيقوموا عليه فيصيحوا : ألا ... " . و يوسف بن السفر أبو الفيض فيه مقال , كذا قال الزيلعي (4 / 413 - 414) و قد لأن القول جدا في ابن السفر هذا , فإن مثل هذا القول : فيه مقال إنما يقال فيمن هو مختلف في توثيقه و تجريحه , و ابن السفر هذا متفق على تركه بل كذبه الدارقطني و قال البيهقي : هو في عداد من يضع الحديث , و قد مضى بعض أحاديثه الموضوعة (برقم 187) و لهذا قال الهيثمي بعد أن ساق له هذا الحديث في " المجمع " (8 / 169) : و فيه يوسف بن السفر و هو متروك . قلت : و قد خالفه هقل بن زياد فقال : حدثنا الأوزاعي عن يونس عن ابن شهاب الزهري قال : قال رسول الله صلى الله عليه</p>	

وسلم : فذكره مرسلًا , أخرجه أبو داود في " المراسيل " (رقم 350) حدثنا إبراهيم بن مروان الدمشقي حدثني أبي حدثنا هقل بن زياد به , و يأتي لفظه بعد حديث . وهذا سند رجاله ثقات و لولا إرساله لحكمت عليه بالصحة , و على من يقول بصحة المرسل أن يأخذ به كالحنفية و لهذا أقول : إن قول صاحب " الهداية " , و ما قاله الشافعي إن الجوار إلى أربعين دار بعيد , و ما يرويه فيه ضعف لا يتفق مع قول الحنفية : إن الحديث المرسل حجة , فتأمل . و الحديث قال الحافظ العراقي في " تخرج الإحياء " (2 / 189) بعد أن ساقه من الوجهين المرسل و الموصول : إنه حديث ضعيف , و كذا قال الحافظ في " الفتح " (10 / 397) .

قلت : و أما قوله : " و لا يدخل الجنة ... " , فصحيح لأنه جاء من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه " أخرجه مسلم (1 / 49) و البخاري في " الأدب المفرد " (ص 20) , و هو مخرج في " السلسلة الأخرى " (رقم 549) . و قد روي الحديث عن أبي هريرة أيضا و هو :

" حق الجوار إلى أربعين دارا , و هكذا و هكذا و خلف " .

276

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 445) :

\$ ضعيف جدا .
رواه أبو يعلى في " مسنده " (10 / 385 / 5982)
حدثنا محمد بن جامع العطار
حدثنا محمد بن عثمان حدثنا عبد السلام بن أبي الجنوب عن أبي سلمة عن
أبي هريرة # مرفوعا , و عن أبي يعلى رواه

<p>ابن حبان في " الضعفاء " (2 / 150) و أعله بعبد السلام هذا و قال : إنه منكر الحديث . قلت : و أقره الزيلعي في " نصب الراية " (3 / 414) ثم تناقض ابن حبان فذكره في " الثقات " (7 / 127) , انظر " تيسير الانتفاع " . و قال أبو حاتم : (3 / 1 / 45) : متروك الحديث . قلت : و فيه علة أخرى فقال الهيثمي في " المجمع " (8 / 168) : رواه أبو يعلى عن شيخه محمد بن جامع العطار و هو ضعيف . قلت : بل هو أسوأ حالا , قال أبو زرعة : ليس بصدوق , و محمد بن عثمان و هو الجمحي المكي ضعيف فهذه علة ثالثة . و لهذا قال الحافظ العراقي في " تخرىج الإحياء " (2 / 189) : إنه حديث ضعيف , و قد روي مرسلًا و هو :</p>	
<p>" الساكن من أربعين دارا جار " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 446) : \$ ضعيف . أخرجه أبو داود في " المراسيل " (450) عن # الزهري # مرسلًا مرفوعًا و فيه : قيل للزهري : و كيف أربعون دارا ؟ قال : أربعون عن يمينه و عن يساره , و خلفه و بين يديه , و رجاله ثقات , فهو صحيح عند من يحتج بالمرسل كما سبق بيانه قبل حديث . و قد اختلف العلماء في حد الجوار على أقوال ذكرها في " الفتح " (10 / 367) , و كل ما جاء تحديده عنه صلى الله عليه وسلم بأربعين ضعيف لا يصح , فالظاهر أن الصواب تحديده بالعرف , والله أعلم .</p>	277

" العلم خزائن , و مفتاحها السؤال , فاسألوا
برحمتكم الله , فإنه يؤجر فيه
أربعة : السائل , و المعلم , و المستمع , و
المجيب لهم " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
447) :

\$ موضوع .
أخرجه أبو نعيم (3 / 192) و أبو عثمان
النجيرمي في " الفوائد " (24 / 1) من
طريق داود بن سليمان القزاز حدثنا علي بن
موسى الرضى حدثني أبي عن أبيه جعفر عن
أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين بن
علي عن أبيه عن # علي بن أبي طالب
مرفوعا , و قال أبو نعيم : هذا حديث غريب لم
نكتبه إلا بهذا الإسناد .

قلت : و هو إسناد موضوع من داود بن سليمان
هذا الجرجاني الغازي .
قال الذهبي : كذبه يحيى بن معين , و لم يعرفه
أبو حاتم , و بكل حال فهو شيخ
كذاب له نسخة موضوعة عن علي بن موسى
الرضى , ثم ساق له أحاديث هذا أحدها و أقره
الحافظ في " اللسان " .
و لهذا فقد أساء السيوطي بإيراده لهذا الحديث
في " الجامع الصغير " , و قد
تعقبه شارحه المناوي بما نقلناه عن الذهبي ثم
العسقلاني , ثم كأنه نسي ذلك في
شرحه الآخر " التيسير " , فقال : إسناده ضعيف

نعم رواه الشيروني في " العوالي " (213 / 1) و
الخطيب في " الفقيه و المتفقه "
(2 / 32 - ط الرياض) من طريق عبد الله بن
أحمد بن عامر الطائي حدثني أبي
حدثني علي بن موسى الرضى به , لكن عبد الله
هذا حاله كحال الجرجاني ! قال
الذهبي : روى عن أبيه عن علي الرضى عن آبائه

<p>بتلك النسخة الموضوعه الباطلة ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه .</p>	
<p>" نبي ضيعه قومه , يعنى سطيحا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 448) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>في شيء من كتب الإسلام المعهودة و لم أراه بإسناد أصلا , كذا قال الحافظ ابن كثير في " البداية و النهاية " (2 / 271) و سيأتي بعد حديث ما يعارضه .</p>	279
<p>" أوحى الله إلى عيسى عليه السلام يا عيسى آمن بمحمد و أمر من أدركه من أمتك أن يؤمنوا به , فلولا محمد ما خلقت آدم , و لولا محمد ما خلقت الجنة و لا النار , و لقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه : لا إله إلا الله محمد رسول الله , فسكن " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 448) :</p> <p>\$ لا أصل له مرفوعا .</p> <p>و إنما أخرجه الحاكم في " المستدرک " (2 / 614 - 615) من طريق عمرو بن أوس الأنصاري حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن # ابن عباس # قال : فذكره موقوفا و قال : صحيح الإسناد , و تعقبه الذهبي بقوله : أظنه موضوعا على سعيد .</p> <p>قلت : يعني ابن أبي عروبة , و المتهم به الراوي عنه عمرو بن أوس الأنصاري , قال الذهبي في " الميزان " : يجهل حاله , و أتى بخبر منكر , ثم ساق له هذا الحديث و قال : و أظنه موضوعا , و وافقه الحافظ ابن حجر في " اللسان " فأقره .</p>	280

" ذاك نبي ضيعه قومه , يعني خالد بن سنان " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 449) :

\$ لا يصح .
أخرجه الحاكم (2 / 598 - 599) و كذا أبو يعلى
من طريق المعلى بن مهدي حدثنا
أبو عوانة عن أبي يونس قال سماك بن حرب :
سئل عنه يعني خالد بن سنان النبي
صلى الله عليه وسلم فقال : فذكره .
و هذا إسناد ضعيف لإرساله , و المعلى بن مهدي
ضعفه أبو حاتم قال : يأتي أحيانا
بالمناكير , و قال الهيثمي (8 / 214) : هذا منها

.
قلت : و رواه الطبراني (3 / 154 / 1) و كذا
البخاري (2361 - زوائده) و ابن
عدي (2 / 271) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان "
(2 / 187) من طريق قيس بن
الربيع عن سالم الأفتس عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس # مرفوعا , قال البخاري :
لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه , و كان قيس
بن الربيع ثقة في نفسه إلا أنه
كان رديء الحفظ , و كان له ابن يدخل في حديثه
ما ليس منه , قال : و قد رواه
الثوري عن سالم الأفتس عن سعيد بن جبير
مرسلا .

ذكره ابن كثير في " البداية " (2 / 211) , و قال
ابن عدي : لم يوصله فقال فيه
عن ابن عباس غير ابن الربيع , ثم قال ابن كثير :
و هذه المرسلات لا يحتج بها
ها هنا , و قال في موضع آخر (2 / 271) : لا
يصح .

قلت : و قد وجدته موصولا أخرجه الخطيب في " تلخيص المتشابه " (13 / 148 -
149) عن محمد بن عمير حدثني عمرو بن
إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي حدثني

<p>جدي إبراهيم بن العلاء أخبرنا أبو محمد القرشي الهاشمي , أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي عمارة بن حزن بن شيطان مرفوعا به , و قال الخطيب : في إسناده نظر .</p> <p>قلت : و لعل وجهه أن فيه جماعة لم أعرفهم , منهم القرشي هذا , و انظر " الإصابة " (2 / 507) .</p> <p>و روي من حديث عائشة أخرجه المخلص في " الفوائد المنتقاة " (4 / 176) عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عن # عائشة # مرفوعا به , لكن الكلبي كذاب .</p> <p>قلت : و مع ضعف الحديث فإنه معارض كما قال الهيثمي (8 / 214) للحديث الصحيح :</p> <p>" أنا أولى الناس بعيسى بن مريم , الأنبياء إخوة لعلات , و ليس بيني و بينه نبي "</p> <p>" رواه البخاري في " صحيحه " (6 / 380) و مسلم (7 / 96) .</p>	
<p>" لولاك لما خلقت الأفلاك " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 450) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>كما قاله الصغاني في " الأحاديث الموضوعة " (ص 7) , و أما قول الشيخ القاري (67 - 68) : لكن معناه صحيح , فقد روى الديلمي عن # ابن عباس # مرفوعا :</p> <p>" أتاني جبريل فقال : يا محمد لولاك لما خلقت الجنة , و لولاك ما خلقت النار "</p> <p>و في رواية ابن عساكر : " لولاك ما خلقت الدنيا "</p> <p>فأقول : الجزم بصحة معناه لا يليق إلا بعد ثبوت ما نقله عن الديلمي , و هذا مما لم أر أحدا تعرض لبيانه , و أنا و إن كنت لم أقف على سنده , فإنى لا أتردد في ضعفه , و حسينا في التدليل على ذلك تفرد</p>	282

<p>الدلمي به , ثم تأكدت من ضعفه , بل وهائه , حين وقفت على إسناده في " مسنده " (1 / 41 / 2) من طريق عبيد الله بن موسى القرشي حدثنا الفضيل بن جعفر بن سليمان عن عبد الصمد بن علي بن عبد الله ابن عباس عن أبيه عن ابن عباس به . قلت : و أفته عبد الصمد هذا , قال العقيلي : حديثه غير محفوظ , و لا يعرف إلا به .</p> <p>ثم ساق له حديث آخر في إكرام الشهود سيأتي برقم (2898) , و من دونه لم أعرفهما , و أما رواية ابن عساكر فقد أخرجها ابن الجوزي أيضا في " الموضوعات " (1 / 288 - 289) في حديث طويل عن # سلمان # مرفوعا و قال : إنه موضوع , و أقره السيوطي في " اللآلئ " (1 / 272) . ثم وجدته من حديث أنس و سوف نتكلم عليه إن شاء الله .</p>	
<p>" ارموا , فإن أيمان الرماة لغو , لا حنت فيها و لا كفارة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 451) :</p> <p>\$ باطل .</p> <p>رواه الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 237) حدثنا يوسف بن يعقوب بن عبد العزيز الثقفي حدثني أبي حدثنا سفيان بن عيينة عن # بهز بن حكيم عن أبيه عن جده # أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يرمون , و هم يحلفون : أخطأت والله أصبت والله , فلما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسكوا فقال : فذكره .</p> <p>قال الطبراني : تفرد به يوسف بن يعقوب عن أبيه .</p> <p>قلت : و هذا إسناد ضعيف رجاله ثقات غير يوسف بن يعقوب و أبيه , قال الحافظ في</p>	283

<p>ترجمة يوسف من " اللسان " : لا أعرف حاله , أتى بخبر باطل بإسناد لا بأس به , قال الطبراني في " كتاب الرمي " : حدثنا يوسف بن يعقوب بمصر ... قلت : فذكر هذا الحديث , ثم قال الحافظ : الحمل فيه على يوسف أو على أبيه , فما حدث به ابن عينة قط , فما أظن في يوسف بن يعقوب العدل , روى عن جعفر بن إبراهيم , و عنه صدقة بن هبيرة الموصلي , قال الخطيب : مجهول .</p>	
<p>" يا معاذ إني مرسلك إلى قوم أهل كتاب , فإذا سئلت عن المجرة التي في السماء فقل : هي لعاب حية تحت العرش " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 452) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الطبراني (1 / 176 / 1) و العقيلي (3 / 449) و ابن عدي (1 / 263) من طريق الفضل بن المختار عن محمد بن مسلم الطائفي عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن # جابر بن عبد الله # مرفوعا . أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 142) (و قال : الفضل منكر الحديث , و قال الحافظ ابن كثير في " البداية و النهاية ") 1 / 39) : هذا حديث منكر جدا , بل الأشبه أنه موضوع , و راويه الفضل بن المختار هذا أبو سهل البصري قال فيه أبو حاتم الرازي : هو مجهول , حدث بالأباطيل , و قال الحافظ أبو الفتح الأزدي : منكر الحديث جدا , و قال ابن عدي : لا يتابع على أحاديثه لا متنا و إسنادا . قلت : و قد ساق له الذهبي أحاديث ثم قال : فهذه أباطيل و عجائب . و أورده ابن الجوزي من طريق أخرى عن # معاذ</p>	284

<p>بن جبل # مرفوعا نحوه , رواه العقيلي في ترجمة عبد الأعلى بن حكيم (253) و قال : هذا الحديث غير محفوظ , و عبد الأعلى مجهول بالنقل . و فيه أبو بكر بن أبي سبرة متروك و سليمان بن داود الشاذكوني و هو متهم . و قال الذهبي في ترجمة عبد الأعلى هذا : و هذا إسناد مظلم , و متن ليس بصحيح .</p>	
<p>" ليس ليوم فضل على يوم في الصيام إلا شهر رمضان و يوم عاشوراء " .</p>	285
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 453) : \$ منكر . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 215) و الطحاوي في " معاني الآثار " (1 / 337) و أبو سهل الجواليقي في " أحاديث ابن الضريس " (2 / 189) و من طريقه أبو مطيع المصري في " الأمالي " (1 / 95) و ابن عدي (1 / 250) أيضا و الخطيب في " الأمالي بمسجد دمشق " (4 / 6 / 2) من طريق عبد الجبار بن الورد عن ابن أبي مليكة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , و رجاله ثقات كما قال المنذري في " الترغيب " (2 / 78) و الهيثمي في " المجمع " (3 / 186) , و لكن عبد الجبار بن الورد في حفظه ضعف كما أشار لذلك البخاري بقوله : يخالف في بعض حديثه , و قال ابن حبان : يخطيء و يهمل . و أنا لا أشك أنه أخطأ في رواية هذا الحديث لأمرين : الأول : أنه اضطرب في إسناده فمرة قال : عن ابن أبي مليكة , كما في هذه الرواية و مرة أخرى قال : عن</p>	

عمرو بن دينار , رواه الطبراني , و هذا يدل على أنه لم يحفظ .
الآخر : أنه قد خولف في متن هذا الحديث فرواه جماعة من الثقات عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس قال : ما رأيت النبي يتحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء , و هذا الشهر يعني شهر رمضان .
رواه البخاري (4 / 200 - 201) و مسلم (3 / 150 - 151) و أحمد (رقم 1938 , 2856 , 3475) و الطحاوي و الطبراني و البيهقي (4 / 286) من طرق عن عبيد الله به , و أحد أسانيده عند أحمد ثلاثي .
فهذا هو أصل الحديث , و هو كما ترى من قول ابن عباس و لفظه بناء على ما علمه من صيامه صلى الله عليه وسلم , فجاء عبد الجبار هذا فرواه مرفوعا من قول النبي صلى الله عليه وسلم , و شتان ما بين الروایتين , فإن هذه الرواية الضعيفة تتعارض مع الأحاديث الأخرى التي تصرح بأن لبعض أيام أخرى غير يوم عاشوراء فضلا على سائر الأيام كقوله صلى الله عليه وسلم : " صوم يوم عرفة يكفر السنة الماضية و الباقية " .
رواه مسلم (3 / 168) و غيره عن أبي قتادة , و هو مخرج في " الإرواء " (955) فكيف يعقل مع هذا أن يقول عليه السلام ما رواه عنه عبد الجبار هذا ؟ ! .
أما الرواية الصحيحة لحديث ابن عباس , فإنما فيها إثبات التعارض بين نفي ابن عباس فضل يوم غير عاشوراء و إثبات غير كآبي قتادة , و هذا الأمر فيه هين لما تقرر في الأصول : أن المثبت مقدم على النافي و إنما الإشكال الواضح أن ينسب النفي إلى النبي صلى الله عليه وسلم مع أنه قد صرح فيما صح عنه بإثبات ما عزي إليه من النفي .

<p>و مما تقدم تبين أن لا إشكال , و أن نسبة النفي إليه صلى الله عليه وسلم وهم من بعض الرواة , و الحمد لله على توفيقه .</p>	
<p>286</p> <p>" قد أتى آدم عليه السلام هذا البيت ألف آتية من الهند على رجليه لم يركب فيهن من ذلك ثلاث مئة حجة و سبع مئة عمرة , و أول حجة حجها آدم عليه السلام و هو واقف بعرفات أتاه جبريل عليه السلام فقال : السلام عليك يا آدم بر الله نسكك , أما إنا قد طغنا هذا البيت قبل أن تخلق بخمسة آلاف سنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 455) :</p> <p>\$ ضعيف جدا .</p> <p>رواه ابن بشران في " الأمالي " (2 / 160 - 161 / 1) من طريق العباس بن الفضل الأنصاري عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي جعفر عن أبيه عن أبي حازم عن # ابن عباس # مرفوعا .</p> <p>قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , العباس بن الفضل الأنصاري متروك و اتهمه أبو زرعة كما في " التقريب " .</p> <p>و القاسم بن عبد الرحمن هو الأنصاري , قال ابن معين : ليس بشيء , و قال أبو زرعة : منكر الحديث , و قال أبو حاتم : ضعيف الحديث مضطرب الحديث , حدثنا عنه الأنصاري (يعني محمد بن عبد الله) بحديثين باطلين : أحدهما وفاة آدم صلى الله عليه وسلم و الآخر عن أبي حازم . كذا في " الجرح و التعديل " (3 / 2 / 113) .</p> <p>قلت : و لعل الحديث الباطل الآخر عن أبي حازم هو هذا والله أعلم .</p>	
<p>" ما ترك القاتل على المقتول من ذنب " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /</p>	<p>287</p>

: (456)

\$ لا أصل له .
و لا يعرف في شيء من كتب الحديث بسند صحيح
و لا حسن و لا ضعيف أيضا , و لكن قد
يتفق في بعض الأشخاص يوم القيامة (أن)
يطالب المقتول القاتل , فتكون حسنات
القاتل لا تفي بهذه المظلمة فتحول من سيئات
المقتول إلى القاتل كما ثبت به
الحديث الصحيح في سائر المظالم , و القتل من
أعظمها , كذا في
" البداية و النهاية " (1 / 93 - 94) لابن كثير .
قلت يشير إلى قوله صلى الله عليه وسلم : " إن
المفلس من أمتي من يأتي بصلاة
و صيام و زكاة , و يأتي قد شتم هذا و قذف هذا و
أكل مال هذا و سفك دم هذا و ضرب
هذا فيعطى هذا من حسناته و هذا من حسناته
فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه
أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار
" , رواه مسلم , و هو مخرج في
" الصحيحة " (847) .

" كان يأخذ من لحيته من عرضها و طولها " .

288

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
: (456)

\$ موضوع .
أخرجه الترمذي (3 / 11) و العقيلي في
الضعفاء " (ص 288) و ابن عدي (243)
(2 /) و أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله

<p>عليه وسلم " (306) من طريق عمر ابن هارون البلخي عن أسامة بن زيد عن # عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده # مرفوعا و قال الترمذي : هذا حديث غريب , سمعت محمد بن إسماعيل يقول : عمر بن هارون مقارب الحديث لا أعرف له حديثا ليس له أصل أو قال : يتفرد به إلا هذا الحديث . قلت : و في ترجمته رواه العقيلي ثم قال : و لا يعرف إلا به , و قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بأسانيد جيد أنه قال : " اعفوا للحي , و احفوا للشوارب " و هذه الرواية أولى . و عمر هذا قال في " الميزان " : قال ابن معين : كذاب خبيث , و قال صالح جزرة : كذاب , ثم ساق له هذا الحديث , لكن قال ابن عدي عقبه : و قد روى هذا عن أسامة غير عمر بن هارون , فلينظر فإنه خلاف ما قاله البخاري و العقيلي : إنه تفرد به عمر .</p>	
<p>" من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة أبدا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 457) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه الحارث بن أبي أسامة في " مسنده " (178 - من زوائده) و ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " (رقم 674) و ابن لال في " حديثه " (1 / 116) و ابن بشران في " الأمالي " (1 / 38 / 20) و البيهقي في " الشعب " و غيرهم من طريق أبي شجاع عن أبي طيبة عن # ابن مسعود # مرفوعا .</p> <p>و هذا سند ضعيف , قال الذهبي : أبو شجاع نكرة لا يعرف , عن أبي طيبة , و من أبو طيبة ? عن ابن مسعود بهذا الحديث مرفوعا .</p>	289

<p>و قد أشار بهذا الكلام إلى أن أبا طيبة نكرة لا يعرف , و صرح في ترجمته بأنه مجهول . ثم إن في سند الحديث اضطرابا من وجوه ثلاثة بينها الحافظ ابن حجر في " اللسان " في ترجمة أبي شجاع هذا فليراجعه من شاء , و في " فيض القدير " للمناوي : و قال الزيلعي تبعا لجمع : هو معلول من وجوه : أحدها : الانقطاع كما بينه الدارقطني و غيره . الثاني : نكارة متنه كما ذكره أحمد . الثالث : ضعف رواته كما قاله ابن الجوزي . الرابع : اضطرابه , و قد أجمع على ضعفه أحمد و أبو حاتم و ابنه و الدارقطني و البيهقي و غيرهم . و قال المناوي في " التيسير " : و الحديث منكر .</p>	
<p>" من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة أبدا , و من قرأ كل ليلة * (لا أقسم بيوم القيامة) * لقي الله يوم القيامة و وجهه في صورة القمر ليلة البدر " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 458) : \$ موضوع . رواه الديلمي من طريق أحمد بن عمر اليمامي بسنده إلى # ابن عباس # رفعه . ذكره السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (177) و قال : أحمد اليمامي كذاب .</p>	290
<p>" من قرأ سورة الواقعة و تعلمها لم يكتب من الغافلين , و لم يفتقر هو و أهل بيته " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 459) :</p>	291

<p>\$ موضوع . أورده السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعية " (277) من رواية أبي الشيخ بسنده عن عبد القدوس بن حبيب عن الحسن عن # أنس # رفعه . وقال السيوطي : عبد القدوس بن حبيب متروك . قلت : و قال عبد الرزاق : ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله : كذاب إلا لعبد القدوس و قد صرح ابن حبان بأنه كان يضع الحديث .</p>	
<p>" أما ظلمة الليل و ضوء النهار فإن الشمس إذا سقطت تحت الأرض فأظلم الليل لذلك و إذا أضاء الصبح ابتدرها سبعون ألف ملك و هي تعاكس كراهية أن تعبد من دون الله حتى تطلع فتضيء فيطول النهار بطول مكثها فيسخن الماء لذلك , و إذا كان الصيف قل مكثها فبرد الماء لذلك , و أما الجراد فإنه نثره حوت في البحر يقال له : الإيوان , و فيه يهلك , و أما منشأ السحاب فإنه ينشأ من قبل الخافقين , و من بين الخافقين تلجمه الصبا و الجنوب و يستدبره الشمال و الدبور , و أما الرعد فإنه ملك بيده مخراق يدني القاصية , و يؤخر الدانية , فإذا رفع برقت , و إذا زجر رعدت , و إذا ضرب صعقت , و أما ما للرجل من الولد و ما للمرأة فإن للرجل العظام و العروق و العصب , و للمرأة اللحم و الدم و الشعر , و أما البلد الأمين فمكة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 459) :</p> <p>\$ باطل . أخرجه الطبراني في " الأوسط " (2 / 188 / 2 /</p>	292

7891) من طريق محمد بن عبد الرحمن السلمي أخبرنا أبو عمران الحراني يوسف بن يعقوب أخبرنا ابن حريج عن عطاء عن # جابر بن عبد الله أن خزيمة بن ثابت # و ليس بالأنصاري قال :
يا رسول الله أخبرني عن ضوء النهار و ظلمة الليل و عن حر الماء في الشتاء و عن برده في الصيف , و عن البلد الأمين , و عن منشأ السحاب , و عن مخرج الجراد , و عن الرعد و البرق و عما للرجل من الولد و ما للمرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .
و قال الطبراني : لم يروه عن ابن حريج إلا أبو عمران الحراني , تفرد به محمد بن عبد الرحمن السلمي .
قلت : هو مجهول كشيخه , و قال الهيثمي : رواه الطبراني في " الأوسط " , و فيه يوسف بن يعقوب أبو عمران ذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمته و لم ينقل تضعيفه عن أحد .
قلت : روايته مثل هذا الحديث كافية في تضعيفه فقد قال الذهبي في ترجمته : إنه خبر باطل , و الراوي عنه مجهول و اسمه محمد عبد الرحمن السلمي , و أقره الحافظ في " اللسان " .

293

" وكل بالشمس تسعة أملاك يرمونها بالثلج كل يوم , لولا ذلك ما أتت على شيء إلا أحرقتة " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 461) :

\$ موضوع .
رواه ابن عدي (2 / 230) و عنه ابن الجوزي في " الواهيات " (1 / 34) و الطبراني في " الكبير " (8 / 197 / 7705) و أبو حفص الكنانى في " الأمالي "

(1 / 9 / 2) و الحافظ أبو محمد السراج القاريء
في " الفوائد المنتخبة " (1 /
125 / 1) و أبو عمرو السمرقندي في " الفوائد
المنتقاة " (1 / 71) و الخطيب
في " الموضح " (2 / 79 , 165 , 166 / 1) ,
عن عفير بن معدان عن سليمان بن
عامر الخبائري عن # أبي أمامة # مرفوعا , و
قال القاري و ابن عدي و تبعه ابن
الجوزي : حديث غريب لا أعلم رواه غير عفير بن
معدان .
قلت : و هو ضعيف جدا كما قال الهيثمي (8 /
131) بعد أن عزا هذا الحديث لرواية
الطبراني , و كذلك عزاه السيوطي في " الجامع
" و قال المناوي بعد أن حكى عن
الهيثمي تضعيف عفير المذكور : و تعصيب
الجنابة برأس عفير وحده يوهم أنه ليس فيه
من يحمل عليه سواه و الأمر بخلافه , ففيه
مسلمة بن علي الخشني قال في
" الميزان " : واه , تركوه , و استنكروا حديثه , ثم
ساق له أخبارا هذا منها ,
و قال ابن الجوزي : لا يرويه غير مسلمة , و قد
قال يحيى : ليس بشيء ,
و النسائي : متروك .
قلت : لكن بعض طرقه سالم من مسلمة ,
فالتعصيب في محله .
و هذا الحديث مع ضعفه الشديد إسنادا فإني لا
أشك أنه موضوع متنا , إذ ليس عليه
لوائح كلام النبوة و الرسالة , بل هو أشبه
بالإسرائيليات .
و يؤيد وضعه مخالفته لما ثبت في علم الفلك أن
السبب في عدم حرق الشمس لما على
وجه الأرض إنما هو بعدها عن الأرض بمسافات
كبيرة جدا يقدرونها بمئة و خمسين
مليون كيلو متر تقريبا كما في كتاب " علم الفلك
" للأستاذ طالب الصابوني الذي
يدرس في الصف الحادي عشر .
ثم رأيت الحديث رواه أبو العباس الأصم في "

<p>حديثه " (3 / 145 / 1) (رقم 77 من نسختي) موقوفا على أبي أمامة فقال : حدثنا أبو عتبة حدثنا بقية حدثنا أبو عائذ المؤذن حدثني سليم بن عامر عن أبي أمامة قال : فذكره موقوفا عليه , وإسناده ضعيف , ووقف هو الأشبه , والله أعلم .</p>	
<p>294</p> <p>" الأرض على الماء , و الماء على صخرة , و الصخرة على ظهر حوت يلتقي حرفاه بالعرش , و الحوت على كاهل ملك قدماه في الهواء " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 462) :</p> <p>\$ موضوع . ذكره الهيثمي (8 / 131) من حديث # ابن عمر # مرفوعا ثم قال : رواه البزار عن شيخه عبد الله بن أحمد يعني ابن شبيب و هو ضعيف . قلت : لم أره في " الميزان " و لا في " اللسان " و لا في غيرهما من كتب الرجال فلعله تحرف اسمه على الطابع , و الظاهر أنه من الإسرائيليات كالذي قبله . ثم رأيت الحديث رواه ابن عدي (1 / 175) من طريق محمد بن حرب عن سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن أبي شجرة - كثير بن مرة - عن # ابن عمر # مرفوعا , و قال : سعيد بن سنان الحمصي عامة ما يرويه و خاصة عن أبي الزاهرية غير محفوظة . قلت : و هو ضعيف جدا بل قال فيه الجوزجاني : أخاف أن تكون أحاديثه موضوعة . و ساق له الذهبي في " الميزان " أحاديث هذا منها . ثم رأيت له طريقا أخرى , أخرجها ابن منده في " التوحيد " (2 / 27) عن عبد الله بن سليمان الطويل عن دراج عن عيسى</p>	

بن هلال الصدفي عن عبد الله بن عمر مرفوعا , و قال : هذا إسناد متصل مشهور . قلت : لكن دراجا ذو مناكير , و قد سبق له بعض مناكيره , و عبد الله بن سليمان الطويل سيء الحفظ فلعله أخطأ هو أو شيخه في سنده فرفعه و هو موقوف , و مما يؤيد أن الصواب وقفه أن ابن منده رواه (5 / 1 - 2 , 28 / 2) عن ابن عباس موقوفا عليه دون ذكر الملك و سنده صحيح , فهذا يؤيد أن الحديث من الإسرائيليات .

ثم وقفت على إسناد البزار بواسطة " كشف الأستار " (2 / 449 / 2066) للهيثمي قال البزار : حدثنا عبد الله بن أحمد يعني ابن شبيب حدثنا أبو اليمان حدثنا سعيد بن سنان به مثل رواية ابن عدي المتقدمة , و قال البزار : علته سعيد بن سنان .

قلت : فتكشفت لي الحقائق التالية : الأولى : أن الهيثمي غفل عن العلة القادحة في هذا الإسناد , مع تصريح البزار بها و هي سعيد بن سنان لأنه متهم كما تقدم . الثانية : أنه تحرف على الهيثمي في الكتابين " المجمع " و " الكشف " اسم جد عبد الله بن أحمد فقال : ابن شبيب , وإنما هو ابن شبويه كذلك وقع في كثير من الأحاديث التي رواها البزار من طريقه و هاك أرقام بعضها من المجلد الأول من " الكشف " (29 و 53 و 508 و 537 و 621 و 762 و 782 و 859 و 892 و 948 و 1049) و الرقم الأول فيها بهذا السند عينه , و إعلال البزار إياه بسعيد نفسه .

الثالثة : لا يوجد في الرواة عبد الله بن أحمد بن شبيب , كما سبقت الإشارة إلى ذلك , و إنما فيهم عبد الله بن شبيب أبو سعيد الربعي فتوهم الهيثمي أنه هو فضعفه و هو حري بذلك و هو من شيوخ البزار أيضا في عدة أحاديث أخرى كالأحاديث

<p>(173 و 247 و 417) ولو فرض أنه هو صاحب هذا الحديث لم يجز إعلاله به لأنه متابع عند ابن عدي كما تقدم , و أما ابن شويه فهو في " ثقات ابن حبان " (8 / 366) و قال : مستقيم الحديث .</p>	
<p>" من قرأ قل هو الله أحد مثني مرة غفرت له ذنوب مثني سنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 464) :</p> <p>\$ منكر .</p> <p>رواه ابن الضريس في " فضائل القرآن " (3 / 113) و الخطيب (6 / 187) و ابن بشران (ج 12 ق 62 وجه 1) و البيهقي في " الشعب " (1 / 2 / 35 / 1 - 2) من طريق الحسن بن أبي جعفر الجعفري حدثنا ثابت البناني عن # أنس بن مالك # مرفوعا .</p> <p>و هذا سند ضعيف جدا الحسن بن جعفر الجعفري قال الذهبي : ضعفه أحمد و النسائي , و قال البخاري و الفلاس : منكر الحديث , و من بلاياه هذا الحديث .</p> <p>قلت : إلا أنه لم يتفرد به فقال السيوطي في " اللآلئ " (1 / 239) : أخرجه ابن الضريس في " فضائل القرآن " و البيهقي في " شعب الإيمان " من طريق الحسن بن أبي جعفر به , و أخرجه البزار من طريق الأغلب بن تميم عن ثابت عن أنس , و قال : لا نعلم رواه عن ثابت إلا الحسن بن أبي جعفر و الأغلب و هما متقاربان في سوء الحفظ , و أخرجه ابن الضريس و البيهقي من طريق صالح المري عن ثابت عن أنس .</p> <p>قلت : و صالح هذا هو ابن بشير الزاهد , قال البخاري و الفلاس أيضا : منكر الحديث .</p> <p>و الخلاصة أن هذه الطرق الثلاث شديدة الضعف</p>	295

<p>فلا ينجبر بها ضعف الحديث , على أن معناه مستنكر عندي جدا لما فيه من المبالغة , و إن كان فضل الله تعالى لا حد له والله أعلم . تنبيه : لم أر الحديث في " كشف الأستار " , و لا في " مجمع الزوائد " , والله أعلم .</p>	
<p>" إن الله ليس بتارك أحدا من المسلمين صبيحة أول يوم من شهر رمضان إلا غفر له "</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 465) :</p> <p>\$ موضوع . رواه الخطيب (5 / 91) و عنه ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 190) من طريق سلام الطويل عن زياد بن ميمون عن # أنس # مرفوعا . و هذا إسناد موضوع سلام الطويل اتهمه غير واحد بالكذب و الوضع , و شيخه زياد بن ميمون وضاع باعترافه . و من هذا الوجه أورده , و قال ابن الجوزي ما ملخصه : لا يصح , سلام متروك , و زياد كذاب . و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (2 / 101) بقوله : قلت : له طريق آخر , ثم ساق الحديث الآتي و هو موضوع أيضا فلم يصنع شيئا ! و هو على الراجح نفس الطريق الأولى , كما ستري .</p>	296
<p>" إن الله ليس بتارك أحدا من المسلمين يوم الجمعة إلا غفر له "</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 466) :</p> <p>\$ موضوع .</p>	297

رواه الطبراني في " الأوسط " (48 - 49 من زوائده) و ابن الأعرابي في " معجمه " (147) و ابن بشران في " الأمالي " (24 / 290) عن المفضل بن فضالة عن أبي عروة البصري عن زياد أبي عمار - و قال ابن الأعرابي : زياد بن ميمون - عن # أنس بن مالك # مرفوعا و قال الطبراني : لا يروى إلا بهذا الإسناد , و أبو عروة عندي معمر , و أبو عمار : زياد النميري , كذا قال , و فيه نظر في موضعين :

الأول : زياد النميري هو ابن عبد الله البصري , لم أجد من كناه أبا عمار , بخلاف زياد بن ميمون فقد كناه بأبي عمار , و قال ابن معين في النميري : ضعيف , و قال في موضوع آخر : ليس به بأس قيل له : هو زياد أبو عمار ؟ قال : لا , حديث أبي عمار ليس بشيء .

فقد فرق هذا الإمام بين زياد بن عبد الله النميري و بين زياد أبي عمار , فضعف الأول تضعيفا يسيرا , و ضعف أبا عمار جدا , فثبت أنه غير النميري , وإنما هو ابن ميمون كما صرحت بذلك رواية ابن الأعرابي و هو وضاع باعترافه كما سبق مرارا قال الذهبي : زياد بن ميمون الثقفي الفاكهي عن أنس , و يقال له زياد أبو عمار البصري , و زياد بن أبي حسان , يدلسونه لئلا يعرف في الحال , قال ابن معين : ليس يسوى قليلا و لا كثيرا , و قال يزيد بن هارون : كان كذابا , ثم ساق له أحاديث مناكير , هذا أحدها .

و الثاني : قوله : إن أبا عروة البصري , هو معمر يعني ابن راشد الثقة شيخ عبد الرزاق , فإن هذا و إن كان يكنى أبا عروة فإني لم أجد ما يؤيد أنه هو في هذا السند , و صنيع الحافظين الذهبي و العسقلاني يشير إلى أنه ليس به فقلا في

" الميزان " و " اللسان " : أبو عروة عن زياد بن فلان مجهول , و كذلك شيخه .
قلت : شيخه هو زياد بن ميمون الكذاب كما سبق
أنفا فلعل أبا عروة كان يدلسه
فيقول : زياد بن فلان , كما قال في هذا الحديث
: زياد أبي عمار لكي لا يعرف ,
فإذا صح هذا فهو كاف عندنا في تجريح أبي عروة
هذا , والله أعلم .
ثم وجدت ما يؤيد أن الحديث حديث زياد بن
ميمون , فقد أخرجه الواحدي في
" تفسيره " (4 / 145 / 1) عن عثمان بن مطر
عن سلام بن سليم عن زياد بن ميمون
عن أنس , لكن سلام هذا و هو المدائني كذاب
أيضا و عثمان بن مطر ضعيف , لكن رواه
ابن عساكر (11 / 50 / 2) من طريق عثمان بن
سعيد الصيداوي , أخبرنا سليم بن
صالح عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبي
عمار به .
و أخرجه الديلمي (4 / 189) من طريق محمد بن
الفضل بن عطية عن سلام بن سلم عن
زياد الواسطي عن أنس .
قلت : و ابن الفضل هذا متروك و سلام بن سلم
هو ابن سليم نفسه و زياد الواسطي هو
ابن ميمون ذاته و قد أورده بحشل في " تاريخ
واسط " (58 - 59) .
و بالجملة فإن مدار الحديث على أبي عمار و هو
زياد بن ميمون و هو كذاب .

" سبحان الله ماذا تستقبلون , و ماذا يستقبل
بكم ? قالها ثلاثا , فقال عمر :
يا رسول الله وحي نزل أو عدو حضر ? قال : لا ,
و لكن الله يغفر في أول ليلة من
رمضان لكل أهل هذه القبلة , قال : و في ناحية
القوم رجل يهز رأسه يقول : بخ بخ
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : كأنك ضاق
صدرك مما سمعت ? قال : لا والله
يا رسول الله و لكن ذكرت المنافقين , فقال
النبي صلى الله عليه وسلم : إن

المنافق كافر , و ليس لكافر في ذا شيء " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 468) :

\$ منكر .

رواه الطبراني في " الأوسط " (1 / 97 / 1 من

زوائده) و أبو طاهر الأنباري في

" مشيخته " (147 / 1 - 2) و ابن فنجويه في "

مجلس من الأمالي في فضل رمضان "

(3 / 2 - 4 / 1) و الواحدي في " الوسيط " (

1 / 64 / 1) و الدولابي في

" الكنى " (107 / 1) عن عمرو بن حمزة

القيسي أبي أسيد حدثنا أبو الربيع خلف

عن # أنس بن مالك # أن النبي صلى الله عليه

وسلم لما حضر شهر رمضان قال : فذكره

و قال الطبراني : لا يروى عن أنس إلا بهذا

الإسناد تفرد به عمرو .

و من هذا الوجه رواه البيهقي في " شعب

الإيمان " كما في " اللآلئ المصنوعة "

(2 / 101) للسيوطي , أورده شاهدا للحديث

الذي قبله و سكت عليه ! و ليس بشيء ,

فإن عمرو بن حمزة هذا ضعفه الدارقطني و

غيره , و قال البخاري و العقيلي :

لا يتابع على حديثه , ثم ساق له العقيلي حديثين

هذا أحدهما ثم قال : لا يتابع

عليهما , و خلف أبو الربيع مجهول , و هو غير

خلف بن مهران و قد فرق بينهما

البخاري و كذا ابن أبي حاتم , فقد ترجم لابن

مهران أولا , و وثقه , ثم ترجم

لأبي الربيع و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , ثم

رأيت ابن خزيمة قد أشار

لتضعيف هذا الحديث , فقد ذكره المنذري في "

الترغيب " (2 / 63) ثم قال :

رواه ابن خزيمة في " صحيحه " و البيهقي , و

قال ابن خزيمة : إن صح الخبر فإني

لا أعرف خلفا أبا الربيع بعدالة و لا جرح و لا عمرو

<p>بن حمزة القيسي الذي دونه . قال المنذري : قد ذكرهما ابن أبي حاتم و لم يذكر فيهما جارحا . قلت : فكان ماذا ؟ ! فإنه لم يذكر فيه توثيقا أيضا , فمثل هذا أقرب إلى أن يكون مجهولا عند ابن أبي حاتم من أن يكون ثقة عنده و إلا لما جاز له أن يسكت عنه و يؤيد هذا قوله في مقدمة الجزء الأول (ق 1 ص 38) : على أنا ذكرنا أسامي كثيرة مهمله من الجرح و التعديل كتبناها ليشتمل الكتاب على كل من روى عنه العلم رجاء وجود الجرح و التعديل فيهم , فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله , فهذا نص منه على أنه لا يهمل الجرح و التعديل إلا لعدم علمه بذلك , فلا يجوز أن يتخذ سكوته عن الرجل توثيقا منه له كما يفعل ذلك بعض أفاضل عصرنا من المحدثين , و جملة القول : أن هذا الحديث عندي منكر لتفرد هذين المجهولين به .</p>	
<p>" إذا كان أول ليلة من شهر رمضان نظر الله عز وجل إلى خلقه , و إذا نظر الله عز وجل إلى عبده لم يعذبه أبدا , و لله عز وجل في كل ليلة ألف ألف عتيق من النار "</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 470) :</p> <p>\$ موضوع . رواه ابن فنجويه في " مجلس من الأمالي في فضل رمضان " و هو آخر حديث فيه , و أبو القاسم الأصبهاني في " الترغيب " (ق 180 / 1) عن حماد بن مدرك { الفسنجاني } حدثنا عثمان بن عبد الله أنبأنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن # أبي هريرة # مرفوعا , و من هذا الوجه رواه الضياء المقدسي في " المختارة "</p>	299

<p>(10 / 100 / 1) وله عنده تنمة ثم قال : عثمان بن عبد الله الشامي متهم في روايته . و كذلك أورده ابن الجوزي بتمامه في " الموضوعات " (2 / 190) , ثم قال ما ملخصه : موضوع , فيه مجاهيل , و المتهم به عثمان , يضع . و أقره السيوطي في " اللآلئ " (2 / 100 - 101) . و الحديث أورده المنذري في " الترغيب " (2 / 68 / 69) من رواية الأصبهاني فقط مصدرا بقوله : و روى ... مشيرا بذلك إلى أنه ضعيف أو موضوع , فكتبت هذا التحقيق لرفع الاحتمال الأول و تعيين أن الحديث موضوع لكي لا يغتر من لا علم عنده بإشارة المنذري المحتملة فيروي الحديث عملا بما زعموه أنه من قواعد الحديث و هو أن الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال ! فينسب بسبب ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل ! .</p>	
<p>" من قرأ قل هو الله أحد مثني مرة كتب الله له ألفا و خمس مئة حسنة , إلا أن يكون عليه دين " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 471) : \$ موضوع . أخرجه ابن عدي (1 / 848 - 849) , و عنه البيهقي في " الشعب " (1 / 2 / 35 / 2) (2) و الخطيب (6 / 204) من طريق أبي الربيع الزهراني حدثنا حاتم بن ميمون عن ثابت عن # أنس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا حاتم هذا قال ابن حبان في " الضعفاء " (1 / 270) : منكر الحديث على قلته , يروي عن ثابت ما لا يشبه حديثه , لا يجوز الاحتجاج به</p>	300

بحال , وهو الذي يروي عن ثابت عن أنس رفعه :
" من قرأ * (قل هو الله أحد) * ..
" الحديث .

و قال البخاري : روى منكر , كانوا يتقون مثل هؤلاء المشايخ .
و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 244) من طريق الخطيب ثم قال : موضوع , حاتم لا يحتج به بحال .
فتعقبه السيوطي في " اللآليء " (1 / 238) بأن الترمذي و محمد بن نصر أخرجاه من طريقه بلفظ آخر , و هذا تعقب لا طائل تحته كما هو بين , و اللفظ المشار إليه هو : " من قرأ كل يوم مئتي مرة * (قل هو الله أحد) * محي عنه ذنوب خمسين سنة إلا أن يكون عليه دين " .
أخرجه الترمذي (4 / 50) و ابن نصر في " قيام الليل " (ص 66) من طريق محمد ابن مرزوق حدثني حاتم بن ميمون عن ثابت عن أنس مرفوعا , و قال الترمذي : هذا حديث غريب أي ضعيف و لذا قال ابن كثير في " تفسيره " (4 / 568) : إسناده ضعيف .

قلت : حاتم لا يحل الاحتجاج به بحال كما قال ابن حبان , و أورد ابن الجوزي حديثه هذا في " الموضوعات " باللفظ الذي قبله و الطريق واحدة .
و رواه الدارمي (2 / 461) من طريق محمد الوطاء عن أم كثير الأنصارية عن أنس مرفوعا بلفظ : " ... خمسين مرة غفر له ذنوب خمسين سنة " .
قلت : و أم كثير هذه لم أعرفها و كذا الراوي عنها محمد الوطاء , و في " التفسير " , محمد العطار من رواية أبي يعلى , و قال ابن كثير : إسناده ضعيف .
و قد روى من طرق أخرى عن ثابت به بلفظ : " غفرت له ذنوب مئتي سنة " .
و هو منكر كما تقدم قريبا رقم (295) .

<p>301</p> <p>" من قرأ* (قل هو الله أحد)* في مرضه الذي يموت فيه , لم يفتن في قبره , وأمن من ضغطة القبر , و حملته الملائكة يوم القيامة بأكفها حتى تجيزه من الصراط إلى الجنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 473) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الطبراني في " الأوسط " (2 / 54 / 2 / 5913) و أبو نعيم (2 / 213) من طريق أبي الحارث نصر بن حماد البلخي قال : حدثنا مالك بن عبد الله الأزدي قال : حدثنا # يزيد بن عبد الله بن الشخير العنبري عن أبيه # مرفوعا .</p> <p>قلت : و هذا إسناد موضوع , المتهم به نصر هذا , و قد تفرد به , كما قال الطبراني , قال ابن معين : كذاب , و شيخه مالك بن عبد الله الأزدي لم أعرفه .</p>	
<p>302</p> <p>" كنت نبيا و آدم بين الماء و الطين " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 473) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>و مثله :</p>	
<p>303</p> <p>" كنت نبيا و لا آدم و لا ماء و لا طين " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 473) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>ذكر هذا و الذي قبله السيوطي في ذيل الأحاديث الموضوعية " (ص 203) نقلا عن ابن تيمية , و أقره , و قد قال ابن تيمية في رده على البكري (ص 9) : لا أصل</p>	

له , لا من نقل و لا من عقل , فإن أحدا من
المحدثين لم يذكره , و معناه باطل ,
فإن آدم عليه السلام لم يكن بين الماء و الطين
قط , فإن الطين ماء و تراب ,
و إنما كان بين الروح و الجسد , ثم هؤلاء الضلال
يتوهمون أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان حينئذ موجودا , و أن ذاته خلقت
قبل الذوات , و يستشهدون على ذلك
بأحاديث مفتراة , مثل حديث فيه أنه كان نورا
حول العرش , فقال : يا جبريل أنا
كنت ذلك النور , و يدعي أحدهم أن النبي صلى
الله عليه وسلم كان يحفظ القرآن قبل
أن يأتيه به جبريل .
و يشير بقوله : " و إنما كان بين الروح و الجسد "
إلى أن هذا هو الصحيح في هذا
الحديث و لفظه : " كنت نبيا و آدم بين الروح و
الجسد " و هو صحيح الإسناد كما
بينته في " الصحيحة " (1856) , و قال
الزرقاني في " شرح المواهب " (1 / 33)
بعد أن ذكر الحديثين : صرح السيوطي في "
الدرر " بأنه لا أصل لهما , و الثاني
من زيادة العوام , و سبقه إلى ذلك الحافظ ابن
تيمية , فأفتى ببطلان اللفظين
و أنهما كذب , و أقره في " النور " (كذا و لعله "
الذيل ") و السخاوي في "
فتاويه " أجاب باعتماد كلام ابن تيمية في وضع
اللفظين قائلا : و ناهيك به
اطلاعا و حفظا , أقر له المخالف و الموافق ,
قال : و كيف لا يعتمد كلامه في مثل
هذا و قد قال فيه الحافظ الذهبي : ما رأيت أشد
استحضارا للمتون و عزوها منه ,
و كأن السنة بين عينيه و على طرف لسانه ,
بعبارة رشيقة و عين مفتوحة .

" ما أكرم شاب شيخا لسنه إلا قيض الله له من
يكرمه عند سنه " .

304

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /

: (474)

\$منكر .
رواه الترمذي (3 / 152) و أبو بكر الشافعي في
" الرباعيات " (1 / 106 / 1 -
2) و عنه البيهقي في " الآداب " (53 / 57) و
العقيلي (455) و أبو الحسن
النعالي في " جزء من حديثه " (124 - 125) و
ابن بشران في " الأمالي " (18 /
6 / 1 , 22 / 60 / 1) و القطيعي في " جزء
الألف دينار " (1 / 35) و أبو نعيم
في " أخبار أصبهان " (2 / 185) و زاهر
الشحامي في " السباعيات " (7 / 12 /
2) و أبو بكر بن النقوم في " الفوائد " (1 / 149
/ 1) و ابن شاذان في
" المشيخة الصغرى " (53 / 2) و الخطيب في "
الفقيه و المتفقه " (1 / 277)
و عبد الله العثماني الديباجي في " الأمالي " (1
/ 56 / 1) و ابن عساكر في
تاريخه (14 / 249 / 2) و الضياء المقدسي في
" المنتقى من مسموعاته بمرور "
(33 / 1) كل هؤلاء أخرجوه عن يزيد بن بيان
المعلم عن أبي الرجال عن # أنس #
مرفوعا , و قال الترمذي : هذا حديث غريب لا
نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ : يزيد
ابن بيان .
و قال العقيلي : لا يتابع عليه و لا يعرف إلا به .
قلت : و هو ضعيف , قال الذهبي في " الميزان "
: قال الدارقطني : ضعيف , و قال
البخاري : فيه نظر , ثم ساق له هذا الحديث و
قال : قال ابن عدي : هذا منكر .
قلت : و شيخه أبو الرجال نحوه , قال أبو حاتم :
ليس بقوي منكر الحديث , و قال
البخاري : عنده عجائب , و قد أشار لضعفه ابن
النقوم فقال عقب الحديث : إن هذا
الحديث من مفاريد أبي الرجال خالد بن محمد
الأنصاري , و لا يرويه عنه غير يزيد

<p>ابن بيان , و فيهما نظر , و لا يعرف لأبي الرجال عن أنس غير هذا الحديث الواحد و هو مقل له خمسة أحاديث .</p>	
<p>" كن ذنبا و لا تكن رأسا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 476) :</p> <p>\$ لا أصل له فيما أعلم . و قد أفاد السخاوي في " المقاصد الحسنة " (ص 154) أنه من كلام إبراهيم بن أدهم أوصى به بعض أصحابه . ثم رأيت في " الزهد " لأحمد (20 / 80 / 1) من قول شعيب , و هو ابن حرب المدائني الزاهد توفي سنة (197 هـ) . و هو كلام يمجه ذوقي , و لا يشهد لصحته قلبي , بل هو مباين لما نفهمه من الشريعة و حضنها على معالي الأمور و الأخذ بالعزائم , فتأمل .</p>	305
<p>" لعن الله الناظر إلى عورة المؤمن و المنظور إليه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 476) :</p> <p>\$ موضوع . رواه ابن عدي في " الكامل " (2 / 15) عن إسحاق بن نجيح عن عباد بن راشد المنقري عن (الحسن) عن # عمران بن حصين # مرفوعا , و قال : و إسحاق بن نجيح بين الأمر في الضعفاء , و هو ممن يضع الحديث , قال ابن معين : هو من المعروفين بالكذب و وضع الحديث , قال ابن عدي : و هذا الحديث عن عباد بن راشد عن الحسن موضوع . و أورده السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 149) من أباطيل إسحاق هذا</p>	306

<p>تبعاً للذهبي في " الميزان " . و يغني عن هذا الحديث مثل قوله صلى الله عليه وسلم : " احفظ عورتك إلا عن زوجتك و ما ملكت يمينك ... " الحديث و سنده حسن , و قد خرجته " في آداب الزفاف في السنة المطهرة " (ص 34 - 35) من الطبعة الثانية .</p>	
<p>307</p> <p>" لأن أطعم أخا لي في الله لقمة أحب إلي من أن أصدق بدرهمين , و لدرهمان أعطيها إياه أحب إلي من أن أصدق بعشرين , و لعشرون درهما أعطيها إياه أحب إلي من أن أعتق رقبة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 477) :</p> <p>\$ موضوع . رواه ابن بشران (26 / 107) من طريق الحجاج , حدثنا بشر عن الزبير عن # أنس # مرفوعا . قلت : و هذا موضوع , آفته من بشر و هو ابن الحسين كذاب , و هو في نسخة الزبير ابن عدي (54 / 2) , و لكن الحديث روي بلفظ آخر و هو :</p>	
<p>308</p> <p>" لأن أطعم أخا في الله مسلما لقمة أحب إلي من أن أصدق بدرهم , و لأن أعطي أخا في الله مسلما درهما أحب إلي من أن أصدق بعشرة , و لأن أعطيه عشرة أحب إلي من أن أعتق رقبة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 477) :</p> <p>\$ ضعيف . قال السيوطي في " الجامع الصغير " : رواه هناد , و البيهقي في " الشعب " عن # بديل مرسلا # , قال شارحه المناوي : و فيه</p>	

الحجاج بن فرافصة , قال أبو زرعة :
ليس بقوي , و أورده الذهبي في الضعفاء و
المتروكين .
قلت : و من طريقه رواه أبو القاسم الحلبي
السراج في " حديث ابن السقاء " (7 /
76 / 2) عنه عن أبي العلاء عن يزيد مرفوعا ,
كذا في الأصل يزيد و لم أعرفه ,
و لعله يزيد بن عبد الله بن الشخير , و حينئذ فهو
بدل من أبي العلاء فإنها كنية
يزيد , و عليه فحرف عن بين الكنية و الاسم
مقحم من بعض الرواة والله أعلم .
ثم رأيت في " الجامع " لابن وهب (ص 33) عن
الحجاج بن فرافصة عن أبي العلاء
لم يجاوزه , و قد ذكر الذهبي في ترجمة الحجاج
هذا حديثا عنه عن يزيد الرقاشي عن
أنس , فلعل يزيد في إسناد هذا الحديث هو
الرقاشي , و يكون الحجاج رواه عنه
بواسطة أبي العلاء هذا , فإن كان الأمر كما ذكرنا
, فهذه علة أخرى في الحديث
فإن الرقاشي هذا ضعيف , والله أعلم .
ثم ترجح عندي أن يزيد محرف من بديل , فقد
رأيت الحديث في " مسند الفردوس "
للديلمي , أورده في آخر حرف لا من طريق حجاج
بن فرافصة عن أبي العلاء عن بديل
ابن ورقاء العدوي , رفعه .
ثم رأيت كذلك في " زهد هناد " (1 / 345 /
643) من طريق الحجاج بن فرافصة
أخبرني أبو العلاء عن بديل مرفوعا .
ثم وجدت له شاهدا أخرجه ابن المبارك في "
الزهد " (189 / 1 , من الكواكب 575)
أنبا عبید الله الوصافي بن الوليد عن أبي جعفر
مرفوعا به إلا أنه قال في الجملة
الأخيرة : " و لأن أعطي أخا لي الله في الله
عشرة دراهم أحب إلي من أن أتصدق
على مسكين بمئة درهم " , و هذا سند ضعيف و
مرسل , و رواه السهمي في " تاريخ
جرجان " (316) عن الفضل بن موسى

<p>السيناني عن الوصافي عن كرز بن وبرة مرفوعا و ذكر أن ابن وبرة هذا كان معروفا بالزهد و العبادة و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا .</p>	
<p>309</p> <p>" من أصبح و الدنيا أكبر همه فليس من الله في شيء , و من لم يتق الله فليس من الله في شيء , و من لم يهتم للمسلمين عامه فليس منهم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 479) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الحاكم (4 / 317) و الخطيب في تاريخه (9 / 373) الشطر الأول منه من طريق إسحاق بن بشر حدثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن # حذيفة # مرفوعا , و سكت عليه و تعقبه الذهبي بقوله : قلت : إسحاق عدم , و أحسب الخبر موضوعا . قلت : و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 132) من طريق الخطيب و تعقبه السيوطي في " اللآليء " (2 / 316 - 317) بطرف أخرى و شواهد ذكرها . أما الطرق عن حذيفة فاثان آخران : الأول : عن أبان عن أبي العالية عن حذيفة أراه رفعه , مثل رواية الخطيب . قلت : و هذا إسناد لا يستشهد به , لأن أبان و هو ابن أبي عياش كذبه شعبة و غيره , لكنه قد توبع كما سيأتي بعد حديثين . الآخر : عن عبد الله بن سلمة بن أسلم عن عقبه بن شداد الجمحي عن حذيفة رفعه . و هذا سند ضعيف جدا , عبد الله هذا ضعفه الدارقطني , و قال أبو نعيم : متروك , و عقبه لا يعرف كما في " الميزان " , و فيه جماعة آخرون لم أعرفهم . و أما الشواهد فهي من حديث ابن مسعود و أنس</p>	

<p>و أبي ذر , و كلها لا تصح و قد ذكرتها عقب هذا .</p>	
<p>310</p> <p>" من أصبح و همه الدنيا , فليس من الله في شيء , و من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم , و من أعطى الذلة من نفسه طائعا غير مكره فليس منا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 480) :</p> <p>\$ ضعيف جدا . أخرجه الطبراني في " الأوسط " (1 / 29 / 1 / 466 / 2) من طريق يزيد بن ربيعة عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي عثمان النهدي عن # أبي ذر # مرفوعا , و قال : تفرد به يزيد بن ربيعة , أورده السيوطي في " اللائيء " (2 / 317) و سكت عليه .</p> <p>و أما الهيثمي فقال في " مجمع الزوائد " (10 / 248) : رواه الطبراني , و فيه يزيد بن ربيعة الرحبي و هو متروك , و أشار المنذري (3 / 9) إلى تضعيفه . قلت : و قد أنكر أبو حاتم أحاديثه عن أبي الأشعث كما في " الجرح و التعديل " (4 / 261 / 2) و هذا منها كما ترى , و قال الجوزجاني : أخاف أن تكون أحاديثه موضوعة .</p>	
<p>311</p> <p>" من أصبح و همه غير الله عز وجل فليس من الله في شيء , و من لم يهتم للمسلمين فليس منهم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 480) :</p> <p>\$ موضوع . ابن بشران في " الأمالي " (7 / 105 / 1) و (19 / 3 / 2) و الحاكم (4 / 320)</p>	

(من طريق إسحاق بن بشر , حدثنا مقاتل بن سليمان عن حماد عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن # ابن مسعود # مرفوعا , سكت عليه الحاكم , و قال ابن بشران : هذا حديث غريب تفرد به إسحاق بن بشر

.
و قال الذهبي في " تلخيص المستدرک " :
إسحاق و مقاتل ليسا بثقتين و لا صادقين

.
قلت : إسحاق بن بشر أبو حذيفة البخاري كذبه ابن المدني و الدارقطني , كما في " الميزان " و ساق له هذا الحديث ثم قال عقبه : مقاتل أيضا تالف .

قلت : و ابن سليمان هذا هو البلخي , قال وكيع : كان كذابا .

و الحديث روي من حديث أنس , فقال أبو حامد الحضرمي الثقة في " حديثه " (156 / 2) أخبرنا سليمان بن عمر , حدثنا وهب بن راشد عن فرقد السبخي عن أنس مرفوعا , و من هذا الوجه رواه المخلص في " الفوائد المنتقاة " (9 / 193 / 2) و أبو

نعيم (3 / 48) و قال : لم يروه عن أنس غير فرقد , و لا عنه إلا وهب بن راشد , و وهب و فرقد غير محتج بحديثهما و تفردهما .

قلت : فرقد ضعيف لسوء حفظه , و وهب بن راشد هو الرقي , قال ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (4 / 2 / 27) : سئل أبي عنه , فقال : منكر الحديث , حدث بأحاديث بواطيل , و قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به بحال .

قلت : فالحمل عليه في هذا الحديث , و الراوي عنه سليمان بن عمر الرقي ترجمه ابن أبي حاتم (2 / 1 / 131) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا .

و وثقه ابن حبان (8 / 280) .
و له طريق أخرى ذكرها السيوطي في " اللآلئ المصنوعة " (2 / 316) شاهدا لحديث

حذيفة المتقدم من رواية ابن النجار بسنده عن عبد الله بن زبيد الأيامي عن أبان عن أنس مرفوعا , و سكت عنه السيوطي و ليس بجيد , فإن عبد الله بن زبيد غير معروف العدالة , ذكره ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (2 / 2 / 62) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و وثقه ابن حبان (7 / 23) , و شيخه أبان هو ابن أبي عياش كذبه شعبة و غيره , فمثله لا يستشهد به , و له طريق أخرى عن أنس مختصرا بلفظ : من أصبح و أكبر همه الدنيا فليس من الله عز و جل .
أخرجه ابن أبي الدنيا في " ذم الدنيا " (6 / 1) عن الحارث بن مسلم الرازي و كانوا يروونه من الأبدال , عن زياد عنه .
و هذا سند واه جدا , زياد هذا هو ابن ميمون الثقفي و هو كذاب , و يحتمل أنه النميري و هو ضعيف , انظر الحديث (296) و الحارث قال السلیماني : فيه نظر , و له شاهد عن علي , أخرجه أبو بكر الشافعي في " مسند موسى بن جعفر الهاشمي (1 / 70) و فيه موسى بن إبراهيم المروزي , كذبه يحيى بن معين .
و روى الحديث عن حذيفة و أبي ذر و ابن مسعود , و تقدمت ألفاظهم قريبا , و من ألفاظ حديث حذيفة :

" من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم , و من لا يصبح و يمسي ناصحا لله و رسوله و لكتابه و لإمامه و لعامة المسلمين فليس منهم " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 483) :

\$ ضعيف .
أخرجه الطبراني في " الصغير " (ص 188) و " الأوسط " (2 / 171 / 1 / 7626)

<p>و عنه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 252) من طريق عبد الله بن أبي جعفر الرازي عن أبيه عن الربيع عن أبي العالية عن # حذيفة بن اليمان # مرفوعا , و قال : لا يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد . قلت : و هو ضعيف من أجل عبد الله بن أبي جعفر و أبيه فإنهما ضعيفان , و اقتصر الهيثمى في " المجمع " (1 / 87) في إعلال الحديث على تضعيف الابن فقط و هو قصور , فإن الأب أشد ضعفا من الابن . " كان خطيئة داود عليه السلام النظر " .</p>	313
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 483) : \$ موضوع . رواه الديلمي بسنده عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن الحسن عن # سمرة # قال : قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس , و فيهم غلام ظاهر الوضوء , فأجلسه النبي صلى الله عليه وسلم خلف ظهره و قال : فذكره . قال ابن الصلاح في " مشكل الوسيط " : لا أصل لهذا الحديث , و قال الزركشي في " تخريج أحاديث الشرح " : هذا حديث منكر , فيه ضعفاء , و مجاهيل , و انقطاع , قال : و قد استدل على بطلانه بقوله صلى الله عليه وسلم : " إني أراكم من وراء ظهري " , كذا في " ذيل الأحاديث الموضوعة " للسيوطي (ص 122 - 123) و " تنزيه الشريعة " لابن عراق (308 / 1 - 2) . قلت : و الاستدلال المذكور فيه نظر , لأن رؤية النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه إنما هي في حالة الصلاة كما تدل عليه الأحاديث الواردة في الباب , و ليس هناك ما يدل على أنها مطلقة في الصلاة و خارجها , فتأمل .</p>	

و للحديث طريق أخرى رواه أبو نعيم في " نسخة أحمد بن نبيط " و هي موضوعة كما سيأتي (برقم 562) , و لعل الحديث أصله من الإسرائيليات التي كان يرويها بعض أهل الكتاب , تلقاها عنه بعض المسلمين , فوهم بعض الرواة فرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فقد رأيت الحديث في " كتاب الورع " لابن أبي الدنيا (162 / 2) موقوفا على ابن جبير , فقال : أخبرنا محمد بن حسان السمتي عن خلف بن خليفة عن أبي هاشم عن سعيد بن جبير قال : " كان فتنة داود عليه السلام في النظر " .
و هذا الإسناد فيه ضعف و هو مع ذلك أولى من المرفوع .
و قصة افتتان داود عليه السلام بنظره إلى امرأة الجندي أوريا مشهورة ميثوثة في كتب قصص الأنبياء و بعض كتب التفسير , و لا يشك مسلم عاقل في بطلانها لما فيها من نسبة ما لا يليق بمقام الأنبياء عليهم الصلاة و السلام مثل محاولته تعريض زوجها للقتل , ليتزوجها من بعده ! و قد رويت هذه القصة مختصرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فوجب ذكرها و التحذير منها و بيان بطلانها و هي :

" إن داود النبي عليه السلام حين نظر إلى المرأة فهم بها قطع على بني إسرائيل بعثا و أوحى إلى صاحب البعث فقال : إذا حضر العدو فقرب فلانا , و سماه , قال : فقربه بين يدي التابوت , قال : و كان ذلك التابوت في ذلك الزمان يستنصر به , فمن قدم بين يدي التابوت لم يرجع حتى يقتل أو ينهزم عنه الجيش الذي يقاتله , فقتل زوج المرأة , و نزل الملكان على داود فقما عليه القصة " .

314

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /

: (485)

\$ باطل .
رواه الحكيم الترمذي في " نوادر الأصول " عن
يزيد الرقاشي عن # أنس # مرفوعا ,
كما في " تفسير القرطبي " (15 / 167) , و
قال ابن كثير في تفسيره (4 / 31)
: رواه ابن أبي حاتم , و لا يصح سنده لأنه من
رواية يزيد الرقاشي عن أنس ,
و يزيد و إن كان من الصالحين لكنه ضعيف
الحديث عند الأئمة .
قلت : و الظاهر أنه من الإسرائيليات التي نقلها
أهل الكتاب الذين لا يعتقدون
العصمة في الأنبياء , أخطأ يزيد الرقاشي فرفعه
إلى النبي صلى الله عليه وسلم ,
و قد نقل القرطبي (15 / 176) عن ابن العربي
المالكي أنه قال : و أما قولهم :
إنها لما أعجبت أمر بتقديم زوجها للقتل في
سبيل الله , فهذا باطل قطعاً , فإن
داود صلى الله عليه وسلم لم يكن ليريق دمه في
عرض نفسه .
تنبيه : تبين لنا من رواية ابن أبي حاتم في
تفسيره لمثل هذا الحديث الباطل أن
ما ذكره في أول كتابه " التفسير " أنه تحرى
إخراجه بأصح الأخبار إسناداً
و أثبتها متناً كما ذكره ابن تيمية ليس على عمومه
فليعلم هذا .

315

" من أكل مع مغفور له غفر له " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
: (486)

\$ كذب لا أصل له .
قال الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى :
* (ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة
نوح و امرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا
صالحين فخانتهما فلم يغنيا عنهما

<p>من الله شيئاً و قيل ادخلا النار مع الداخلين) * . و قد استدل بهذه الآية الكريمة بعض العلماء على ضعف الحديث الذي يآثره كثير من الناس : " من أكل مع مغفور له غفر له " , و هذا الحديث لا أصل له , و إنما يروى هذا عن بعض الصالحين أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال : يا رسول الله أنت قلت : " من أكل ... " الحديث , قال : " لا " , و لكني الآن أقوله ! و في " المقاصد " قال شيخنا يعني ابن حجر : كذب موضوع , و سبقه إلى ذلك ابن القيم في " المنار " (ص 51) . و قال شيخ الإسلام ابن تيمية في أحاديث سئل عنها (رقم 32) من نسختي : هذا ليس له إسناد عند أهل العلم و لا هو في شيء من كتب المسلمين , إنما يروونه عن سنان و ليس معناه صحيحاً على الإطلاق , فقد يأكل مع المسلمين الكفار و المنافقون .</p>	
<p>" ابدأ بأمك و أبك و أختك و أخيك و الأدنى فالأدنى و لا تنسوا الجيران و ذا الحاجة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 486) :</p> <p>\$ ضعيف جداً بهذا التمام . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (20 / 150 / 311) من طريق عباد بن أحمد العرزمي حدثنا عمي عن أبيه عن محمد بن سودة عن أبي رفاعة عن # معاذ بن جبل # قال : أقبل رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله من أعطي من فضل ما حولني الله ؟ قال : فذكره . قال الهيثمي في " مجمع الزوائد (3 / 120) : رواه الطبراني في " الكبير " و فيه عباد بن أحمد العرزمي , و هو ضعيف . قلت : فتعقبه أخونا حمدي السلفي في تعليقه</p>	316

<p>على " المعجم " فقال : قلت بل هو متروك . أقول و لقد أصاب جزاه الله خيرا , فإن العرزمي هذا لم يترجم إلا بقول الدارقطني فيه : متروك , فهو شديد الضعف . و عمه الظاهر عندي أنه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي فإنهم ذكروا أنه يروي عن أبيه قال في " الميزان " : ضعفه الدارقطني , و قال أبو حاتم : ليس بقوي . قلت و ذكره ابن حبان في " الثقات " و قال (7 / 91) : يعتبر حديثه من غير روايته عن أبيه . قلت : و أبوه محمد بن عبيد الله العرزمي متروك أيضا و هو مترجم في " التهذيب " و غيره , و الحديث قد ثبت من حديث طارق المحاربي مرفوعا نحوه دون قوله : " و لا تنسوا الجيران و ذا الحاجة " , و لذلك خرجته هنا و حديث طارق مخرج في " إرواء الغليل " مع أحاديث أخرى بمعناه (834) . تنبيه : كان هنا في الطبعة السابقة حديث آخر بلفظ : " إن أهل الشيع في الدنيا هم أهل الجوع في الآخرة " . فنقلته إلى " الصحيحة " (343) لأنني وجدت له ما يقويه بلفظه عند ابن ماجه و بنحوه عند آخرين فاقتضى التنبيه و قد كنت نبهت على هذا في فهرس بعض الطبعات التي طبعت على طريقة الأوفست بواسطة المكتب الإسلامي والله تعالى هو المسؤول أن يسدد خطانا و أن يعصمنا من الزلل و من كل ما لا يرضيه .</p>	
<p>" إن موسى بن عمران مر برجل و هو يضطرب , فقام يدعو له أن يعافيه , فقيل له : يا موسى إنه ليس الذي يصيبه خبط من إبليس , و لكنه جوع نفسه لي فهو الذي ترى , إني أنظر إليه كل يوم مرات أتعجب من طاعته لي , فمره فليدع لك فإن له عندي كل</p>	317

<p>يوم دعوة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 488) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>رواه الطبراني (3 / 132 / 1) : حدثنا جبرون بن عيسى المقرئ ، أخبرنا يحيى بن سليمان الحفري ، أخبرنا فضيل بن عياض عن منصور عن عكرمة عن # ابن عباس # مرفوعا .</p> <p>و من طريقه رواه أبو نعيم في " الحلية " (3 / 345 - 346) و قال : هذا حديث غريب ، لم يروه عن فضيل إلا يحيى بن سليمان ، و فيه مقال .</p> <p>قلت : و الراوي عنه جبرون لم أعرفه ، و لم يزد الدارقطني في " المؤلف " (2 / 849) على قوله فيه : كان يحدث بمصر عن يحيى بن سليمان الحفري نسخة</p> <p>والله أعلم .</p>	
<p>" لكل شيء زكاة و زكاة الدار بيت الضيافة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 489) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>عزاه السيوطي في " الجامع الصغير " للرافعي عن ثابت ، و ذكره في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 114) من رواية ابن أبي شريح في جزء ميني كذا و لعله يبى حدثنا أحمد بن عثمان النهرواني ، حدثني عبد الله بن عبد القدوس أبو صالح الكرخي ، حدثنا عاصم بن علي ، حدثنا شعبة عن ثابت عن # أنس مرفوعا # ، و قال السيوطي : أورده أبو سعيد النقاش في " الموضوعات " ، و قال : وضعه أحمد أو شيخه ، و أقره في " الميزان " (1 / 118) و أورده الجوزجاني</p>	318

<p>في " الأباطيل " (2 / 64) و قال : حديث منكر , و عبد الله بن عبد القدوس مجهول . قلت : لكن له طريق أخرى عن ثابت , رواه ابن عساكر (14 / 13 / 2) عن أبي طالب عيسى بن محمد الباقلاني بسنده الصحيح عن حماد بن سلمة عن ثابت به , ساقه في ترجمة الباقلاني هذا و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا فهو آفته والله أعلم . قلت : ثم وجدت له طريقا ثالثة عن أنس أخرجه السهمي في " تاريخ جرجان " (363) عن ابن عدي حدثني محمد بن القاسم بن شريح أبو سعيد بجرجان حدثنا العباس بن محمد الدامغاني حدثنا علي بن الحسين الكوفي حدثنا عقبة بن الزبير حدثنا علي بن عاصم عن حميد الطويل عن أنس به , أورده في ترجمة محمد بن القاسم هذا و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا و ابن عاصم ضعيف و علي بن الحسين رافضي .</p>	
<p>" سبعة لا ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيامة و لا يزكيهم و يقول : ادخلوا النار مع الداخلين : الفاعل و المفعول به , و الناكح يده , و ناكح البهيمة , و ناكح المرأة في دبرها , و ناكح المرأة و ابنتها , و الزاني بحليلة جاره , و المؤذي لجاره حتى يلعنه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 490) : \$ ضعيف . رواه ابن بشران (86 / 1 - 2) من طريق عبد الله بن لهيعة عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن # عبد الله بن عمرو # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة و شيخه الإفريقي , فإنهما ضعيفان من</p>	319

<p>قبل حفظهما , و قد أورد المنذري في " الترغيب " (3 / 195) قطعة من الحديث و قال : رواه ابن أبي الدنيا و الخرائطي و غيرهما , و أشار لضعفه .</p>	
<p>" كما تكونوا يولى عليكم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 490) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه الديلمي من طريق يحيى بن هاشم عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن جده عن # أبي بكره # مرفوعا , و البيهقي في " الشعب " من طريق يحيى عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق مرسلا , و يحيى في عداد من يضع , لكن له طريق أخرى عند ابن جميع في " معجمه " (ص 149) و القضاعي في " مسنده " (1 / 47) من جهة أحمد بن عثمان الكرمانى عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكره مرفوعا . قال ابن طاهر : و المبارك و إن ذكر بشيء من الضعف فالتهمة على من رواه عنه فإن فيهم جهالة , كذا في " المناوي " . و قال الحافظ ابن حجر في " تخرىج الكشاف " (4 / 25) : و في إسناده إلى مبارك مجاهيل . قلت : و من هذا الوجه رواه السلفي في " الطيوريات " (1 / 282) . ثم إن الحديث معناه غير صحيح على إطلاقه عندي , فقد حدثنا التاريخ تولي رجل صالح عقب أمير غير صالح و الشعب هو هو ! .</p>	320
<p>" من ولد له مولود فأذن في أذنه اليمنى و أقام في أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 491) :</p>	321

\$ موضوع .
رواه أبو يعلى في " مسنده " (4 / 1602) و عنه
ابن السني في " عمل اليوم
والليلة " (200 / 617) و كذا ابن عساكر (16 /
182 / 2) من طريق أبي يعلى
و ابن بشران في " الأمالي " (88 / 1) و أبو
طاهر القرشي في " حديث ابن مروان
الأنصاري و غيره " (2 / 1) من طريق يحيى بن
العلاء الرازي عن مروان بن سليمان
عن طلحة بن عبيد الله العقيلي عن # الحسين
بن علي # مرفوعا .
قلت : و هذا سند موضوع , يحيى بن العلاء و
مروان بن سالم يضعان الحديث .
و عزاه ابن القيم في " تحفة المودود " (ص 9)
للبيهقي , ثم قال : و قال :
إسناده ضعيف .
قلت : و فيه تساهل لا يخفى , و نحوه قول
الهيثمي في " المجمع " (4 / 59) :
رواه أبو يعلى و فيه مروان بن سليمان الغفاري و
هو متروك .
فتعقبه المناوي في " شرح الجامع الصغير "
بقوله : و أقول : تعصيب الجناية برأسه
وحده يؤذن بأنه ليس فيه من يحمل عليه سواه , و
الأمر بخلافه ففيه يحيى بن
العلاء البجلي الرازي , قال الذهبي في "
الضعفاء و المتروكين " : قال أحمد كذاب
وضاع , و قال في " الميزان " : قال أحمد : كذاب
يضع , ثم أورد له أخبارا هذا
منها .
قلت : و قد خفي وضع هذا الحديث على جماعة
ممن صنفوا في الأذكار و الأوراد ,
كالإمام النووي رحمه الله , فإنه أوردته في كتابه
برواية ابن السني دون أن يشير
و لو إلى ضعفه فقط , و سكت عليه شارحه ابن
علان (6 / 95) فلم يتكلم على سنده
بشيء ! ثم جاء ابن تيمية من بعد النووي فأوردته

في " الكلم الطيب " ثم تبعه
تلميذه ابن القيم , فذكره في " الوابل الصيب " ,
إلا أنهما قد أشارا إلى تضعيفه
بتصديريهما إياه بقولهما و يذكر , و هذا و إن كان
يرفع عنهما مسؤولية السكوت عن
تضعيفه , فلا يرفع مسؤولية إيراد أصلا , فإن
فيه إشعارا أنه ضعيف فقط و ليس
بموضوع , و إلا لما أورداه إطلاقا , و هذا ما
يفهمه كل من وقف عليه في كتابيهما
و لا يخفى ما فيه , فقد يأتي من بعدهما من يغتر
بصنيعهما هذا و هما الإمامان
الجليلان فيقول : لا بأس بالحديث الضعيف يعمل
به في فضائل الأعمال ! أو يعتبره
شاهدا لحديث آخر ضعيف يقويه به , ذاهلا عن أنه
يشترط في هذا أو ذاك أن لا يشتد
ضعفه , و قد رأيت من وقع في شيء مما ذكرت ,
فقد روى الترمذي بسند ضعيف عن
أبي رافع قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم أذن في أذن الحسن بن علي حين
ولدت فاطمة بالصلاة , و قال الترمذي : حديث
صحيح , و العمل عليه .
فقال شارحه المباركفوري بعد أن بين ضعف
إسناده مستدلا عليه بكلمات الأئمة في
راويهم عاصم بن عبيد الله : فإن قلت : كيف
العمل عليه و هو ضعيف ؟ قلت : نعم هو
ضعيف , لكنه يعتضد بحديث الحسين بن علي
رضي الله عنهما الذي رواه أبو يعلى
الموصلى و ابن السني ! فتأمل كيف قوى
الضعيف بالموضوع , و ما ذلك إلا لعدم علمه
بوضعه و اغتراره بإيراده من ذكرنا من العلماء , و
كدت أن أقع أنا أيضا في مثله
, فانتظر .
نعم يمكن تقوية حديث أبي رافع بحديث ابن
عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم
أذن في أذن الحسن بن علي يوم ولد و أقام في
أذنه اليسرى .
أخرجه البيهقي في " الشعب " مع حديث الحسن

<p>بن علي و قال : و في إسنادهما ضعف , ذكره ابن القيم في " التحفة " (ص 16) . قلت : فلعل إسناد هذا خير من إسناد حديث الحسن بحيث أنه يصلح شاهدا لحديث رافع والله أعلم . فإذا كان كذلك , فهو شاهد للتأذين فإنه الذي ورد في حديث أبي رافع , و أما الإقامة فهي غريبة , والله أعلم . و أقول الآن و قد طبع " الشعب " : إنه لا يصلح شاهدا لأن فيه كذابا و متروكا , فعجبت من البيهقي ثم ابن القيم كيف اقتصرنا على تضعيفه حتى كدت أن أجزم بصلاحيته للاستشهاد ! فرأيت من الواجب التنبيه على ذلك و تخريجه فيما يأتي (6121) .</p>	
<p>" سألت ربي عز وجل أن لا يدخل أحدا من أهل بيتي النار فأعطانها " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 494) :</p> <p>\$موضوع .</p> <p>أخرجه ابن بشران في " الأمالي " (1 / 56) أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القبطان , حدثنا محمد بن يونس , حدثنا أبو علي الحنفي , حدثنا إسرائيل عن أبي حمزة الثمالي عن أبي رجاء عن # عمران بن حصين # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد موضوع , أبو حمزة الثمالي اسمه ثابت بن أبي صفية ليس بثقة كما قال النسائي و غيره , و محمد بن يونس هو الكديمي و هو وضاع مشهور . و قد أساء السيوطي فأورده في " الجامع الصغير " و لم يتكلم عليه شارحه المناوي بشيء إلا أنه قال : و أخرجه ابن سعد و الملا في " سيرته " و هو عند الديلمي و ولده بلا سند . و أما في " التيسير " فقال : إسناده ضعيف .</p>	322

<p>323</p> <p>" ما علم الله من عبد ندامة على ذنب إلا غفر له قبل أن يستغفر " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 494) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الحاكم (4 / 253) من طريق هشام بن زياد عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد عن # عائشة # مرفوعا , وقال : صحيح الإسناد , ورده الذهبي في " تلخيصه " بقوله : قلت : بل هشام متروك , وقال ابن حبان (3 / 88) : يروي الموضوعات عن الثقات والمقلوبات عن الأثبات , حتى يسبق إلى قلب المستمع أنه كان المتعمد لها لا يجوز الاحتجاج به .</p> <p>وله طريق أخرى بلفظ : " ما أذنب عبد ... " .</p> <p>قلت : وهو موضوع أيضا , و سيأتي برقم (777) , والأول من موضوعات " الجامع " .</p>	
<p>324</p> <p>" من أذنب ذنبا فعلم أن له ربا إن شاء أن يغفره له غفره له و إن شاء عذبه كان حقا على الله أن يغفر له " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 495) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه أبو الشيخ في " أحاديثه " (18 / 2) و الطبراني في " حديثه عن النسائي " (313 / 1) و ابن حبان في " الثقات " (2 / 150) و الحاكم في " المستدرک " (4 / 242) و أبو نعيم في " الحلية " (8 / 286) و مشرق بن عبد الله الفقيه في " حديثه " (60 / 2) من طريق جابر بن مرزوق المكي عن عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن</p>	

أبي طوالة عن #أنس #مرفوعا ,
وقال الحاكم : صحيح الإسناد , ورده الذهبي
بقوله : قلت : لا والله , و من
جابر حتى يكون حجة ؟ ! بل هو نكرة , و حديثه
منكر , و قال في ترجمة جابر من
" الميزان " : متهم , حدث عنه قتيبة بن سعيد و
علي بن بحر بما لا يشبه حديث
الثقات , قاله ابن حبان .
قلت : و مع ذلك ذكره السيوطي في " الجامع " !
و يغني عنه ما أخرجه الحاكم قبيل
هذا عن أبي هريرة مرفوعا : " أن عبدا أصاب ذنبا
فقال : يا رب أذنبت ذنبا فاغفره
لي , فقال ربه عز وجل : علم عبدي أن له ربا
يفغر الذنب و يأخذ به , فغفر له .. "
الحديث و قال : صحيح على شرط الشيخين , و
وافقه الذهبي , و هو كما قالوا .
لكن استدراكه على الشيخين وهم , كما كنت
ذكرت في تعليقي على " صحيح الجامع "
(2099) , فقد أخرجه البخاري (رقم 7507) و
مسلم (8 / 99) و أحمد أيضا (2
/ 296 و 405 و 492) .

" من أذنب ذنبا فعلم أن الله قد اطلع عليه غفر له
و إن لم يستغفر " .

325

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
496) :

\$ موضوع .
رواه الطبراني في " الأوسط " (1 / 272 / 1 /
4633) من طريق إبراهيم بن هراسة
عن حمزة الزيات عن العلاء بن المسيب عن أبيه
عن # ابن مسعود # مرفوعا , قال
الهيثمي (10 / 211) : و فيه إبراهيم بن هراسة
و هو متروك .
قلت : و كذبه أبو داود و غيره , و انظر الحديث

<p>قبله . و مما يبطل هذه الأحاديث الأربعة ما تقرر في الشريعة أن النجاة لا تكون بمجرد الندم و العلم أن الله مطلع على المذنب بل لا بد من التوبة النصوح . و سوف يأتي حديث آخر بهذا المعنى (6172) .</p>	
<p>" من تمسك بسنتي عند فساد أمتي فله أجر مئة شهيد " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 497) :</p> <p>\$ ضعيف جدا . رواه ابن عدي في " الكامل " (2 / 90) و ابن بشران في " الأمالي " (1 / 93) و 141 / 2) عن الحسن بن قتيبة أنبأنا عبد الخالق بن المنذر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا سند ضعيف جدا , و علته الحسن بن قتيبة , قال الذهبي في " الميزان " : هالك , قال الدارقطني : متروك الحديث , و قال أبو حاتم : ضعيف و قال الأزدي : واهي الحديث , و قال العجلي : كثير الوهم . قلت : و شيخه ابن المنذر لا يعرف , و قد عزاه المنذري في " الترغيب " (1 / 41) للبيهقي من طريق الحسن هذا . و روي الحديث بلفظ آخر أقرب من هذا , و هو :</p>	<p>326</p>
<p>" المتمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر شهيد " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 497) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (8 / 200) من طريق الطبراني و هذا في</p>	<p>327</p>

<p>" الأوسط " (2 / 31 / 5746) حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة , حدثنا محمد بن صالح العذري حدثنا (عبد المجيد بن) عبد العزيز بن أبي رواد عن أبيه عن عطاء عن #أبي هريرة #مرفوعا , و قال : غريب من حديث عبد العزيز عن عطاء , كذا قال وزاد الطبراني : تفرد به ابنه عبد المجيد . قلت : و هو مختلف فيه , و في " التقريب " : صدوق يخطيء , و محمد بن صالح العذري بالذال المعجمة أو المهملة لم أعرفه , و قال الهيثمي في " المجمع " (1 / 172) : رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه محمد بن صالح العدوي (كذا) و لم أر من ترجمه , و بقية رجاله ثقات . و منه تعلم أن قول المنذري (1 / 41) : و إسناده لا بأس به , ليس كما ينبغي . و يغني عنه حديث : " إن من ورائكم أيام الصبر للمتمسك فيهن يومئذ بما أنتم عليه أجر خمسين منكم ... " الحديث , و هو مخرج في " الصحيحة " (494) .</p>	
<p>" من غدا في طلب العلم صلت عليه الملائكة و بورك له في معاشه و لم ينتقص من رزقه , و كان عليه مباركا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 498) :</p> <p>\$موضوع .</p> <p>ابن بشران (2 / 154) و ابن عبد البر في " جامع بيان العلم و فضله " (1 / 45) معلقا من طريق أبي زكريا يحيى بن هاشم , حدثنا مسعر بن كدام عن عطية عن #أبي سعيد الخدري #مرفوعا . قلت : و هذا إسناد موضوع , يحيى بن هاشم كذبه ابن معين و غيره , و عطية العوفي ضعيف مدلس . ثم وجدت ليحيى متابعا ضعيفا جدا , أخرجه</p>	328

<p>العقيلي في " الضعفاء " (ص 26) : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال : حدثنا إسماعيل بن إسحاق الأنصاري قال : حدثنا مسعر بن كدام به , و قال العقيلي : هذا حديث باطل , ليس له أصل , و ليس هذا الشيخ (يعني الأنصاري) ممن يقيم الحديث . و من هذا الوجه ذكره السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعه " (ص 43) و قال : أورده ابن الجوزي في " العلل الموضوعات " .</p>	
<p>" رحم الله أخي يوسف لو لم يقل : * (اجعلني على خزائن الأرض) * لاستعمله من ساعته , و لكنه آخر لذلك سنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 499) :</p> <p>\$ موضوع . قال الحافظ ابن حجر في " تخريج الكشاف " (4 / 90) : # ابن عباس # من رواية إسحاق بن بشر عن جوير عن الضحاك عنه , و هذا إسناد ساقط و من طريق الثعالبي رواه الواحدي في " تفسيره " (1 / 93) .</p>	329
<p>" سألت الله أن يجعل حساب أمتي إلي لئلا تفتضح عند الأمم , فأوحى الله إلي : يا محمد بل أنا أحاسبهم فإن كان منهم زلة سترتها عنك لئلا تفتضح عندك " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 500) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الديلمي في " مسنده (2 / 101) بسنده عن أبي بكر النقاش عن الحسن بن الصقر عن يوسف بن كثير عن داود بن المنذر عن بشر بن سليمان الأشعبي عن الأعرج عن أبي صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا به , و</p>	330

<p>أورده السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 179) من رواية الديلمي ثم قال : النقاش متهم . قلت : و مع هذا فقد ذكره في كتابه " الجامع الصغير " من رواية الديلمي عن أبي هريرة ! و سكت عليه شارحه المناوي فلم يزد على قوله : و رواه ابن شاذني و غيره , كذا , و كأنه لم يقف على إسناده , و إلا لم يجز له السكوت عليه و لا أن يقتصر على تضعيف إسناده في كتابه الآخر " التيسير " , ثم ذكره السيوطي من رواية ابن النجار عن # أنس بن مالك # نحوه , و فيه محمد بن أيوب الرقي , قال ابن حبان : كان يضع الحديث . و أورده ابن عراق أيضا في " تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة " (ق 400 / 1) .</p>	
<p>" أنا ابن الذبيحين " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 500) :</p> <p>\$ لا أصل له بهذا اللفظ . و في " الكشف " (1 / 199) : قال الزيلعي و ابن حجر في " تخريج الكشاف " : لم نجده بهذا اللفظ . قلت : الحديث في التخريج (4 / 141) و نص ابن حجر فيه : قلت : بيض له - يعني الزيلعي - و قد أخرجه . قلت : كذا قال , و الظاهر أنه ترك بياضا في الأصل بعد قوله : أخرجه , لإملائه فيما بعد فلم يتمكن , و كأنه كان يظن أن له أصلا فلم يجده , والله أعلم . و قد وجدت الحاكم قد علق هذا الحديث مجزوما بنسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال في " المستدرک " (2 / 559) بعد أن روى أثرين عن ابن عباس و ابن</p>	331

مسعود أن الذبيح هو إسحاق : و قد كنت أرى
مشايخ الحديث قبلنا و في سائر المدن
التي طلبنا الحديث فيه وهم لا يختلفون أن الذبيح
إسماعيل , و قاعدتهم فيه قول
النبي صلى الله عليه وسلم : " أنا ابن الذبيحين "
إذ لا خلاف أنه من ولد
إسماعيل و أن الذبيح الآخر أبوه الأدنى عبد الله
بن عبد المطلب , و الآن فإني
أجد مصنفي هذه الأدلة يختارون قول من قال :
إنه إسحاق .
قلت : فلعل الحاكم يشير بالحديث المذكور إلى
ما أخرجه قبل صفحات (2 / 551) من
طريق عبد الله بن محمد العتبي , حدثنا عبد الله
بن سعيد (عن) الصنابحي قال :
حضرنا مجلس معاوية بن أبي سفيان فتذاكر
القوم إسماعيل و إسحاق ابني إبراهيم ,
فقال بعضهم : الذبيح إسماعيل , و قال بعضهم :
بل إسحاق الذبيح , فقال معاوية :
سقطتم على الخير , كنا عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاتاه الأعرابي
فقال : يا رسول الله خلفت البلاد يابسة , و الماء
يابسا , هلك المال و ضاع
العيال , فعد علي بما أفاء الله عليك يا ابن
الذبيحين , فتبسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم و لم ينكر عليه , فقلنا : يا
أمير المؤمنين و ما الذبيحان ؟
قال : إن عبد المطلب لما أمر بحفر زمزم نذر لله
إن سهل الله أمرها أن ينحر بعض
ولده , فأخرجهم فأسهم بينهم فخرج السهم لعبد
الله , فأراد ذبحه , فمنعه أخواله
من بني مخزوم و قالوا : أرض ربك و افد ابنك ,
قال : ففداه بمئة ناقة , قال :
فهو الذبيح , و إسماعيل الثاني , و سكت عليه
الحاكم , لكن تعقبه الذهبي بقوله :
قلت : إسناده واه , و قال الحافظ ابن كثير في "
تفسيره " (4 / 18) بعد أن
ذكره من هذا الوجه من رواية ابن جرير : و هذا

<p>حديث غريب جدا . وأما ما في " الكشف " نقلا عن " شرح الزرقاني " على " المواهب " : و الحديث حسن بل صححه الحاكم و الذهبي لتقويه بتعدد طرقه , فوهم فاحش , وإنما قال الزرقاني : هذا في حديث " الذبيح إسحاق " و فيه مع ذلك نظر كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى . ثم إن صاحب " الكشف " عقب على ما سبق بقوله : و أقول : فحينئذ لا ينافيه ما نقله الحلبي في سيرته عن السيوطي أن هذا الحديث غريب و في إسناده من لا يعرف . قلت : و قد عرفت أن الطرق المشار إليها في كلام الزرقاني ليست لهذا الحديث , فقد اتفق قول الذهبي و السيوطي على تضعيفه . و من جهل الدكتور القلعي أنه جزم بنسبة حديث الترجمة إلى النبي صلى الله عليه وسلم في تعليقه على " ضعفاء العقيلي " (3 / 94) ثم ساق عقبه حديث الحاكم و سكت عنه متجاهلا تعقب الذهبي ! و بناء على جزمه ذكره في " فهرس الأحاديث الصحيحة " الذي وضعه في آخر الكتاب (ص 505) ! .</p>	
<p>" الذبيح إسحاق " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 503) : \$ ضعيف . عزاه السيوطي في " الجامع الصغير " لدارقطني في " الأفراد " عن # ابن مسعود # و البزار و ابن مردويه عن # العباس بن عبد المطلب # , و ابن مردويه عن # أبي هريرة # . قلت : حديث ابن مسعود رواه الطبراني أيضا و فيه مدلس و انقطاع , و لفظه :</p>	332

" أكرم الناس ... " , و سيأتي بتمامه قريبا , و قد رواه الحاكم (1 / 559) عنه مرفوعا بلفظ " الجامع " , و قال : صحيح على شرط الشيخين , و تعقبه الذهبي بأن فيه سنيد بن داود و لم يكن بذاك . قلت : قال الحافظ ابن كثير في " التفسير " (4 / 17) بعد أن ذكره موقوفا عليه : و هذا صحيح عن ابن مسعود . قلت : فلعله جاء من طريق غير سنيد . و حديث العباس رواه البزار في " مسنده " (3 / 103 / 2350) و أبو الحسن الحربي في الثاني من " الفوائد " (2 / 170) عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن العباس مرفوعا باللفظ المذكور أعلاه . و هذا سند ضعيف , الحسن مدلس و قد عنعنه و المبارك فيه ضعف كما تقدم مرارا و به أعله الهيثمي فقال : رواه البزار و فيه مبارك بن فضالة و قد ضعفه الجمهور . قلت : و مع ضعفه فقد اضطرب في روايته فمرة رفعه كما في هذه الرواية , و مرة أوقفه على العباس كما رواه البغوي في " حديث علي بن الجعد " (13 / 143 / 2) , و ابن أبي حاتم , و كذلك رواه جماعة عن المبارك به عن العباس موقوفا , كما قال البزار . و قال الحافظ ابن كثير (4 / 17) : و هذا أشبه و أصح . قال الزرقاني (1 / 97) : و تعقبه السيوطي بأن مباركا قد رفعه مرة , فأخرجه البزار عنه مرفوعا . قلت : و هذا تعقب ضعيف لأن مباركا ليس بالحافظ الضابط حتى تقبل زيادته على نفسه بل اضطرابه في روايته دليل على ضعفه كما لا يخفى . و قد روي من طريق أخرى عن العباس و سيأتي قريبا برقم (335) بلفظ : " قال داود

صلى الله عليه وسلم أسألك بحق آبائي ... " .
و حديث أبي هريرة رواه ابن أبي حاتم أيضا و
الطبراني في حديث طويل سيأتي مع
بيان علته قريبا .
و روي من حديث # أبي سعيد الخدري # أيضا ,
أخرجه العقيلي (261) و قال : إنه
غير محفوظ , و سوف يأتي إن شاء الله بلفظ :
" إن داود سأل ربه .. " .
و بالجملة فطرق هذا الحديث كلها ضعيفة ليس
فيها ما يصلح أن يحتج به , و بعضها
أشد ضعفا من بعض , و الغالب أنها إسرائيلية
رواها بعض الصحابة ترخصا خطأ في
رفعها بعض الضعفاء , و قد أشار لضعفه
القسطلاني في " المواهب " بقوله : إن صح
و تعقبه الزرقاني بهذه الطرق و زعم أن حديث
العباس رواه الحاكم من طرق عنه
و صححه على شرطهما , و قال الذهبي : صحيح ,
و في هذا الزعم أوهام كثيرة سيأتي
التنبه عليها عند الكلام على حديث العباس
باللفظ الآخر رقم (336) .
ثم قال الزرقاني (1 / 98) : فهذه أحاديث يعضد
بعضها بعضا , فأقل مراتب الحديث
أنه حسن فكيف و قد صححه الحاكم و الذهبي ! .
قلت : الذهبي لم يصححه , و الحاكم وهم في
تصحيحه كما سيأتي بيانه , و الطرق
فيها ضعف و اضطراب , و احتمال كون متونها
إسرائيلية , بل هو الغالب كما سبق ,
فهذا كله يمنع من القول بأن بعضها يعضد بعضا ,
و لا سيما و قد ذهب المحققون من
العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية و ابن القيم و
ابن كثير و غيرهم إلى أن الصواب
في الذبيح أنه إسماعيل عليه السلام , قال ابن
القيم في " الزاد " (1 / 21) :
و أما القول بأنه إسحاق فباطل بأكثر من عشرين
وجها , و سمعت شيخ الإسلام ابن
تيمية قدس الله روحه يقول : هذا القول إنما هو
متلقى عن أهل الكتاب مع أنه باطل

<p>بنص كتابهم , فإن فيه أن الله أمر إبراهيم أن يذبح ابنه بكره , و في لفظ : وحيده . و لا يشك أهل الكتاب مع المسلمين أن إسماعيل هو بكر أولاده ... و كيف يسوع أن يقال : أن الذبيح إسحاق و الله تعالى قد بشر أم إسحاق به و بابنه يعقوب , فقال تعالى عن الملائكة أنهم قالوا لإبراهيم لما أتوه بالبشرى : * (لا تخف إنا أرسلنا إلى قوم لوط و امرأته قائمة فضحكت , فبشرناها بإسحاق و من وراء إسحاق يعقوب) * هود : 71 , فمحال أن يبشرها بأنه يكون له ولد ثم يأمر بذبحه . ثم ذكر وجوها أخرى في إبطال أنه إسحاق و تصويب أنه إسماعيل فليراجعها من شاء .</p>	
<p>" إن الله تبارك و تعالى خيرني بين أن يغفر لنصف أمتي , و بين أن يجيب شفاعتي , فاخترت شفاعتي و رجوت أن تكون أعم لأمتي , و لولا الذي سبقني إليه العبد الصالح لتعجلت فيها دعوتي , إن الله تعالى لما فرج عن إسحاق كرب الذبح , قيل له : يا إسحاق سل تعط , فقال : أما والذي نفسي بيده لأتعجلنها قبل نزغات الشيطان : اللهم من مات لا يشرك بك شيئاً فاعفر له و أدخله الجنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 506) :</p> <p>\$ منكر . قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي , حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي , حدثنا الوليد ابن مسلم حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن # أبي هريرة # مرفوعاً , كذا في " تفسير ابن كثير " (4 / 16) و قال : هذا حديث غريب منكر , و عبد الرحمن بن زيد بن أسلم</p>	333

ضعيف الحديث , و أخشى أن يكون في الحديث زيادة مدرجة و هي قوله : " إن الله لما فرج عن إسحاق ... " إلخ , والله أعلم .

قلت : و ما خشي ابن كثير بعيد , فإن الزيادة المذكورة لها صلة تامة بقوله قبلها : و لولا الذي ... فهي كالبيان له والله أعلم .

و عبد الرحمن بن زيد ضعيف جدا , قال الحاكم : روى عن أبيه أحاديث موضوعة , لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه .

قلت : و هو راوي حديث توصل آدم بالنبي صلى الله عليه وسلم و هو حديث موضوع كما سبق بيانه في الحديث رقم (25) .

و ذكرت هناك احتمال كونه من الإسرائيليات , خطأ في روايته عبد الرحمن بن زيد فرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم , و أقول هنا : إن هذه الزيادة في الحديث هي من الإسرائيليات أيضا بدليل أن كعب الأحبار حدث بها أبا هريرة كما أخرجه الحاكم (2 / 557) بسنده إلى كعب ثم قال عقبه : هذا إسناد صحيح لا غبار عليه و وافقه الذهبي , و أصرح من هذه الرواية رواية عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري أخبرنا القاسم قال : اجتمع أبو هريرة و كعب , فجعل أبو هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم , و جعل كعب يحدث عن الكتب , فقال أبو هريرة : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " أن لكل نبي دعوة مستجابة و إني قد خبات دعوتي شفاعا لأمتي يوم القيامة " , فقال له كعب : أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : نعم , قال : أفلا أخبرك عن إبراهيم عليه السلام ? إنه لما رأى ذبح ابنه إسحاق ... قلت : فذكر القصة و ليس فيها هذه

الزيادة , و لهذا قال الحافظ ابن كثير بعد أن ذكر بعض الآثار عن بعض الصحابة في أن الذبيح إسحاق : و هذه الأقوال - والله أعلم - كلها مأخوذة عن كعب الأحبار , فإنه لما أسلم في الدولة العمرية جعل يحدث عمر رضي الله عنه عن كتب قديمة , فربما استمع له عمر رضي الله عنه فترخص الناس في استماع ما عنده و نقلوا ما عنده منها و سميتها و ليس لهذه الأمة والله أعلم حاجة إلى حرف واحد مما عنده . و الحديث أخرجه الطبراني في " الأوسط " من هذا الوجه (2 / 138 / 2 / 7136) و هو دليل على أن الذبيح إسحاق عليه السلام , و به قال بعضهم و هو باطل , و الصواب أنه إسماعيل كما سبق بيانه في الحديث الذي قبله , و مثله ما يأتي .

" أكرم الناس يوسف بن يعقوب بن إسحاق ذبيح الله " .

334

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 508) :

\$ منكر بهذا اللفظ .
رواه الطبراني في " كبيره " (10278) من طريق أبي عبيدة عن أبيه # عبد الله بن مسعود # عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل : من أكرم الناس ؟ قال :
" يوسف بن يعقوب ... " , الحديث , قال الهيثمي في " مجمع الزوائد "
(8 / 202) : و فيه بقية مدلس , و أبو عبيدة لم يسمع من أبيه .
قلت : و لكن بقية قد توبع عليه فقد رواه ابن المظفر في " غرائب شعبة " (138 / 1) عن معاوية بن حفص و بقية معا عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن ابن مسعود به , و رواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود موقوفا عليه ,

<p>و هو الصواب , أخرجه الطبراني في " الكبير " (3 / 18 / 1) , قال الحافظ ابن كثير بعد أن ساقه في " تفسيره " (4 / 17) : و هذا صحيح عن ابن مسعود . قلت : و الحديث صحيح مرفوعا دون قوله : " إن إسحاق ذبيح الله " , فإن هذه الزيادة منكورة , فقد أخرج الحديث البخاري (6 / 323 - 324) و مسلم (7 / 103) من حديث أبي هريرة : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أكرم الناس ؟ قال : " أتقاهم لله , قالوا : ليس عن هذا نسألك , قال : " فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله بن خليل الله ... " , الحديث ليس فيه " ذبيح الله " فدل على نكارتها , و قد جاءت أحاديث في أن إسحاق هو الذبيح و لكنها كلها ضعيفة كما سبق بيانه قريبا , و من ذلك الحديثان الآتيان :</p>	
<p>" قال داود صلى الله عليه وسلم : أسألك بحق آبائي إبراهيم و إسحاق و يعقوب , فقال : أما إبراهيم فألقي في النار فصبر من أجلي , و تلك بلية لم تنلك , و أما إسحاق فبذل نفسه ليذبح فصبر من أجلي , و تلك بلية لم تنلك , و أما يعقوب فغاب عنه يوسف و تلك بلية لم تنلك " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 509) :</p> <p>\$ ضعيف جدا .</p> <p>قال الهيثمي في " المجمع " (8 / 202) : رواه البزار عن # العباس # من رواية أبي سعيد عن علي بن زيد و أبو سعيد لم أعرفه و علي بن زيد ضعيف , و قد وثق . قلت : أبو سعيد هذا هو الحسن بن دينار و هو واه بمرة , فقد أخرج الحديث ابن جرير من طريق زيد بن الحباب عن الحسن بن</p>	335

دينار عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن
عن الأحنف بن قيس عن العباس بن المطلب ،
ذكره ابن كثير (4 / 17) و قال : لا
يصح ، في إسناده ضعيفان و هما الحسن بن دينار
البصري متروك ، و علي بن زيد بن
جدعان منكر الحديث .

قلت : و الحسن بن دينار كنيته أبو سعيد كما في
" الميزان " و لكنه لم يتفرد به
بل توبع عليه مختصرا كما في الحديث الآتي بعده
.

و الحديث رواه ابن مردويه أيضا كما في " شرح
المواهب " للزرقاني (1 / 97) .
و ذكره ابن تيمية في " القاعدة الجلية " أنه من
الإسرائيليات و هو الأشبه
بالصواب .

قلت : و إن مما يؤكد ذلك أنه لا يشرع في ديننا
التوسل بحق الآباء ، كما تقدم
بيانه تحت الأحاديث المتقدمة (22 - 25) .

" قال نبي الله داود : يا رب أسمع الناس يقولون
: رب إسحاق ؟ قال : إن إسحاق
جاد لي بنفسه " .

336

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
510) :

\$ ضعيف .
أخرجه الحاكم في " المستدرک " (2 / 556) من
طريق زيد بن الحباب عن حماد بن
سلمة عن علي بن زيد عن الحسن بن الأحنف بن
قيس عن # العباس بن عبد المطلب #
مرفوعا ، و قال : هذا حديث صحيح ، رواه الناس
عن علي بن زيد بن جدعان تفرد به .
قلت : و سكت عليه الذهبي و لم يزد على قوله :
رواه الناس عن ابن جدعان ، و ابن
جدعان ضعيف منكر الحديث كما تقدم عن ابن
كثير في الحديث الذي قبله .
و أما قول الزرقاني في " شرح المواهب " (1 /

<p>(97) : رواه الحاكم من طرق عن العباس , و قال : صحيح على شرطهما , و قال الذهبي : صحيح و رواه ابن مردويه عن أبي هريرة , قال ابن كثير : و فيه الحسن بن دينار متروك و شيخه منكر , ففيه أوهام : الأول : أنه ليس له عند الحاكم إلا هذه الطريق . الثاني : أنه إنما صححه مطلقا لم يقل : على شرطهما . الثالث : أن ابن كثير إنما أعل بما نقله الزرقاني عنه حديث العباس الذي قبله هذا , و أما علة حديث أبي هريرة فهي عبد الرحمن بن زيد بن أسلم كما تقدم قبل ثلاثة أحاديث .</p>	
<p>" إن جبريل ذهب بإبراهيم إلى جمرة العقبة , فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات فساخ , فلما أراد إبراهيم أن يذبح ابنه إسحاق قال لأبيه : يا أبت أوثقني لا أضطرب , فينتضح عليك من دمي إذا ذبحتني , فشده , فلما أخذ الشفرة فأراد أن يذبحه نودي من خلفه * (أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا) * " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 511) : \$ ضعيف بهذا السياق . أخرجه أحمد (رقم 2795) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن # ابن عباس # مرفوعا . و هذا إسناد ضعيف رجاله كلهم ثقات , و علته أن عطاء بن السائب كان قد اختلط و سمع منه حماد في هذه الحالة و قبلها أيضا , فقول الزرقاني في " شرح المواهب " (1 / 98) و الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على " المسند " : إسناده صحيح , غير مسلم , و من المعروف عن الشيخ أحمد أنه يحتج</p>	337

<p>في تصحيح هذا السند بأن حمادا سمع من عطاء قبل الاختلاط , ذكر ذلك في غير ما موضع من تعليقه على " المسند " و غيره و هو ذهول عما ذكره الحافظ في " تهذيب التهذيب " عن بعض الأئمة أنه سمع منه في الاختلاط أيضا , فلا يجوز حينئذ تصحيح حديثه إلا بعد تبين أنه سمعه منه قبل الاختلاط , و الحديث أخرجه الحاكم (1 / 466) من طريق أخرى عن ابن عباس رفعه دون قصة الذبح , و صححه على شرط مسلم و وافقه الذهبي , و أخرجه أحمد (رقم 2707) من طريق ثالث عنه أتم منه , و فيه القصة و فيه تسمية الذبيح إسماعيل , و هو الصواب لما تقدم بيانه في حديث : " الذبيح إسحاق " رقم (332) .</p>	
<p>" إن الله عز وجل خلق السموات سبعا , فاختار العليا منها فسكنها , و أسكن سائر سمواته من شاء من خلقه , و خلق الأرضين سبعا فاختار العليا منها فأسكنها من شاء من خلقه , ثم خلق الخلق فاختار من الخلق بني آدم و اختار من بني آدم العرب , و اختار من العرب مضر , و اختار من مضر قريشا , و اختار من قريش بني هاشم , و اختارني من بني هاشم , فأنا من خيار إلى خيار , فمن أحب العرب فبحبي أحبهم , و من أبغض العرب فببغضي أبغضهم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 512) :</p> <p>\$ منكر . رواه الطبراني (3 / 210 / 1) و العقيلي في " الضعفاء " (458) و ابن عدي (74 / 2 / 301 / 2) و أبو نعيم في " دلائل النبوة " (ص 12) و كذا الحاكم (4 / 73 - 74) و ابن قدامة المقدسي في " العلو " (165 - 166) و العراقي في</p>	338

" محجة القرب إلى محبة العرب " (2 / 201)
من طريقين عن محمد بن ذكوان عن عمرو
ابن دينار عن # ابن عمر # مرفوعا .
قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا : محمد بن ذكوان ,
قال النسائي : ليس بثقة , و ضعفه
الدارقطني و غيره , و قد قال العقيلي : إنه لا
يتابع عليه , لكن أخرجه الحاكم
من طريق أخرى عن عمرو بن دينار عن سالم بن
عبد الله عن ابن عمر مرفوعا مختصرا .
قلت : و في سنده أبو سفيان زياد بن سهيل
الحارثي و لم أجد له ترجمة .
و الحديث أورده ابن أبي حاتم في " العلل " (2 /
367 - 368) من الطريق الأول
و قال عن أبيه : إنه حديث منكر , و أقره الذهبي
في ترجمة ابن ذكوان من
" الميزان " .

و مما ينبغي أن يعلم أن القطعة الأخيرة من
الحديث المتضمنة فضل العرب و فضل
الرسول صلى الله عليه وسلم ثابتة في أحاديث
صحيحة قد ذكرنا بعضها عند الكلام
على الحديث الموضوع : " إذا ذلت العرب ذل
الإسلام " و تكلمنا هناك عن مسألة
أفضلية العرب على العجم و حقيقتها بشيء من
التفصيل فراجع الحديث (163) و الذي
بعده .

" إن إدريس صلى الله عليه وسلم كان صديقا
لملك الموت , فسأله أن يريه الجنة
و النار , فصعد بإدريس فأراه النار , ففرغ منها و
كاد يغشى عليه , فالتف عليه
ملك الموت بجناحه , فقال ملك الموت : أليس قد
رأيتها ؟ قال : بلى , و لم أر
كالיום قط , ثم انطلق به حتى أراه الجنة فدخلها
, فقال ملك الموت : انطلق قد
رأيتها , قال : إلى أين ؟ قال ملك الموت : حيث
كنت , قال إدريس : لا والله لا
أخرج منها بعد أن دخلتها , فقيل لملك الموت :
أليس أنت أدخلته إياها ؟ و إنه

<p>ليس لأحد دخلها أن يخرج منها " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 513) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه الطبراني في " الأوسط " (2 / 177 / 1)</p> <p>7406 (من طريق إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصي أخبرنا حجاج بن محمد عن أبي غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عبيد الله بن أبي رافع عن # أم سلمة # مرفوعا , قال الهيثمي (8 / 199 - 200) : و فيه إبراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصي و هو متروك .</p> <p>قلت : قال الذهبي في " الميزان " : قلت : هذا رجل كذاب , قال الحاكم : أحاديثه موضوعة .</p>	
<p>" سووا بين أولادكم في العطية , فلو كنت مفضلا أحدا لفضلت النساء " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 514) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه أبو بكر الآجري في " الفوائد المنتخبة " (1 / 103 / 3) و الطبراني (2 / 142 / 3) و الحارث بن أبي أسامة في " المسند " (ص 106 من زوائده) و البيهقي (6 / 177) من طرق أربعة قالوا : حدثنا إسماعيل بن عباس عن سعيد بن يوسف عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن # ابن عباس # مرفوعا .</p> <p>و هذا سند ضعيف , ابن يوسف هذا متفق على تضعيفه , و قال الحافظ ابن عدي بعد أن أخرج له هذا (3 / 381) : ليس له أنكر من هذا الحديث , و لذا قال ابن حجر في " التقريب " في ترجمته : ضعيف .</p>	340

<p>و منه تعلم أن قوله في " الفتح " (5 / 163) : و إسناده حسن , غير حسن . و الشطر الأول من الحديث صحيح , روى معناه الشيخان و غيرهما من حديث النعمان بن بشير بلفظ : " اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم " و هو مخرج في الإرواء (1598) و من أوهام الهيثمي في " مجمه " (4 / 153) أنه أعله بعبد الله بن صالح فقط و ذكر الخلاف فيه , و هو متابع من سائر الجمع و لعله سبب وهم الحافظ . ثم وجدت الحديث قد رواه أبو محمد الجوهري في " الفوائد المنتقاة " (7 / 2) و عنه ابن عساكر (7 / 184 / 2) من طريق الأوزاعي قال : حدثني يحيى بن أبي كثير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . و هذا إسناد معضل , و هذا هو أصل الحديث , فإن الأوزاعي ثقة ثبت , فمخالفة سعيد ابن يوسف إياه إنما هو من الأدلة على وهنه و ضعفه .</p>	
<p>" كان يرى في الظلمة كما يرى في الضوء " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 515) : \$ موضوع . رواه تمام في " الفوائد " (207 / 1 - 2 / رقم 2210 - من نسختي) و ابن عدي (221 / 2) و عنه البيهقي في " الدلائل " (6 / 75) و الخطيب في " التاريخ " (4 / 272) و مكى المؤذن في " حديثه " (236 / 1) و الضياء المقدسي في " المنتقى من حديث أبي علي الأوقفي " (1 / 2) عن عبد الله بن المغيرة عن المعلی بن هلال عن هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # مرفوعا , و قال البيهقي : و هذا إسناد فيه ضعف .</p>	341

قلت : بل هو ضعيف جدا , و أفته ابن المغيرة هذا , و يقال فيه : عبد الله بن محمد بن المغيرة , قال العقيلي : يحدث بما لا أصل له , و قال ابن يونس : منكر الحديث , و ساق له الذهبي أحاديث هذا أحدها , ثم قال : و هذه موضوعات , و مع ذلك أورده السيوطي في " الجامع الصغير " . ثم استدركت فقلت : الحمل فيه على شيخ ابن المغيرة - و هو المعلى بن هلال - أولى ذلك لأنه اتفق النقاد على تكذيبه كما قال الحافظ في " التقريب " .

و تابعه محمد بن المغيرة المزني عن هاشم بن عروة عن أبيه مرسلًا به .
أخرجه ابن عساكر (17 / 128 / 2) من طريق مخلص بن موحد بن عثمان التتوخي , أخبرنا أبي , أخبرنا محمد بن المغيرة به , و لم يذكر في موحد هذا جرحا و لا تعديلا .

و محمد بن المغيرة هذا لم أعرفه , و لعله سقط من النسخة اسم ابنه عبد الله كما في الطريق , ثم قال البيهقي : و روي ذلك من وجه آخر ليس بالقوي , أخبرناه أبو عبد الله الحافظ قال : حدثني أبو عبد الله محمد بن الخليل النيسابوري , حدثنا صالح بن عبد الله النيسابوري , حدثنا عبد الرحمن بن عمار الشهيد , حدثنا المغيرة بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا نحوه .
قلت : و هذا إسناد مظلم , فإن من دون المغيرة هذا لم أجد لهم ترجمة .

" لما حملت حواء طاف بها إبليس , و كان لا يعيش لها ولد , فقال : سميه عبد الحارث , فسمته : عبد الحارث , فعاش , و كان ذلك من وحي الشيطان و أمره " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 516) :

\$ ضعيف .
أخرجه الترمذي (2 / 181 - بولاق) و الحاكم (2 / 545) و ابن بشران في
" الأمالي " (2 / 158) و أحمد (5 / 11) و
غيرهم من طريق عمر بن إبراهيم عن
قتادة عن الحسن عن # سمرة بن جندب #
مرفوعا , و قال الترمذي : حديث حسن غريب لا
نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة , و
قال الحاكم : صحيح الإسناد
و وافقه الذهبي .
قلت : و ليس كما قالوا , فإن الحسن في سماعه
من سمرة خلاف مشهور , ثم هو مدلس
و لم يصرح بسماعه من سمرة و قال الذهبي في
ترجمته من " الميزان " : كان الحسن
كثير التدليس , فإذا قال في حديث : عن فلان ,
ضعف احتجاجه .
قلت : و أعله ابن عدي في " الكامل " (3 /
1701) بتفرد عمر بن إبراهيم و قال :
و حديثه عن قتادة مضطرب , و هو مع ضعفه
يكتب حديثه .
و مما يبين ضعف هذا الحديث الذي فسر به قوله
تعالى * (فلما آتاهما صالحا جعلا
له شركاء فيما آتاهما ...) * الآية , أن الحسن
نفسه فسر الآية بغير ما في حديثه
هذا , فلو كان عنده صحيحا مرفوعا لما عدل عنه ,
فقال في تفسيرها : كان هذا في
بعض أهل الملل و لم يكن بآدم , ذكر ذلك ابن
كثير (2 / 274 - 275) من طرق عنه
ثم قال : و هذه أسانيد صحيحة عن الحسن أنه
فسر الآية بذلك , و هو من أحسن
التفاسير و أولى ما حملت عليه الآية , و انظر
تمام كلامه فإنه نفيس , و نحوه في
" التبيان في أقسام القرآن " (ص 264) لابن
القيم .

" ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
قرأ و كتب " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 518) :

\$ موضوع .
رواه أبو العباس الأصم في " حديثه " (ج 3 رقم 153 من نسختي) والطبراني من طريق أبي عقيل الثقفي عن مجاهد , حدثني عون بن عبد الله بن عتبة عن أبيه قال :
فذكره , قال الطبراني : هذا حديث منكر , وأبو عقيل ضعيف الحديث , وهذا معارض لكتاب الله عز وجل , نقله السيوطي في " ذيل الموضوعات " (ص 5) .
وأما ما جاء في " صحيح البخاري " (7 / 403 - 409) من حديث البراء رضي الله عنه في قصة صلح الحديبية : فلما كتب الكتاب , كتبوا : " هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله " , قالوا : لا نقر لك بهذا , لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئا
و لكن أنت محمد بن عبد الله , فقال : " أنا رسول الله , وأنا محمد بن عبد الله " , ثم قال لعلي : " امح رسول الله " , قال علي : والله لا أمحوك أبدا
فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب و ليس يحسن يكتب , فكتب : هذا ما قاضى محمد بن عبد الله . فليس على ظاهره بل هو من باب بنى الأمير المدينة , أي أمر .
و الدليل على هذا رواية البخاري أيضا (9 / 351 - 381) في هذه القصة من حديث المسور بن مخرمة بلفظ : " والله إني لرسول الله وإن كذبتُموني , اكتب : محمد بن عبد الله " , و مثله في " صحيح مسلم " (5 / 175) من حديث أنس , و لهذا قال السهيلي : و الحق أن معنى : قوله " فكتب " أي : أمر عليا أن يكتب , نقله الحافظ في " الفتح " (7 / 406) و أقره و ذكر أنه

<p>مذهب الجمهور من العلماء , و أن النكته في قوله : فأخذ الكتاب ... , لبيان أن قوله : " أرني إياها " أنه ما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع علي من محوها إلا لكونه لا يحسن الكتابة .</p>	
<p>344</p> <p>" ما من عبد يحب أن يرتفع في الدنيا درجة فارتفع إلا وضعه الله في الآخرة درجة أكبر منها و أطول , ثم قال : * (و للآخرة أكبر درجات و أكبر تفضيلا) * " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 519) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الطبراني (6 / 234) و أبو نعيم (4 / 203 - 204) من طريق عبد الغفور ابن سعد الأنصاري عن أبي هاشم الرماني عن زادان عن # سلمان الفارسي # مرفوعا . و هذا سند موضوع , قال ابن حبان في " الضعفاء (2 / 148) : عبد الغفور كان ممن يضع الحديث , و قال ابن معين : ليس حديثه بشيء , و قال البخاري : تركوه , و به أعله في " المجمع " (7 / 49) , و مع ذلك ذكره في " الجامع " .</p>	
<p>345</p> <p>" يقوم الرجل للرجل , إلا بني هاشم فإنهم لا يقومون لأحد " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 519) :</p> <p>\$ موضوع . رواه الطبراني في " المعجم الكبير " (8 / 289 / 7946) و أبو جعفر الرزاز في " ستة مجالس من الأمالي " (ق 232 / 2) عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن # أبي أمامة # مرفوعا .</p>	

<p>قال الهيثمي في " المجمع " (8 / 40) بعدما عزاه للطبراني : و فيه جعفر بن الزبير , و هو متروك . قلت : بل هو كذاب وضاع , و قد سبقت له عدة أحاديث هو المتهم بها , و لذلك كذبه شعبة و قال : وضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع مئة حديث . و مما يدل على وضع هذا الحديث أنه يقرر عادة تخالف ما كان عليه الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم و هو سيد بني هاشم فإنهم كانوا لا يقومون له صلى الله عليه وسلم لما يعلمون من كراهيته لذلك , كما سيأتي في الحديث الذي بعده , و خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم , على أنه قد جاء ما يخالف هذا الحديث نصا , و لكن إسناده ضعيف عندنا فلا يحتج به و هو الآتي بعده .</p> <p>ثم وجدت للحديث طريقا آخر , فقال ابن قتيبة في " كتاب العرب أو الرد على الشعوبية " (292 - من رسائل البلغاء) : و حدثني يزيد بن عمرو عن محمد بن يوسف عن أبيه عن إبراهيم عن مكحول مرفوعا نحوه . قلت : و هذا سند ضعيف لا تقوم به حجة , و فيه علتان :</p> <p>الأولى : الإرسال , فإن مكحولا تابعي . و الأخرى : يزيد بن عمرو شيخ ابن قتيبة , فلم أعرفه .</p> <p>ثم وجدت له طريقا ثالثا بلفظ : " لا يقوم أحد ... " و سيأتي , و يعارضه الحديث الآتي :</p>	346
<p>" لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 521) :</p> <p>ضعيف .</p>	

و في إسناده اضطراب و ضعف و جهالة , أخرجه أبو داود (2 / 346) و أحمد (5 / 253) من طريق عبد الله بن نمير , و الرامهرمزي في " الفاصل " (ص 64) و تمام في " الفوائد " (2 / 41) عن يحيى بن هاشم كلاهما عن مسعر عن أبي العنيس عن أبي العديس عن أبي مرزوق عن أبي غالب عن # أبي أمامة # قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكئا على عصا , فقمنا إليه فقال ... فذكره . ثم أخرجه أحمد عن سفيان عن مسعر عن أبي عن أبي عن أبي منهم أبو غالب عن أبي أمامة به , و رواه عبد الغني المقدسي في " الترغيب في الدعاء " (2 / 93) عن سفيان بن عيينة عن مسعر بن كدام عن أبي مرزوق عن أبي العنيس عن أبي العديس عن أبي أمامة , ثم أخرجه أحمد (5 / 256) و الروياني في " مسنده " (30 / 225) (2) من طريق يحيى بن سعيد عن مسعر , حدثنا أبو العديس عن أبي خلف , حدثنا أبو مرزوق قال : قال أبو أمامة . و قال الروياني : اليهود بدل الأعاجم , و أخرجه ابن ماجه (2 / 431) من طريق وكيع عن مسعر عن أبي مرزوق عن أبي وائل عن أبي أمامة . و هذا اضطراب شديد يكفي وحده في تضعيف الحديث , فكيف و أبو مرزوق لين , كما قال الحافظ في " التقريب " و قال الذهبي في " الميزان " : قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به , ثم ساق له هذا الحديث من الطريق الأول , ثم ساقه من طريق ابن ماجه , إلا أنه قال : أبي العديس بدل أبي وائل ثم قال : و هذا غلط و تخييط , و في بعض النسخ : عن أبي وائل بدل عن أبي العديس , و أبو العديس مجهول كما في " الميزان " للذهبي و " التقريب " لابن حجر , و به أعل الحديث

الحافظ العراقي في " تخرّيج الإحياء " (2 / 181) .

و قد ذهل المنذري عن علة الحديث الحقيقية و هي الجهالة و الضعف و الاضطراب الذي فصلته , فذهب يعله في " مختصر السنن " (8 / 93) بأبي غالب , فذكر أقوال العلماء فيه و هي مختلفة , و الراجح عندي أنه حسن الحديث , و لم يرجح المنذري ها هنا شيئاً , و أما في " الترغيب و الترهيب " (3 / 269 - 270) فقال بعد أن عزاه لأبي داود و ابن ماجه : و إسناده حسن , فيه أبو غالب , فيه كلام طويل ذكرته في " مختصر السنن " و غيره و الغالب عليه التوثيق , و قد صح له الترمذي و غيره .

قلت : و الحق أن الحديث ضعيف و علة ممن دون أبي غالب كما سبق .

نعم معنى الحديث صحيح من حيث دلالة على كراهة القيام للرجل إذا دخل , و قد جاء في ذلك حديث صحيح صريح , فقال أنس بن مالك رضي الله عنه : ما كان شخص في الدنيا أحب إليهم رؤية من رسول الله صلى الله عليه وسلم , و كانوا لا يقومون له لما يعلمون من كراهيته لذلك .

أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (ص 136) و الترمذي (4 / 7) و صححه و الضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة " و أحمد أيضا في " المسند " (3 / 132) و سنده صحيح على شرط مسلم , و رواه آخرون كما تراه في " الصحيحة " (358) .

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره هذا القيام لنفسه و هي المعصومة من نزعات الشيطان , فبالأحرى أن يكرهه لغيره ممن يخشى عليه الفتنة , فما بال كثير من المشايخ و غيرهم قد استساغوا هذا القيام و ألفوه كأنه أمر مشروع , كلا بل إن

<p>بعضهم ليستحبه مستدلا بقوله صلى الله عليه وسلم : " قوموا إلى سيدكم " ذاهلين عن الفرق بين القيام للرجل احتراماً وهو المكروه ، وبين القيام إليه لحاجة مثل الاستقبال والإعانة عن النزول ، وهو المراد بهذا الحديث الصحيح ، ويدل عليه رواية أحمد له بلفظ : " قوموا إلى سيدكم فأنزلوه " وسنده حسن وقواه الحافظ في " الفتح " ، وقد خرجته في " سلسلة الأحاديث الصحيحة " رقم (67) ، وللشيخ القاضي عز الدين عبد الرحيم بن محمد القاهري الحنفي (ت : 851 هـ) رسالة في هذا الموضوع أسماها " تذكرة الأنام في النهي عن القيام " لم أقف عليها ، وإنما ذكرها كاتب حلي في " كشف الظنون " .</p>	
<p>" لا تزال الأمة على شريعة ما لم تظهر فيهم ثلاث : ما لم يقبض منهم العلم ، ويكثر فيهم ولد الخبث ، ويظهر السقارون ، قالوا : وما السقارون يا رسول الله ؟ قال : بشر يكونون في آخر الزمان تكون تحتهم بينهم إذا تلاقوا اللعن " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 523) :</p> <p>\$ منكر . أخرجه الحاكم (4 / 444) وأحمد (3 / 439) عن زيان بن فائد عن # سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه # مرفوعاً ، وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ورده الذهبي بقوله : قلت : منكر ، وزيان لم يخرج له . قلت : وزيان قال الحافظ في " التقريب " : ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته .</p>	347
<p>" هو الوزغ بن الوزغ الملعون بن الملعون : يعني مروان بن الحكم " .</p>	348

<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 524) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الحاكم (4 / 479) من طريق ميناء مولى عبد الرحمن بن عوف عن # عبد الرحمن بن عوف # قال : كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فدعا له , فأدخل عليه مروان بن الحكم فقال ... فذكره , قال الحاكم : صحيح الإسناد ورده الذهبي بقوله : قلت : لا والله , و ميناء كذبه أبو حاتم . قلت : و قال ابن معين في كتاب " التاريخ و العلل " (2 / 13) : ليس بثقة و لا مأمون , و ربما قال : من ميناء أبعد الله ! , و قال يعقوب بن سفيان : غير ثقة و لا مأمون , يجب أن لا يكتب حديثه .</p>	
<p>" رحم الله حميرا , أفواههم سلام , و أيديهم طعام , و هم أهل أمن و إيمان " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 524) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الترمذي (4 / 378) و أحمد (2 / 278) و من طريقه العراقي في " المحجة " (2 / 46) عن ميناء مولى عبد الرحمن بن عوف قال : سمعت # أبا هريرة # يقول : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل أحسبه من قيس , فقال : يا رسول الله ألعن حميرا ? فأعرض عنه , ثم جاءه من الشق الآخر فأعرض عنه , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ... فذكره , و قال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه , و يروي عن ميناء أحاديث مناكير . قلت : و قد كذبه أبو حاتم كما تقدم في الحديث</p>	349

<p>الذي قبله . والحديث ذكره السيوطي في " الجامع " من رواية أحمد و الترمذي , و لم يتكلم عليه شارحه المناوي بشيء ! لا في " الفيض " , و لا في " التيسير " .</p>	
<p>" من مات و لم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 525) :</p> <p>\$ لا أصل له بهذا اللفظ . و قد قال الشيخ ابن تيمية : والله ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا , و إنما المعروف ما روى مسلم أن # ابن عمر # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة و لا حجة له , و من مات و ليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية " , و أقره الذهبي في " مختصر منهاج السنة " (ص 28) و كفى بهما حجة , و هذا الحديث رأيت في بعض كتب الشيعة , ثم في بعض كتب القاديانية يستدلون به على وجوب الإيمان بدجالهم ميرزا غلام أحمد المتنبي , و لو صح هذا الحديث لما كان فيه أدنى إشارة إلى ما زعموا , و غاية ما فيه وجوب اتخاذ المسلمين إماما يبايعونه , و هذا حق كما دل عليه حديث مسلم و غيره . ثم رأيت الحديث في كتاب " الأصول من الكافي " للكليني من علماء الشيعة رواه (1 / 377) عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن الفضيل عن الحارث بن المغيرة عن أبي عبد الله مرفوعا , و أبو عبد الله هو الحسين بن علي رضي الله عنهما . لكن الفضيل هذا و هو الأعور أورده الطوسي الشيوعي في " الفهرست " (ص 126) ثم</p>	350

<p>أبو جعفر السروي في " معالم العلماء " (ص 81) , و لم يذكر في ترجمته غير أن له كتابا ! و أما محمد بن عبد الجبار فلم يورده مطلقا , و كذلك ليس له ذكر في شيء من كتبنا , فهذا حال هذا الإسناد الوارد في كتبهم " الكافي " الذي هو أحسن كتبهم كما جاء في المقدمة (ص 33) , و من أكاذيب الشيعة التي لا يمكن حصرها قول الخميني في " كشف الأسرار " (ص 197) : و هناك حديث معروف لدى الشيعة و أهل السنة منقول عن النبي : ... ثم ذكره دون أن يقرنه بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم , و هذه عادته في هذا الكتاب ! فقله : و أهل السنة كذب ظاهر عليه لأنه غير معروف لديهم كما تقدم بل هو بظاهره باطل إن لم يفسر بحديث مسلم كما هو محقق في " المنهاج " و " مختصره " و حينئذ فالحديث حجة عليهم فراجعهما .</p>	
<p>" يا علي أنت أخي في الدنيا والآخرة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 526) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الترمذي (4 / 328) و ابن عدي (59 / 1 , 69 / 1) و الحاكم (3 / 14)</p> <p>من طريق حكيم بن جبير عن جميع بن عمير عن # ابن عمر # قال : لما ورد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أختى بين أصحابه , فجاء علي رضي الله عنه تدمع عيناه فقال : يا رسول الله أخت بين أصحابك , و لم تواخ بيني و بين أحد , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ... الحديث , و قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب , و تعقبه الشارح المباركفوري فقال : حكيم بن جبير ضعيف , و رمي بالتشيع . قلت : تعصيب الجناية برأس حكيم هذا وحده ليس</p>	351

<p>من الإنصاف في شيء , و ذلك لأمرين : الأول : أن شيخه جميع بن عمير متهم , قال الذهبي : قال ابن حبان : رافضي يضع الحديث , و قال ابن نمير : كان من أكذب الناس , ثم ساق له هذا الحديث . الأخر : أن ابن جبير لم يتفرد به عن جميع , فقد تابعه سالم بن أبي حفصة و هو ثقة , لكن في الطريق إليه إسحاق بن بشر الكاهلي و قد كذبه ابن أبي شيبه , و موسى بن هارون , و قال الدارقطني : هو في عداد من يضع الحديث , أخرجه من طريقه الحاكم أيضا , فتعقبه الذهبي بقوله : قلت : جميع اتهم , و الكاهلي هالك , و تابعه أيضا كثير النوء , رواه ابن عدي , فأفة الحديث جميع هذا , و قد قال ابن عدي : و عامة ما يرويه لا يتابعه غيره عليه , و لهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية : و حديث مواخاة النبي صلى الله عليه وسلم لعلي من الأكاذيب , و أقره الحافظ الذهبي في " مختصر منهاج السنة " (ص 317) .</p>	
<p>" يا علي أنت أخي و صاحبي و رفيقي في الجنة "</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 527) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الخطيب (12 / 268) من طريق عثمان بن عبد الرحمن , حدثنا محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن # علي # مرفوعا . قلت : و هذا سند موضوع , عثمان بن عبد الرحمن هو القرشي و هو كذاب كما تقدم مرارا , و قد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : و أحاديث المواخاة كلها كذب , و أقره الذهبي في " مختصر المنهاج " (ص 460) .</p>	352

<p>353</p> <p>" إن الله تعالى أوحى إلي في علي ثلاثة أشياء ليلة أسري بي : أنه سيد المؤمنين وإمام المتقين , و قائد الغر المحجلين " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 528) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 210) عن مجاشع بن عمرو حدثنا عيسى بن سودة النخعي حدثنا هلال بن أبي حميد الوزان عن # عبد الله بن عكيم الجهني # مرفوعا , و قال : تفرد به مجاشع . قلت : و هو كذاب , و كذا شيخه عيسى بن سودة , و به وحده أعله الهيثمي في " المجمع " (9 / 121) فقصر , و قال شيخ الإسلام ابن تيمية : هذا حديث موضوع عند من له أدنى معرفة بالحديث , و لا تحل نسبته إلى الرسول المعصوم , و لا نعلم أحدا هو سيد المسلمين و إمام المتقين و قائد الغر المحجلين غير نبينا صلى الله عليه وسلم , و اللفظ مطلق , ما قال فيه من بعدي , و أقره الذهبي في " مختصر المنهاج " (ص 473) .</p>	
<p>354</p> <p>" خلق الله تعالى آدم من طين الجابية , و عجنه بماء الجنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 528) :</p> <p>\$ منكر .</p> <p>أخرجه ابن عدي في " الكامل " (8 / 1) و عنه الحافظ ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (2 / 119) و كذا الضياء في " المجموع " (2 / 60) عن هشام بن عمار : أخبرنا الوليد بن مسلم عن إسماعيل بن رافع عن المقبري عن # أبي هريرة # مرفوعا</p>	

و هذا سند ضعيف جدا , إسماعيل بن رافع قال
الدارقطني و غيره : متروك الحديث
و قال ابن عدي : أحاديثه كلها مما فيه نظر , ثم
ساق له هذا الحديث , و من طريقه
أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 190)
, و قال : لا يصح , إسماعيل
ضعفه يحيى و أحمد , و الوليد يدلّس .
و تعقبه السيوطي في " اللآليء " بقوله : قلت :
إسماعيل روى له الترمذي , و نقل
عن البخاري أنه قال : هو ثقة مقارب الحديث .
قلت : و هذا تعقب لا طائل تحته , لأن الرجل قد
يكون في نفسه ثقة , و لكنه سيء
الحفظ , و قد يسوء حفظه جدا حتى يكثر الخطأ
في حديثه فيسقط الاحتجاج به ,
و إسماعيل من هذا القبيل فقد قال فيه ابن
حبان : كان رجلا صالحا إلا أنه كان
يقلب الأخبار حتى صار الغالب على حديثه
المناكير التي يسبق إلى القلب أنه كان
المتعمد لها .
ولهذا تركه جماعة و ضعفه آخرون , و البخاري
كأنه خفي عليه أمره , و الجرح
المفسر مقدم على التعديل , كما هو معلوم , و
لهذا قال ابن أبي حاتم في
" العلل " (2 / 297) عن أبيه : هذا حديث منكر .

" الصديقون ثلاثة : حبيب النجار مؤمن آل يس
الذي قال : * (يا قوم اتبعوا
المرسلين) * , و حزقيل مؤمن آل فرعون الذي
قال : * (اتقتلون رجلا أن يقول ربي
الله) * , و علي بن أبي طالب و هو أفضلهم " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
530) :

\$ موضوع .
ذكره السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية
أبي نعيم في " المعرفة " و ابن

عساكر عن ابن أبي ليلي ، و لم يتكلم عليه شارحه المناوي بشيء ، غير أنه قال : رواه ابن مردويه و الديلمي ، لكن قال شيخ الإسلام ابن تيمية : هذا حديث كذب ، و أقره الذهبي في " مختصر المنهاج " (ص 309) و كفى بهما حجة ، و إن من أكاذيب الشيعة التي يقلد فيها بعضهم بعضا أن ابن المطهر الشيعي عزاه في كتابه لرواية أحمد ، فأنكره عليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رده عليه فقال : لم يروه أحمد لا في " المسند " و لا في " الفضائل " و لا رواه أبدا ، و إنما زاده القطيعي عن الكديمي ، حدثنا الحسن بن محمد الأنصاري ، حدثنا عمرو بن جميع ، حدثنا ابن أبي ليلي عن أخيه عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن أبيه مرفوعا . فعمرو هذا قال فيه ابن عدي الحافظ : يتهم بالوضع ، و الكديمي معروف بالكذب ، فسقط الحديث ، ثم قد ثبت في الصحيح تسمية غير علي صديقا ، ففي " الصحيحين " أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد أحدا و معه أبو بكر و عمر و عثمان ، فرجف بهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " اثبت أحد فما عليك إلا نبي و صديق و شهيدان ... " ضعفه و نكأته ، فمن قواه من المعاصرين ، فقد جانبه الصواب ، و لربما الإنصاف أيضا ، و أقره الذهبي في " مختصره " (ص 452 - 453) ، لكن عزو هذا الحديث الصحيح لمسلم وهم ، كما بينته في " الصحيحة " تحت الحديث (875) . ثم وجدت الحديث رواه أبو نعيم أيضا في " جزء حديث الكديمي " (31 / 2) و سنده هكذا : حدثنا الحسن بن عبد الرحمن الأنصاري ، حدثنا عمرو بن جميع عن ابن أبي ليلي عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن أبيه مرفوعا .

" النظر في المصحف عبادة ، و نظر الولد إلى

<p>الوالدين عبادة , و النظر إلى علي بن أبي طالب عبادة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 531) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه ابن الفراتي من طريق محمد بن زكريا بن دينار حدثنا العباس بن بكار حدثنا عباد بن كثير عن أبي الزبير عن # جابر # مرفوعا .</p> <p>ذكره السيوطي في " اللآليء " (1 / 346) شاهدا و سكت عليه ! و هو موضوع فإن محمد بن زكريا هو الغلابي و هو معروف بالوضع . و الجملة الأخيرة منه أوردها ابن الجوزي في " الموضوعات " من رواية جماعة من الصحابة و أهلها كلها , و تعقبه السيوطي في " اللآليء " (1 / 342 - 346) بمتابعات و شواهد كثيرة ذكرها , و لذلك أورده في " الجامع الصغير " و قد صحح الذهبي في " تلخيص المستدرک " (3 / 141) أحد شواهده , و فيه نظر بينته فيما سيأتي إن شاء الله برقم (4702) .</p>	
<p>" علي إمام البررة , و قاتل الفجرة , منصور من نصره , مخذول من خذله " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 532) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الحاكم (3 / 129) و الخطيب (4 / 219) من طريق أحمد بن عبد الله بن يزيد الحراني , حدثنا عبد الرزاق , حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن عثمان قال : سمعت # جابر بن عبد الله # يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ...</p>	357

<p>فذكره , و قال : صحيح الإسناد , و تعقبه الذهبي بقوله : قلت : بل والله موضوع , و أحمد كذاب , فما أجهلك على سعة معرفتك ! قلت : و في " الميزان " : قال ابن عدي : يضع الحديث , ثم ساق له هذا الحديث , و قال الخطيب : هو أنكر ما روى .</p>	
<p>" السبق ثلاثة : فالسابق إلى موسى يوشع بن نون , و السابق إلى عيسى صاحب ياسين و السابق إلى محمد صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 532) :</p> <p>\$ ضعيف جدا . رواه الطبراني (3 / 111 / 2) عن الحسين بن أبي السري العسقلاني , أنبأنا حسين الأشقر , أنبأنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا سند ضعيف جدا إن لم يكن موضوعا , فإن حسين الأشقر و هو ابن الحسن الكوفي شيعي غال , ضعفه البخاري جدا فقال في " التاريخ الصغير " (230) : عنده مناكير , و روى العقيلي في " الضعفاء " (90) عن البخاري أنه قال فيه : فيه نظر , و في " الكامل " لابن عدي (1 / 97) : قال السعدي : كان غالبا , من الشتامين للخيرة , و وثقه بعضهم ثم قال ابن عدي : و ليس كل ما يروي عنه من الحديث الإنكار فيه من قبله , فربما كان من قبل من يروي عنه , لأن جماعة من ضعفاء الكوفيين يحيلون بالروايات على حسين الأشقر , على أن حسينا في حديثه بعض ما فيه . قلت : و كأن ابن عدي يشير بهذا الكلام إلى مثل</p>	358

<p>هذا الحديث فإنه من رواية الحسين ابن أبي السري عنه , فإنه مثله بل أشد ضعفا , قال الذهبي : ضعفه أبو داود , وقال أخوه محمد : لا تكتبوا عن أخي فإنه كذاب , وقال أبو عروبة الحراني : هو خال أبي و هو كذاب , ثم ساق له هذا الحديث من طريق الطبراني . وقال الحافظ ابن كثير في " التفسير " (3 / 570) : هذا حديث منكر , لا يعرف إلا من طريق حسين الأشقر , وهو شيعي متروك , ونقل نحوه المناوي عن العقيلي , ونقل عنه الحافظ في " تهذيب التهذيب " أنه قال : لا أصل له عن ابن عيينة , وليس هذا في نسختنا من " الضعفاء " للعقيلي . والله أعلم . ثم إن المناوي وهم وهما فاحشا في كتابه الآخر : " التيسير " وقال فيه : إسناده حسن أو صحيح .</p>	
<p>" كل أحد أحق بماله من والده و ولده و الناس أجمعين " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 534) : \$ ضعيف . أخرجه الدارقطني في " سننه " (4 / 235 / 112) و من طريقه البيهقي في " سننه " (10 / 319) من طريق هشيم عن عبد الرحمن بن يحيى عن # حبان بن أبي جيلة # مرفوعا , و أعله البيهقي بقوله : هذا مرسل , حبان بن أبي جيلة القرشي من التابعين . قلت : و هو ثقة , لكن الراوي عنه لم أعرفه . ثم عرفته من " تاريخ البخاري " و غيره و ذكر أن بعضهم قلب اسمه فقال : يحيى بن عبد الرحمن و هكذا أورده ابن حبان في " ثقاته "</p>	359

(7 / 609) و هو عندي صدوق كما
حقيقته في " التيسير " و ظن العلامة أبو الطيب
في تعليقه على الدارقطني أنه
عبد الرحمن بن يحيى الصدفي أخو معاوية بن
يحيى لينة أحمد , و هو وهم فإن هذا
دمشقي كما في " تاريخ ابن عساكر " (10 /
242) و يروي عن هشيم , و ذاك مصري
عنه هشيم كما ترى فالعلة الإرسال .
و الحديث عزاه السيوطي في " الجامع "
للبيهقي في " سننه " و رمز له بالصحة !
و قد تعقبه المناوي في شرحه فقال : أشار
المصنف لصحته , و هو زهول أو قصور ,
فقد استدرك عليه الذهبي في " المهدب " فقال
: قلت : لم يصح مع انقطاعه .
قلت : و أخرجه البيهقي أيضا (6 / 178) من
طريق سعيد بن أبي أيوب عن بشير بن
أبي سعيد عن عمر بن المنكدر مرفوعا مرسلا
دون قوله : " من والده ... " و بشير
و عمر لم أعرفهما , و لكن في " الجرح و التعديل
" لابن أبي حاتم (1 / 1 /
374) ما نصه : بشير بن سعيد المدني , روى عن
محمد بن المنكدر , روى عنه سعيد
ابن أبي أيوب , سمعت أبي يقول ذلك .
و الظاهر أنه هو هذا , و لكن وقع تحريف في
اسمه و اسم شيخه من نسخة " الجرح "
أو " السنن " والله أعلم .
ثم ترجح أن التحريف في " السنن " فقد جاء في
" التاريخ " , و " ثقات ابن حبان "
(6 / 101) مثل ما في " الجرح " إلا أنهما قالا
: ... ابن سعد مكان : ..
ابن أبي سعيد , و الباقي مثله فهو من مرسل
محمد بن المنكدر , والله أعلم .
و من الغرائب أن بعضهم استدل بهذا الحديث
على عدم وجوب التسوية بين الأولاد في
العطية , خلافا للحديث الصحيح أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لبشر والد
النعمان - و كان أعطى أحد أولاده غلاما - : "

<p>أعطيت سائر ولدك مثل هذا ؟ قال : لا , قال : " فاتقوا الله و اعدلوا بين أولادكم " أخرجه البخاري و مسلم في " صحيحهما " من حديث النعمان بن بشير , و في رواية لمسلم و غيره : " فليس يصلح هذا , و إني لا أشهد إلا على حق " و في رواية : " فإني لا أشهد على جور " . و أنظر الحديث المتقدم (340) . و مع أن هذا الحديث ضعيف لا يجوز الاحتجاج به , فإنه لا يخالف حديث النعمان بن بشير , و التوفيق بينهما ممكن , و ذلك أن يقال : هذا عام , و حديث النعمان خاص و هو مقدم عليه , فيكون معنى الحديث لو صح : كل أحد أحق بماله إذا صح أنه ماله شرعا , و ابن بشير لم يملك الغلام شرعا كما أفاده حديث النعمان , فلا تعارض , و راجع لهذا البحث " الروضة الندية في شرح الدرر البهية " (2 / 164 - 166) .</p>	
<p>" لا تجوز الهبة إلا مقبوضة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 536) :</p> <p>\$ لا أصل له مرفوعا . و إنما رواه عبد الرزاق من قول النخعي , كما ذكره الزيلعي في " نصب الراية " (4 / 121) , و لا دليل في السنة على اشتراط القبض في " الهبة " و من أبواب البخاري في " صحيحه " : باب من رأى الهبة الغائبة جائزة , فانظر (5 / 160) من " فتح الباري " .</p>	360
<p>" إذا كانت الهبة لذي رحم لم يرجع فيها " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة 1 / 536) :</p> <p>\$ منكر .</p>	361

<p>أخرجه الدارقطني (ص 307) و الحاكم (2 / 52) (و البيهقي (6 / 181) من طريق الحسن عن # سمرة بن جندب # مرفوعا . و قال الحاكم : صحيح على شرط البخاري , و خالفه تلميذه البيهقي فقال : ليس إسناده بالقوي . و هذا هو الصواب للخلاف المعروف في سماع الحسن و هو البصري من سمرة , ثم هو مدلس و قد عنعنه , فأنى له الصحة ؟ و قد نقل الزيلعي في " نصب الراية " (4 / 117) عن صاحب " التنقيح " و هو العلامة ابن عبد الهادي أنه قال : و رواة هذا الحديث كلهم ثقات , و لكنه حديث منكر , و هو من أنكر ما روى عن الحسن عن سمرة . قلت : و هو مخالف للحديث الصحيح : " لا يحل للرجل أن يعطي العطية فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده , و مثل الذي يعطي العطية فيرجع فيها كمثل الكلب أكل حتى إذا شبع قاء ثم رجع في قيئه " أخرجه أحمد (رقم 2119) بسند صحيح , و أصحاب " السنن " و صححه الترمذي و ابن حبان و الحاكم من حديث ابن عمر و ابن عباس مرفوعا . و هو مخرج في " الإرواء " تحت الحديث رقم) (1622) . تنبيه : عزا صديق خان في " الروضة الندية ") (2 / 168) هذا الحديث لرواية الدارقطني أيضا من حديث ابن عباس , و هو وهم , فإن حديث ابن عباس عنده حديث آخر غير هذا , و هو :</p>	
<p>" من وهب هبة فارتجع بها فهو أحق بها ما لم يثب عليها , و لكنه كالكلب يعود في قيئه " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 537) :</p>	362

<p>\$ ضعيف . أخرجه الدارقطني في " سننه " (307) من طريق إبراهيم بن أبي يحيى عن محمد بن عبيد الله عن عطاء عن # ابن عباس # مرفوعا . قال الزيلعي في " نصب الراية " (4 / 125) : و أعله عبد الحق في " أحكامه " بمحمد بن عبيد الله العرزمي , قال ابن القطان كالمتعقب عليه : و هو لم يصل إلى العرزمي إلا على لسان كذاب , و هو إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي , فلعن الجناية منه , انتهى . قلت : و العرزمي متروك كما في " التقريب " , لكن قد روي بسند أصلح من هذا أخرجه الطبراني (11317) من طريق ابن أبي ليلي عن عطاء به , و ابن أبي ليلي سيء الحفظ .</p>	
<p>" من وهب هبة فهو أحق بها ما لم يثب منها " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 538) : \$ ضعيف . أخرجه الدارقطني في " سننه " (ص 307) و الحاكم (2 / 52) و عنه البيهقي (6 / 180 - 181) من طريقين عبيد الله بن موسى , أنبا حنظلة بن أبي سفيان قال : سمعت سالم بن عبد الله عن # ابن عمر # مرفوعا . و قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين , إلا أن يكون الحمل فيه على شيخنا يعني إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمي . و لم يتعقبه الذهبي في " تلخيص المستدرک " بشيء على ما في النسخة المطبوعة , لكن قال المناوي في شرح " الجامع الصغير " : " وقفت على نسخة من " تلخيص المستدرک " للذهبي بخطه , فرأيتة كتب على الهامش بخطه ما صورته : موضوع " .</p>	363

وأما في " الميزان " فقال في ترجمة إسحاق هذا : روى عنه الحاكم و اتهمه .
و نقل الحافظ في " اللسان " قول الحاكم المتقدم في شيخه و عقبه بقوله :
قلت : الحمل فيه عليه بلا ريب , و هذا الكلام معروف من قول عمر غير مرفوع .
و هذا ذهول عجيب من قبل الحافظ , فإن الدارقطني أخرجه من غير طريق إسحاق هذا فبرئت عهده منه , و قال الدارقطني عقبه : لا يثبت هذا مرفوعا , و الصواب عن ابن عمر عن عمر موقوفا (في الأصل : مرفوعا و هو خطأ مطبعي) . و قد أشار البيهقي في " السنن " إلى أن الخطأ فيه من عبيد الله بن موسى , فإنه بعد أن ساقه من طريق الحاكم قال : و كذلك رواه علي بن سهل بن المغيرة (شيخ شيخ الدارقطني فيه) عن عبيد الله و هو وهم , وإنما المحفوظ عن حنظلة عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر بن الخطاب يعني موقوفا , ثم ساق سنده بذلك إلى عبد الله بن وهب عن حنظلة , و كذلك رواه وكيع عن حنظلة به كما في " المحلي " لابن حزم (10 / 128) . ثم رأيت الزيلعي ذكر في " نصب الراية " (4 / 126) أن البيهقي قال في " المعرفة " غلط فيه عبيد الله بن موسى " و الصحيح رواية عبد الله بن وهب ... , و أقره الزيلعي و يؤيد وقفه أن البيهقي أخرجه من طريق سعيد بن منصور , حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن سالم عن أبيه عن عمر موقوفا .
و رواه بعض الضعفاء فرفعه و هو إبراهيم بن إسماعيل بن جارية , فقال : عن عمرو بن دينار عن أبي هريرة مرفوعا . أخرجه ابن ماجه (2 / 70) و الدارقطني و البيهقي و قال : و هذا المتن بهذا الإسناد أليق , و إبراهيم بن إسماعيل ضعيف عند أهل العلم بالحديث , و عمرو بن دينار منقطع

<p>، و المحفوظ عن عمرو بن دينار عن سالم عن أبيه عن عمر موقوفا . قال البخاري : هذا أصح . قلت : و الحديث مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم : " العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه " متفق عليه ، فإنه بعمومه يفيد المنع من الرجوع فيها ، و لا يجوز تخصيصه بهذا الحديث لضعفه .</p>	
<p>" من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا يفوته صلاة كتبت له براءة من النار ، و نجاة من العذاب ، و برئ من النفاق " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 540) :</p> <p>\$ منكر . أخرجه أحمد (3 / 155) و الطبراني في " المعجم الأوسط " (2 / 32 / 2 / 5576) من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال عن نبيط بن عمر عن # أنس بن مالك # مرفوعا . و قال الطبراني : لم يروه عن أنس إلا نبيط تفرد به ابن أبي الرجال . قلت : و هذا سند ضعيف ، نبيط هذا لا يعرف في هذا الحديث ، و قد ذكره ابن حبان في " الثقات " (5 / 483) على قاعدته في توثيق المجهولين ، و هو عمدة الهيثمي في قوله في " المجمع " (4 / 8) : رواه أحمد و الطبراني في " الأوسط " و رجاله ثقات . و أما قول المنذري في " الترغيب " (2 / 136) : رواه أحمد و رواه رواة الصحيح ، و الطبراني في " الأوسط " . فوهم واضح لأن نبيطا هذا ليس من رواة الصحيح ، بل و لا روى له أحد من بقية السته ! و مما يضعف هذا الحديث أنه ورد من طريقين يقوى أحدهما الآخر عن أنس</p>	364

مرفوعا و موقوفا بلفظ :
" من صلى لله أربعين يوما في جماعة يدرك
التكبير الأولى كتبت له براءتان ,
براءة من النار , و براءة من النفاق " .
أخرجه الترمذي (1 / 7 - طبع أحمد شاكر) ثم
وجدت له طريقا ثالثا عنه مرفوعا
أخرجه بحشل في " تاريخ واسط " (ص 36) و له
شاهد من حديث عمر بن الخطاب مرفوعا

أخرجه ابن ماجه (1 / 266) بسند ضعيف و
منقطع , ثم استوعبت طرقه و بينت ما لها
و ما عليها في الصحيحة برقم (2 / 652) و هذا
اللفظ يغير لفظ حديث الترجمة كل
المغايرة , و هو أقوى منه فتأكد ضعفه و نكارته
فمن قواه من المعاصرين فقد جانبه
الصواب و لربما الإنصاف أيضا .

" جهزوا صاحبكم فإن الفرق فلذ كبده " .

365

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
541) :

\$ ضعيف .
أخرجه الحاكم (3 / 494) و عنه البيهقي في "
شعب الإيمان " (1 / 1 / 187 / 2)
(من طريق ابن أبي الدنيا حدثني محمد بن
إسحاق بن حمزة البخاري حدثنا أبي
حدثنا عبد الله بن المبارك أنا محمد بن مطرف
عن أبي حازم أظنه عن سهل بن سعد
. أن فتى من الأنصار دخلته خشية من النار فكان
يبكي عند ذكر النار حتى حبسه ذلك
في البيت , فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فجاءه في البيت فلما دخل عليه
اعتنقه الفتى و خر ميتا , فقال النبي صلى الله
عليه وسلم فذكره .
قال الحاكم : صحيح الإسناد , و تعقبه الذهبي في
" تلخيصه " بقوله :
هذا البخاري و أبوه لا يدري من هما , و الخبر شبه

<p>موضوع . وأقره الحافظ في ترجمة إسحاق بن حمزة من " اللسان " إلا فيما قال في إسحاق , فتعقبه بقوله : بل إسحاق ذكره ابن حبان في " الثقات " ... و ذكره الخليل في " الإرشاد " و قال : رضيه محمد بن إسماعيل البخاري و أثنى عليه , لكنه لم يخرج في تصانيفه .</p>	
<p>" جهنم تحيط بالدنيا , و الجنة من ورائها , فلذلك صار الصراط على جهنم طريقا إلى الجنة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 542) : \$ منكر جدا . أخرجه ابن مخلد العطار في " المنتقى من أحاديثه " (2 / 84 / 2) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 93) و من طريقه الديلمي في مسنده (2 / 79) عن محمد بن حمزة بن زياد الطوسي , حدثنا أبي قال : حدثنا قيس بن الربيع عن عبيد المكتب , عن مجاهد عن # ابن عمر # مرفوعا . و من طريق العطار أخرجه الخطيب (2 / 291) و عنه الذهبي في ترجمة محمد بن حمزة ابن زياد ثم قال : " هذا منكر جدا , محمد واه , و حمزة تركه أحمد , و قال ابن معين : ليس به بأس . قال مهنا : سألت أحمد عن حمزة الطوسي ؟ فقال : لا يكتب عن الخبيث , و قال في ترجمة محمد بن حمزة : قال ابن منده : حدث بمناكير : قلت : روى عن أبيه , و أبوه فغير عمدة . و الحديث عزاه السيوطي لـ " مسند الفردوس " أيضا , و رواه أبو الحسن أحمد بن محمد بن الصلت في حديثه عن ابن عبد العزيز</p>	366

<p>الهاشمي (1 / 76) عن محمد الطوسي به . (تنبيه) زاد المناوي في إعلال الحديث فقال : و فيه محمد مخلد قال الذهبي : قال ابن عدي : حدث بالأباطيل , قلت : وهذا هو الرعيني الحمصي و هو غير العطار صاحب هذا الحديث و هو ثقة مترجم في تاريخ بغداد (3 / 310) فوجب التنبيه .</p>	
<p>" خيار أمتي علماؤها , و خيار علمائها رحماؤها , ألا و إن الله يغفر للعالم أربعين ذنبا , قبل أن يغفر للجاهل ذنبا واحدا , ألا و إن العالم الرحيم يحيى يوم القيامة و إن نوره قد أضاء يمشي فيه بين المشرق و المغرب كما يضيء الكوكب الدري " .</p>	367
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 543) : \$ باطل . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (8 / 188) و الخطيب في " تاريخه " (1 / 237 - 238) و في " الموضح " (2 / 62) و ابن عساكر في " ذم من لا يعمل بعلمه " (58 / 2) و في " التاريخ " (16 / 28 / 2) من طريق محمد بن إسحاق السلمى , حدثنا عبد الله بن المبارك عن سفيان الثوري عن أبي الزناد عن أبي حازم عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال أبو نعيم : غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه . و قال الخطيب : محمد بن إسحاق السلمى أحد الغرباء المجهولين حدث عن عبد الله ابن المبارك حديثا منكرا , ثم ساق له هذا الحديث , و قال الذهبي في " الميزان " : فيه جهالة , و أتى بخبر باطل , ثم ذكر هذا , و أقره الحافظ في " اللسان " و السيوطي في " اللآلئ " (1 / 235) و قال :</p>	

<p>وأخرجه ابن الجوزي في " الواهيات " و قد أنكره الخطيب , و كأنه لم يتهم فيه إلا السلمي , ثم قال : " و له طريق آخر عن ابن عمر أخرجه القضاعي في " مسند الشهاب " (ق 104 / 1) : أنبأنا محمد بن إسماعيل الفرغاني حدثنا أحمد بن خالد القرشي حدثنا نوح بن حبيب حدثنا ابن مسلمة عن مالك عن نافع عن #ابن عمر # بمثله سواء , و قال في " الميزان " أحمد بن خالد لا يعرف , و الخبر باطل .</p> <p>قلت : و أقره الحافظ في " اللسان " و قد رواه فيه من طريق القضاعي , فقد اتفق هؤلاء الحفاظ الثلاثة الذهبي و العسقلاني و السيوطي على بطلان هذا الحديث من الوجهين , فأعجب للسيوطي كيف يخالفهم و يناقض نفسه فيورد الحديث في " الجامع الصغير " من الطريقتين المذكورين مع اعترافه ببطلانهما و قد ذكر المناوي نحو هذا في " الفيض " و أما في " التيسير " فاقصر على تضعيف إسناده .</p>	
<p>" حامل القرآن حامل راية الإسلام , من أكرمه فقد أكرم الله , و من أهانه فعليه لعنة الله " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 544) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الديلمي في " مسنده " (2 / 88) بسنده إلى محمد بن يونس الكديمي بإسناده إلى # أبي أمامة الباهلي # مرفوعا و ذكره السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 23 رقم 116) و قال عقبه : الكديمي متهم .</p> <p>قلت : و مع هذا فقد ذكره في " الجامع الصغير " بهذه الرواية فتعقبه المناوي في " شرحه " بأن الكديمي وضاع .</p>	368

" قليل العمل ينفع مع العلم , و كثير العمل لا ينفع مع الجهل " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 545) :

\$ موضوع .

أخرجه ابن عبد البر في " جامع بيان العلم و فضله " (1 / 45) من طريق محمد بن روح بن عمران القتيبي في الأصل : القشيري و هو تصحيف عن مؤمل بن عبد الرحمن الثقفي عن عباد بن عبد الصمد عن # أنس بن مالك # قال :

" جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أي الأعمال

أفضل ؟ قال : العلم بالله عز وجل , قال : يا

رسول الله أي الأعمال أفضل ؟ قال :

العلم بالله , قال : يا رسول الله أسألك عن

العمل و تخبرني عن العلم ؟ فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فذكره .

و هذا إسناد موضوع محمد بن روح القتيبي

ضعيف , و مؤمل بن عبد الرحمن الثقفي قال

فيه أبو حاتم : لين الحديث , ضعيف الحديث , و

قال ابن عدي : عامة حديثه غير

محفوظ , ثم ساق له أحاديث واهية , و عباد بن

عبد الصمد قال في " الميزان " :

وهاه ابن حبان و قال : حدثنا ابن قتيبة حدثنا

غالب بن وزير الغزي حدثنا مؤمل بن

عبد الرحمن الثقفي حدثنا عباد بن عبد الصمد عن

أنس بنسخة كلها موضوعة .

و الحديث أورده السيوطي في " ذيل الأحاديث

الموضوعة " (ص 41) من رواية

الدلمي بسنده عن محمد بن روح به , ثم أعله

بقول ابن حبان الذي ذكرته أنفا ,

و بقوله : و قال البخاري : عباد بن عبد الصمد

منكر الحديث , و قال في " المغني

" مؤمل بن عبد الرحمن , ضعفه أبو حاتم .

<p>قلت : و مع ذلك فقد أورده السيوطي في " الجامع الصغير " أيضا , فكيف يتفق هذا مع حكمه هو نفسه عليه بالوضع ؟ ! و لا ينافيه قول العراقي في " تخريج الإحياء " (1 / 7) إن سنده ضعيف , لما سبق بيانه مرارا من أن الحديث الموضوع من أقسام الحديث الضعيف .</p>	
<p>" قوام المرء عقله , و لا دين لمن لا عقل له " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 546) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>ذكره السيوطي في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 6) فقال : قال الحارث : حدثنا داود حدثنا نصر بن طريف عن ابن جريج عن أبي الزبير عن # جابر # مرفوعا .</p> <p>قلت : أخرجه ابن عدي في " الكامل " (3 / 796) و ابن النجار في " ذيل تاريخ بغداد " (ج 10 ق 109 / 2) و الرافعي في " أخبار قزوين " (4 / 90) عن الحارث به , و سكت السيوطي على هذا السند لوضوح علته , و ذلك لأن داود هذا هو ابن المحبر صاحب كتاب " العقل " قال الذهبي : و ليته لم يصنفه , و روى عبد الغني بن سعيد عن الدارقطني قال : كتاب " العقل " وضعه ميسرة بن عبد ربه , ثم سرقه منه داود بن المحبر فركبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة , ثم قال السيوطي : أخرجه البيهقي من طريق حامد بن آدم عن أبي غانم عن أبي الزبير به و قال : تفرد به حامد و كان متهما بالكذب .</p> <p>قلت : و مع هذا أورده في " الجامع الصغير " برواية البيهقي دون أن يذكر ما أعلاه به ! و قد تعقبه المناوي بقوله : فكان على المصنف حذفه , و ليته إذ ذكره لم يحذف من كلام مخرجه علته ! و الحديث عند</p>	370

<p>البهقي في " شعب الإيمان " (2 / 23 /) 2) و قد ذكره السيوطي في موضع آخر من " الجامع " بلفظ : " دين المرء عقله , و من لا عقل له لا دين له " , و قال : رواه أبو الشيخ في " الثواب " , و ابن النجار عن جابر . و لم يتكلم الشارح عليه بشيء , غير أنه قال : و رواه عنه الديلمي أيضا . و الظاهر أن الطريق واحد , والله أعلم . و قد تقدم الحديث بنحوه , و هو الحديث الأول , ثم تبين أنه من رواية عمير بن عمران الحنفي عن ابن جريح به و سوف يأتي تخريجه برقم (3603) .</p>	
<p>" ستفتح عليكم الآفاق , و ستفتح عليكم مدينة يقال لها : قزوين , من رابط فيها أربعين يوما أو أربعين ليلة , كان له في الجنة عمود من ذهب عليه زبرجدة خضراء , عليها قبة من ياقوتة حمراء , لها سبعون ألف مصراع من ذهب , على كل مصراع زوجة من الحور العين " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 548) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه ابن ماجه (2 / 179) و الرافعي في " أخبار قزوين " (1 / 6 - 7) و المزني في " تهذيب الكمال " (8 / 448 - مطبوع) من طريق داود بن المحبر , أبانا الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن # أنس # مرفوعا . أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 55) من هذا الوجه و قال : موضوع : داود وضاع و هو المتهم به , و الربيع ضعيف , و يزيد متروك . و قال المزني في " التهذيب " و هو حديث منكر لا يعرف إلا من رواية داود و أقره</p>	371

<p>السيوطي في " اللآليء " (1 / 463) : قلت : و في ترجمته ساق الذهبي له هذا الحديث , ثم قال : فلقد شان ابن ماجه " سننه " بإدخاله هذا الحديث الموضوع فيها . قلت : و من هذا تعلم قيمة قول الرافعي عقب هذا الحديث مشهور , رواه عن داود جماعة , و أودعه الإمام ابن ماجه في " سننه " , و الحفاظ يقرنون كتابه بـ " الصحيحين " , و " سنن أبي داود " ... !</p>	
<p>" ما خلف عبد على أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفرا " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 549) : \$ ضعيف . رواه ابن أبي شيبة في " المصنف " (1 / 105 / 1) : حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن # المطعم بن المقدم # مرفوعا . و أخرجه الخطيب في " الموضح " (2 / 220 - 221) عن موسى بن أبي موسى : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن عيسى بن يونس به , و رواه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في جزء " مسائل أبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شعبة شيوخه " (رقم 28) قال : و سمعت مليح بن وكيع يقول : سمعت الوليد بن مسلم يقول : سمعت الأوزاعي يقول : حدثني الثقة المطعم بن المقدم به . و من طريقه رواه ابن عساكر في " تاريخه " (16 / 297 / 2) . قلت : و هذا سند ضعيف , رجاله كلهم ثقات , لكنه مرسل لأن المطعم هذا تابعي . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية ابن أبي شيبة عن المطعم ابن المقدم . فتعقبه المناوي بأن فيه محمد بن عثمان بن أبي</p>	372

شبهة أورده الذهبي في " الضعفاء "

قلت : و هذا تعقب عجيب , فإن محمد بن عثمان لا تعلق له بالرواية التي عزاها السيوطي لابن أبي شيبة , فإن هذا هو مؤلف كتاب " المصنف " المشهور به , و هو أعلى طبقة من ابن أخيه محمد بن عثمان , و ابن أبي شيبة عند الإطلاق , إنما يراد به أبو بكر هذا صاحب " المصنف " و اسمه عبد الله بن محمد بن أبي شيبة : إبراهيم بن عثمان الواسطي و يراد به تارة أخوه عثمان بن محمد , و لا يراد إطلاقاً ابنه محمد بن عثمان , فإن كان المناوي تبادر إليه أنه المراد بـ ابن أبي شيبة عند السيوطي فهو عجيب , و إن كان يريد أنه في إسناد ابن أبي شيبة صاحب " المصنف " فهو أعجب , لما علمت أنه متأخر عنه . نعم قد رواه محمد بن عثمان أيضاً كما سبق , لكن ليس هو المراد عند السيوطي . و الحديث عراه النووي في " الأذكار " (ص 276) للطبراني من حديث المقطم بن المقدم الصحابي , كذا قال , و إنما هو المطعم , و ليس بصحابي كما تقدم , فلعل الخطأ من بعض النسخ . ثم تبين لي أن الخطأ من النووي نفسه , فقد ذكر الحافظ ابن حجر أنه رآه كذلك بخط النووي , قال : و هو سهو نشأ عن تصحيف , إنما هو المطعم بسكون الطاء و كسر العين , و قوله " الصحابي " إنما هو الصنعاني بصاد ثم نون ساكنة ثم عين مهملة و بعد الألف نون نسبة إلى صنعاء دمشق , و كان في عصر صغار الصحابة , و لم يثبت له سماع من صحابي , بل أرسل عن بعضهم , و جل روايته عن التابعين كمجاهد و الحسن , و سنده معضل , أو مرسل إن ثبت له سماع من صحابي . نقلته ملخصاً من " شرح الأذكار " لابن علان (5 / 105) و أفاد أنه ليس في "

كبير الطبراني " وإنما في كتاب " مناسك الحج " له و قد روى الحديث عن أنس نحوه أتم منه بلفظ " أربع ركعات يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب و * (قل هو الله أحد) * ثم يقول اللهم إني أتقرب إليك ... " إلخ و هو مسلسل بالعلل كما سيأتي بيانه أن شاء الله برقم (5840) .

ثم إن النووي رحمه الله استدل بالحديث على أنه يستحب للمسافر عند الخروج أن يصلي ركعتين , و فيه نظر بين , لأن الاستحباب حكم شرعي لا يجوز الاستدلال عليه بحديث ضعيف , لأنه لا يفيد إلا الظن المرجوح , و لا يثبت به شيء من الأحكام الشرعية كما لا يخفي , و لم ترد هذه الصلاة عنه صلى الله عليه وسلم فلا تشرع , بخلاف الصلاة عند الرجوع فإنها سنة , و أغرب من هذا جزمه أعني النووي رحمه الله بأنه يستحب أن يقرأ سورة * (لإيلاف قريش) * فقد قال الإمام السيد الجليل أبو الحسن القزويني الفقيه الشافعي صاحب الكرامات الظاهرة و الأحوال الباهرة و المعارف المتظاهرة : إنه أمان من كل سوء . قلت : و هذا تشريع في الدين دون أي دليل إلا مجرد الدعوى ! فمن أين له أن ذلك أمان من كل سوء ؟ ! لقد كان مثل هذه الآراء التي لم ترد في الكتاب و لا في السنة من أسباب تبديل الشريعة و تغييرها من حيث لا يشعرون , لولا أن الله تعهد بحفظها و رضي الله عن حذيفة بن اليمان إذ قال :

" كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تعبدوها " .

و قال ابن مسعود رضي الله عنه : " اتبعوا و لا تبدعوا فقد كفيتم , عليكم بالأمر العتيق " .

ثم وقفت على حديث يمكن أن يستحب به صلاة ركعتين عند النصر و هو مخرج في

<p>" الصحيحة " (1323) فراجعه و ثمة حديث آخر سيأتي برقم (6235 و 6236) .</p>	
<p>" لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله , و لكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 552) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه أحمد (5 / 422) و الحاكم (4 / 515) من طريق عبد الملك بن عمرو العقدي عن كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح قال : أقبل مروان يوما فوجد رجلا واطعاً وجهه على القبر , فقال : أتدري ما تصنع ؟ ! فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب , فقال : نعم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم و لم أت الحجر , سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره , و قال الحاكم : صحيح الإسناد , و وافقه الذهبي ! و هو من أوهامهما فقد قال الذهبي نفسه في ترجمة داود هذا : حجازي لا يعرف .</p> <p>و وافقه الحافظ ابن حجر في " تهذيب التهذيب " فأنى له الصحة ؟ ! و ذهل عن هذه العلة الحافظ الهيثمي فقال في " المجمع " (5 / 245) :</p> <p>رواه أحمد و الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " , و فيه كثير بن زيد وثقه أحمد و غيره , و ضعفه النسائي و غيره . قلت : ثم تبين بعد أن تيسر الرجوع إلى معجمي الطبراني أنه ليس في سنده داود هذا , فأعله الهيثمي بكثير , فقد أخرجه في " الكبير " (4 / 189 / 3999) , و " الأوسط " (1 / 18 / 282) بإسناد واحد , فقال : حدثنا أحمد بن رشدين المصري : حدثنا سفيان بن بشير و في " الأوسط " : بشر , وزاد : الكوفي : حدثنا</p>	373

حاتم بن إسماعيل عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله قال : قال أبو أيوب لمروان بن الحكم , فذكر الحديث مرفوعا , و قال :

لا يروى إلا بهذا الإسناد , تفرد به حاتم ! كذا قال , و قد فاتته متابعة العقدي المتقدمة .

و حاتم بن إسماعيل من رجال الشيخين , لكن قال الحافظ :

صحيح الكتاب , صدوق يهم .

قلت : فمن المحتمل أن يكون وهم في ذكره المطلب بن عبد الله مكان داود بن أبي صالح , و لكن السند إليه غير صحيح , فيمكن أن يكون الوهم من غيره , لأن سفيان بن بشير أو بشر , لم أعرفه , و ليس هو الأنصاري المترجم في " ثقات ابن حبان "

(6 / 403) و غيره , فإنه تابع تابعي , فهو متقدم على هذا , من طبقة شيخ شيخه (كثير بن زيد) ! و لعل الآفة من أحمد بن رشدين شيخ الطبراني , فإنه متهم بالكذب , كما تقدم بيانه تحت الحديث (47) , فكان على الهيثمي أن يبين الفرق و الخلاف بين إسناد أحمد و الطبراني من جهة , و علة كل منهما من جهة أخرى , و المعصوم من عصمه الله تعالى .

و لقد كان الواجب على المعلق على " المعجم الأوسط " الدكتور الطحان أن يتولى بيان ذلك , و لكن

و أما قول المناوي : و داود بن أبي صالح قال ابن حبان : يروي الموضوعات .

فمن أوهامه أيضا , فإنه رجل آخر متأخر عن هذا يروي عن نافع , و سيأتي له حديث إن شاء الله تعالى قريبا برقم (375) , و قد شاع عند المتأخرين الاستدلال بهذا الحديث على جواز التمسح بالقبر لوضع أبي أيوب وجهه على القبر , و هذا مع أنه ليس صريحا في الدلالة على أن تمسحه كان

<p>للتبرك - كما يفعل الجهال - فالسند إليه بذلك ضعيف كما علمت فلا حجة فيه , و قد أنكر المحققون من العلماء كالنووي و غيره , التمسح بالقبور و قالوا : إنه من عمل النصارى و قد ذكرت بعض النقول في ذلك في " تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد " و هي الرسالة الخامسة من رسائل كتابنا " تسديد الإصابة إلى من زعم نصره الخلفاء الراشدين و الصحابة " و هي مطبوعة و الحمد لله فانظر (ص 108) منه .</p>	
<p>" نهى أن يمشي الرجل بين البعيرين يقودهما " . 374 قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 554) : \$ ضعيف . أخرجه الحاكم (4 / 280) من طريق محمد بن ثابت البناني عن أبيه عن # أنس # مرفوعا , و قال : صحيح الإسناد , و رده الذهبي بقوله . محمد ضعفه النسائي . قلت : و قال الحافظ ابن حجر في " التقريب " : ضعيف .</p>	
<p>" نهى أن يمشي الرجل بين المرأتين " . 375 قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 554) : \$ موضوع . أخرجه أبو داود (2 / 352) و العقيلي في " الضعفاء " (126) الحاكم (4 / 280) (و خلال في " الأمر بالمعروف " (2 / 22) و ابن عدي (3 / 955) من طريق داود بن أبي صالح عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا , و قال الحاكم : صحيح الإسناد و تعقبه الذهبي بقوله : قلت : داود بن أبي صالح قال ابن حبان : يروي الموضوعات</p>	

<p>. قلت : و كذا قال في " الميزان " ثم ذكر عقبه هذا الحديث , و قال المنذري في " مختصر السنن " (8 / 118) . و قال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات حتى كأنه يتعمدها , و ذكر له هذا الحديث . و قال أبو زرعة : لا أعرفه إلا بهذا الحديث و هو منكر . قلت : و ذكر له البخاري في " التاريخ الصغير " (187) هذا الحديث و قال : لا يتابع في حديثه , و كذا قال العقيلي و زاد : و لا يعرف إلا به و تبعه عبد الحق في " الأحكام " (1 / 205) قال : و له فيه لفظ آخر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا استقبلك المرأتان فلا تمر بينهما خذ يمنا أو يسرة " , ذكره أبو أحمد بن عدي . قلت : أخرجه من طريق يوسف بن الغرق عن داود به و يوسف كذاب كما تقدم بيانه تحت رقم (193) .</p>	
<p>" الأقربون أولى بالمعروف " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 555) : \$ لا أصل له بهذا اللفظ . كما أشار إليه السخاوي في " المقاصد " (ص 34) , و بعضهم يتوهم أنه آية ! و إنما في القرآن قوله تعالى * (قل ما أنفقتم من خير فلولوالدين و الأقربين) * .</p>	376
<p>" آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له : جهينة , فيسأله أهل الجنة : هل بقي أحد يعذب ؟ فيقول : لا , فيقولون : عند جهينة الخبر اليقين " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 556) :</p>	377

<p>\$ موضوع . رواه محمد بن المظفر في " غرائب مالك " (2 / 76) و الدارقطني في " الغرائب " من طريق جامع بن سواده حدثنا زهير بن عباد : حدثنا أحمد بن الحسين اللهبي حدثنا عبد الملك بن الحكم حدثنا مالك عن نافع عن # ابن عمر # رفعه , قال الدارقطني : هذا الحديث باطل , و جامع ضعيف و كذا عبد الملك . قلت : كذا ذكره السيوطي في " ذيل الموضوعات " من طريق الدارقطني , و تبعه ابن عراق (2 / 399) و مع هذا فقد أوردته السيوطي في " الجامع الصغير " أيضا ! من رواية الخطيب في " رواة مالك " عن ابن عمر , و لا فائدة من المغايرة في التخريج لأن طريق الخطيب هي طريق الدارقطني كما بينه الشارح المناوي . و من الغرائب أن العجلوني أورد هذا الحديث في " كشف الخفاء " (1 / 15) ثم لم يبد حاله !</p>	378
<p>" اتبعوا العلماء فإنهم سرج الدنيا و مصابيح الآخرة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 556) : \$ موضوع . أخرجه الديلمي في " مسنده " (1 / 39) من طريق القاسم بن إبراهيم الملطي حدثنا لوين المصيصي حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن # أنس بن مالك # مرفوعا و ذكره السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية الديلمي مع أنه أوردته أيضا في " ذيل الأحاديث الموضوعة " (ص 39) عن الديلمي و ذكر أن القاسم بن إبراهيم الملطي , قال الدارقطني : كذاب , و قال الخطيب : روى</p>	

<p>عن لوين عن مالك عجائب من الأباطيل</p>	
<p>" إذا أتى علي يوم لا أزداد فيه علما يقربني إلى الله تعالى فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 557) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه ابن راهويه في " مسنده " (2 / 24 / 4) وابن عدي في " الكامل " (ق 161 / 2) و أبو الحسن بن الصلت في " حديثه عن ابن عبد العزيز الهاشمي " (2 / 1) , و أبو نعيم في " الحلية " (188 / 8) و الخطيب في " تاريخه " (100 / 6) , و ابن عبد البر (61 / 1) , و كذا الطبراني في " الأوسط " (2 / 115 / 1 / 6780) (من طرق عن الحكم بن عبد الله عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن # عائشة # مرفوعا , و قال أبو نعيم : غريب من حديث الزهري تفرد به الحكم . قلت : و هو الحكم بن عبد الله بن خطاف , و قيل : ابن سعد أبو سلمة الحمصي و هو كذاب كما قال أبو حاتم , و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 233) من طريق الخطيب ثم قال : قال الصوري : منكر لا أصل له لا يرويه عن الزهري غير الحكم . , و الحكم قال أبو حاتم كذاب و قال ابن حبان يروي الموضوعات عن الأثبات , قال السيوطي في " اللآليء " (1 / 209) : قلت : قال الدارقطني : كان يضع الحديث , روى عن الزهري عن ابن المسيب نحو خمسين حديثا لا أصل لها , ثم قال السيوطي : و أخرجه أبو علي الحسين بن محمد بن حسين المقرئ في " جزئه " , حدثنا أحمد بن</p>	<p>379</p>

<p>عمير , أنبأنا أبو أمية محمد بن إبراهيم , حدثنا النفيلى , حدثنا بقية بن الوليد عن أبي سلمة الحمصي عن الزهري به , و قال ابن عمير : ليس أبو سلمة هذا , سليمان بن سلم , هذا رجل آخر . قلت : صدق ابن عمير و كان من تمام الفائدة أن يبين هو أو السيوطي من هو . و لكنهما لم يفعلا , و قد تبين لي أنه الحكم بن عبد الله نفسه فإنه يكنى أبا سلمة , و قد ذكره بقية بكنيته دون اسمه يدلسه , و هذا مما اشتهر به بقية , عافانا الله تعالى من كل آفة و بلية و يؤكد ذلك أن بقية قد صرح باسمه في رواية الطبراني و غيره . و مع إقرار السيوطي ابن الجوزي على وضع هذا الحديث و تأييده لوضعه , فقد أورده أيضا في " الجامع الصغير " من رواية الطبراني , و ابن عدي , و أبي نعيم في " الحلية " عن عائشة ! و لا يفيد رواية ابن عدي أيضا إياه فإن في سنده أيضا متهما , و هو بلفظ :</p>	
<p>" إذا أتى علي يوم لم أزد فيه خيرا فلا بورك لي فيه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 558) :</p> <p>\$ موضوع . رواه ابن عدي و ابن حبان في " الضعفاء " (1 / 335) من طريق سليمان بن بشار عن سفيان عن الزهري عن سعيد عن # عائشة # مرفوعا . و هذا سند موضوع , قال الذهبي : سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث , قال ابن حبان : يضع على الأثبات ما لا يحصى . و وهاه ابن عدي ثم سرد له من الواهيات عدة أحاديث هذا منها . قلت : ثم رجعت</p>	380

<p>إلى ابن عدي في " كامله " فرأيته ذكر الحديث في ترجمة ابن بشار هذا (2 / 161) معلقا عنه عن ابن عيينة عن بقية عن الحكم بن عبد الله الأيلي عن الزهري به , مثل لفظ الحديث الذي قبله , فتبين أن بين سفيان و الزهري بقية و الحكم , و هو كذاب , و هو الذي في سند الحديث الذي قبله , فمدار الحديثين على هذا الكذاب غير أن في طريق هذا كذابا آخر ! على أنه قد قيل : إن الحكم بن عبد الله الأيلي هو غير الحكم بن عبد الله الحمصي , و رجه الحافظ , فإن ثبت ذلك فالطريق مختلفة , لكن النتيجة واحدة فإن الأيلي هذا كذاب أيضا ! فراجع " اللسان " .</p>	
<p>" ليس من أخلاق المؤمن الملق إلا في طلب العلم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 559) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه ابن عدي (2 / 84) و السلفي في " المنتخب " من أصول السراج اللغوي (1 / 97) عن الحسن بن واصل , عن الخصيب بن جدر , عن النعمان بن نعيم , عن # معاذ ابن جبل # , و قال ابن عدي : مداره على الخصيب بن جدر .</p> <p>قلت : قال البخاري في " التاريخ الصغير " (197) (: كذاب , استعدى عليه شعبة في الحديث , و قال النسائي في " الضعفاء " (11) : ليس بثقة</p> <p>قلت : و مثله الراوي عنه الحسن بن واصل , و يقال : الحسن بن دينار فقد كذبه أحمد و يحيى و أبو حاتم و غيرهم , و في ترجمته ساق الذهبي هذا الحديث كما أوردته عن ابن عدي , و قد أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 219) من</p>	381

طريقه فأدخل بين النعمان بن نعيم , و معاذ , عبد الرحمن بن غنم , و هو عند السلفي بإثبات ابن غنم و إسقاط ابن نعيم , و الله أعلم .

ثم قال ابن الجوزي : مداره على الخصيب و قد كذبه شعبة , و القطان , و ابن معين , و قال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات

" وأقره السيوطي في " اللآلئ المصنوعة " (1 / 197) , ثم تناقض فأورده في " الجامع الصغير " لكن من رواية البيهقي في " الشعب " عن معاذ , و لا يخفى أن هذه المغايرة في التخريج لا فائدة منها ما دام أن الحديث يدور على هذا الكذاب الخصيب ! فقد قال المناوي في " شرح الجامع

:" و قضية صنيع المصنف أن البيهقي خرجه و سلمه , و الأمر بخلافه , بل عقبه ببيان علته فقال : هذا الحديث إنما يروي بإسناد ضعيف , و الحسن بن دينار ضعيف بمرة , و كذا خصيب هذا لفظه بحروفه , فحذف المصنف له من كلامه غير صواب .

قلت : و لعل السيوطي اغتر بإيراد البيهقي له في " الشعب " بناء على ما نقله هو غير مرة عنه , أنه لا يورد في " الشعب " ما كان موضوعا , فاعلم أن هذا ليس صحيحا على إطلاقه , أو هو رأي البيهقي وحده في كتابه , و إلا فكف فيه من موضوعات سبق بعضها و يأتي الكثير منها , و في حفظي أن السيوطي قد وافق على وضع بعضها , فهذا كله يدلنا على أن السيوطي يغلب عليه التقليد في كثير من الأحيان , و هذا هو السبب في وقوع الأحاديث الموضوعية في كتابه " الجامع الصغير " الذي نص في مقدمته أنه صانه عما تفرد به كذاب أو وضاع ! هذا و للحديث طريق آخر من حديث أبي أمامة , رواه ابن عدي (2 / 240) عن فهر بن

<p>بشر , حدثنا عمر بن موسى عن القاسم عنه مرفوعا به , و قال : عمر بن موسى الوجيهي في عداد من يضع الحديث متنا و إسنادا . قلت : و فهر بن بشر لا يعرف كما قال ابن القطان , و أقره الحافظ في " اللسان " . و له طريق ثالث بنحو هذا اللفظ أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " أيضا , و هو :</p>	
<p>" لا حسد و لا ملق إلا في طلب العلم " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 561) : \$ موضوع . رواه ابن عدي (1 / 365) و الخطيب (13 / 275) (وفي العاشر من " الجامع " (20 / 2) من المنتقى منه) من طريق عمرو بن الحصين الكلابي , عن ابن علاثة , عن الأوزاعي , عن الزهري , عن أبي سلمة , عن # أبي هريرة # مرفوعا . و قال ابن عدي : هذا منكر لا أعلم يرويه عن الأوزاعي غير ابن علاثة . و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 219) من رواية ابن عدي ثم قال : ابن علاثة محمد بن عبد الله بن علاثة لا يحتج به , قال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات . و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (197 / 198) بما خلاصته أن ابن علاثة وثقه ابن معين و غيره , و أن آفة الحديث من عمرو بن الحصين فإنه كذاب كما قال الخطيب قلت : و هذا تعقب شكلي لا يعود على هذا الحديث بالتقوية ما دام أنه لم ينج من هذا الكذاب , لكن السيوطي ذكر له شاهدا لم يتكلم على إسناده و فيه من لا يعرف ,</p>	382

<p>و هو :</p>	
<p>" من غض صوته عند العلماء كان يوم القيامة مع الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى من أصحابي , و لا خير في التملق و التواضع إلا ما كان في الله , أو في طلب العلم " .</p>	383
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 562) :</p>	
<p>\$ موضوع . أخرجه الديلمي في " مسند الفردوس " من طريق ابن السني , حدثنا الحسين بن عبد الله القطان , عن عامر بن سيار , عن ابن الصباح , عن # عبد العزيز بن سعيد عن أبيه # مرفوعا . نقلته من " اللآلئ " (1 / 198) و سكت عنه . قلت : و هذا إسناد ظلمات بعضها فوق بعض لم أعرف منه أحد من بعد القطان غير عامر بن سيار , قال ابن أبي حاتم (3 / 1 / 322) عن أبيه : مجهول و أما ابن حبان فذكره على قاعدته في " الثقات " (8 / 502) كما ذكر فيه (5 / 125) عبد العزيز بن سعيد شيخه في هذا الحديث و هذا من أوضح الأدلة على فساد قاعدته في التوثيق . ثم بدا لي أن ابن الصباح هو المثني اليماني , فإن يكن هو كما يغلب على الظن فهو ضعيف اختلط بآخره , كما في " التقريب " و انظر الحديثين اللذين قبله . ثم تبين أن قوله في " اللآلئ " : ابن الصباح خطأ و لعله مطبعي و الصواب أبو الصباح كما يؤخذ من مراجع كثيرة أهمها " كامل ابن عدي " فقد ساق في ترجمة أبي الصباح (5 / 1966) من طريق الحسين القطان المذكور و هو شيخ ابن عدي عن عامر بن سيار حدثنا أبو الصباح يعني عبد الغفور بن</p>	

<p>عبد العزيز أبو الصباح الواسطي عن عبد العزيز بن سعيد به حديثا آخر و قال عقبه : و بهذا الإسناد اثنان و عشرون حديثا حدثناه بها الحسين هذا , ثم ختم ترجمته بقوله : و عبد الغفور هذا الضعف على حديثه بين , و هو منكر الحديث . قلت : فهو أفة حديث الترجمة , و بخاصة أن البخاري قال في " التاريخ الكبير ") 3 / 2 / 127 (: تركوه , منكر الحديث . و في معناه قوله في " التاريخ الصغير " (ص 194) : سكتوا عنه .</p>	
<p>" لا يترك الله أحد يوم الجمعة إلا غفر له " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 563) : \$ موضوع . أخرجه أبو القاسم الشهرزوري في " الأمالي ") 180 / 1 (و الخطيب (5 / 180) من طريق أحمد بن نصر بن حماد بن عجلان , حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن # أبي هريرة # مرفوعا , ذكره الخطيب في ترجمة أحمد هذا و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و قال الذهبي في ترجمته من " الميزان " : أتى بخبر منكر جدا , ثم ساق له هذا كأنه يتهمه به , و وافقه الحافظ في " اللسان " و في ذلك عندي نظر , لأن أباه نصر بن حماد , قال ابن معين : كذاب فالحمل عليه فيه أولى . و مع هذا و ذاك فالحديث في " الجامع " و للحديث طريق أخرى عن أنس نحوه و هو موضوع أيضا كما سبق بيانه برقم (297) .</p>	384
<p>" لا يحرم الحرام الحلال " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 564) :</p>	385

<p>\$ ضعيف . أخرجه ابن ماجه (1 / 226) و الدارقطني (142) (و البيهقي (7 / 168) و الخطيب (7 / 182) من طريق عبد الله بن عمر , عن نافع , عن # ابن عمر # مرفوعا . قلت : و هذا سند ضعيف من أجل عبد الله بن عمر , و هو العمري المكبر و هو ضعيف . و قد روى هذا الحديث بسند آخر مع زيادة في متنه يأتي بعد حديث .</p>	
<p>" يقول الله تعالى للدنيا : يا دنيا مري على أوليائي , و لا تحلولي لهم فتفتنيهم " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 564) : \$ موضوع . أخرجه أبو عبد الرحمن السلمى في " طبقات الصوفية " (ص 8 - 9) و عنه الدلمي (4 / 218) قال : أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي , قال : أخبرنا الحسين بن داود البلخي . قال : أخبرنا فضيل بن عياض قال : أخبرنا منصور عن إبراهيم عن علقمة عن # عبد الله بن مسعود # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد موضوع , أبو جعفر الرازي هذا قال الذهبي : لا أعرفه لكن أتى بخبر باطل هو آفته , قلت : ثم ساق خبرا موقوفا على علي , و الحسين بن داود البلخي قال الخطيب في ترجمته من " التاريخ " (8 / 44) : لم يكن ثقة فإنه روى نسخه عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس أكثرها موضوع . ثم ساق له حديثا آخر بهذا السند ثم قال : تفرد بروايته الحسين عن الفضيل و هو</p>	386

<p>موضوع و رجاله كلهم ثقات سوى الحسين بن داود , و من طريقه روى هذا الحديث القضاعي في " مسند الشهاب " (2 / 117) .</p>	
<p>" ما اجتمع الحلال و الحرام إلا غلب الحرام " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 565) :</p> <p>\$ لا أصل له .</p> <p>قاله الحافظ العراقي في " تخریج المنهاج " و نقله المناوي في " فيض القدير " و أقره , و قد استدل بهذا الحديث على تحريم نكاح الرجل ابنته من الزنى , و هو قول الحنفية و هو و إن كان الراجح من حيث النظر , لكن لا يجوز الاستدلال عليه بمثل هذا الحديث الباطل , و قد قابلهم المخالفون بحديث آخر و هو :</p>	<p>387</p>
<p>" لا يحرم الحرام , إنما يحرم ما كان بنكاح حلال " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 565) :</p> <p>\$ باطل .</p> <p>أخرجه الطبراني في " الأوسط " (1 / 173 / 2) من زوائد المعجمين (و ابن عدي في " الكامل " (2 / 287) و ابن حبان في " الضعفاء " (2 / 99) و الدارقطني (ص 402) و البيهقي (7 / 269) من طريق المغيرة بن إسماعيل بن أيوب بن سلمة عن عثمان بن عبد الرحمن الزهري عن ابن شهاب عن عروة عن # عائشة # قالت :</p> <p>" سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يتبع المرأة حراما , أينكح ابنتها , أو يتبع الابنة حراما , أينكح أمها ? قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره , قال البيهقي : تفرد به</p>	<p>388</p>

<p>عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي هذا و هو ضعيف , قاله يحيى بن معين و غيره من أئمة الحديث . قلت : بل هو كذاب , قال ابن حبان : كان يروي عن الثقات الموضوعات , و كذبه ابن معين في رواية عنه , و قال عبد الحق في " الأحكام " (ق 138 / 2) و الهيثمي في " المجمع " (4 / 269) : و هو متروك , و كذا قال الحافظ في " التقريب " و زاد : و كذبه ابن معين . قلت : و الراوي عنه المغيرة بن إسماعيل مجهول كما قال الذهبي . و الحديث ذكره ابن أبي حاتم في " العلل " (1 / 418) من طريق المغيرة بن إسماعيل عن عمر بن محمد الزهري عن ابن شهاب به ثم قال : قال أبي : هذا حديث باطل , و المغيرة بن إسماعيل و عمر هذا , هما مجهولان . قلت : كذا وقع في " العلل " : عمر بن محمد الزهري بدل عثمان بن عبد الرحمن الزهري فلا أدري أهكذا وقع في روايته , أم تحرف على الناسخ و الطابع , و قد استدل بالحديث الشافعية و غيرهم على أنه يجوز للرجل أن يتزوج ابنته من الزنى و قد علمت أنه ضعيف فلا حجة فيه , و المسألة اختلف فيها السلف , و ليس فيها نص مع أحد الفريقين , و إن كان النظر و الاعتبار يقتضي تحريم ذلك عليه , و هو مذهب أحمد و غيره و رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية فانظر " الاختيارات " له (123 - 124) (, و تعليقنا على الصفحة (36 - 39) من كتابنا " تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد " .</p>	389
<p>" لو أذن الله لأهل الجنة فى التجارة لاتجروا بالبز و العطر " . قال الألباني فى سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /</p>	

<p>(567) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه العقيلي في " الضعفاء " (229) و الطبراني في " الصغير " (ص 145) و في " الأوسط " (1 / 135 / 1) و أبو نعيم في " الحلية " (10 / 365) و أبو عبد الرحمن السلمي في " طبقات الصوفية " (ص 410) و أبو عثمان الجيرمي في " الفوائد " (2 / 3 / 1) و مكى المؤذن في " حديثه " (2 / 230) و ابن عساكر (14 / 337 / 1) من طريق عبد الرحمن ابن أيوب السكوني الحمصي : حدثنا عطاء بن خالد عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا , و قال الطبراني : تفرد به ابن أيوب . قلت : قال الذهبي في " الميزان " و أقره الحافظ في " اللسان " : لا يجوز أن يحتج بهذا , و قال العقيلي عقب الحديث : لا يتابع عليه , ثم قال : ليس بمحفوظ عن نافع , و إنما يروي بإسناد مجهول , ثم ساقه من طريق أخرى مرفوعا نحوه و هو :</p>	
<p>" لو يتابع أهل الجنة و لن يتبايعوا ما تبايعوا إلا بالبر " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 567) :</p> <p>\$ ضعيف جدا . أخرجه العقيلي (229) و كذا أبو يعلى (1 / 104 / 111) من طريق إسماعيل بن نوح عن رجل عن # أبي بكر الصديق # رفعه , قال العقيلي : و إسناده مجهول , و هو أولى , يعني من حديث السكوني الذي قبله و ليس له إسناد يصح .</p>	390

<p>قلت : و إسماعيل بن نوح متروك كما قال الأزدي و تبعه الهيثمي في " المجمع " (10 / 416) .</p>	
<p>" هذه يد لا تمسها النار " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 568) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه الخطيب (7 / 432) من طريق محمد بن تميم الغريابي بسنده عن الحسن , عن # أنس بن مالك # قال :</p> <p>أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك فاستقبله سعد بن معاذ الأنصاري , فصافحه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال له : " ما هذا الذي أكتب <1> يداك ؟ " فقال : يا رسول الله أضرب بالمر و المسحاة في نفقة عيالي , قال : فقبل النبي صلى الله عليه وسلم يده و قال ... " فذكره . قال الخطيب : هذا الحديث باطل لأن سعد بن معاذ لم يكن حيا في وقت غزوة تبوك , و كان موته بعد غزوة بني قريظة من السهم الذي رمى به , و محمد بن تميم الغريابي كذاب يضع الحديث .</p> <p>قلت : جرى الخطيب على أن سعدا هذا هو ابن معاذ سيد الأوس الصحابي المشهور , و خالفه الحافظ ابن حجر فجزم في " الإصابة " بأنه آخر , ثم ذكر أن الحديث رواه الخطيب في " المتفق " بإسناد واه , و أبو موسى في " الذيل " بإسناد مجهول عن الحسن به , و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 251) معتمدا على قول الخطيب السابق , و تعقبه السيوطي في " اللائيء " (2 / 154) بكلام الحافظ ابن حجر , و قد ذكرت خلاصته آنفا , والله أعلم . قال الشيخ عبد الحي الكتاني في " التراتيب</p>	391

الإدارية " (2 / 42 - 43) بعد ما
نقل كلام الحافظ :
قلت : في هذه القصة عجيبة , و هي تقبيل النبي
صلى الله عليه وسلم يد صحابي لأجل
ضربه الأرض بالفاس .
قلت : لكن يقال : أثبت العرش ثم انقش , فإن
القصة غير ثابتة كما علمت .

[1] فى الأصل " أكفت " و وضعها بعدها علامة
تعجب , و المثبت من النهاية و لسان
العرب مادة " كنب " و قد أورد صاحب النهاية هذا
الحديث , و المعنى صارت غليظة
من العمل . اهـ .
#1#

" إن فى الجنة بابا يقال : له الضحى , فإذا كان
يوم القيامة نادى مناد : أين
الذين كانوا يديمون على صلاة الضحى ؟ هذا بابكم
فادخلوه برحمة الله عز وجل " .

قال الألباني فى سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
569) :

\$ ضعيف جدا .
رواه الطبراني فى " الأوسط " (1 / 59 / 1 - من
" زوائد المعجمين ")
و أبو حفص الصيرفي فى " حديثه " (1 / 263)
و كذا ابن لال فى " حديثه " (116)
/ 1) و نصر المقدسي فى " المجلس 121 من
الأمالي " (2 / 2) عن سليمان بن داود
اليمامي , عن يحيى بن أبي كثير , عن أبي سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف , عن # أبي
هريرة # مرفوعا , و قال الطبراني :
لم يروه عن يحيى إلا سليمان .
قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , و علته اليمامي
هذا فإنه متروك و من طريقه رواه

<p>الحاكم في جزء له في صلاة الضحى كما في " زاد المعاد " (1 / 129 - 134) . وله علة أخرى و هي عنعنة ابن أبي كثير فإنه كان يدلّس . والحديث ضعفه المنذري في " الترغيب " (1 / 237) .</p>	
<p>" إن في الجنة بابا يقال له : الضحى , فمن صلى صلاة الضحى حنت إليه صلاة الضحى كما يحن الفصيل إلى أمه حتى إنها لتستقبله حتى تدخله الجنة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 570) : \$ موضوع . أخرجه الخطيب (14 / 306 - 307) من طريق يحيى بن شبيب اليماني , حدثنا حميد الطويل , عن # أنس بن مالك # مرفوعا , ذكره في ترجمة ابن شبيب و قال : روى أحاديث باطلة , ثم ذكر له ثلاثة أحاديث هذا أحدها , ومنها :</p>	393
<p>" إن في الجنة بابا يقال له : الضحى لا يدخل منه إلا من حافظ على صلاة الضحى " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 570) : \$ موضوع . رواه الخطيب بإسناد الحديث الذي قبله , و أخرجهما ابن عساكر مدموجا بينهما في حديث واحد عن # أنس # كما في " الفتاوى " للسيوطي (1 / 58) و سكت عليه ! و في فضل صلاة الضحى أحاديث صحيحة تغني عن مثل هذه الأحاديث الباطلة .</p>	394
<p>" إن لله ملائكة موكلين بأبواب الجوامع يوم الجمعة يستغفرون لأصحاب العمائم</p>	395

<p>البيض " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 570) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الخطيب بإسناد الحديثين السابقين , و قد عرفت أنه من وضع يحيى بن شبيب اليماني , و من طريق الخطيب ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " (2 / 106) و قال : يحيى حدث عن حميد و غيره أحاديث باطلة .</p> <p>و أيده السيوطي في " اللآليء " (2 / 27) فقال :</p> <p>قلت : قال في " الميزان " : هذا مما وضعه علي حميد , و أقره ابن عراق (2 / 236) .</p> <p>قلت : لكن وجدت له طريقا أخرى رواها أبو علي القشيري الحراني في " تاريخ الرقة " (ق 38 / 2) عن أبي يوسف محمد بن أحمد الصيدلاني , حدثنا العباس بن كثير أبو مخلد الرقي , حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن ميمون بن مهران , عن سالم بن عبد الله بن عمر , عن أبيه مرفوعا , ذكره في ترجمة العباس هذا و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و أبو يوسف الصيدلاني لم أجد من ترجمه , فهو أو شيخه آفة هذه الطريق , فإن من فوقهما ثقات , و لا يصح في العمائم شيء غير أنه صلى الله عليه وسلم لبسها , و تقدم بعض أحاديثها برقم (127 - 129) .</p>	
<p>" فضل حملة القرآن على الذي لم يحمله كفضل الخالق على المخلوق " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 571) :</p>	<p>396</p>

<p>\$ كذب . أخرجه الديلمي (2 / 178 / 1 - 2) من طريق محمد بن تميم الفريابي حدثنا حفص بن عمر حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن # ابن عباس # رفعه , و ذكره السيوطي في " الذيل " (ص 32) و قال : قال الحافظ ابن حجر في " زهر الفردوس " : هذا كذب . قلت : أفته محمد بن تميم . قلت : ثم غفل السيوطي عن هذا فأورده في " الجامع الصغير " ! و محمد بن تميم هذا قال الخطيب كما تقدم قريبا رقم (391) : كذاب يضع الحديث . و قال الحاكم : هو كذاب خبيث , و قال أبو نعيم : كذاب وضاع .</p>	
<p>" إذا طلع النجم رفعت العاهة عن أهل كل بلد " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 572) : \$ ضعيف . أخرجه الإمام محمد بن الحسن في " كتاب الآثار " (ص 159) : أخبرنا أبو حنيفة قال : حدثنا عطاء بن أبي رباح عن # أبي هريرة # مرفوعا , و من طريق أبي حنيفة أخرجه الثقفى في " الفوائد " (3 / 12 / 1) و كذا الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 20) و في " الأوسط " (1 / 140 / 2) و عنه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 121) و قال : و النجم : هو الثريا . و هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن أبا حنيفة رحمه الله على جلالته في الفقه قد ضعفه من جهة حفظه البخاري , و مسلم , و النسائي , و ابن عدي , و غيرهم من أئمة الحديث , و لذلك لم يزد الحافظ ابن حجر في " التقريب " على قوله في ترجمته : فقيه مشهور ! , نعم قد تابعه عسل بن سفيان</p>	397

<p>عن عطاء لكنه ضعيف أيضا و خالفه في لفظه فقال : إذا طلع النجم ذا صباح , رفعت العاهة , أخرجه أحمد (2 / 341 و 388) و الطحاوي في " المشكل " (3 / 92) و الطبراني في " الأوسط " أيضا , و العقيلي في " الضعفاء " (347) و قال : غسل بن سفيان في حديثه وهم , قال البخاري : فيه نظر . و لا يخفى وجه الاختلاف بين اللفظين , فالأول أطلق الطلوع و قيد الرفع بـ عن كل بلد , و هذا عكسه فإنه قيد الطلوع بـ ذا صباح , و أطلق الرفع فلم يقيده بالقيد المذكور , و هذا الاختلاف مع ضعف المختلفين يمنع من تقوية الحديث كما لا يخفى على الماهر بهذا العلم الشريف .</p>	
<p>" لا تسبوا قريشا , فإن عالمها يملأ طباق الأرض علما , اللهم إنك أذقت أولها عذابا أو وبالا , فأذق آخرها نوالا " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 573) : \$ ضعيف جدا . أخرجه الطيالسي في " مسنده " (2 / 199 من " منحة المعبود ") : حدثنا جعفر بن سليمان عن النضر بن حميد الكندي أو العبدي عن الجارود عن أبي الأحوص عن # عبد الله بن مسعود # مرفوعا , و من طريق الطيالسي أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (6 / 295 , 9 / 65) و عنه الخطيب في " تاريخه " (2 / 60 - 61) و ابن عساكر (14 / 409 / 2) و الحافظ العراقي في " محجة القرب إلى محبة العرب " (184) . قلت : و هذا سند ضعيف جدا , النضر بن حميد , قال ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (4 / 477 / 1) : سألت أبي عنه عنه ?</p>	398

فقال : متروك الحديث و لم يحدثني بحديثه , و قال البخاري : منكر الحديث , و الجارود لم أعرفه , و في " كشف الخفاء " (2 / 53) تبعاً لأصله " المقاصد " (281 / 675) إنه مجهول , و أما قوله : و الراوي عنه مختلف فيه , فوهم لأنه متروك بلا خلاف , فالحديث بهذا الإسناد ضعيف جدا .

ثم وجدت الحديث في جزء من " الفوائد المنتقاة " لأبي القاسم السمرقندي (111 / 1) رواه من طريق أخرى عن جعفر بن سليمان قال : أنبا النضر بن حميد الكندي أبو الجارود عن أبي الأحوص به .

فهذا يؤديه ما صوبناه في اسم والد النضر أنه (حميد) , و يرجح ما في " اللسان " من أن (أبو الجارود) كنية النضر هذا , ليس هو شيخه في الحديث . و الله أعلم .

ثم رأيت في " مسند الهيثم بن كليب " (80 / 2) من طريق فهد بن عوف : أخبرنا جعفر بن سليمان : حدثني النضر بن حميد الكندي : حدثني الجارود عن أبي الأحوص به .

فهذا يوافق رواية الطيالسي . لكن فهد هذا لا يحتج به , قال ابن المديني : " كذاب " .

و تركه مسلم و الفلاس . و لكنه عند العقيلي (435) من طريق خالد بن أبي زيد القرني - و هو صدوق , و هو المزرفي : حدثنا جعفر بن سليمان عن النضر قال : حدثني أبو الجارود به .

قلت : فهذا علة أخرى في الحديث , و هي الاضطراب في سنده , و اسم راويه , و تصويب بعضهم أنه أبو الجارود زياد بن المنذر , لمجرد أن المزي ذكر النضر بن حميد في الرواة عنه لا يكفي , لأنه قائم على بعض هذه الروايات المتقدمة

<p>المختلفة , فإن ثبت أنه هو , ازداد الحديث وهنا على وهن , لأنه متهم بالكذب و الوضع . و روي الشطر الأول من الحديث عن عطاء مرسلا بلفظ : " أكرموا قريشا , فإن " . و سيأتي إن شاء الله تعالى . لكن قوله : اللهم إنك أدقت حسن , فقد أخرجه الترمذي (4 / 371) و أحمد (رقم 2170) و العقبلي (195) و محمد بن عاصم الثقفي في " حديثه " (2 / 2) و الضياء في " المختارة " (1 / 229) و كذا المخلص في " الفوائد المنتقاة " (1 / 6 / 8) من طريق الأعمش عن طارق بن عبد الرحمن , عن سعيد بن جبير , عن # ابن عباس # مرفوعا به , و قال الترمذي : حديث حسن صحيح . قلت : و رجاله عند أحمد ثقات رجال الشيخين , و في طارق كلام لا يضر . بل هو صحيح فقد وجدت له شاهدا آخر من حديث ابن عمر أخرجه القضاعي (2 / 120) من طريق أبي سعيد بن الأعرابي قال : أنبأنا محمد بن غالب قال أخبرنا مسلم بن إبراهيم قال أخبرنا شعبة عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير عنه مرفوعا به . قلت : هذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات معروفون غير محمد بن غالب و هو تمام حافظ مكثر وثقه الدارقطني .</p>	399
<p>" اللهم اهد قريشا فإن علم العالم منهم يسع طباق الأرض , اللهم أدقت أولها نكالا , فأدق آخرها نوالا " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 576) : \$ ضعيف جدا . أخرجه ابن عدي في " الكامل " (2 / 8) و أبو</p>	

<p>نعيم (9 / 65) من طريق إسماعيل ابن مسلم , عن عطاء , عن # ابن عباس # مرفوعا , والخطيب (2 / 60 - 61) و عنه العراقي في " محجة القرب " من طريق ابن عياش , عن عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان , عن # أبي هريرة # مرفوعا . و هذان إسنادان ضعيفان جدا : إسماعيل بن مسلم و عبد العزيز بن عبيد الله الحمصي متروكان , و الحديث عزاه في " الكشف " (2 / 53) للترمذي و أحمد عن ابن عباس , و هو وهم , فإنما أخرجاه عنه الشطر الثاني منه كما سبق في الحديث الذي قبله .</p>	
<p>" لمبارزة علي بن أبي طالب لعمر بن عبد ود يوم الخندق أفضل من أعمال أمتي إلى يوم القيامة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 576) : \$كذب . أخرجه الحاكم في " المستدرک " (3 / 32) من طريق أحمد بن عيسى الخشاب بـ " تنيس " حدثنا عمرو بن أبي سلمة : حدثنا سفيان الثوري عن بهز بن حكيم , عن أبيه عن جده مرفوعا سكت عنه الحاكم و قال الذهبي في " تلخيصه " : قبح الله رافضيا افتراه . قلت : و علته الخشاب هذا فإنه كذاب كما قال ابن طاهر و غيره و لعله سرقه من كذاب مثله , فقد أخرجه الخطيب (13 / 19) من طريق إسحاق بن بشر القرشي عن بهز به و إسحاق هذا هو الكاهلي الكوفي و هو كذاب أيضا و قد سبق له أحاديث موضوعة , فانظر مثلا الحديث (309 و 311 و 329 و 351) من هذا الجزء . قلت : و قصة مبارزة علي رضي الله عنه لعمر بن</p>	400

<p>بن ود و قتله إياه مشهورة في كتب السيرة و إن كنت لا أعرف لها طريقا مسندا صحيحا و إنما هي من المراسيل و المعاضيل فانظر إن شئت " سيرة ابن هشام " (240/ 3 - 234) و " دلائل النبوة " للبيهقي (3 / 435 - 439) و " سيرة ابن كثير " (3 / 203 - 205) .</p>	
<p>401</p> <p>" إذا صمتم فاستاكوا بالغداة و لا تستاكوا بالعشي , فإنه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشي إلا كانت نورا بين عينيه يوم القيامة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 577) :</p> <p>\$ ضعيف . أخرجه الطبراني (1 / 184 / 2) و الدارقطني (ص 249) و عنه البيهقي (4 / 274) (من طريق كيسان أبي عمر القصار عن يزيد بن بلال عن # علي # موقوفا . ثم أخرجه من هذا الطريق عن عمرو بن عبد الرحمن عن خباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله , و ضعفه الدارقطني و تبعه البيهقي فقالا : كيسان أبو عمر ليس بالقوي , و من بينه و بين علي غير معروف . و أقرهما ابن الملقن في " خلاصة البدر المنير " (ق 69 / 2) . و في " المجمع " (3 / 164 - 165) : رواه الطبراني في الكبير , و رفعه عن خباب و لم يرفعه عن علي و فيه كيسان أبو عمر وثقه ابن حبان و ضعفه غيره . و نقل المناوي في " الفيض " عن العراقي أنه قال في " شرح الترمذي " : حديث ضعيف جدا , و عن " تخريج الهداية " : فيه كيسان القعاب , كذا ضعيف جدا , و قال ابن حجر : فيه كيسان ضعيف عندهم , و</p>	

<p>أما قول العزيزي في " شرح الجامع الصغير " (1 / 129) , وهو حديث ضعيف منجبر , فهو وهم منه إذ لا جابر له , ولم يدع ذلك غيره بل وقد روى ما يعارضه وهو :</p>	
<p>" كان يستاك آخر النهار وهو صائم " .</p>	402
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 578) :</p>	
<p>\$ باطل . أخرجه ابن حبان في " كتاب الضعفاء " عن أحمد بن عبد الله بن ميسرة الحراني عن شجاع بن الوليد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا . وأعله ابن حبان بابن ميسرة و قال : لا يحتج به , ورفع باطل , والصحيح عن ابن عمر من فعله وأقره الزيلعي في " نصب الراية " (2 / 460) , ويعني عن هذا الحديث في مشروعية السواك للصائم في أي وقت شاء أول النهار أو آخره عموم قوله صلى الله عليه وسلم : " لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة " . متفق عليه , وهو مخرج في " الإرواء " (رقم 70) و ما أحسن ما روى الطبراني (20 / 70 / 133) و في " مسند الشاميين " (2250) بإسناد يحتمل التحسين عن عبد الرحمن بن غنم قال : سألت معاذ بن جبل أتسوك وأنا صائم ؟ قال : نعم , قلت : أي النهار أتسوك ؟ قال : أي النهار شئت غدوة أو عشية , قلت : إن الناس يكرهونه عشية و يقولون إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لخلوف الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ؟ " فقال : سبحان الله لقد أمرهم بالسواك وهو يعلم أنه لا بد أن يكون بغي الصائم خلوف و إن استاك , و ما كان بالذي يأمرهم أن ينتنوا أفواههم عمدا , ما في ذلك</p>	

<p>من الخير شيء ، بل فيه شر ، إلا من ابتلي ببلاء لا يجد منه بدا . قلت : و الغبار في سبيل الله أيضا كذلك إنما يؤجر من اضطر إليه و لا يجد عنه محيصا ؟ قال : نعم ، فأما من ألقى نفسه في البلاء عمدا فما له في ذلك من أجر . و قال الحافظ في " التلخيص " (ص 193) : إسناده جيد ، ثم قال الزيلعي : و يدخل فيه أيضا من تكلف الدوران ، و كثرة المشي إلى المساجد بالنسبة إلى قوله صلى الله عليه وسلم : " و كثرة الخطا إلى المساجد " و من يصنع في طلوع الشيب في شعره بالنسبة إلى قوله صلى الله عليه وسلم : " من شاب شيبة في الإسلام " إنما يؤجر عليهما من بلى بهما .</p>	
<p>" نزل آدم الهند و استوحش ، فنزل جبريل فنادى بالأذان الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، مرتين ، أشهد أن محمدا رسول الله مرتين ، قال آدم : من محمد ؟ قال : آخر ولدك من الأنبياء صلى الله عليه وسلم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 579) : \$ ضعيف . رواه ابن عساكر (2 / 323 / 2) عن محمد بن عبد الله بن سليمان أخبرنا علي بن بهرام الكوفي أخبرنا عبد الملك بن أبي كريمة عن عمرو بن قيس عن عطاء عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف علي بن بهرام لم أعرفه و قد ذكره الحافظ في الرواة عن أبي كريمة هذا و سماه علي بن يزيد بن بهرام ، ثم وجدته في تاريخ بغداد و جعل يزيد جده فقال (11 / 353) : علي بن بهرام بن يزيد أبو حجية المزني العطار ،</p>	403

من أهل إفريقية انتقل إلى العراق فسكنه إلى حين وفاته , و حدث ببغداد عن عبد الملك بن أبي كريمة الأنصاري روى عنه أحمد بن يحيى الأودي و موسى بن إسحاق الأنصاري و عليك الرازي و الحسن ابن الطيب الشجاعى , ثم ساق له حديثين و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا .
و محمد بن عبد الله بن سليمان هما اثنان أحدهما كوفي قال ابن منده : مجهول و الآخر خراساني اتهمه الذهبي بحديث موضوع , و الظاهر هنا أنه الأول , و هذا الحديث مع ضعفه أقوى من الحديث المتقدم بلفظ :

" لما اقترف آدم الخطيئة قال : يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي , فقال الله : يا آدم و كيف عرفت محمدا و لم أخلقه بعد ؟ ... " الحديث رقم (25) و هو صريح في أن آدم عليه السلام كان يعرف النبي صلى الله عليه وسلم و هو في الجنة قبل هبوطه إلى الأرض , و هذا صريح في أن آدم عليه السلام لم يعرف محمدا صلى الله عليه وسلم حتى بعد نزوله إلى الأرض , و لذلك سأل جبريل : و من محمد ؟ فهذا من أدلة بطلان ذلك الحديث كما سبق بيانه عند تحقيق الكلام على وضعه فتذكر أو راجع إن شئت , و أنا لا أجزى لنفسي الاحتجاج بمثل هذا الحديث كما هو ظاهر و لكن التحقيق العلمي يسمح برد الحديث الواهي بالحديث الضعيف ما دام ضعفه أقل منه كما لا يخفى على من مارس هذا العلم الشريف .

" نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة " .

404

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 581) :

\$ ضعيف .

أخرجه البخاري في " التاريخ الكبير " (7 / 425)

و أبو داود (1 / 382) و ابن
ماجه (1 / 528) و الطحاوي في " مشكل الآثار
" (4 / 112) و العقيلي في
" الضعفاء " (106) و الحربي في " غريب
الحديث " (5 / 38 / 2) و الحاكم (1
/ 434) و البيهقي (4 / 284) من طريق
حوشب بن عقيل عن مهدي الهجري عن عكرمة
عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال الحاكم :
صحيح على شرط البخاري و وافقه الذهبي
. قلت : و هذا من أوهامهما الفاحشة فإن حوشب
بن عقيل و شيخه مهدي الهجري لم
يخرج لهما البخاري , بل إن الهجري مجهول كما
قال ابن حزم في " المحلى " (7 /
18) و أقره الذهبي في " الميزان " و ذكر عن
أبي حاتم نحوه , و في " التهذيب "
عن ابن معين مثله , فأنى للحديث الصحة و فيه
هذا الرجل المجهول ؟ و لذلك ضعف
هذا الحديث ابن حزم فقال : لا يحتج بمثله و كذلك
ضعفه ابن القيم في " الزاد " (16 /
237) .
و توثيق ابن حبان (7 / 501) إياه مما لا يعتد به
كما نبهت عليه مرارا , و كذا
تصحيح ابن خزيمة لحديثه لا يعتد به لأنه متساهل
فيه , و لذلك لم يعتمد الحافظ
على توثيقهما إياه فقال في ترجمة الهجري هذا
مقبول يعني عند المتابعة , و إلا
فهو لين الحديث , و بما أنه تفرد بهذا الحديث
فهو عنده لين .
فإن قيل قد روى الطبراني عن عائشة مثل هذا
الحديث فهل يتقوى به ؟
قلت : لا لأن في إسناده إبراهيم بن محمد
الأسلمي و هو ضعيف جدا , فمثله لا
يتقوى به فقال الطبراني في " الأوسط " (1 /
105 / 1 من زوائده) : حدثنا
إبراهيم هو ابن (بياض في الأصل) حدثنا محمد
بن عبد الرحيم بن شروس حدثنا
إبراهيم بن محمد الأسلمي عن صفوان بن سليم

عن عطاء بن يسار عن عائشة مرفوعا به
و قال : لم يروه عن صفوان إلا إبراهيم .
قلت : و هو متروك كما قال الحافظ في
التقريب " و ابن شروس لم أعرفه , ثم
رأيته في " الجرح و التعديل " (8 / 8) و لم يذكر
فيه جرحا و لا تعديلا فهو
مجهول .

و أما ما في " المجمع " (3 / 189) : رواه
الطبراني في " الأوسط " و فيه محمد
بن أبي يحيى و فيه كلام كثير و قد وثق قلت :
فالظاهر أنه سقط من قلم الناسخ اسم
إبراهيم بن فإنه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى
الأسلمي , و قد كذبه مالك و
القطان و ابن معين و ضعفه الجمهور فمثله لا
يستشهد به و لا كرامة .

و إبراهيم شيخ الطبراني الذي ترك الهيثمي بعده
بياضا هو ابن محمد بن سبرة
الصنعاني ففي ترجمته أورده الطبراني في "
أوسطه " (1 / 128 - 1 / 130 - 2 -
رقم 2513) , أورده ابن ناصر الدين و غيره و لم
يذكروا فيه شيئا .

نقول : هذا بيانا لحقيقة هذا الحديث و لكي لا
يغتر به جاهل فيحرم به صيام يوم
عرفة على الحاج تمسكا بظاهر النهى , و إلا
فالأحب إلينا أن يفطر الحاج هذا
اليوم لأنه أقوى له على أداء النسك , و لأنه هو
الثابت عنه صلى الله عليه وسلم
من فعله في حجة الوداع , انظر رسالتنا " حجة
النبي صلى الله عليه وسلم " ,
و إليه يشير كلام أحمد رحمه الله فقد قال ابنه
عبد الله في مسائله (ص 166 -

مخطوط) : سألت أبي عن الرجل يصوم تطوعا
في السفر فهل يأثم لقول رسول الله صلى
الله عليه وسلم : " ليس من البر الصوم في
السفر " ؟ فقال : إن صام في سفر صوم
فريضة أجزاءه و لا يعجبني أن يصوم تطوعا و لا
فريضة في سفر :

<p>ثم رأيت الحديث رواه الدولاوي (1 / 133) عن ابن عمر موقوفا عليه و سنده حسن . و روى ابن سعد (7 / 125) و أبو مسلم الكجي في " جزء الأنصاري " (6 / 1) عن عمر نحوه , و في سنده ضعيف .</p>	
<p>" من صلى الصبح ثم قرأ * (قل هو الله أحد) * مائة مرة قبل أن يتكلم , فكلما قرأ * (قل هو الله أحد) * غفر له ذنب سنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 583) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الطبراني (22 / 96 / 232) و كذا الحاكم (3 / 570) و ابن عساكر (19 / 196 / 2) من طريق محمد بن عبد الرحمن القشيري حدثني أسماء بنت واثلة بن الأسقع قالت : كان أبي إذا صلى الصبح جلس مستقبل القبلة لا يتكلم حتى تطلع الشمس فربما كلمته في الحاجة فلا يكلمني فقلت ما هذا ؟ فقال : فذكره . قلت : سكت عليه الحاكم , و بيض له الذهبي , و قال الهيثمي في " المجمع " (10 / 109) بعد أن عزاه للطبراني : و فيه محمد بن عبد الرحمن القشيري و هو متروك . قلت : بل هو كذاب كما قال الأزدي , و قال ابن أبي حاتم (3 / 2 / 325) : " سألت أبي عنه ؟ فقال : متروك الحديث , كان يكذب و يفتعل الحديث .</p>	405
<p>" من كبر تكبيرة عند غروب الشمس على ساحل البحر رافعا بها صوته أعطاه الله من الأجر بعدد كل قطرة في البحر عشر حسنات , و محاه عنه عشر سيئات , و رفع له عشر درجات ما بين درجتين مسيرة مائة عام بالفرس المسرع " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /</p>	406

(584) :

\$ موضوع .
أخرجه العقيلي في " الضعفاء " (ص 122) و
أبو نعيم (3 / 125) و الحاكم (3 /
587) من طريق إبراهيم بن زكريا العبدسي
حدثنا فديك بن سليمان قال : حدثنا
خليفة بن حميد عن # إياس بن معاوية عن أبيه
عن جده # مرفوعا .
و قال أبو نعيم :
غريب من حديث إياس و لم يروه عنه إلا خليفة
تفرد به عنه فديك .
و سكت عنه الحاكم و قال الذهبي في " تلخيصه "
:
قلت : هذا منكر جدا , و خليفة لا يدري من هو , و
في إسناده إليه من يتهم .
قلت : يشير إلى العبدسي هذا قال فيه ابن عدي :
حدث بالبواطيل , و قال ابن حبان : يأتي عن
مالك بأحاديث موضوعة .
و قال الذهبي في ترجمة خليفة هذا من الميزان :
فيه جهالة , و خبره ساقط , ثم ساق هذا الحديث
من رواية العقيلي , و نقل الحافظ
في " اللسان " : كلام الذهبي في " التلخيص " و
أقره عليه , و قد ذهل الهيثمي عن
المتهم المشار إليه في كلام الذهبي فاقصر في
إعلاله في " المجمع " (5 / 288)
بكلام الذهبي المذكور في ترجمة خليفة , و ذلك
قصور لا يخفى .
ثم رأيت ابن عراق قد أورد الحديث في " تنزيه
الشريعة المرفوعة عن الأخبار
الشيعة الموضوعة " (2 / 288) فأصاب .

" من كانت له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن و
ضرائهن و سرائهن أدخله الله الجنة
بفضل رحمته إياهن , فقال رجل : أو اثنتان يا
رسول الله ? قال : أو اثنتان ,
فقال رجل : أو واحدة يا رسول الله ? قال : أو
واحدة " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 585) :

\$ ضعيف بهذا اللفظ .
أخرجه الحاكم (4 / 177) و أحمد (2 / 335)
من طريق ابن جريج عن أبي الزبير
عن عمر بن نبهان عن # أبي هريرة # مرفوعا ,
وقال الحاكم :
صحيح الإسناد , و وافقه الذهبي و أقره المنذري
في " الترغيب " (3 / 85) .
و أقول : كلا : فإن ابن جريج و أبا الزبير مدلسان
و قد عنعناه , و عمر بن نبهان
فيه جهالة كما قال الذهبي نفسه في " الميزان "
فأنى له الصحة ؟ !
و يعني عن هذا حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا
بلفظ :
" من كان له ثلاث بنات يؤويهن و يكفيهن و
يرحمهن فقد وجبت له الجنة البتة ,
فقال رجل من بعض القوم : و اثنتين يا رسول
الله ؟ قال : و اثنتين " .
أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (ص 14) و
أبو نعيم في " الحلية " (3 / 14)
(من طريقين عن محمد بن المنكدر عنه , فهذا
إسناد صحيح .

" أحب الأسماء إلى الله ما تعبد به " .

408

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 586) :

\$ موضوع .
أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 59 / 2) و " الأوسط " (1 / 40 / 1)
(685 /) عن معلى بن نفيل الحراني عن محمد بن
محسن عن سفيان عن منصور عن إبراهيم
عن علقمة عن # ابن مسعود # قال : نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسمى

<p>الرجل عبده أو ولده حارثا أو مرة أو وليدا أو حكما أو أبا الحكم أو أفلح أو نجحا أو يسارا و قال : " أحب الأسماء إلى الله عز وجل ما تعبد به وأصدق الأسماء همام " و السياق " للأوسط " و قال : لم يروه عن سفيان إلا محمد , قال الهيثمي في " المجمع " (8 / 51) بعد أن عزاه للمعجمين و فيه محمد بن محصن العكاشي و هو متروك . قلت : بل هو كذاب كما قال ابن معين , و قال الدارقطني يضع الحديث . و الحديث ذكره السيوطي في " الجامع الصغير " برواية الشيرازي في " الألقاب " و الطبراني و أعله الشارح المناوي بكلام الهيثمي السابق ثم قال : و قال في " الفتح " : في إسناده ضعف , و لم يرمز له المؤلف هنا بشيء , و وهم من زعم أنه رمز له بالضعف و لكنه جزم بضعفه في الدرر " . قلت : و الاقتصار على تضعيفه قصور مع كونه من رواية هذا الكذاب , إلا أن يقال أن الضعيف من أقسامه الموضوع كما تقرر في المصطلح " فلا منافاة . و انظر الحديث الآتي بعد حديثين .</p>	
<p>" من عشق و كتم و عف فمات فهو شهيد " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 587) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه ابن حبان في " المجروحين " (1 / 349) و الخطيب في " تاريخه " (5 / 156 , 6 / 262 , 50 - 51 , 71 / 298 , 13 / 1840) و الثعالبي في " حديثه " (129 / 1) و أبو بكر الكلاباذي في " مفتاح المعاني " (2 / 281) و السلفي في " الطيوريات " (24 / 2) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق</p>	409

" (12 / 263 / 2) و ابن الجوزي في " مشيخته
" : الشيخ الثامن و السبعون من
طرق عن سويد بن سعيد الحدثاني حدثنا علي بن
مسهر عن أبي يحيى الققات عن مجاهد
عن # ابن عباس # مرفوعا .
قلت : و هذا سند ضعيف و له علتان :
الأولى : ضعف أبي يحيى الققات و اسمه زاذان و
قيل غير ذلك , قال الحافظ في
" التقريب " : لين الحديث .
الأخرى : ضعف سويد بن سعيد , قال الحافظ :
صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن
ما ليس من حديثه , و أفحش فيه ابن معين القول

قلت : و قد تكلم فيه ابن معين من أجل هذا
الحديث كما يأتي , و اتفق الأئمة
المتقدمون على تضعيف هذا الحديث , فقال ابن
الملقن في " الخلاصة " (2 / 54) :
و أعله الأئمة , قال ابن عدي و الحاكم و البيهقي
و ابن طاهر و غيرهم هو أحد ما
أنكر على سويد بن سعيد قال يحيى بن معين : لو
كان لي فرس و رمح لكنت أغزوه .
و لهذا قال الحافظ ابن حجر في " بذل الماعون "
(2 / 45) :

و في سنده مقال , و ذهب بعض المتأخرين إلى
تقوية الحديث بمجيئه من طريق آخر ,
فقال الزركشي في " اللآلئ المنثورة في
الأحاديث المشهورة " (رقم 166 - نسختي) :
و هذا الحديث أنكره يحيى بن معين و غيره
على سويد بن سعيد , لكن لم يتفرد
به , فقد رواه الزبير بن بكار فقال : حدثنا عبد
الملك بن عبد العزيز بن
الماجشون عن عبد العزيز بن أبي حازم عن ابن
أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم فذكره , و هو إسناد
صحيح .

قال الحافظ السخاوي في " المقاصد الحسنة " :
(420 - طبع الخانجي) بعد أن ساق

هذه الطريق : و ينظر هل هذه هي الطريق التي
أورده الخرائطي منها , فإن تكن هي
فقد قال العراقي : في سندها نظر , و من طريق
الزبير أخرجه الديلمي في مسنده ,
و لكن وقع عنده عن عبد الله بن عبد الملك بن
الماجشون لا كما هنا .
قلت : أما طريق الخرائطي فلم يسقها السخاوي
, و قد أوردها العلامة المحقق ابن
القيم و تكلم عليها فقال في كتاب " الداء و
الدواء " (ص 353 - 354) :
أما حديث ابن الماجشون عن عبد العزيز بن أبي
حازم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن
ابن عباس مرفوعا , فكذب على ابن الماجشون ,
فإنه لم يحدث بهذا , و لا حدث به
عنه الزبير ابن بكار , و إنما هذا من تركيب بعض
الوضاعين , و يا سبحان الله كيف
يحتمل هذا الإسناد مثل هذا المتن فقيح الله
الوضاعين .
و قد ذكره أبو الفرج بن الجوزي من حديث محمد
بن جعفر بن سهل : حدثنا يعقوب بن
عيسى من ولد عبد الرحمن بن عوف عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد مرفوعا , و هذا غلط
قبيح فإن محمد بن جعفر هذا هو الخرائطي , و
وفاته سنة سبع و عشرين و ثلاث مئة ,
فمحال أن يدرك شيخة يعقوب , ابن أبي نجيح و لا
سيما و قد رواه في كتابه "
الاعتلال " عن يعقوب هذا عن الزبير عن عبد
الملك عن عبد العزيز عن ابن أبي نجيح
, و الخرائطي هذا مشهور بالضعف في الرواية ,
ذكره أبو الفرج في كتاب " الضعفاء "
قلت : أما الخرائطي فلا أعرف أحدا من
المتقدمين رماه بشيء من الضعف و لهذا لم
يورده الذهبي في " ميزان الاعتدال " , و لا
استدركه عليه الحافظ ابن حجر في
" لسان الميزان " , و قد ترجمه الخطيب في
تاريخه (2 / 139 - 140) ثم السمعاني

في " الأنساب " ثم ابن الأثير في " اللباب " فلم يجرحه أحد منهم , بل ترجمه الحافظ ابن عساكر في تاريخه (15 / 93 / 1 - 2) و روى عن أبي نصر ابن ماكولا أنه قال فيه : كان من الأعيان الثقات . فأنا في شك كبير من صحة ما ذكره أبو الفرج من ضعف الخرائطي , بل هو ثقة حجة . والله أعلم .

ثم طبع كتاب " الضعفاء " لابن الجوزي فلم أجد فيه محمد بن جعفر الخرائطي وإنما ذكر آخرين (3 / 46 - 47) ليسا من طبقة الخرائطي وهما من رجال ابن أبي حاتم (3 / 2 / 222 / 1224 و 1226) فتبين أن الوهم من ابن القيم والله أعلم . فلعل علة هذا الإسناد من يعقوب بن عيسى شيخ الخرائطي , فإنى لم أجد له ترجمة , و من طبقتة يعقوب بن عيسى بن ماهان أبو يوسف المؤدب ترجمه الخطيب (14 / 271 - 272) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و لكنه لم يذكر أنه من ولد عبد الرحمن بن عوف , و الله أعلم , و هو من شيوخ أحمد في المسند قال الحافظ في " التعجيل " قال أبو زرعة ابن شيخنا لا أعرفه , و ذكره ابن حبان في " الثقات " (9 / 286) لكن وقع فيه يعقوب بن يوسف بن ماهان ثم وجدت الحافظ ابن حجر قد تكلم على الحديث في " التلخيص الحبير " (5 / 273) و أعله من الطريق الأولى بنحو ما نقلناه عن " الخلاصة " و أعل الطريق الثانية من رواية يعقوب عن ابن أبي نجیح بأن يعقوب ضعفه أحمد بن حنبل , ثم قال : و رواه الخطيب من طريق الزبير بن بكار , و هذه الطريق غلط فيها بعض الرواة فأدخل إسنادا في إسناد , و خلاصة القول : إن هذا الطريق ضعيف أيضا لضعف يعقوب هذا و اضطرابه في روايته فمرة يقول : عن ابن أبي نجیح عن مجاهد مرفوعا , فيرسله

و لا يذكر الواسطة بينه و بين ابن أبي نجيح , و
مرة يقول عن الزبير عن
عبد الملك عن عبد العزيز عن ابن أبي نجيح عن
مجاهد عن ابن عباس فيسنده و يوصله

قال ابن القيم : و كلام حفاظ الإسلام في إنكار
هذا الحديث هو الميزان و إليهم
يرجع في هذا الشأن , و لم يصححه و لم يحسنه
أحد يعول في علم الحديث عليه , و
يرجع في التصحيح إليه , و لا من عادته التسامح و
التساهل , فإنه لم يصف نفسه له
, و يكفي أن ابن طاهر الذي يتساهل في أحاديث
التصوف و يروي منها الغث
و السمين قد أنكره و شهد ببطلانه .
نعم ابن عباس لا ينكر ذلك عنه , و قد ذكر أبو
محمد بن حزم عنه أنه سئل عن الميت
عشقا فقال : قتيل الهوى لا عقل له و لا قدر , و
رفع إليه بعرفات شاب قد صار
كالفرخ فقال : ما شأنه ؟ قالوا : العشق , فجعل
عامه يومه يستعيد من العشق .
فهذا نفس ما روي عنه في ذلك .
و مما يوضح ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم
عد الشهداء في الصحيح , فذكر
المقتول في الجهاد و الحرق و الغرق , و
المبتلون , و النفساء يقتلها ولدها , و
صاحب ذات الجنب , و لم يذكر منهم من يقتله
العشق , و حسب قتيل العشق أن يصح له
هذا الأثر عن ابن عباس رضي الله عنهما على أنه
لا يدخل الجنة حتى يصبر لله , و
يعف لله و يكتم لله , لكن العاشق إذا صبر و عف و
كتم مع قدرته على معشوقه و أثر
محبتة لله و خوفه و رضاه فهو من أحق من دخل
تحت قوله تعالى * (و أما من خاف
مقام ربه و نهى النفس عن الهوى , فإن الجنة
هي المأوى) * و تحت قوله تعالى * (و
لمن خاف مقام ربه جنتان) * .
و الحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير "

من رواية الخطيب عن عائشة و عن ابن عباس , و هذا يوهم أن له طريقين أحدهما عن عائشة و الآخر عن ابن عباس , و الحقيقة أنه طريق واحد , وهم في سنده بعض الضعفاء فصيره من مسند عائشة , و إنما هو من مسند ابن عباس كما تقدم , فقد أخرجه الخطيب في " تاريخه " (12 / 479) من طريق أحمد بن محمد بن مسروق الطوسي : حدثنا سويد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا به , و قال : رواه غير واحد عن سويد عن علي بن مسهر عن أبي يحيى الققات عن مجاهد عن ابن عباس و هو المحفوظ , و كذا قال في " المؤتلف " أيضا كما في " اللسان " و أشار إلى أن الخطأ في هذا الإسناد من الطوسي هذا , قال الدارقطني : ليس بالقوي , يأتي بالمعضلات .

قلت : فهذا الإسناد منكر لمخالفة الطوسي لرواية الثقات الذين أسندوه عن سويد بسنده عن ابن عباس , فلا يجوز الاستكثار بهذا الإسناد و التقوي به لظهور خطئه و رجوعه في الحقيقة إلى الإسناد الأول , و قد قال ابن القيم في " الداء و الدواء " (ص 353) بعد أن ساق رواية الخطيب هذه :

فهذا من أبين الخطأ , و لا يحمل هشام عن أبيه عن عائشة مثل هذا عند من شم أدنى رائحة الحديث , و نحن نشهد بالله أن عائشة ما حدثت بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قط , و لا حدث به عروة عنها و لا حدث به هشام قط .

و خلاصة القول أن الحديث ضعيف الإسناد من الطريقين , و قد أنكره العلامة ابن القيم من حيث معناه أيضا و حكم بوضعه كما رأيت , و قد أوضح ذلك في كتابه " زاد المعاد " أحسن توضيح فقال (3 / 306 - 307) :

و لا تغتر بالحديث الموضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ساقه من الطريقتين ثم قال , فإن هذا الحديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و لا يجوز أن يكون من كلامه , فإن الشهادة درجة عالية عند الله مقرونة بدرجة الصديقية و لها أعمال و أحوال هي شروط في حصولها و هي نوعان عامة و خاصة , فالخاصة الشهادة في سبيل الله و العامة خمس مذكورة في الصحيح ليس العشق واحدا منها , و كيف يكون العشق الذي هو شرك المحبة و فراغ عن الله و تملك القلب و الروح و الحب لغيره تنال به درجة الشهادة ! ? هذا من المحال , فإن إفساد عشق الصور للقلب فوق كل إفساد بل هو خمر الروح الذي يسكرها و يصددها عن ذكر الله و حبه , و التلذذ بمناجاته و الأنس به , و يوجب عبودية القلب لغيره , فإن قلب العاشق متعبد لمعشوقه بل العشق لب العبودية , فإنها كمال الذل و الحب و الخضوع و التعظيم فكيف يكون تعبد القلب لغير الله مما تنال به درجة أفاضل الموحدين و ساداتهم و خواص الأولياء ! ? فلو كان إسناد هذا الحديث كالشمس كان غلطا و وهما , و لا يحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لفظ العشق من حديث صحيح البتة , ثم إن العشق منه حلال و منه حرام , فكيف يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم أنه يحكم على كل عاشق بكم و يعف بأنه شهيد ! ? أفترى من يعشق امرأة غيره أو يعشق المردان و البغايا ينال بعشقه درجة الشهداء ! ? و هل هذا إلا خلاف المعلوم من دينه صلى الله عليه وسلم ? كيف و العشق مرض من الأمراض التي جعل الله سبحانه لها من الأدوية شرعا و قدرا , و التداوي منه إما واجب إن كان عشقا حراما ,

وإما مستحب , و أنت إذا تأملت الأمراض و
الآفات التي حكم رسول الله صلى الله
عليه وسلم لأصحابها بالشهادة ووجدتها من
الأمراض التي لا علاج لها , كالمطعون
و المبطون و المجنون و الحرق و الغرق , و منها
المرأة يقتلها ولدها في بطنها ,
فإن هذه بلايا من الله لا صنع للعبد فيها و لا علاج
لها , و ليست أسبابها محرمة
و لا يترتب عليها من فساد القلب و تعبده لغير
الله ما يترتب على العشق , فإن لم
يكف هذا في إبطال نسبة هذا الحديث إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم , فقلد
أئمة الحديث العالمين به و بعلمه فإنه لا يحفظ عن
إمام واحد منهم قط أنه شهد له
بصحة , بل و لا بحسن , كيف و قد أنكروا على
سويد هذا الحديث و رموه لأجله
بالعظائم و استحل بعضهم غزوه لأجله .
و خلاصة الكلام أن الحديث ضعيف الإسناد موضوع
المتن كما جزم بذلك العلامة ابن
القيم في المصدرين السابقين , و كذا في رسالة
" المنار " له أيضا (ص 63) و
مثله في " روضة المحبين " و الله أعلم .

" التراب ربيع الصبيان " .

410

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
594) :

\$ موضوع .

رواه الطبراني في " الكبير " (5775) و ابن
عدي (1 / 311) عن محمد بن مخلد
الحمصي حدثنا مالك بن أنس عن أبي حازم عن
سهل بن سعد قال : مر النبي صلى الله
عليه وسلم بالصبيان و هم يلعبون بالتراب
فنهاهم عمر بن الخطاب فقال النبي صلى
الله عليه وسلم : دعهم يا عمر فإن التراب ... و
قال ابن عدي :
و هذا حديث منكر بهذا الإسناد , و محمد بن مخلد

<p>هذا يحدث عن مالك و غيره بالبواطيل . قلت : و عد الذهبي هذا الحديث من أباطيله , و ساق له حديثا آخر قال فيه : و هو كذب ظاهر , سيأتي تخريجه برقم (1252) و الحديث عزاه الهيثمي في " المجمع " (8 / 159) للطبراني و قال : و فيه محمد بن مخلد الرعيني و هو متهم بهذا الحديث و غيره . قال السخاوي (ص 74) : و رواه القضاعي من حديث مالك بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر به , و قال الخطيب : إن المتن لا يصح . قلت : و إسناده عند القضاعي في " مسند الشهاب " (18 / 1) هكذا : أخبرنا أبو القاسم يحيى بن أحمد بن علي بن الحسين قال : أخبرنا جدي علي بن الحسين بن بندار قال : أخبرنا علي بن عبد الحميد الغضائري قال : أخبرنا محمد بن يوسف الفريابي بمكة قال : أخبرنا مالك بن سعيد به . قلت : الغضائري هذا ترجمه السمعاني في " الأنساب " و قال : و كان من الصالحين الزهاد الثقات و من فوقه ثقات معروفون من رجال التهذيب , و أما أبو القاسم و جده علي بن الحسين بن بندار فلم أجد من ترجمهما , و في " الميزان " و " اللسان " : علي بن الحسن بن بندار الإستراباذي عن خيثمة الأطرابلسي اتهمه محمد بن طاهر . قلت : فيحتمل أن يكون هو هذا , فإنه من هذه الطبقة , و عليه تحرف اسم أبيه الحسن بن الحسين في " المسند " , و الله أعلم .</p>	411
<p>" أحب الأسماء إلى الله ما عبد و ما حمد " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 595) :</p>	

<p>\$ لا أصل له . كما صرح به السيوطي و غيره (انظر " كشف الخفاء " 1 / 390 , 51) , و قد أخطأ المنذري رحمه الله خطأ فاحشا حيث ذكره في " الترغيب " (3 / 85) من حديث ابن عمر بهذا اللفظ في رواية لمسلم و أبي داود و الترمذي و ابن ماجه , كذا قال , و إنما أخرج هؤلاء عن ابن عمر اللفظ الثاني الذي في الترغيب و هو : " أحب الأسماء إلى الله عبد الله و عبد الرحمن " . أنظر " صحيح مسلم " (6 / 169) و " سنن أبي داود " (2 / 307) و الترمذي (4 / 29) و ابن ماجه (2 / 404) , هكذا رواه أيضا الدارمي (2 / 294) و أحمد رقم (4774 , 6122) و الحاكم (4 / 274) و الخطيب (10 / 223) عن ابن عمر . و كذلك أخرجه أبو داود و النسائي (2 / 119) و أحمد (3 / 345) من حديث أبي وهب الجشمي رضي الله عنه و فيه عقيل بن شبيب مجهول الحال . فائدة : نقل ابن حزم الاتفاق على تحريم كل اسم معبد لغير الله كعبد العزى و عبد الكعبة , و أقره العلامة ابن القيم في " تحفة المودود " (ص 37) و عليه فلا تحل التسمية بـ : عبد على و عبد الحسين كما هو مشهور عند الشيعة , و لا بـ : عبد النبي أو عبد الرسول كما يفعله بعض الجهلة من أهل السنة .</p>	412
<p>" من صام يوم عرفة كان له كفارة سنتين , و من صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون يوما " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 596) : \$ موضوع . أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (ص</p>	

<p>200) من طريق الهيثم بن حبيب حدثنا سلام الطويل عن حمزة الزيات عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن # ابن عباس # مرفوعا و قال : تفرد به الهيثم بن حبيب . قلت : اتهمه الذهبي بخبر باطل , و ذكره ابن حبان في " الثقات " ! و سلام الطويل متهم , و ابن أبي سليم ضعيف . و الحديث أعله الهيثمي (3 / 190) بالهيثم هذا و هو قصور لا يخفى , و أعجب منه قول المنذري في " الترغيب " (1 / 78) : رواه الطبراني في " الصغير " و هو غريب و إسناده لا بأس به " ! , و هذا ذهول عجيب , و إلا فكيف يسلم من البأس إذا كان فيه ذاك المتهم الطويل ! قال فيه ابن خراش : كذاب , و قال ابن حبان : يروي عن الثقات الموضوعات , كأنه كان المتعمد لها , و قال الحاكم : روى أحاديث موضوعة . و الحديث رواه الطبراني أيضا في " الكبير " (109 / 1) من هذا الوجه بالشطرنج الأول فقط , و هذا القدر منه صحيح لأن له شواهد كثيرة منها حديث أبي قتادة مرفوعا : صيام يوم عرفة إنى أحسب على الله أن يكفر السنة التي بعده و السنة التي قبله . أخرجه مسلم (3 / 167 - 168) و غيره , و هو قطعة من حديث مخرج في " الإرواء " (952) ثم إن الطبراني روى الشطر الثاني من الحديث بلفظ آخر و هو :</p>	413
<p>" من صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون حسنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 598) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الطبراني في " الكبير " (3 / 109 / 1) :</p> <p>حدثنا محمد بن زريق بن جامع</p>	

<p>حدثنا الهيثم بن حبيب أخبرنا سلام الطويل عن حمزة الزيات عن ليث عن مجاهد عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد موضوع , و له علل ثلاث تقدم بيانها في الحديث الذي قبله . و مع أن إسنادهما واحد فالمتن مختلف , ففي هذا قال : " ثلاثون حسنة " و في ذاك قال : " ثلاثون يوما " و هذه علة أخرى تضم إلى ما قبلها ! و قد ذهل عن علة هذا الحديث أيضا المقتضية لوضعه الهيثمي كما ذهل عنها في الحديث الذي قبله على ما سبق بيانه و قد تبعه في هذا المناوي في " شرح الجامع الصغير " فقال : قال الهيثمي : فيه الهيثم بن حبيب ضعفه الذهبي ! .</p>	
<p>" ما أوتي قوم المنطق إلا منعوا العمل " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 598) : \$ لا أصل له . كما أفاده العراقي في " تخريج الأحياء " (1 / 37) و السبكي في " طبقات الشافعية " (4 / 145) .</p>	414
<p>" من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه و ملائكته حتى تجب الشمس " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 599) : \$ موضوع . أخرجه الطبراني في " الكبير " (3 / 105 / 2) و " الأوسط " (2 / 80 / 2) 6293 (من طريق أحمد بن ماهان بن أبي حنيفة حدثنا أبي عن طلحة بن يزيد عن زيد ابن سنان عن يزيد بن خالد الدمشقي عن</p>	415

<p>طاووس عن # ابن عباس # مرفوعا . و قال : تفرد به محمد بن ماهان قلت : وهذا إسناد موضوع , أحمد بن ماهان هو أحمد بن محمد بن ماهان يعرف والده بأبي حنيفة ترجمه ابن أبي حاتم (1 / 1 / 73) (ولم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا و ذكر عن أبيه أنه قال في محمد بن ماهان : إنه مجهول , و طلحة بن زيد متهم بالوضع و قد تقدم و يزيد بن سنان و هو أبو فروة الرهاوي ضعيف . و مما تقدم تعلم أن قول الحافظ في " تخریح الكشاف " (3 / 73) : رواه الطبراني عن ابن عباس , و إسناده ضعيف فيه قصور ظاهر قلده عليه السيوطي في " الدر المنثور " (2 / 2) فقد قال الحافظ نفسه في ترجمة طلحة هذا من " التقريب " : متروك , قال أحمد و علي و أبو داود : كان يضع الحديث , و كذلك قول الهيثمي في " المجمع " (2 / 168) : رواه الطبراني في " الأوسط " و " الكبير " و فيه طلحة بن زيد الرقي و هو ضعيف فيه قصور لا يخفى , لكن في نقل المناوي في شرح " الجامع الصغير " عنه أنه قال : و هو ضعيف جدا , فلعله سقط من الناسخ أو الطابع لفظة جدا . ثم ذكر المناوي نقلا عن ابن حجر أنه قال فيه : ضعيف جدا و نسبه أحمد و أبو داود إلى الوضع , ثم عقب عليه المناوي بقوله : فكان ينبغي للمصنف يعني السيوطي حذفه .</p>	416
<p>" اطلبوا العلم و لو بالصين " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 600) : \$ باطل . رواه ابن عدي (2 / 207) و أبو نعيم في " أخبار</p>	

أصبهان " (2 / 106) و ابن
عليك النيسابوري في " الفوائد " (2 / 241) و
أبو القاسم القشيري في
" الأربعين " (2 / 151) و الخطيب في " التاريخ
" (9 / 364) و في " كتاب
الرحلة " (1 / 2) و البيهقي في " المدخل ")
241 / 324) و ابن عبد البر في
جامع بيان العلم " (1 / 7 - 8)
و الضياء في " المنتقى من مسموعاته بمرور ")
28 / 1) كلهم من طريق الحسن بن
عطية حدثنا أبو عاتكة طريف بن سلمان عن #
أنس # مرفوعا , و زادوا جميعا :
" فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم " و قال
ابن عدي : و قوله : و لو بالصين ,
ما أعلم يرويه غير الحسن بن عطية .
و كذا قال الخطيب في " تاريخه " و من قبله
الحاكم كما نقله عنه ابن المحب و من
خطه على هامش " الفوائد " نقلت , و في ذلك
نظر فقد أخرجه العقيلي في " الضعفاء
" (196) عن حماد بن خالد الخياط قال : حدثنا
طريف بن سليمان به , و قال :
و لا يحفظ " و لو بالصين " إلا عن أبي عاتكة , و
هو متروك الحديث و " فريضة على
كل مسلم " الرواية فيها لين أيضا متقاربة في
الضعف .
فأفة الحديث أبو عاتكة هذا و هو متفق على
تضعيفه , بل ضعفه جدا العقيلي كما
رأيت و البخاري بقوله : منكر الحديث , و النسائي
: ليس بثقة , و قال أبو حاتم :
زاهب الحديث , كما رواه ابنه عنه (2 / 1 / 494)
و ذكره السليمان فيمن عرف
بوضع الحديث , و ذكر ابن قدامة في " المنتخب "
(10 / 199 / 1) عن الدوري أنه
قال : و سألت يحيى بن معين عن أبي عاتكة هذا
فلم يعرفه , و عن المروزي أن
أبا عبد الله يعني الإمام أحمد ذكر له هذا الحديث ؟
فأنكره إنكارا شديدا .

قلت : و قد أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 215) و قال : قال ابن حبان : باطل لا أصل له , و أقره السخاوي في " المقاصد " (ص 63) , أما السيوطي فتعقبه في " اللآلئ " (1 / 193) بما حاصله : أن له طريقين آخرين :

أحدهما من رواية يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم العسقلاني بسنده عن الزهري عن أنس مرفوعا به , رواه ابن عبد البر , و يعقوب هذا قال الذهبي : كذاب , ثم ذكر أنه روى بإسناد صحيح , من حفظ على أمي أربعين حديثا و هذا باطل .

و الآخر : من طريق أحمد بن عبد الله الجويباري بسنده عن أبي هريرة مرفوعا , الشطر الأول منه فقط , قال السيوطي : و الجويباري وضاع .

قلت : فتبين أن تعقبه لابن الجوزي ليس بشيء ! و قال في " التعقبات على الموضوعات " (ص 4) :

" أخرجه البيهقي في " شعب الإيمان " من طريق أبي عاتكة و قال : متن مشهور و إسناد ضعيف , و أبو عاتكة من رجال الترمذي و لم يجرح بكذب و لا تهمة , و قد وجدت له متابعا عن أنس , أخرجه أبو يعلى و ابن عبد البر في " العلم " من طريق كثير بن شنظير عن ابن سيرين عن أنس , و أخرجه ابن عبد البر أيضا من طريق عبيد ابن محمد الفريابي عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس .

و نصفه الثاني , أخرجه ابن ماجه , و له طريق كثيرة عن أنس يصل مجموعها إلى مرتبة الحسن , قاله الحافظ المزي , و أورده البيهقي في " الشعب " من أربع طرق عن أنس , و من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما .

و لنا عليه تعقبات :

أولا : لينظر فيما نقله عن البيهقي هل يعني

النصف الأول من الحديث أعني
" اطلبوا العلم و لو بالصين " أم النصف الثاني
فإن هذا هو المشهور و فيه أورد
السخاوي قول البيهقي المذكور لا في النصف
الأول و عليه يدل كلامه في " المدخل "
(242 - 243) ثم تأكدت من ذلك بعد طبع "
الشعب " (2 / 254 - 255) .
ثانيا : قوله : إن أبا عاتكة لم يجرح بكذب يخالف
ما سبق عن السلیماني , بل
و عن النسائي إذ قال " ليس بثقة " لأنه يتضمن
تجريحه بذلك كما لا يخفى .
ثالثا : رجعت إلى رواية كثير بن شنظير هذه في "
جامع ابن عبد البر " (ص 9)
فلم أجد فيها النصف الأول من الحديث , وإنما
هي بالنصف الثاني فقط مثل رواية
ابن ماجه , و أظن أن رواية أبي يعلى مثلها ليس
فيها النصف الأول , إذ لو كان
كما ذكر السيوطي لأوردها الهيثمي في "
المجمع " و لم يفعل .
رابعا : رواية الزهري عن أنس عند ابن عبد البر
فيها عبيد بن محمد الفريابي و لم
أعرفه , و قد أشار إلى جهالته السيوطي بنقله
السند مبتدءا به , و لكنه أوهم
بذلك أن الطريق إليه سالم , و ليس كذلك بل فيه
ذاك الكذاب كما سبق !
ثم وجدت ترجمة الفريابي هذا عند ابن أبي حاتم (2 / 335) بسماع أبيه منه .
و ذكره ابن حبان في " الثقات " (8 / 406) و
قال : مستقيم الحديث فالآفة من
يعقوب .
خامسا : قوله : و له طرق كثيرة ... يعني بذلك
النصف الثاني من الحديث كما هو
ظاهر من كلامه , و قد فهم منه المناوي أنه عنى
الحديث كله ! فقد قال في شرحه
إياه بعد أن نقل إبطال ابن حبان إياه و حكم ابن
الجوزي بوضعه :
و نوزع بقول المزي : له طرق ربما يصل

بمجموعها إلى الحسن : و يقول الذهبي في " تلخيص الواهيات " : روى من عدة طرق واهية و بعضها صالح .
و هذا وهم من المناوي رحمه الله فإنما عنى المزي رحمه الله النصف الثاني كما هو ظاهر كلام السيوطي المتقدم , و هو الذي عناه الذهبي فيما نقله المناوي عن " التلخيص " , لا شك في ذلك و لا ريب .
و خلاصة القول : إن هذا الحديث بشطره الأول , الحق فيه ما قاله ابن حبان و ابن الجوزي , إذ ليس له طريق يصلح للاعتضاد به .
و أما الشطر الثاني فيحتمل أن يرتقي إلى درجة الحسن كما قال المزي , فإن له طرقا كثيرة جدا عن أنس , و قد جمعت أنا منها حتى الآن ثمانية طرق , و روى عن جماعة من الصحابة غير أنس منهم ابن عمر و أبو سعيد و ابن عباس و ابن مسعود و علي , و أنا في صدد جمع بقية طرقه لدراستها و النظر فيها حتى أتمكن من الحكم عليه بما يستحق من صحة أو حسن أو ضعف .
ثم درستها و أوصلتها إلى نحو العشرين في " تخریج مشكلة الفقر " (48 - 62)
و جزمت بحسنه .
و اعلم أن هذا الحديث مما سود به أحد مشايخ الشمال في سوريا كتابه الذي أسماه بغير حق " تعاليم الإسلام " فإنه كتاب محشو بالمسائل الغريبة و الآراء الباطلة التي لا تصدر من عالم , و ليس هذا فقط , بل فيه كثير جدا من الأحاديث الواهية و الموضوعة , و حسبك دليلا على ذلك أنه جزم بنسبة هذا الحديث الباطل إلى النبي صلى الله عليه وسلم و هو ثاني حديث من الأحاديث التي أوردتها في " فضل العلم " من أول كتابه (ص 3) و غالبها ضعيفة , و فيها غير هذا من الموضوعات كحديث " خيار أمتي علماؤها , و خيار علمائها فقهاؤها " و هذا مع كونه حديثا باطلا كما

سبق تحقيقه برقم (367) فقد أخطأ المؤلف أو من نقله عنه في روايته , فإن لفظه : " رحماؤها " بدل " فقهاؤها " !
و من الأحاديث الموضوعية فيه ما أورده في (ص 236) " صلاة بعمامة أفضل من خمس وعشرين ... و " إن الله و ملائكته يصلون على أصحاب العمائم يوم الجمعة " و قد تقدم الكلام عليهما برقم (127 و 159) .
و منها حديث " المتعبد بغير فقه كالحمار في الطاحون " (ص 4 منه) و سيأتي بيان وضعه برقم (782) إن شاء الله تعالى .
و من غرائب هذا المؤلف أنه لا يعزو الأحاديث التي يذكرها إلى مصادرها من كتب الحديث المعروفة , و هذا مما لا يجوز في العلم , لأن أقل الرواية عزو الحديث إلى مصدره , و لقد استنكرت ذلك منه في أول الأمر , فلما رأيت يعزي أحيانا و يفترى في ذلك , هان علي ما كنت استنكرته من قبل ! فانظر إليه مثلا في الصفحة (247) حيث يقول :
روى الترمذي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من كتب هذا الدعاء و جعله بين صدر الميت و كفنه لم ينله عذاب القبر (!) و لم ير منكرا و لا نكيرا (!)
و هو هذا ... " , ثم ذكر الدعاء .
فهذا الحديث لم يروه الترمذي و لا غيره من أصحاب الكتب الستة و لا الستين !
إذ لا يعقل أن يروي مثل هذا الحديث الموضوع الظاهر البطلان إلا من لم يشم رائحة الحديث و لو مرة واحدة في عمره !
و في الصفحة التي قبل التي أشرنا إليها قوله :
في " صحيح مسلم " قال صلى الله عليه وسلم :
" من غسل ميتا و كتم عليه غفر الله له أربعين سيئة " .
فهذا ليس في " صحيح مسلم " و لا في شيء من الكتب , و إنما رواه الحاكم فقط و البيهقي بلفظ : " أربعين مرة " .

فهذا قل من جل مما في هذا الكتاب من الأحاديث
الموضوعة و التخريجات التي لا أصل
لها , و يعلم الله أنني عثرت عليها دون تقصد , و
لو أنني قرأت الكتاب من أوله
إلى آخره قاصدا بيان ما فيه من المنكرات لجا
كتابا أكبر من كتابه ! و إلى الله
المشتكى !
و أما ما فيه من المسائل الفقهية المستنكرة
فكثيرة أيضا , و ليس هذا مجال القول
في ذلك , و إنما أكتفي بمثالين فقط , قال (ص
36) في صدد بيان آداب الاغتسال :
و أن يصلى ركعتين بعد خروجه سنة الخروج من
الحمام !
و هذه السنة لا أصل لها البتة في شيء من كتب
السنة حتى التي تروى الموضوعات !
و لا أعلم أحدا من الأئمة المجتهدين قال بها !
و قال (ص 252 - 253) :
لا بأس بالتهليل و التكبير و الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم يعني جهرا
قدام الجنابة , لأنه صار شعارا للميت , و في
تركه ازدراء به , و تعرض للتكلم
فيه و في ورثته , و لو قيل بوجوبه لم يبعد !
و هذا مع كونه من البدع المحدثه التي لا أصل لها
في السنة فلم يقل بها أحد من
الأئمة أيضا , و إنى لأعجب أشد العجب من هؤلاء
المتأخرين الذين يحرمون على طالب
العلم أن يتبع الحديث الصحيح بحجة أن المذهب
على خلافه , ثم يجتهدون هم فيها لا
مجال للاجتهاد فيه لأنه خلاف السنة و خلاف ما
قال الأئمة أيضا الذين يزعمون
تقليدهم , و أيم الله إنى لأكاد أميل إلى الأخذ
بقول من يقول من المتأخرين بسد
باب الاجتهاد حين أرى مثل هذه الاجتهادات التي
لا يدل عليها دليل شرعى و لا
تقليد لإمام ! فإن هؤلاء المقلدين إن اجتهدوا
كان خطوهم أكثر من إصابتهم ,
و إفسادهم أكثر من إصلاحهم , و الله المستعان .

وإليك مثالا ثالثا هو أخطر من المثالين السابقين
لتضمنه الاحتيال على استحلال
ما حرمه الله ورسوله , بل هو من الكبائر بإجماع
الأمة ألا وهو الربا ! قال
ذلك المسكين (ص 321) :
" إذا نذر المقرض مالا معيناً لمقرضه ما دام دينه
أو شيء منه صح نذره , بأن
يقول : لله علي ما دام المبلغ المذكور أو شيء
منه في ذمتي أن أعطيك كل شهر أو
كل سنة كذا .
و معنى ذلك أنه يحلل للمقرض أن يأخذ فائدة
مسماه كل شهر أو كل سنة من المقرض
إلى أن يوفي إليه دينه , ولكنه ليس باسم ربا ,
بل باسم نذر يجب الوفاء به
وهو قرينة عنده ! ! فهل رأيت أيها القاريء تلاعبا
بأحكام الشريعة و احتيالا على
حرمات الله مثلما فعل هذا الرجل المتعالم ؟ أما
أنا فما أعلم يفعل مثله أحد إلا
أن يكون اليهود الذين عرفوا بذلك منذ القديم , و
ما قصة احتيالهم على صيد السمك
يوم السبت بعيدة عن ذهن القاريء , و كذلك
قوله صلى الله عليه وسلم : " قاتل
الله اليهود , إن الله لما حرم عليهم الشحم
جملوه , أي ذوبوه , ثم باعوه
و أكلوا ثمنه " ! رواه الشيخان في " صحيحهما "
و هو مخرج في " الإرواء ")
1290) بل إن ما فعله اليهود دون ما أتى به هذا
التمشيخ , فإن أولئك و إن
استحلوا ما حرم الله , فإن هذا شاركهم في ذلك
و زاد عليهم أنه يتقرب إلى الله
باستحلال ما حرم الله !! بطريق النذر !
و لا أدري هل بلغ مسامع هذا الرجل أم لا قوله
صلى الله عليه وسلم : " لا
ترتكبوا ما ارتكب اليهود , فترتكبوا محارم الله
بأدنى الحيل " رواه ابن بطلة في
" جزء الخلع و إبطال الحيل " و إسناده جيد كما
قال الحافظ ابن كثير في تفسيره

(2 / 257) و غيره في غيره , و الذي أعتقده في أمثاله أنه سواء عليه أبلغه هذا الحديث أو لا , لأنه ما دام قد سد على نفسه باب الاهتداء بالقرآن و السنة و التفقه بهما استغناء منه عنهما بحثالات آراء المتأخرين كمثله هذا الرأي الذي استحل به ما حرم الله , و الذي أظن أنه ليس من مبتكراته ! فلا فائدة ترجي له من هذا الحديث و أمثاله مما صح عنه صلى الله عليه وسلم و هذا يقال فيما لو فرض فيه الإخلاص و عدم اتباع الهوى نسأل الله السلامة . و مع أن هذا هو مبلغ علم المؤلف المذكور فإنه مع ذلك مغرور بنفسه معجب بعلمه , فاسمع إليه يصف رسالة له في هذا الكتاب (ص 58) :

" فإنها جمعت فأوعت كل شيء (!) لا مثيل لها في هذا الزمان , و لم يسمع الزمان بها حتى الآن , فجاءت آية في تنظيمها و تنسيقها و كثرة مسائلها و استنباطها , ففيها من المسائل ما لا يوجد في المجلدات , فظهرت لعالم الوجود عروسا حسناء , بعد جهود جبارة و أتعاب سنين كثيرة , و مراجعات مجلدات كثيرة و كتب عديدة , فهي الوحيدة في بابها و الزبدة في لبابها , تسر الناظرين و تشرح صدر العالمين ! و لا يستحق هذا الكلام الركيك في بنائه العريض في مرامه أن يعلق عليه بشيء , و لكنني تساءلت في نفسي فقلت : إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الذين يمدحون غيرهم " احثوا في وجوه المداحين التراب " فماذا يقول فيمن يمدح نفسه و بما ليس فيه ? فاللهم عرفنا بنفوسنا و خلقنا بأخلاق نبيك المصطفى صلى الله عليه وسلم . هذه كلمة وجيزة أحببت أن أقولها حول هذا الكتاب " تعاليم الإسلام " بمناسبة هذا الحديث الباطل نصحا مني لأخواني المسلمين

<p>حتى يكونوا على بصيرة منه إذا ما وقع تحت أيديهم , و الله يقول الحق و يهدي السبيل .</p>	
<p>" رب معلم حروف أبي جاد دارس فى النجوم ليس له عند الله خلاق يوم القيامة " .</p> <p>قال الألباني فى سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 609) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الطبراني (3 / 105 / 1) من طريق خالد بن يزيد العمري أخبرنا محمد بن مسلم أخبرنا إبراهيم بن ميسرة عن طاووس عن # ابن عباس # مرفوعا .</p> <p>قلت : خالد هذا كذبه أبو حاتم و يحيى , و قال ابن حبان :</p> <p>يروى الموضوعات عن الأثبات , و قال الهيثمي فى " المجمع " (5 / 117) بعد أن عزاه للطبراني :</p> <p>و فيه خالد بن يزيد العمري و هو كذاب .</p> <p>قلت : و مع ذلك فقد أورد حديثه هذا السيوطي فى " الجامع " ! و تعقبه المناوي بما نقلته عن الهيثمي , ثم قال : و رواه عنه أيضا حميد بن زنجويه .</p>	417
<p>" اللحم بالبر مرقاة الأنبياء " .</p> <p>قال الألباني فى سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 610) :</p> <p>\$ ضعيف جدا .</p> <p>أخرجه السلمى فى " طبقات الصوفية " (ص 497 - 498) : أخبرني أحمد بن عطاء الروذباري - إجازة - قال : حدثنا علي بن عبد الله العباسي قال : حدثنا الحسن ابن سعد قال : قال محمد بن أبي عمير قال هشام بن سالم قال # عبد الله بن جعفر بن محمد الصادق حدثني أبي عن أبيه عن جده # مرفوعا .</p>	418

<p>قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , أحمد بن عطاء قال الخطيب (4 / 336) : روى أحاديث وهم فيها و غلط غلطا فاحشا , فسمعت أبا عبد الله محمد بن علي الصوري يقول : حدثونا عن الروذباري , عن إسماعيل بن محمد الصفار , عن الحسن بن عرفة أحاديث لم يروها الصفار عن ابن عرفة , قال الصوري : و لا أظنه ممن كان يتعمد الكذب , لكنه اشتبه عليه " . و الحسن بن سعد و الاثنان فوقه لم أعرفهم . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية ابن النجار عن الحسين , و لم يتكلم عليه الشارح بشيء , فالظاهر أنه لم يقف على سنده .</p>	
<p>" إن العالم و المتعلم إذا مرا بقرية فإن الله يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية أربعين يوما " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 611) : \$ لا أصل له . كما قال السيوطي في " تخريج أحاديث شرح العقائد " (ورقة 6 / وجه 2) و أقره العلامة القاري في " فرائد القلائد على أحاديث شرح العقائد " (1 / 25) .</p>	419
<p>" إنكم في زمان ألهمتم فيه العمل , و سيأتي قوم يلهمون الجدل " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 611) : \$ لا أصل له . كما أفاده العراقي في " تخريج الإحياء " (1 / 37) و السبكي في " طبقات الشافعية " (4 / 145) .</p>	420
<p>" من مثل بالشعر فليس له عند الله خلاق " .</p>	421

<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 611) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه الطبراني (3 / 105 / 1) حدثنا حجاج بن نصير , أخبرنا محمد بن مسلم , عن إبراهيم بن ميسرة , عن طاووس , عن # ابن عباس # مرفوعا .</p> <p>قلت : و هذا إسناد ضعيف من أجل حجاج هذا , قال الحافظ في " التقريب " : ضعيف , كان يقبل التلقين .</p> <p>و الحديث قال في " المجمع " (8 / 121) : رواه الطبراني و فيه حجاج بن نصير , و قد ضعفه الجمهور , و وثقه ابن حبان و قال : يخطيء , و بقية رجاله ثقات .</p>	422
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 611) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه أبو نعيم (10 / 14 - 15) من طريق أحمد بن حنبل عن يزيد بن هارون , عن حميد الطويل , عن # أنس # مرفوعا , ثم قال : ذكر أحمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين , عن عيسى بن مريم عليه السلام , فوهم بعض الرواة أنه ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم فوضع هذا الإسناد عليه لسهولة و قربه , و هذا الحديث لا يحتمل بهذا الإسناد عن أحمد بن حنبل .</p> <p>قلت : و في الطريق إليه جماعة لم أعرفهم فلا أدري من وضعه منهم .</p>	423
<p>" من السنة أن لا يصلي الرجل بالتيمة إلا صلاة واحدة , ثم يتيمم للصلاة الأخرى "</p>	

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 612) :

\$ موضوع .
أخرجه الطبراني (3 / 107 / 2) من طريق
الحسن بن عمار ، عن الحكم بن عيينة ،
عن مجاهد ، عن # ابن عباس # قال ... فذكره ،
وكذلك أخرجه الدارقطني (ص 68)
و من طريقه البيهقي (1 / 331 - 332) و قال
الدارقطني :
والحسن بن عمار ضعيف .
قلت : بل هو شر من ذلك ، فقد قال فيه شعبة :
يكذب ، و قال ابن المديني : كان
يضع الحديث ، و قال أحمد : أحاديثه موضوعة ، و
قال شعبة أيضا : روى أحاديث عن
الحكم ، فسألنا الحكم عنها ؟ فقال : ما سمعت
منها شيئا .
و قول الصحابي : من السنة كذا في حكم
المرفوع عند العلماء ، و لهذا أوردته ،
و قد رواه البيهقي (1 / 222) عن الحسن بن
عمارة بإسناده السابق عن ابن عباس
مرفوعا بلفظ :
" لا يصلى بالتيمم إلا صلاة واحدة " و قال : و
الحسن بن عمار لا يحتج به . قلت
: فلا يصح إذن عن ابن عباس مرفوعا و لا موقوفا
، بل قد روى عنه خلافه ، كما
ذكره ابن حزم في " المحلى " (2 / 132) يعني
أن التيمم يصلي بتيممه ما شاء من
الصلوات الفروض و النوافل ، ما لم ينتقض
تيممه بحدث أو بوجود الماء ، و هذا هو
الحق في هذه المسألة كما قرره ابن حزم ، و
انظر " الروضة الندية "
(1 / 59) .

" لا بأس أن يقلب الرجل الجارية إذا أراد أن
يشترها ، و ينظر إليها ما خلا
عورتها ، و عورتها ما بين ركبتيها إلى معقد
إزارها " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 613) :

\$ موضوع .
أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (ج 3 ق 97 / 2) من طريق حفص بن عمر الكندي , حدثنا صالح بن حسان , عن محمد بن كعب القرظي عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : وهذا موضوع حفص بن عمر , هو قاضي حلب , قال ابن حبان : يروي عن الثقات الموضوعات لا يحل الاحتجاج به , و صالح بن حسان , متفق على تضعيفه , بل قال ابن حبان (1 / 367 - 368) : كان صاحب قينات و سماع (!) و كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات و أما قول الهيثمي في " المجمع " (2 / 53) : رواه الطبراني في " الكبير " , و فيه صالح بن حسان و هو ضعيف , و ذكره ابن حبان في الثقات . قلت : و فيه مؤاخذتان : الأولى : تعصيب الجناية بصالح هذا وحده مع أن الراوي عنه مثله في الضعف أو أشد ليس من العدل في شيء . الأخرى : أن صالحا لم يذكره ابن حبان في " الثقات " , و إنما ذكر فيه (6 / 456) صالح بن أبي حسان , و هما من طبقة واحدة , فاشتبه على الهيثمي أحدهما بالآخر , و قد علمت أن ابن حسان اتهمه ابن حبان نفسه بالوضع . و اعلم أنه لم يثبت في السنة التفريق بين عورة الحرة , و عورة الأمة , و قد ذكرت ذلك مع شيء من التفصيل في كتابي " حجاب المرأة المسلمة " فليرجع إليه من شاء و هو الآن تحت الطبع مع زيادات و فوائد جديدة و مقدمة ضافية في الرد على متعصبة المقلدين بإذنه تعالى .

" موت الغريب شهادة , إذا احتضر فرمى ببصره
عن يمينه و عن يساره فلم ير إلا
غريبا , و ذكر أهله و ولده , و تنفس , فله بكل
نفس يتنفسه يحو الله عنه ألفي
ألف سيئة , و يكتب له ألف حسنة " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
614) :

\$موضوع .

رواه الطبراني (3 / 107 / 1) من طريق عمرو
بن الحصين العقيلي , أخبرنا محمد
بن عبد الله بن علاثة , عن الحكم بن أبان , عن
وهب بن منبه , عن # ابن عباس #
مرفوعا .

قلت : و هذا موضوع عمرو بن الحصين كذاب , و
قد تقدم له أحاديث موضوعة كثيرة ,
و ابن علاثة ضعيف و اتهمه بعضهم , لكن قيل :
إن الآفة من الراوي عنه ابن الحصين
هذا .

و الحديث قال الهيثمي (2 / 317) :

رواه الطبراني في " الكبير " و فيه عمرو بن
الحصين العقيلي و هو متروك " .
قلت : و الجملة الأولى منه ذكرها ابن الجوزي
في " الموضوعات " من طريق أخرى
عن ابن عباس و قال : لا يصح .

و تعقبه السيوطي في " اللآليء " (2 / 132 -
133) بأن له طرقا أخرى و شواهد ,

قلت : و كلها معلولة و بعضها أشد ضعفا من بعض
, فلا يستفيد الحديث منها إلا
الضعف فقط , و أما سائر الحديث , فموضوع
لخلوه من شاهد , و من عجائب السيوطي
أنه ذكر هذه الطريق الموضوعة في جملة الطرق
و الشواهد .

" لولا ما طبع الركن من أنجاس الجاهلية و
أرجاسها و أيدي الظلمة و الأثمة ,
لاستشفى به من كل عاهة , و لألفي اليوم

كهيئته يوم خلقه الله , وإنما غيره
الله بالسواد لأن لا ينظر أهل الدنيا إلى زينة الجنة
, و ليصيرن إليها , و إنها
لياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة وضعه الله حين
أنزل آدم في موضع الكعبة قبل أن
تكون الكعبة , و الأرض يومئذ طاهرة لم يعمل
فيها شيء من المعاصي , و ليس لها
أهل ينجسونها , فوضع له صف من الملائكة على
أطراف الحرم يحرسونه من سكان الأرض
, و سكانها يومئذ الجن , لا ينبغي لهم أن ينظروا
إليه لأنه شيء من الجنة ,
و من نظر إلى الجنة دخلها , فليس ينبغي أن
ينظر إليها إلا من قد وجبت له الجنة
, فالملائكة يذودونهم عنه و هم وقوف على
أطراف الحرم يحدقون به من كل جانب ,
و لذلك سمي الحرم , لأنهم يحولون فيما بينهم و
بينه " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
615) :

\$ منكر .
الطبراني في " الكبير " (3 / 107 / 1) عن
عوف بن غيلان بن منبه الصنعاني ,
أخبرنا عبد الله بن صفوان , عن إدريس بن بنت
وهب بن منبه , حدثني وهب بن منبه ,
عن طاووس , عن # ابن عباس # مرفوعا .
قلت : و هذا إسناد ضعيف لجهالة من دون وهب
بن منبه , فإني لم أجد من ذكرهم ,
و المتن ظاهر النكارة , والله أعلم , و في "
المجمع " (3 / 243) :
رواه الطبراني في " الكبير " و فيه من لم أعرفه
و لا له ذكر .
ثم وجدت الحديث قد أخرجه العقيلي في "
الضعفاء " (2 / 266) من طريق عوث بن
غيلان بن منبه الصنعاني به مختصرا دون قوله : "
و لألفي يوم القيامة ... " إلخ

<p>أورده في ترجمة عبد الله بن صفوان , و روي عن هشام بن يوسف أنه قال : كان ضعيفا , لا يحفظ الحديث . و تبين منه أن الراوي عنه إنما هو (غوث) , و ليس : (عوف) كما كنت نقلته عن مخطوطة " الكبير " و على الصواب و وقع في المطبوع منه (11 / 55 / 11028) , و هو مترجم في " الجرح " (3 / 57 / 58) , و " ثقات ابن حبان " (7 / 313 و 9 / 2) , قال ابن معين : لم يكن به بأس . و إدريس بن بنت وهب أسم أبيه سنان اليماني , ضعفه ابن عدي , و قال الدارقطني : متروك . قلت : فهو آفة هذا الحديث . و الله أعلم .</p>	
<p>" من قال : لا إله إلا الله قبل كل شيء , و لا إله إلا الله بعد كل شيء , و لا إله إلا الله يبقي و يفني كل شيء , عوفي من الهم و الحزن " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 617) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (ج 3 ق 93 و 1) عن العباس , يعني ابن بكار الضبي , حدثنا أبو هلال , عن قتادة , عن سعيد بن المسيب , عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد موضوع , العباس هذا , قال الدارقطني : كذاب . و ساق له الذهبي حديثين , قال : إنهما باطلان , و سيأتي أحدهما برقم (2688) و اتهمه الحافظ بوضع الحديث الآتي : و في " المجمع " (10 / 137) : رواه الطبراني , و فيه العباس بن بكار و هو ضعيف , وثقه ابن حبان .</p>	427

<p>قلت : لم يذكر الذهبي في " الميزان " و لا الحافظ في " اللسان " توثيق ابن حبان له , فإله أعلم , فإن صح ذلك , فالجرح المفسر مقدم على التعديل كما هو معروف في " المصطلح " .</p> <p>و بخاصة إذا كان المعدل معروفا بالتساهل , كابن حبان .</p> <p>ثم رأيت في " ثقاته " (8 / 512) , و قال : و كان يغرب , حديثه عن الثقات لا بأس به " .</p> <p>و بمقابلة كلامه بما زاده في " اللسان " على " الميزان " تبين لي أن الحافظ قد نقل كلام ابن حبان المذكور في " اللسان " , لكن وقع فيه خطأ : " و قال المؤلف " مكان قوله : و قال ابن حبان .</p> <p>ثم تناقض ابن حبان , فأورد العباس هذا في " ضعفائه " أيضا (2 / 190) .</p> <p>و شيخه أبو هلال اسمه محمد بن سليم الراسبي , فيه لين قال أحمد :</p> <p>يحتمل حديثه إلا أنه يخالف في قتادة .</p>	
<p>" ابنتي فاطمة حوراء أدمية لم تحض و لم تطمئث , و إنما سماها فاطمة , لأن الله فطمها و محبها من النار " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 618) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الخطيب (12 / 331) بإسناد له عن # ابن عباس # ثم قال : في إسناده من المجهولين غير واحد , و ليس بثابت , و من طريقه أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 421) و أقره السيوطي في " اللآلئ " (1 / 400) .</p> <p>و ذكر الحافظ في ترجمة العباس ابن بكار المذكور في الحديث المنصرم بسنده عن أم سليم قالت : لم ير لفاطمة دم في حيض و لا نفاس , ثم قال : هذا من وضع العباس .</p>	428

<p>." كان لا يرى بالهميان للمحرم بأسا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 619) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه الطبراني في " الكبير " (3 / 99 / 1)</p> <p>عن يوسف بن خالد السمطي , حدثنا</p> <p>زياد بن سعد عن صالح مولى التوأمة عن # ابن</p> <p>عباس # مرفوعا .</p> <p>قلت : و السمطي هذا كذا , كما قال ابن معين , و</p> <p>صالح ضعيف . و الصواب في الحديث</p> <p>أنه موقوف على ابن عباس , كذلك أخرجه</p> <p>البيهقي في " سننه " (5 / 69) من طريق</p> <p>سعيد بن جبير عنه , و في سننه شريك القاضي ,</p> <p>و فيه ضعف .</p>	429
<p>" شاوروهن - يعنى النساء - و خالفوهن " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 619) :</p> <p>\$ لا أصل له مرفوعا .</p> <p>كما أفاده السخاوي , ثم المناوي (4 / 263) , و</p> <p>لعل أصل هذه الجملة ما رواه</p> <p>العسكري في " الأمثال " عن # عمر # قال :</p> <p>" خالفوا النساء فإن في خلافهن البركة " , و إن</p> <p>كنت لا أعرف صحته , فإن السيوطي</p> <p>لم يسق إسناده في " اللآليء " (2 / 174)</p> <p>لننظر فيه :</p> <p>ثم وقفت على إسناده , رواه علي بن الجعد</p> <p>الجوهري في " حديثه " (12 / 177 / 1)</p> <p>من طريق أبي عقيل عن حفص بن عثمان بن</p> <p>عبيد الله عن عبد الله بن عمر قال : قال</p> <p>عمر رحمه الله ... فذكره .</p> <p>قلت : و هذا سند ضعيف , فيه علتان :</p> <p>الأولى جهالة حفص هذا , فقد أورده ابن أبي</p>	430

<p>حاتم (1 / 2 / 184) برواية أبي عقيل هذا وحده و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و في " ثقات ابن حبان " (6 / 196) : حفص بن عثمان بن محمد بن عرادة عن عكرمة , و عنه أبو عقيل " فيحتمل أن يكون هو هذا مع ملاحظة اختلاف اسم الجد , و ذلك مما يؤكد جهالته كما يشير إليه أحمد في قوله الآتي . و العلة الأخرى أبو عقيل و اسمه يحيى بن المتوكل العمري صاحب بهية ضعيف كما في " التقريب " , و قال أحمد : روى عن قوم لا أعرفهم . ثم إن معنى الحديث ليس صحيحا على إطلاقه , لثبوت عدم مخالفته صلى الله عليه وسلم لزوجته أم سلمة حين أشارت عليه بأن ينحر أمام أصحابه في صلح الحديبية حتى يتابعوه في ذلك , و انظر الحديث الآتي عدد (435) .</p>	
<p>" استوصوا بالمعزى خيرا فإنها مال رقيق , و هو فى الجنة , و أحب المال إلى الله الضأن , و عليكم بالبياض , فإن الله خلق الجنة بيضاء , فليلبسه أحياءكم , و كفنوا فيه موتاكم , و إن دم الشاة البيضاء أعظم عند الله من دم السوداءوين " . قال الألباني فى سلسلة الأحاديث الموضوعة (1 / 620) : \$ موضوع . أخرجه الطبراني (3 / 113 / 1 - 2) و ابن عدي (2 / 378) من طريق أبي شهاب عن حمزة النصيبي , عن عمرو بن دينار , عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد موضوع , و علته حمزة النصيبي , قال ابن حبان (1 / 270) يضع الحديث . و الحديث قال فى " المجمع " (4 / 66) :</p>	431

<p>رواه الطبراني في " الكبير " و فيه حمزة النصيبي , و هو متروك . و من طريقه أخرج منه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 330) الطرف الأول .</p>	
<p>" نهى عن الواقعة قبل المداعبة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 621) :</p> <p>\$ موضوع . رواه الخطيب (13 / 220 - 221) و عنه ابن عساكر (16 / 299 / 2) و أبو عثمان النجيرمي في " الفوائد المخرجة من أصول مسموعاته " (1 / 24) من طريق خلف بن محمد الخيام بسنده عن أبي الزبير عن # جابر # مرفوعا , قال الذهبي في ترجمة الخيام هذا من " الميزان " . قال الحاكم : سقط حديثه بروايته حديث : " نهى عن الوقاع قبل الملاعبة " , و قال الخليلي : خلط , و هو ضعيف جدا , روى فنونا لا تعرف . قلت : و أبو الزبير مدلس , و قد عنعنه . و الحديث أورده الشيخ أحمد الغماري في " المغير " (ص 100) .</p>	432
<p>" يدعى الناس يوم القيامة بأسمائهم سترامن الله عز وجل عليهم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 621) :</p> <p>\$ موضوع . رواه ابن عدي (17 / 2) عن إسحاق بن إبراهيم الطبري , حدثنا مروان الفزاري , عن حميد الطويل , عن # أنس # مرفوعا و قال : هذا منكر المتن بهذا الإسناد , و إسحاق بن إبراهيم منكر الحديث . و قال ابن حبان :</p>	433

يروى عن ابن عيينة و الفضل بن عياض , منكر الحديث جدا , يأتي عن الثقات بالموضوعات , لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب , و قال الحاكم :

روى عن الفضيل و ابن عيينة أحاديث موضوعه , و أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (3 / 248) من طريق ابن عدي و قال : لا يصح , إسحاق منكر الحديث .

و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (2 / 449) بأن له طريقا أخرى عند الطبراني , يعني الحديث الذي بعده , و هو مع أنه مغاير لهذا في موضع الشاهد منه , فإن هذا نصه " بأمهاتهم " و هو نصه " بأسمائهم " و شتان بين اللفظين , و قد رده ابن عراق فقال (2 / 381) :

قلت : هو من طريق أبي حذيفة إسحاق بن بشر , فلا يصح شاهدا .

قلت : لأن الشرط في الشاهد أن لا يشتد ضعفهو هذا ليس كذلك , لأن إسحاق بن بشر هذا في عداد من يضع الحديث , كما تقدم في الحديث (223) .

و قد ثبت ما يخالفه , ففي " سنن أبي داود " بإسناد جيد كما قاله النووي في " الأذكار " من حديث أبي الدرداء مرفوعا : " إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم و أسماء آبائكم " و في الصحيح من حديث عمر مرفوعا : " إذا جمع الله الأولين و الآخرين يوم القيامة , يرفع لكل غادر لواء , فيقال : هذه غدره فلان بن فلان , والله أعلم .

قلت : حديث أبي الدرداء ضعيف ليس بجيد , لانقطاعه , و قد أعله بذلك أبو داود نفسه , فقد قال عقبه (رقم 4948) : ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء .

و سوف يأتي تخرجه في هذه " السلسلة " (5460) .

قلت : و بذلك أعله جماعة آخرون , كالبيهقي , و

<p>المنذري , و العسقلاني . فلا يغتر بعد هذا بقول النووي و من تبعه , و انظر " فيض القدير " .</p>	
<p>434</p> <p>" إن الله تعالى يدعو الناس يوم القيامة بأسمائهم سترًا منه على عباده , و أما عند الصراط فإن الله عز وجل يعطي كل مؤمن نورا , و كل مؤمنة نورا , و كل منافق نورا , فإذا استووا على الصراط سلب الله نور المنافقين و المنافقات , فقال المنافقون : * (انظرونا نقتبس من نوركم) * (الحديد : 13) , و قال المؤمنون : * (ربنا أتمم لنا نورنا) (التحريم : 8) فلا يذكر عند ذلك أحد أحدًا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 623) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه الطبراني (3 / 115 / 1) من طريق إسماعيل بن عيسى العطار , أخبرنا إسحاق بن بشر أبو حذيفة , أخبرنا ابن جريج عن ابن أبي مليكة , عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و إسحاق هذا كذاب , و قد تقدم طرفه الأول أنفا بسند آخر له كما تقدمت له أحاديث , و قال الهيثمي في " المجمع ") 10 / 359 (بعد أن ساق الحديث من رواية الطبراني : و هو متروك .</p>	
<p>" طاعة المرأة ندامة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 623) :</p> <p>\$ موضوع . رواه ابن عدي (ق 308 / 1) عن عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي , عن عنبسة بن عبد الرحمن , عن محمد بن زاذان , عن # أم سعد</p>	435

بنت زيد بن ثابت عن أبيها #
مرفوعا , أورده في ترجمة عنبسة هذا و قال : و
له غير ما ذكرت , و هو منكر
الحديث .
قلت : و قال أبو حاتم كان يضع الحديث , و أما
عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي .
فقال ابن عدي (2 / 290) :
لا بأس به , إلا أنه يحدث عن قوم مجهولين
بعجائب , و تلك العجائب من جهة
المجهولين .
قلت : و على هذا جرى من بعده من المحققين ,
و قد ضعفه بعضهم .
و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات "
(2 / 272) من رواية ابن عدي هذه
و قال : لا يصح , عنبسة ليس بشيء , و عثمان لا
يحتج به .
و روى الحديث عن عائشة بلفظ : " طاعة النساء
ندامة " .
أخرجه العقيلي (ص 381) و ابن عدي (ق 156 /
1) و القضاعي (ق 12 / 2)
و الباطرقاني في " حديثه " (1 / 168) و ابن
عساكر (2 / 200 / 15) عن محمد
ابن سليمان بن أبي كريمة , عن هشام بن عروة ,
عن أبيه , عن عائشة مرفوعا ,
و قال العقيلي :
محمد بن سليمان حدث عن هشام ببواطل لا أصل
لها , منها هذا الحديث , و قال ابن
عدي : ما حدث بهذا الحديث عن هشام إلا ضعيف ,
و حدث به عن هشام خالد ابن الوليد
المخزومي , و هو أضعف من ابن أبي كريمة .
و قد تعقب السيوطي ابن الجوزي كعادته , فذكر
في " اللآلئ " (2 / 174) أن له
طريقين آخرين عن هشام , و شاهدا من حديث
أبي بكر , لكن في أحد الطريقين خلف بن
محمد بن إسماعيل , و هو ساقط الحديث , كما
تقدم عن الحاكم في الحديث (422) ,
و قد أخرجه من هذه الطريق أبو بكر المقرئ

<p>الأصبهاني في " الفوائد " (12 / 192 / 2) و أبو أحمد البخاري في جزء من حديثه (2 / 1) . و في الطريق الأخرى أبو البخاري و اسمه وهب بن وهب وضاع مشهور . و أما الشاهد , فهو مع ضعف سنده مخالف لهذا اللفظ , و هو الآتي بعده . و فاته شاهد آخر , أخرجه ابن عساكر (5 / 327 / 2) من حديث جابر مرفوعا باللفظ الأول , و فيه جماعة لا يعرفون , و علي بن أحمد بن زهير التميمي . قال الذهبي : ليس يوثق به , و أما الشاهد عن أبي بكره فهو :</p>	
<p>" هلكت الرجال حين أطاعت النساء " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 625) : \$ ضعيف . أخرجه ابن عدي (38 / 1) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 34) و ابن ماسي في آخر " جزء الأنصاري " (1 / 11) و الحاكم (4 / 291) و أحمد (5 / 45) (من طريق أبي بكره , بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة عن أبيه , عن أبي بكره , أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه بشير يبشره بظفر خيل له , و رأسه في حجر عائشة , فقام فحمد الله تعالى ساجدا , فلما انصرف أنشأ يسأل الرسول , فحدثه , فكان فيما حدثه من أمر العدو , و كانت تليهم امرأة , و في رواية أحمد : أنه ولي أمرهم امرأة , فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... فذكره . و قال الحاكم : صحيح الإسناد , و وافقه الذهبي . قلت : و هذا زهول منه عما ذكره في ترجمة بكار هذا من " الميزان " : قال ابن معين : ليس بشيء , و قال ابن عدي :</p>	436

هو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم , و قال في " الضعفاء " : ضعيف مشاه ابن عدي .
قلت : و أنا أظن أن هذا الحديث عن أبي بكر له أصل بلفظ آخر , و هو ما أخرجه البخاري في " صحيحه " (13 / 46 - 47) عنه :
لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن فارسا ملكوا ابنة كسرى قال : " لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة " .
و أخرجه الحاكم أيضا , و أحمد (5 / 38 , 43 , 47 , 50 , 51) من طرق عن أبي بكر , هذا هو أصل الحديث , فرواه حفيده عنه باللفظ الأول فأخطأ , و الله أعلم .

و بالجملة , فالحديث بهذا اللفظ ضعيف لضعف راويه , و خطئه فيه , ثم إنه ليس معناه صحيحا على إطلاقه , فقد ثبت في قصة صلح الحديبية من " صحيح البخاري " (5 / 365) أن أم سلمة رضي الله عنها أشارت على النبي صلى الله عليه وسلم حين امتنع أصحابه من أن ينحروا هديهم أن يخرج صلى الله عليه وسلم و لا يكلم أحدا منهم كلمة حتى ينحر بدنه و يحلق , ففعل صلى الله عليه وسلم , فلما رأى أصحابه ذلك قاموا فنحروا , ففيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أطلع أم سلمة فيما أشارت به عليه , فدل على أن الحديث ليس على إطلاقه , و مثله الحديث الذي لا أصل له :
" شاوروهن و خالفوهن " و قد تقدم برقم (430) .

" من ولد له ثلاثة فلم يسم أحدهم محمدا فقد جهل " .

437

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 627) :

\$ موضوع .

قال الطبراني في " الكبير " (108 - 109) :
حدثنا أحمد بن النضر العسكري ,
أخبرنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد , أخبرنا موسى
بن أيمن , عن ليث , عن مجاهد , عن
ابن عباس # مرفوعا , و من طريق مصعب هذا
رواه الحارث بن أبي أسامة في " مسنده
" (199 - 200 من زوائده) و ابن عدي (280 / 2) .

قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , مصعب هذا قال
ابن عدي :

يحدث عن الثقات بالمناكير , ثم ساق له منها
ثلاثة , عقب الذهبي عليها بقوله :
ما هذه إلا مناكير و بلايا , ثم قال ابن عدي :
و الضعف على رواياته بين , و قال صالح جزرة :
شيخ ضريبر لا يدري ما يقول , و تابعه الوليد بن
عبد الملك بن مسرح الحراني ,
و لكن لم أجد من ترجمه , ثم وجدناه في الجرح (4 / 4 / 10)
و ثقات ابن حبان (9 / 227) و لكن الراوي عنه أبو بدر أحمد بن
خالد بن مسرح الحراني .

قال الدارقطني : ليس بشيء , فلا قيمة لهذه
المتابعة , و هي عند الحافظ ابن بكير
الصيرفي في فضل من اسمه أحمد و محمد (58 / 1) .

و ليث ابن أبي سليم ضعيف باتفاقهم , و قد روى
ابن أبي حاتم (3 / 2 / 178)

بإسناد صحيح عن عيسى بن يونس و قد قيل له :
لم لم تسمع منه ؟ فقال :
قد رأيته , و كان قد اختلط , و كان يصعد المنارة
ارتفاع النهار فيؤذن .

و به أعل ابن الجوزي هذا الحديث في "
الموضوعات " (1 / 154) و قد أورده من
رواية ابن عدي بإسناده عن مصعب به ثم قال :
تفرد به موسى عن ليث , و ليث تركه أحمد و
غيره , قال ابن حبان : اختلط في آخر
عمره , فكان يقلب الأسنان و يرفع المراسيل .
و تعقبه السيوطي في " اللآلئ " (1 / 101 -

102) بقوله :
ليث لم يبلغ أمره أن يحكم على حديثه بالوضع ,
فقد روى له مسلم و الأربعة
و وثقه ابن معين و غيره .
قلت : إنما قال فيه ابن معين : لا بأس به , كما
في " الميزان " و " التهذيب "
و هذا في رواية عنه , و إلا فقد روى الثقات عنه
تضعيفه , و هذا الذي ينبغي
اعتماده , لأن سبب تضعيفه واضح و هو الاختلاط
, و يمكن الجمع بين القولين بأنه
أراد بالأول أنه صدوق في نفسه , يعني أنه لا
يكذب عمدا , و هذا لا ينافي ضعفه
الناج من شيء لا يملكه , و هو الاختلاط , و هذا
ما أشار إليه البخاري حين قال
فيه : صدوق , يهمل , و مثله قول يعقوب بن شيبة
: هو صدوق , ضعيف الحديث و نحوه .
قال عثمان ابن أبي شيبة و الساجي : و هؤلاء هم
الذين عناهم السيوطي بقوله :
... و غيره , فتبين أن الأئمة مجمعون على
تضعيفه , و كونه ثقة في نفسه لا يدفع
عنه الضعف الذي وصف به , و هذا بين لا يخفى
على من له أدنى إلمام بالجرح
و التعديل , فظهر أن ما استروح إليه السيوطي
من التوثيق لا فائدة فيه .
نعم قوله : إن ليثا لا يبلغ أمره أن يحكم على
حديثه بالوضع , صحيح , و لكن قد
يحيط بالحديث الضعيف ما يجعله في حكم
الموضوع , مثل أن لا يجرى العمل عليه من
السلف الصالح , و هذا الحديث من هذا القبيل ,
فإننا نعلم كثيرا من الصحابة كان
له ثلاثة أولاد و أكثر , و لم يسم أحدا منهم محمدا
, مثل عمر بن الخطاب و غيره
, و أيضا , فقد ثبت أن أفضل الأسماء عبد الله , و
عبد الرحمن , و هكذا
عبد الرحيم , و عبد اللطيف , و كل اسم تعبد لله
عز وجل , فلو أن مسلما سمى
أولاده كلهم عبدا لله تعالى , و لم يسم أحدهم

محمدًا , لأصاب , فكيف يقال فيه :
فقد جهل ؟ و لا سيما أن في السلف من ذهب
إلى كراهة التسمي بأسماء الأنبياء ,
وإن كنا لا نرضى ذلك لنا مذهبًا .
وإن من توفيق الله عز وجل إياي أن ألهمني أن
أعبد له أولادي كلهم و هم : عبد
الرحمن و عبد اللطيف و عبد الرزاق من زوجتي
الأولى - رحمهما الله تعالى - و عبد
المصور و عبد الأعلى من زوجتي الأخرى و الاسم
الرابع ما أظن أحدا سبقني إليه
على كثرة ما وقفت عليه من الأسماء في كتب
الرجال و الرواة ثم اتبعتني على هذه
التسمية بعض المحبين و منهم واحد من فضلاء
المشايخ جزاهم الله خيرا أسأل الله
تعالى أن يزيدني توفيقا و أن يبارك لي في آلي
(* ربنا هب لنا من أزواجنا
و ذرياتنا قررة أعين و اجعلنا للمتقين إماما) * ثم
رزقت سنة 1383 هـ و أنا في
المدينة المنورة غلاما فسميته محمدًا ذكرى
مدينته صلى الله عليه وسلم و عملا
بقوله صلى الله عليه وسلم " تسموا باسمي , و
لا تكنوا بكنيتي " متفق عليه
و في سنة 1386 هـ رزقت بأخ له فسميته عبد
المهيمن , و الحمد لله على توفيقه .
و جملة القول أنه لا يلزم من كون الحديث ضعيف
السند , أن لا يكون في نفسه
موضوعا , كما لا يلزم منه أن لا يكون صحيحا , أما
الأول , فلما ذكرنا , و أما
الآخر , فلاحتمال أن يكون له طرق و شواهد
ترقيه إلى درجة الحسن أو الصحيح ,
و هذا أمر لا يتساهل السيوطي في مراعاته أقل
تساهل , كما هو بين في تعقبه على
ابن الجوزي في " اللآليء المصنوعة " بينما لا
نراه يعطى الأمر الأول ما يستحقه
من العناية و التقدير , فنجده في كثير من
الأحاديث التي حكم ابن الجوزي بوضعها
, يحاول تخليصها من الوضع , ناظرا إلى السند

<p>فقط , بينما ابن الجوزي نظر إلى المتن أيضا , و هو من دقيق نظره الذي يحمد عليه , و منها الحديث الذي نحن في صدد الكلام عليه , و لا يتقوى الحديث بأنه روى من حديث واثلة بن الأسقع , و من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده , و من حديث عبد الملك بن هارون بن عنتره عن أبيه عن جده , أخرجها ابن بكير في الجزء المذكور " فضل من اسمه أحمد و محمد " لأن طرقها كلها لا تخلو من متهم , كما بينه ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (1 / 82) .</p> <p>أما حديث واثلة , ففيه عمر بن موسى الوجيهي , و هو وضاع , و أما حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده , ففيه عبد الله بن داهر الرازي , اتهمه ابن الجوزي , ثم الذهبي , بالوضع , و الحديث الثالث آفته عبد الملك بن هارون , و هو كذاب وضاع .</p>	
<p>" مثل أصحابي مثل النجوم من اقتدى بشيء منها اهتدى " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 631) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه القضاعي (2 / 109) عن جعفر بن عبد الواحد قال : قال لنا وهب بن جرير بن حازم عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا .</p> <p>قلت : و كتب بعض المحدثين على الهامش و أظنه ابن المحب أو الذهبي :</p> <p>هذا حديث ليس بصحيح .</p> <p>قلت : يعني أنه موضوع و آفته جعفر هذا , قال الدارقطني :</p> <p>بضع الحديث , و قال أبو زرعة : روى أحاديث لا أصل لها , و ساق الذهبي أحاديث اتهمه بها , منها هذا , و قال : إنه من بلاياه , و قد</p>	438

<p>تقدم الحديث بنحوه مع الكلام على طرقه و أكثر ألفاظه برقم (58 - 62) فراجعه إن شئت فإن تحته فوائد جمّة .</p>	
<p>" يا أهل مكة لا تقصروا الصلاة في أدنى من أربعة برد من مكة إلى عسفان " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 632) : \$ موضوع . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 112 / 1) و الدارقطني في " سننه " (ص 148) و من طريقه البيهقي (3 / 137 - 138) من طريق إسماعيل بن عياش عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه , و عطاء بن أبي رباح عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا موضوع , سببه عبد الوهاب بن مجاهد , كذبه سفيان الثوري , و قال الحاكم : " روى أحاديث موضوعة " . و قال ابن الجوزي : " أجمعوا على ترك حديثه " . و إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين , و هذه منها , فإن ابن مجاهد حجازي . و قد قل البيهقي عقب الحديث : " و هذا حديث ضعيف إسماعيل بن عياش لا يحتج به , و عبد الوهاب بن مجاهد ضعيف بمرة , و الصحيح أن ذلك من قول ابن عباس " . قلت : أخرجه البيهقي من طريق عمرو بن دينار عن عطاء به موقوفا , و سنده صحيح . و ابن مجاهد , لم يسم في رواية الطبراني , و لذلك لم يعرفه الهيثمي (2 / 157) . و مما يدل على وضع هذا الحديث , و خطأ نسبه إليه صلى الله عليه وسلم , ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالته في أحكام السفر (2 / 6 - 7 من مجموعة الرسائل</p>	439

والمسائل) :
هذا الحديث إنما هو من قول ابن عباس , ورواية ابن خزيمة و غيره له مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم باطلة بلا شك عند أئمة الحديث , و كيف يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم أهل مكة بالتحديد , و إنما قام بعد الهجرة زمنا يسيرا و هو بالمدينة , لا يحد لأهلها حدا كما حده لأهل مكة , و ما بال التحديد يكون لأهل مكة دون غيرهم من المسلمين !?
و أيضا , فالتحديد بالأميال و الفراسخ يحتاج إلى معرفة مقدار مساحة الأرض , و هذا أمر لا يعلمه إلا خاصة الناس , و من ذكره , فإنما يخبر به عن غيره تقليدا , و ليس هو مما يقطع به , و النبي صلى الله عليه وسلم لم يقدر الأرض بمساحة أصلا , فكيف يقدر الشارع لأمة حدا لم يجر به له ذكر في كلامه , و هو مبعوث إلى جميع الناس !?
فلا بد أن يكون مقدار السفر معلوما علما عاما . و من ذلك أيضا أنه ثبت بالنقل الصحيح المتفق عليه بين علماء الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع كان يقصر الصلاة بعرفة , و مزدلفة , و في أيام منى , و كذلك أبو بكر و عمر بعده , و كان يصلي خلفهم أهل مكة , و لم يأمرهم بإتمام الصلاة , فدل هذا على أن ذلك سفر , و بين مكة و عرفة بريد , و هو نصف يوم بسير الإبل و الأقدام . و الحق أن السفر ليس له حد في اللغة و لا في الشرع فالمرجع فيه إلى العرف , فما كان سفرا في عرف الناس , فهو السفر الذي علق به الشارع الحكم , و تحقيق هذا البحث الهام تجده في رسالة ابن تيمية المشار إليها أنفا , فراجعها فإن فيها فوائد هامة لا تجدها عند غيره .
" حسن الخلق يذيب الخطايا كما تذيب الشمس

<p>الجليد , و إن الخلق السوء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 634) :</p> <p>\$ ضعيف جدا .</p> <p>رواه ابن عدي (2 / 304) عن عيسى بن ميمون : سمعت محمد بن كعب , عن # ابن عباس # مرفوعا به , ساقه في ترجمة عيسى بن ميمون في جملة أحاديث ثم قال : و عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد , ثم روى عن ابن معين أنه قال فيه : ليس بشيء , و قال البخاري : صاحب مناكير , و النسائي : متروك الحديث .</p> <p>قلت : و قال ابن حبان : يروي أحاديث كلها موضوعات , و لهذا لم يحسن السيوطي بإيراده لهذا الحديث في " الجامع الصغير " من رواية ابن عدي هذه مقتصرًا على الشطر الأول منه ! و قد علق عليه المناوي بما لا يتبين منه حال الحديث بدقة فقال : و رواه البيهقي في " الشعب " و ضعفه , و الخرائطي في " المكارم " , قال العراقي : و السند ضعيف , لكن شاهده خبر الطبراني بسند ضعيف أيضا , و يشير بخبر الطبراني إلى الحديث الآتي , و خفي عليه أنه من هذه الطريق أيضا ! و أما حديث الخرائطي فهو عنده من حديث أنس , و سيأتي بعد حديث .</p>	
<p>" الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد , و الخلق السوء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 636) :</p> <p>\$ ضعيف جدا .</p>	441

<p>وله طريقان : الأول عن ابن عباس , رواه الطبراني في " الكبير " (1 / 98 / 3) و أبو محمد القاري في " حديثه " (1 / 203 / 2) عن عيسى بن ميمون قال : سمعت محمد بن كعب القرظي يحدث عن #ابن عباس #مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , عيسى هذا , هو المدني , و يعرف بالواسطي , و هو الذي في سند الحديث المتقدم , روى ابن أبي حاتم (287 / 1 / 3) عن أبيه أنه قال : هو متروك الحديث . و الحديث في " المجمع " (24 / 8) و قال : رواه الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " و فيه عيسى بن ميمون المدني , و هو ضعيف . الآخر : عن أنس , أخرجه تمام في " الفوائد " (1 / 53) عن مخيمر بن سعيد المنبجي , حدثنا روح بن عبد الواحد , حدثنا خلود بن دعلج , عن الحسن , عن أنس مرفوعا . قلت : و هذا سند ضعيف جدا أيضا , خلود بن دعلج , قال النسائي : ليس بثقة , و عده الدارقطني في جماعة من المتروكين , و روح بن عبد الواحد , قال أبو حاتم : ليس بالمتين , روى أحاديث متناقضة , و قال ابن عدي في ترجمة خلود (2 / 120) عقب حديث أورده من رواية روح عن خلود : لعل البلاء فيه من الراوي عنه .</p>	
<p>" إن حسن الخلق ليذيب الخطيئة كما تذيب الشمس الجليد " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 636) : \$ ضعيف جدا . رواه الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص 7) من طريق بقية بن الوليد , حدثني</p>	442

<p>أبو سعيد , حدثني عبد الرحمن بن سليمان , عن # أنس بن مالك # مرفوعا . قلت : وهذا سند ضعيف جدا , أبو سعيد هذا من شيوخ بقية المجهولين الذين يدلّسهم , قال ابن معين : إذا لم يسم بقية شيخه و كناه فاعلم أنه لا يساوي شيئا . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع " من رواية الخرائطي هذه , و بيض له المناوي فلم يتكلم عليه بشيء ! و أما في التيسير فقال : بإسناد فيه مقال .</p>	
<p>" ألا إنه لم يبق من الدنيا إلا مثل الذباب تمور في جوها , فإله الله في إخوانكم من أهل القبور , فإن أعمالكم تعرض عليهم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 636) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه الحاكم (4 / 307) من طريق أبي إسماعيل السكوني , قال : سمعت مالك بن أدى يقول : سمعت # النعمان بن بشير # يقول مرفوعا , و قال : صحيح الإسناد , و رده الذهبي بقوله : قلت : فيه مجهولان . قلت : و هما السكوني و ابن أدى كما صرح في " الميزان " أنهما مجهولان تبعا لأصله " الجرح و التعديل " (4 / 1 / 303 و 4 / 2 / 336) و لكنه قال : وثق بشير بذلك إلى عدم الاعتداد بتوثيق ابن حبان إياهما (5 / 388 و 7 / 656) لما عرف من تساهله في توثيق المجهولين .</p>	443
<p>" كان إبليس أول من ناح و أول من تغنى " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 637) :</p>	444

<p>\$ لا أصل له . و قد أورده الغزالي (2 / 251) من حديث # جابر # مرفوعا , فقال الحافظ العراقي في تخرجه : لم أجد له أصلا من حديث جابر , و ذكره صاحب " الفردوس " من حديث علي بن أبي طالب , و لم يخرج له ولده في " مسنده " .</p>	
<p>" من طلب ما عند الله كانت السماء طلاله , و الأرض فراشه , لم يهتم بشيء من أمر الدنيا , فهو لا يزرع و يأكل الخبز , و هو لا يغرس الشجر و يأكل الثمار , توكل على الله تعالى , و طلبا لمرضاته , فضمن الله السموات السبع و الأرضين السبع رزقه , فهم يتعبون فيه , و يأتون به حلالا , و يستوفي هو رزقه بغير حساب عند الله تعالى حتى أتاه اليقين " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 637) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه ابن حبان في " الضعفاء " (1 / 112) أطول منه و الحاكم (4 / 310) و السياق له من طريق إبراهيم بن عمرو السكسكي حدثنا أبي , حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد , عن نافع , عن # ابن عمر # مرفوعا , و قال : صحيح الإسناد , و رده الذهبي بقوله : قلت : بل منكر و موضوع , إذ عمرو بن بكر متهم عند ابن حبان , و إبراهيم ابنه , قال الدارقطني : متروك . قلت : و في ترجمة إبراهيم من " الميزان " : قال ابن حبان : يروي عن أبيه الأشياء الموضوعة , و أبوه أيضا لا شيء , ثم ساق له هذا الحديث . قلت : و تمام كلام ابن حبان تفرد به إبراهيم بن</p>	445

<p>عمرو و هو مما عملت يداه لأن هذا ليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم و لا ابن عمر و لا نافع و إنما هو شيء من كلام الحسن .</p>	
<p>" ألا أخبركم بأفضل الملائكة جبريل عليه السلام , و أفضل النبيين آدم , و أفضل الأيام يوم الجمعة , و أفضل الشهور شهر رمضان , و أفضل الليالي ليلة القدر , و أفضل النساء مريم بنت عمران " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 638) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>رواه الطبراني (11361) من طريق نافع أبي هرمز , عن عطاء بن أبي رباح , عن # ابن عباس # مرفوعا .</p> <p>قلت : و هذا موضوع , نافع أبو هرمز , كذبه ابن معين , و قال النسائي :</p> <p>ليس بثقة , و أفضل النبيين إنما هو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بدليل الحديث الصحيح :</p> <p>" أنا سيد الناس يوم القيامة ... " .</p> <p>أخرجه مسلم (1 / 127) , فهذا يدل على وضع هذا الحديث و مع ذلك أورده في " الجامع " و الحديثي أورده الهيثمي في " المجمع " (8 / 198) و ضعفه بنافع و قال : متروك ثم ذكره في (3 / 140) و (2 / 165) و قال عنه في الموضعين : ضعيف .</p>	446
<p>" يكون في آخر الزمان عباد جهال , و قراء فسقة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 639) :</p> <p>\$ موضوع .</p>	447

<p>أخرجه ابن حبان في " المجروحين " (3 / 135) والحاكم (4 / 315) و أبو نعيم (2 / 331 - 332) و عنه الديلمي (4 / 319) و أبو بكر الأجرى في " أخلاق العلماء " (ص 62) من طريق يوسف بن عطية , عن ثابت , عن # أنس # مرفوعا , و قال أبو نعيم : غريب لم نكتبه إلا من حديث يوسف بن عطية , و في حديثه نكارة . قلت : اتهمه ابن حبان بالوضع , و قد سكت عنه الحاكم , و تعقبه الذهبي بقوله : قلت : يوسف هالك , و قال البخاري مشيرا إلى شدة ضعفه و اتهامه : منكر الحديث و مع ذلك ذكره السيوطي في " الجامع " .</p>	
<p>" لا تزال هذه الأمة , أو قال : أمتي بخير ما لم يتخذوا في مساجدهم مذابح كمذابح النصارى " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 639) : \$ ضعيف . أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " (1 / 107 / 1) : حدثنا وكيع قال حدثنا أبو إسرائيل عن # موسى الجهني # , قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فذكره . قلت : و هذا سند ضعيف , و له علتان : الأولى : الإعضال , فإن موسى الجهني و هو ابن عبد الله إنما يروي عن الصحابة بواسطة التابعين , أمثال عبد الرحمن بن أبي ليلى , و الشعبي , و مجاهد , و نافع , و غيرهم , فهو من أتباع التابعين , و فيهم أورده ابن حبان في " ثقاته " (7 / 449) , و عليه فقول السيوطي في " إعلام الأريب بحدوث بدعة المحاريب " (ص 30</p>	448

(إنه مرسل , ليس دقيقا , لأن المرسل في عرف المحدثين إنما هو قول التابعي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , و هذا ليس كذلك .
الآخرى : ضعف أبي إسرائيل هذا , و اسمه إسماعيل بن خليفة العبسي , قال الحافظ في " التقريب " : صدوق سيء الحفظ .
و هذا على ما وقع في نسختنا المخطوطة من " المصنف " , و وقع فيما نقله السيوطي عنه في " الأعلام " : إسرائيل يعني إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي , و هو ثقة , و هو من طبقة أبي إسرائيل , و كلاهما من شيوخ وكيع , و لم أستطع البت بالأصح من النسختين , و إن كان يغلب علي الظن الأول , فإن نسختنا جيدة مقابلة بالأصل نسخت سنة (735) , و بناء على ما وقع للسيوطي قال :
هذا مرسل صحيح الإسناد , و قد عرفت أن الصواب أنه معضل , و هذا إن سلم من أبي إسرائيل , و ما أظنه بسالم , فقد ترجح عندي أن الحديث من روايته , بعد أن رجعت إلى نسخة أخرى من " المصنف " (1 / 188 / 1) فوجدتها مطابقة للنسخة الأولى , و عليه فالسند ضعيف مع إعضاله ثم رأيت كذلك في المطبوعة (59 / 2)
فائدة : المذابح : هي المحاريب كما في " لسان العرب " و غيره , و كما جاء مفسرا في حديث ابن عمر مرفوعا بلفظ : اتقوا هذه المذابح يعني المحاريب .
رواه البيهقي (439 / 2) و غيره بسند حسن , و قال السيوطي في " رسالته " (ص 21) حديث ثابت و استدل به على النهي عن اتخاذ المحاريب في المساجد , و فيه نظر بينته في " الثمر المستطاب في فقه السنة و الكتاب " , خلاصته أن المراد به صدور المجالس , كما جزم به المناوي في " الفيض " , نعم جزم السيوطي في الرسالة

السابقة , أن المحراب في المسجد بدعة . و تبعه
الشيخ علي القاري في " مرقاة
المفاتيح " (1 / 473) و غيره , فهذا أعني كونه
بدعة يعني عن هذا الحديث
المعضل , و إن كان صريحا في النهي عنه , فإننا
لا نجيز لأنفسنا الاحتجاج بما لم
يثبت عنه صلى الله عليه و آله وسلم , و قد روى
البخاري (1 / 210 / 416 - كشف
الاستار) عن ابن مسعود أنه كره الصلاة في
المحراب و قال : إنما كانت للكنايس ,
فلا تشبهوا بأهل الكتاب يعني أنه كره الصلاة في
الطاق .

قال الهيثمي (2 / 51) : و رجاله موثقون .
قلت : و فيما قاله نظر فقد أشار البخاري إلى أنه
تفرد به أبو حمزة عن إبراهيم و
اسم أبي حمزة ميمون القصاب و هو ضعيف
اتفاقا و لم يوثقه أحد فأعلاله به أولى من
إعلاله بشيخ البخاري محمد بن مرداس بدعوى أنه
مجهول , فقد روى عنه جمع من الحفاظ
منهم البخاري في " جزء القراءة " و قال ابن
حبان في ثقاته (9 / 107) : مستقيم
الحديث لكن يقويه ما رواه ابن أبي شيبة بسند
صحيح عن إبراهيم قال : قال عبد
الله :

اتقوا هذه المحاريب . و كان إبراهيم لا يقوم فيها

قلت : فهذا صحيح عن ابن مسعود , فإن إبراهيم
و هو ابن يزيد النخعي و إن كان لم
يسمع من ابن مسعود , فهو عنه مرسل في
الظاهر , إلا أنه قد صحح جماعة من الأئمة
مراسيله , و خص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن
مسعود .

قلت : و هذا التخصيص هو الصواب لما روى
الأعمش

قال : قلت : لإبراهيم : أسند لي عن ابن مسعود
فقال إبراهيم :

إذا حدثكم عن رجل عن عبد الله , فهو الذي

<p>سمعت , و إذا قلت : قال عبد الله , فهو عن غير واحد عن عبد الله . علقه الحافظ هكذا في " التهذيب " , و وصله الطحاوي (1 / 133) , و ابن سعد في " الطبقات " (6 / 272) , و أبو زرعة في " تاريخ دمشق " (2 / 121) بسند صحيح عنه . قلت : و هذا الأثر قد قال فيه إبراهيم : " قال عبد الله " , فقد تلقاه عنه من طريق جماعة , و هم من أصحاب ابن مسعود , فالنفس تطمئن لحديثهم لأنهم جماعة , و إن كانوا غير معروفين لغلبة الصدق على التابعين , و خاصة أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه , ثم روى ابن أبي شيبة عن سالم بن أبي الجعد قال : " لا تتخذوا المذابح في المساجد " . و إسناده صحيح , ثم روى بسند صحيح عن موسى بن عبيدة قال : رأيت مسجد أبي ذر , فلم أر فيه طاقا , و روى آثارا كثيرة عن السلف في كراهة المحراب في المسجد , و في ما نقلناه عنه كفاية . و أما جزم الشيخ الكوثري في كلمته التي صدر بها رسالة السيوطي السالفة (ص 17) : أن المحراب كان موجودا في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم , فهو مع مخالفته لهذه الآثار التي يقطع من وقف عليها ببدعية المحراب , فلا جرم جزم بذلك جماعة من النقاد , كما سبق , فإنما عمدته في ذلك حديث لا يصح , و لا بد من الكلام عليه دفعا لتلبسات الكوثري , و هو من حديث وائل بن حجر , و هو قوله :</p>	
<p>" حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نهض إلى المسجد , فدخل المحراب يعني موضع المحراب , ثم رفع يديه بالتكبير , ثم وضع يمينه على يسراه على صدره " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /</p>	449

(643) :

\$ ضعيف .
أخرجه البيهقي (2 / 30) عن محمد بن حجر
الحضرمي حدثنا سعيد بن عبد الجبار ابن
وائل عن أبيه عن أمه عن وائل .
و من هذا الوجه رواه البزار و الزيادة له و
الطبراني في " الكبير " كما في "
المجمع " (1 / 232 , 2 / 134 - 135) و قال :
و فيه سعيد بن عبد الجبار , قال النسائي : ليس
بالقوي , و ذكره ابن حبان في
" الثقات " , و محمد بن حجر ضعيف و قال في
الموضع الآخر :
و فيه محمد بن حجر , قال البخاري : فيه بعض
النظر , و قال الذهبي : له مناكير
.قلت : و به أعله ابن التركماني في " الجواهر
النقي " و زاد :
و أم عبد الجبار , هي : أم يحيى , لم أعرف حالها
, و لا اسمها , فتبين من كلام
هؤلاء العلماء أن هذا الإسناد فيه ثلاث علل :
1 - محمد بن حجر .
2 - سعيد بن عبد الجبار .
3 - أم عبد الجبار .
فمن تليسات الكوثري : أنه سكت عن العلتين
الأولين , موهما للقاريء أنه ليس
فيه ما يחדش إلا العلة الثالثة , و مع ذلك فإنه أخذ
يحاول دفعها بقوله :
و ليس عدم ذكر أم عبد الجبار بضائره , لأنها لا
تشذ عن جمهرة الراويات اللاتي
قال عنهن الذهبي : و ما علمت في النساء من
اتهمت و لا من تركوها .
قلت : و ليس معنى كلام الذهبي هذا , إلا أن
حديث هؤلاء النسوة ضعيف , و لكنه
ضعف غير شديد , فمحاولة الكوثري فاشلة , لا
سيما بعد أن كشفنا عن العلتين
الأولين .
و لذلك المقدم الآخر لرسالة السيوطي , و

المعلق عليها و هو الشيخ عبد الله محمد
الصديق الغماري كان منصفا في نقده لهذا
الحديث و إن كان متفقا مع الكوثري في
استحسان المحاريب , فقد أفصح عن ضعف
الحديث فقال (ص 20) و كأنه يرد على
الكوثري , و قد اطلع قطعاً على كلامه :
و الحق أن الحديث ضعيف بسبب جهالة أم عبد
الجبار , و لأن محمد بن حجر بن
عبد الجبار له مناكير كما قال الذهبي , و على
فرض ثبوته يجب تأويله بحمل
المحراب فيه على المصلي بفتح اللام للقطع بأنه
لم يكن للمسجد النبوي محراب إذ
ذاك كما جزم به المؤلف يعني السيوطي و
الحافظ و السيد السمهودي .
قلت : و ما ذهب إليه من التأويل هو المراد من
الحديث قطعاً لو ثبت بدليل زيادة
البنار يعني موضع المحراب , فإنه نص على أن
المحراب لم يكن في عهده صلى الله
عليه وسلم و لذلك تأوله الراوي بموضع المحراب
, و من ذلك يتبين للقارئ المنصف
سقوط تشيبت الكوثري بالحديث سندا و معنى ,
فلا يفيد الشاهد الذي ذكره من رواية
عبد المهيم بن عباس عند الطبراني من حديث
سهل بن سعد رضي الله عنه و فيه
" فلما بنى له محراب تقدم إليه ... " .
ذلك لأن هذا اللفظ " بنى له محراب " منكر تفرد
به عبد المهيم هذا , و قد ضعفه
غير واحد , كما زعم الكوثري , و حاله في
الحقيقة شر من ذلك , فقد قال فيه
البخاري : منكر الحديث , و قال النسائي : ليس
بثقة .
فهو شديد الضعف , لا يستشهد به كما تقرر في
مصطلح الحديث , هذا لو كان لفظ
حديثه موافقا للفظ حديث وائل , فكيف و هما
مختلفان كما بينا ؟ !
و أما استحسان الكوثري و غيره المحاريب , بحجة
أن فيها مصلحة محققة , و هي

الدلالة على القبلة , فهي حجة واهية من وجوه :
أولا : أن أكثر المساجد فيها المنابر , فهي تقوم
بهذه المصلحة قطعاً , فلا حاجة
حينئذ للمحاريب , و ينبغي أن يكون ذلك متفقاً
بين المختلفين في هذه المسألة لو
أنصفوا , و لم يحاولوا ابتكار الأعذار إبقاء لما
عليه الجماهير و إرضاء لهم .
ثانياً : أن ما شرع للحاجة و المصلحة , ينبغي أن
يوقف عندما تقتضيه المصلحة ,
و لا يزداد على ذلك , فإذا كان الغرض من المحراب
في المسجد , هو الدلالة على
القبلة , فذلك يحصل بمحراب صغير يحفر فيه ,
بينما نرى المحاريب في أكثر المساجد
ضخمة واسعة يغرق الإمام فيها , زد على ذلك
أنها صارت موضعاً للزينة و النقوش
التي تلهي المصلين و تصرفهم عن الخشوع في
الصلاة و جمع الفكر فيها , و ذلك منهي
عنه قطعاً .
ثالثاً : أنه إذا ثبت أن المحاريب من عادة النصارى
في كنائسهم , فينبغي حينئذ
صرف النظر عن المحراب بالكلية , و استبداله
بشيء آخر يتفق عليه , مثل وضع عمود
عند موقف الإمام , فإن له أصلاً في السنة , فقد
أخرج الطبراني في " الكبير "
(1 / 89 / 2) و " الأوسط " (2 / 284 / 9296)
من طريقين عن عبد الله بن موسى
التيمي , عن أسامة بن زيد , عن معاذ بن عبد الله
بن خبيب , عن جابر بن أسامة
الجهني قال :
" لقيت النبي صلى الله عليه وسلم في أصحابه
في السوق , فسألت أصحاب رسول الله
أين يريد ؟ قالوا : يخط لقومك مسجداً , فرجعت
فإذا قوم قيام , فقلت : ما لكم ؟
قالوا : خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسجداً , و غرز في القبلة خشبة
أقامها فيها .
قلت : و هذا إسناد حسن أو قريب من الحسن

<p>رجالهم كلهم ثقات معروفون من رجال التهذيب " , لكن التيمي مختلف فيه و قد تحرف اسم أحدهم على الهيثمي فقال في المجمع " (2 / 15) : رواه الطبراني في الأوسط و الكبير , و فيه معاوية بن عبد الله بن حبيب , و لم أجد من ترجمه . و إنما هو : معاذ لا معاوية و ابن حبيب بضم المعجمة , لا حبيب بفتح المهملة , و على الصواب أورده الحافظ في " الإصابة " (1 / 220) من رواية البخاري في " تاريخه " , و ابن أبي عاصم , و الطبراني , و قد خفيت هذه الحقيقة على المعلق على رسالة السيوطي , و هو الشيخ عبد الله الغماري , فنقل كلام الهيثمي في إعلال الحديث بمعاوية بن عبد الله و أقره , و جملة القول : أن المحراب في المسجد بدعة , و لا مبرر لجعله من المصالح المرسلة , ما دام أن غيره مما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم مقامه مع البساطة , و قلة الكلفة , و البعد عن الزخرفة .</p>	
<p>" لو اعتقد أحدكم بحجر لنفعه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 647) :</p> <p>موضوع .</p> <p>كما قال ابن تيمية , و غيره : قال الشيخ على القاري في " موضوعاته " (ص 66) :</p> <p>و قال ابن القيم : هو من كلام عباد الأصنام الذين يحسنون ظنهم بالأحجار .</p> <p>و قال ابن حجر العسقلاني : لا أصل له , و نحوه : من بلغه شيء عن الله فيه فضيلة</p> <p>... "</p> <p>قلت : يعني الحديث الآتي بعد :</p>	450
<p>" من بلغه عن الله شيء فيه فضيلة فأخذ به إيماناً به و رجاء ثوابه أعطاه الله ذلك و إن لم يكن كذلك " .</p>	451

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 647) :

\$ موضوع .
أخرجه الحسن بن عرفة في " جزئه " (1 / 100)
و ابن الأبار في " معجمه " (ص 281) و أبو محمد الخلال في " فضل رجب " (15 / 1 - 2) , و الخطيب (8 / 296)
, و محمد بن طولون (880 - 953) في " الأربعين " (15 / 2) عن فرات بن سلمان , و عيسى بن كثير , كلاهما عن أبي رجا , عن يحيى بن أبي كثير , عن أبي سلمة بن عبد الرحمن , عن جابر بن عبد الله الأنصاري مرفوعا .
و من هذه الطريق ذكره ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 258) و قال :
" لا يصح , أبو رجا كذاب " .
و أقره السيوطي في " اللآلئ " (2 / 214) , و أنا لم أعرف أبا رجا هذا , ثم وجدت الحافظ السخاوي صرح في " المقاصد " (ص 191) بأنه لا يعرف . و كذا قال في " القول البديع " (ص 197) .
و أما قول المؤرخ ابن طولون :
" هذا حديث جيد الإسناد , و أبو رجا هو فيما أعلم محرز بن عبد الله الجزري مولى هشام , و هو ثقة , و للحديث طرق و شواهد ذكرتها في كتابي " التوشيح لبيان صلاة التسبيح " . فهو بعيد جدا عن قواعد هذا العلم .
فإن محرزا هذا إن سلم أنه أبو رجا , فهو يدلس , كما قال الحافظ في " التقريب "
و قد عنعن , فأني لإسناده الجودة ؟ على أنني أستبعد أن يكون أبو رجا هو محرز هذا , لأسباب : منها أنهم ذكروا في ترجمته أن من شيوخه , فرات بن سلمان , و الواقع في هذا الإسناد خلفه , أعنى أن فرات بن

سلمان هو راوى الحديث عنه , إلا أن يقال : إنه من رواية الأكابر عن الأصاغر , و فيه بعد .
و الله أعلم .
و يؤيد أنه ليس به , أنني رأيت على هامش " جزء ابن عرفة " : " العطاردي " إشارة إلى أن هذا نسبه , و لكن لم يوضع بجانبها حرف " صح " إشارة إلى أن هذه النسبة هي من أصل الكتاب سقطت من قلم الناسخ , فاستدركها على الهامش كما هي عادتهم , فإذا لم يشر إلى أنها من الأصل , فيحتمل أن تكون وضعت عليه تبيينا و توضيحا , لا على أنها من الأصل , و لعلنا نعثر على نسخة أخرى لهذا الجزء فنتبين حقيقة هذه الكلمة . و الله أعلم .
ثم رأيت الحديث قد أخرجه الحافظ القاسم ابن الحافظ ابن عساكر فى " الأربعين " للسلفي (1 / 11) من الطريقتين عن أبى رجاء به و قال :
" و هذا الحديث أيضا فيه نظر , و قد سمعت أبى رحمه الله يضعفه " .
ثم أورده ابن الجوزي من رواية الدارقطني بسنده عن ابن عمر , و فيه إسماعيل بن يحيى , قال ابن الجوزي : " كذاب " , و من رواية ابن حبان من طريق يزيع أبى الخليل عن محمد بن واسع , و ثابت بن أبان (كذا الأصل , و لعله ابن أسلم , فإني لا أعرف فى الرواة ثابت بن أبان) عن أنس مرفوعا . و قال ابن الجوزي :
" بزيع متروك " .
قلت : قال الذهبي فى ترجمته :
" متهم , قال ابن حبان : يأتي عن الثقات بأشياء موضوعة كأنه المتعمد لها " .
و قال فى " الضعفاء " :
" متروك " .
و فى " اللسان " للحافظ ابن حجر :
" و قال الدارقطني : كل شيء يرويه باطل . و

قال الحاكم : يروى عن الثقات أحاديث موضوعة " .
قلت : و من طريقه أخرجه أبو يعلى , و الطبراني في " الأوسط " بنحوه , كما في " المجمع " (1 / 149) , و سنذكره بعد هذا .
ثم إن السيوطي تعقب ابن الجوزي , فساق لحديث أنس طريقا آخر فيه متهم أيضا , كما يأتي بيانه في الحديث الذي بعده , و ذكر كذلك طريقا أخرى لحديث ابن عمر من رواية الوليد بن مروان عنه , و سكت عنه , و الوليد هذا مجهول , كما قال ابن أبي حاتم (4 / 2 / 18) عن أبيه , و كذا قال الذهبي , و العسقلاني . ثم إن فيه انقطاعا , فإن الوليد هذا روى عن غيلان بن جرير , و غيلان لم يرو عن غير أنس من الصحابة , فهو من صغار التابعين , فالوليد على هذا من أتباعهم لم يدرك الصحابة , فثبت انقطاع الحديث .
و من عجائب السيوطي أنه ساق بعد هذا قصة عن حمزة بن عبد المجيد .
خلاصتها : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فسأله عن هذا الحديث , فقال : " إنه لم يروى و أنا قلته " .
و من المقرر عند العلماء أن الرؤيا لا يثبت بها حكم شرعي , فبالأولى أن لا يثبت بها حديث نبوي , و الحديث هو أصل الأحكام بعد القرآن .
و بالجملة , فجميع طرق هذا الحديث لا تقوم بها حجة , و بعضها أشد ضعفا من بعض , و أمثلها - كما قال الحافظ ابن ناصر الدين في " الترجيح " - طريق أبي رجاء , و قد عرفت وهاءها , و لقد أصاب ابن الجوزي في إيراد إياه في " الأحاديث الموضوعة " , و تابعه على ذلك الحافظ ابن حجر , فقال , كما سبق في الحديث الذي قبله : " لا أصل له " .
و كفى به حجة في هذا الباب , و وافقه

الشوكاني أيضا كما سيأتي في الحديث الذي بعده .
و من آثار هذا الحديث السيئة أنه يوحى بالعمل بأي حديث طمعا في ثوابه , سواء كان الحديث عند أهل العلم صحيحا , أو ضعيفا , أو موضوعا , و كان من نتيجة ذلك أن تساهل جمهور المسلمين , علماء , و خطباء , و مدرسين , و غيرهم , فى رواية الأحاديث , و العمل بها , و فى هذا مخالفة صريحة للأحاديث الصحيحة فى التحذير من التحديث عنه صلى الله عليه وسلم إلا بعد التثبت من صحته عنه صلى الله عليه وسلم كما بيناه فى المقدمة .
ثم إن هذا الحديث و ما فى معناه كأنه عمدة من يقول بجواز العمل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال , و مع أننا نرى خلاف ذلك , و أنه لا يجوز العمل بالحديث إلا بعد ثبوته , كما هو مذهب المحققين من العلماء , كابن حزم , و ابن العربي المالكي , و غيرهم - فان القائلين بالجواز قيدوه بشروط :
منها أن يعتقد العامل به كون الحديث ضعيفا .
و منها : أن لا يشهر ذلك , لئلا يعمل المرء بحديث ضعيف , فيشرع ما ليس بشرع , أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة . كما نص على ذلك الحافظ ابن حجر فى " تبين العجب بما ورد فى فضل رجب " (ص 3 - 4) قال :
" و قد صرح بمعنى ذلك الأستاذ ابن عبد السلام و غيره , و ليحذر المر من دخوله تحت قوله صلى الله عليه وسلم : " من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين " , فكيف بمن عمل به , و لا فرق فى العمل بالحديث فى الأحكام , أو فى الفضائل , إذ الكل شرع .
قلت : و لا يخفى أن العمل بهذه الشروط يناهى هذا الحديث الموضوع , فالقائلون

بها , كأنهم يقولون بوضعه . و هذا هو المطلوب - فتأمل .

ثم رأيت رسالة ابن ناصر الدين في صلاة التسابيح التي نقلت عنها تجويده لإسناد هذا الحديث قد طبعت بتعليق المدعو محمود بن سعيد المصري , و قد شغب فيها علينا ما شاء له الشغب - كما هي عادته - و تأول كلام العلماء بما يتفق مع جدله بالباطل , و مكابرتة الظاهرة لكل قارئ , و لا مجال الآن للرد عليه مفصلا

, فحسبي أن أسوق مثلا واحدا على ما نقول : لقد تظاهر بالانتصار للتجويد المشار إليه , فرد إعلالي للحديث بتدليس محرز , إن سلم بأنه هو أبو رجاء , فزعم (ص 32 و 33) بأن محزرا إنما يدلس عن مكحولا فقط , و بذلك تأول ما نقله عن ابن حبان أنه قال : كان يدلس عن مكحول , يعتبر بحديثه ما بين السماع فيه عن مكحول و غيره .

فتعامى عن قوله : و غيره , الصريح في أنه إذا لم يصرح بالسماع عن مكحول و عن غيره , فلا يعتبر بحديثه , كما تعامى عن قول الحافظ المتقدم : " كان يدلس " , فإنه مطلق يشمل تدليسه عن مكحول و غيره . و إنما قلت : تظاهر لأنه بعد تلك الجعجة رجع إلى القول بضعف الحديث فقد تشكك (ص 36) أولا في كون أبي رجاء هو محرز بن عبد الله المدلس و ثانيا خالف ابن ناصر الدين بقوله : و لكن الحديث فيه نكارة شديدة توجب ضعفه , فإنه يؤدي للعمل بكل ما يسمع , و لو كان موضوعا أو واهيا , ما دام في الفضائل . قلت : فقد رجع من نقده إياي بخفي حين بعد أن سرق ما جاء في استدراكه الأخير من قولي المتقدم قريبا :

" و من آثار هذا الحديث السيئة أنه يوحى بالعمل بأي حديث طمعا في ثوابه ... إلخ .

<p>أفلا يدل هذا على بالغ حقه و حسده و مكابرتة ? بلى , هناك ما هو أعظم في الدلالة , فانظر مقدمتي لكتابي " آداب الزفاف " طبع المكتبة الإسلامية في عمان , تر العجب العجاب . و الخلاصة : أن العلماء اتفقوا على رد هذا الحديث ما بين قائل بوضعه أو ضعفه , و هم : ابن الجوزي , و ابن عساكر , و ولداه , و ابن حجر , و السخاوي , و السيوطي , و الشوكاني , (و هم القوم لا يشقى جليسه) . و أما الطريق الأخرى التي سبقت الإشارة إليها من حديث أنس , فهي :</p>	
<p>" من بلغه عن الله فضل فأخذ بذلك الفضل الذي بلغه , أعطاه الله ما بلغه و إن كان الذي حدثه كاذبا " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 653) : \$ موضوع . أخرجه البغوي في " حديث كامل بن طلحة " (4 / 1) , و ابن عبد البر في " جامع بيان العلم " (1 / 22) , و أبو إسماعيل السمرقندي في " ما قرب سنده " (2 / 1) , و ابن عساكر في " التجريد " (4 / 2 / 1) من مخطوطة الظاهرية مجموع (10 / 12) من طريق عباد بن عبد الصمد عن # أنس # مرفوعا . قلت : و عباد متهم , قال الذهبي : وهاه ابن حبان و قال : حدث عن أنس بنسخة كلها موضوعة . ثم ذكر له الذهبي طرفا من حديث ثم قال : فذكر حديثا طويلا يشبه وضع القصاص , ثم ذكر له آخر ثم قال : فهذا إفك بين . قلت : و مع أن ابن عبد البر قد ذكر الحديث بإسناده و ذلك يبرئ عهده منه , فقد</p>	452

<p>اعتذر عن ذكره بقوله : أهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل فيروونها عن كل , و إنما يتشددون في أحاديث الأحكام , و قد تعقبه المحقق الشوكاني فأجاد , فقال في " الفوائد المجموعة " (ص 100) : و أقول : إن الأحكام الشرعية متساوية الأقدام لا فرق بينها , فلا يحل إذاعة الأصل : إذاعة شيء منها إلا بما يقوم به الحجة , و إلا كان من القول على الله بما لم يقل , و فيه من العقوبة ما هو معروف , و القلب يشهد بوضع ما ورد في هذا المعنى و بطلانه , و قد روي الحديث بلفظ آخر , و هو :</p>	
<p>" من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها ." . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 654) : # موضوع . رواه أبو يعلى في " مسنده " (6 / 163) و ابن عدي في " الكامل " (ق 40 / 2) عن بزيع أبي الخليل الخصاف عن ثابت عن # أنس # مرفوعا , و قال : لا أعلم رواه غير بزيع أبي الخليل . قلت : و هو متهم بالوضع كما تقدم قبل حديث , و ذكره الهيثمي في " المجمع " (1 / 149) من حديث أنس و قال : رواه أبو يعلى , و الطبراني في " الأوسط " , و فيه بزيع أبو الخليل و هو ضعيف . قلت : بل هو متهم , كما قال الذهبي , و تقدمت عبارة ابن حبان و غيره في ذلك قبل حديث .</p>	453
<p>" إذا صليتم فقولوا : سبحان الله ثلاثا و ثلاثين , و الحمد لله ثلاثا و ثلاثين , و الله أكبر ثلاثا و ثلاثين , و لا إله إلا الله عشرا ,</p>	454

<p>فإنكم تدركون بذلك من سبقكم , و تسبقون من بعدكم " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 654) :</p> <p>\$ ضعيف بهذا السياق .</p> <p>أخرجه النسائي (1 / 199) و الترمذي (2 / 264 - 265) من طريق عتاب بن بشير عن خصيف عن مجاهد , و عكرمة عن # ابن عباس قال :</p> <p>جاء الفقراء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله إن الأغنياء يصلون كما نصلي , و يصومون كما نصوم , و لهم أموال يتصدقون و ينفقون , فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... " فذكره . و قال الترمذي :</p> <p>حديث حسن غريب .</p> <p>قلت : إسناده ضعيف , خصيف , و هو ابن عبد الرحمن الجزري , صدوق , سيء الحفظ , خلط بأخرة , و عتاب : صدوق , يخطيء .</p> <p>و قوله : و " لا إله إلا الله عشرة " منكر مخالف لحديث أبي هريرة في هذه القصة , و فيه : لا إله إلا الله وحده لا شريك له مرة واحدة , و إسناده صحيح , كما كنت بينته في " الأحاديث الصحيحة " رقم (100) .</p>	
<p>" الرجل الصالح يأتي بالخبر الصالح , و الرجل السوء يأتي بالخبر السوء " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 655) :</p> <p>\$ موضوع .</p> <p>أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (3 / 95) , و ابن عساكر (13 / 185 / 2) من طريق محمد بن القاسم الطايكاني قال : حدثنا</p>	455

<p>عمر في " الحلية " عمرو و هو خطأ , ابن هارون عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال : غريب لم نكتبه إلا من حديث محمد بن القاسم . قلت : و هو وضاع , و شيخه عمر بن هارون كذاب و خفي هذا على السيوطي , فأورد الحديث في " الجامع الصغير " برواية أبي نعيم و ابن عساكر عن أبي هريرة , و لم يتكلم شارحه على إسناده بشيء , غير أنه قال : و رواه عنه الديلمي ثم وجدت له طريقا أخرى , رواه أبو بكر الأزدي في " حديثه " (1 / 5) عن يحيى بن عبدويه , حدثني أبو محمد بن سعيد بن المسيب - و أحسب اسمه عبد الملك - عن أبيه عن جده عن أبي هريرة به . قلت : و هذا سند ضعيف جدا , علته ابن عبدويه , رماه ابن معين بالكذب , و أما أحمد فأتى عليه و أبو محمد بن سعيد بن المسيب لم أعرفه , و لسعيد ابن يدعى محمد , فلعله هذا انقلب اسمه على ابن عبدويه فجعله كنيته , و حسب أن اسمه عبد الملك , ثم زاد في السند " عن جده " فجعله من سند المسيب عن أبي هريرة , و المسيب صحابي , و لا نعرف له رواية عن أبي هريرة و له شاهد لا يساوي فلسا , أخرجه أبو الشيخ في " الأمثال " (66) من طريق داود ابن المحبر : حدثنا عنيسة ابن عبد الرحمن القرشي عن عبد عبد الله بن ربيعة عن أنس مرفوعا . قلت : و عنيسة و داود وضاعان .</p>	
<p>" إن فاطمة حصنت فرجها فحرم الله ذريتها على النار " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 656) :</p>	456

\$ ضعيف جدا .
أخرجه الطبراني (1 / 257 / 1) و العقيلي في " الضعفاء " (ص 286) و ابن عدي في " الكامل " (ق 1 / 249) و ابن شاهين في " فضائل فاطمة " (ورقة 3 وجه 1) و تمام في " الفوائد " (2 / 61) و ابن منده في " المعرفة " (1 / 293 / 2) و ابن عساكر (1 / 386 / 17 , 1 / 23 / 5) عن معاوية بن هشام , حدثنا عمر ابن غياث الحضرمي عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن # عبد الله بن مسعود # مرفوعا , ثم رواه ابن شاهين , و كذا أبو القاسم المهراني في " الفوائد المنتخبة " (2 / 11 / 2) من طريق حفص بن عمر الأيلي , حدثنا عبد الملك بن الوليد بن معدان , و سلام بن سليم القاري عن عاصم به , و ابن شاهين أيضا من طريق محمد بن عبيد بن عتبة , حدثنا محمد بن إسحاق البلخي حدثنا تليد عن عاصم به .
قلت : فهذه طرق ثلاث عن عاصم , و هي ضعيفة جدا , و بعضها أشد ضعفا من بعض .
ففي الطريق الأولى عمر بن غياث , قال العقيلي :
قال البخاري : في حديثه نظر , قال العقيلي : و الحديث هو هذا , و قال البخاري في " التاريخ الصغير " (ص 214) .
و لم يذكر سماعا من عاصم , معضل الحديث , و اتهمه ابن حبان فقال : يروي عن عاصم ما ليس من حديثه , و قال ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (128 / 1 / 3)
عن أبيه : هو منكر الحديث , و الراوي عنه معاوية بن هشام فيه ضعف , لكن الحمل فيه على شيخه عمر , و من هذه الطرق برواية ابن عدي أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " و قال : مداره على عمرو بن غياث و يقال فيه عمر , و قد ضعفه الدارقطني , و قال ابن حبان : عمرو يروي عن

عاصم ما ليس من حديثه , و لعله سمعه
في اختلاط عاصم , ثم إن ثبت الحديث فهو
محمول على أولادها فقط , و بذلك فسره
محمد بن علي بن موسى الرضى فقال : هو خاص
بالحسن و الحسين .
قلت : و من هذا الوجه أخرجه الحاكم (3 / 152)
و أبو نعيم (4 / 188) و قال :
هذا حديث غريب تفرد به معاوية , و أما الحاكم
فقال : صحيح الإسناد , و رده
الذهبي بقوله :
قلت : بل ضعيف , تفرد به معاوية , و قد ضعف
عن ابن غياث , و هو واه بمره .
قلت : و رواه العقيلي أيضا من طريق آخر عن
معاوية بن هشام به , إلا أنه أوقفه
على ابن مسعود , و قال العقيلي : و الموقوف
أولى .
قلت : و لا يصح لا موقوفا و لا مرفوعا .
و أما الطريق الثاني , ففيه حفص بن عمر الأبلي
و هو كذاب .
و أما الطريق الثالث , ففيه تليد , قال ابن معين :
كذاب يشتم عثمان , و قال أبو
داود : رافضي يشتم أبا بكر و عمر , و في لفظ "
خبث " , فتبين أن هذه الطرق
واهية لا تزيد الحديث إلا وهنا , و قد روى أبو نعيم
في " أخبار أصبهان " (2 /
206 - 207) بسند فيه نظر عن ابن الرضا أنه
سئل عن هذا الحديث فقال : خاص للحسن
و الحسين , و ذكره العقيلي من قول أبي كريب
أحد رواة عن ابن هشام , و زاد :
و لمن أطلع الله منهم , و هذا تأويل جيد لو صح
الحديث , و قد ذكر له السيوطي
شاهدا من حديث ابن عباس , و هو عندي شاهد
قاصر , لأنه أخص منه , على أن إسناده
ضعيف , و هو :

" إن الله غير معذبك (يعني فاطمة رضي الله
عنها) و لا ولدها " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 659) :

\$ ضعيف .
أخرجه الطبراني (3 / 131 / 2) حدثنا أحمد بن بهرام الإيدجي ، أخبرنا محمد بن مرزوق ، حدثنا إسماعيل بن موسى بن عثمان الأنصاري ، سمعت صيفي بن ربعي يحدث عن عبد الرحمن بن الغسيل عن عكرمة عن # ابن عباس # مرفوعا .
وقد أورده السيوطي في " اللآليء " (1 / 402) شاهدا للحديث الذي قبله و سكت عنه ، و قال الهيثمي في " المجمع " (9 / 202) :
رواه الطبراني و رجاله ثقات
و أقره ابن عراق في " تنزيه الشريعة " (1 / 417) .

قلت : و فيه نظر من وجوه :
الأول : أن إسماعيل هذا لم يوثقه غير ابن حبان ، و قد ذكرنا مرارا أن توثيقه إذا تفرد غير موثوق ، و لا سيما إذا خالفه غيره كما هنا ، فقد قال ابن أبي حاتم (1 / 1 / 196) عن أبيه : إنه مجهول .
الثاني : أن محمد بن مرزوق و إن خرج له مسلم ففيه لين كما قال ابن عدي .
الثالث : أن الإيدجي هذا أورده السمعاني في " الأنساب " فقال : روى عن محمد بن مرزوق ، روى عنه الطبراني ، و سمع منه بإيدج ، و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا و الله أعلم ، ثم شككت في كون ابن عثمان الأنصاري هو الذي وثقه ابن حبان ، لأنه ذكره في (أتباع التابعين) (6 / 43) ، و هذا كما ترى دونه بحيث أدركه محمد بن مرزوق شيخ مسلم ، ثم هو لم يجاوز في نسبه أباه موسى الأنصاري ، فإله أعلم .

" دية ذمي دية مسلم " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 660) :

\$ منكر .
أخرجه الطبراني في " الأوسط " (1 / 45 - 46 / 780) و الدارقطني في " سننه " (ص 343 , 349) و البيهقي (8 / 102) من طريق أبي كرز القرشي عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا , و ضعفه الدارقطني بقوله : لم يرفعه عن نافع غير أبي كرز و هو متروك , و اسمه عبد الله بن عبد الملك الفهري , و ذكر الذهبي في ترجمته من " الميزان " أن هذا الحديث من أنكر ما له , ثم رواه الدارقطني من حديث أسامة بن زيد , و أعله بأن فيه عثمان بن عبد الرحمن الواقصي متروك الحديث .
قلت : بل هو متهم , و قد تقدم له غير ما حديث , ثم رواه البيهقي من حديث ابن عباس , و أعله بأن فيه الحسن بن عمارة قال : و هو متروك لا يحتج به .
و من طريق أخرى عنه , و فيه أبو سعد البقال , قال البيهقي : لا يحتج به , و قال الزيلعي (4 / 336) : فيه لين .
و رواه الرافقي في حديثه (19 / 2) عن أبي هريرة , و فيه بركة بن محمد الأنصاري و هو الحلبي و ليس فيه بركة , قال الدارقطني : كان يضع الحديث .
ثم رواه البيهقي من حديث الزهري مرسلا , و قال : رده الشافعي بكونه مرسلا , و بأن الزهري قبيح المرسل .
قال الشوكاني (7 / 55) مبينا وجه ذلك : لأنه حافظ كبير لا يرسل إلا لعله .
و رواه الإمام محمد في " كتاب الآثار " (ص 104) قال : أخبرنا أبو حنيفة عن الهيثم مرفوعا .
قلت : و هذا معضل , فإن الهيثم هذا هو ابن

حبیب الصیرفی الکوفی و هو من أتباع التابعین , روى عن عكرمة و عاصم بن ضمرة , و أبی حنیفة .
و توضیحا لذلك أقول : و أبو حنیفة ضعفوا حدیثه كما سبق بیانه عند الحدیث (397) .

و توضیحا لذلك أقول : ذكرت هناك أن الإمام رحمه الله قد ضعفه من جهة حفظه : البخاری , و مسلم , و النسائی , و ابن عدی و غیرهم من أئمة الحدیث , فأذكر هنا نصوص الأئمة المشار إليهم و غیرهم ممن صح ذلك عنهم , لیكون القاریء علی بینة من الأمر , و لا یظن أحد منهم أن فیما ذكرنا هناك ما یمكن أن یدعی مدع أنه اجتهاد منا , و إنما هو الاتباع لأهل العلم و المعرفة و الاختصاص , و الله عز و جل یقول : * (فاسألوا أهل الذکر إن كنتم لا تعلمون) * , و یقول : * (فاسأل به خبیرا) * .

- 1 - قال الإمام البخاری فی " التاریخ الکبیر " (81 / 2 / 4) : سکتوا عنه .
- 2 - و قال الإمام مسلم فی " الکنی و الأسماء " (ق 1 / 31) : مضطرب الحدیث لیس له کبیر حدیث صحیح .
- 3 - و قال النسائی فی آخر " کتاب الضعفاء و المتروکین " (ص 57) : لیس بالقوی فی الحدیث , و هو کثیر الغلط علی قلة روايته .
- 4 - و قال ابن عدی فی " الكامل " (2 / 403) : له أحادیث صالحة , و عامة ما یرویه غلط و تصاحیف و زیادات فی أسانیدها و متونها , و تصاحیف فی الرجال , و عامة ما یرویه كذلك , و لم یصح له فی جمیع ما یرویه , إلا بضعة عشر حدیثا , و قد روى من الحدیث لعله أرجح من ثلاثمائة حدیث , من مشاهیر و غرائب , و کله علی هذه الصورة , لأنه لیس هو من أهل الحدیث , و لا یحمل عن یكون هذه صورته فی

- الحديث .
- 5 - قال ابن سعد في " الطبقات " (6 / 256) :
كان ضعيفا في الحديث .
- 6 - و قال العقيلي في " الضعفاء " (ص 432) :
حدثنا عبد الله بن أحمد قال :
سمعت أبي يقول : حديث أبي حنيفة ضعيف .
- 7 - و قال ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (4 / 1 / 450) :
حدثنا حجاج
ابن حمزة قال : أنبأنا عبدان بن عثمان قال :
سمعت ابن المبارك يقول : كان
أبو حنيفة مسكينا في الحديث .
- 8 - و قال أبو حفص بن شاهين : و أبو حنيفة ,
فقد كان في الفقه ما لا يدفع من
علمه فيه , و لم يكن في الحديث بالمرضي , لأنه
للأسانيد نقادا , فإذا لم يعرف
الإسناد ما يكتب و ما كذب نسب إلى الضعف .
كذا في فوائد ثبتت في آخر نسخة " تاريخ جرجان
" (ص 510 - 511) .
- 9 - قال ابن حبان : و كان رجلا جدلا ظاهر الورع
لم الحديث صناعته حدث بمئة
و ثلاثين حديثا مسانيد ما له حديث في الدنيا
غيرها أخطأ منها في مئة و عشرين
حديثا إما أن يكون أقلب إسناده أو غير متنه من
حيث لا يعلم فلما غلب خطؤه على
صوابه استحق ترك الاحتجاج به في الأخبار .
- 10 - و قال الدارقطني في " سننه " و قد ساق
عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة
عن عبد الله بن شداد عن جابر مرفوعا : " من
كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة
" , فقال الدارقطني عقبه (ص 123) : لم
يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي
حنيفة , و الحسن بن عمارة , و هما ضعيفان .
- 11 - و أورده الحاكم في " معرفة علوم الحديث "
في جماعة من الرواة من أتباع
التابعين فمن بعدهم , لم يحتج بحديثهم في
الصحيح , و ختم ذلك بقوله (ص 256) :
فجميع من ذكرناهم , قوم قد اشتهروا بالرواية ,

و لم يعدوا في طبقة الأثبات
المتقين الحفاظ .
12 - و ذكر الحافظ عبد الحق الأشبيلي في "
الأحكام " (ق 17 / 2) حديث خالد بن
علقمة عن عبد خير عن علي في وضوئه صلى
الله عليه وسلم : فمسح برأسه مرة , و قال
عقبه : كذا رواه الحفاظ الثقات عن خالد , و رواه
أبو حنيفة عن خالد فقال :
و مسح رأسه ثلاثا , و لا يحتج بأبي حنيفة لضعفه
في الحديث .
13 - و أورده ابن الجوزي في كتابه " الضعفاء و
المتروكين " (3 / 163) و نقل
تضعيف النسائي و غيره ممن تقدم ذكره و عن
الثوري أنه قال : ليس بثقة و عن النضر
ابن شميل : متروك الحديث .
14 - قال الذهبي في " ديوان الضعفاء " (ق
215 / 1 - 2) : النعمان الإمام
رحمه الله , قال ابن عدي : عامة ما يرويه غلط و
تصحيف و زيادات , و له أحاديث
صالحة , و قال النسائي : ليس بالقوي في
الحديث كثير الغلط و الخطأ على قلة
روايته , و قال ابن معين : لا يكتب حديثه .
و هذا النقل عن ابن معين معناه عنده أن أبا
حنيفة من جملة الضعفاء , و هو يبين
لنا أن توثيق ابن معين للإمام أبي حنيفة الذي
ذكره الحافظ في " التهذيب " ليس
قولا واحدا له فيه , و الحقيقة أن رأى ابن معين
كان مضطربا في الإمام , فهو
تارة يوثقه , و تارة يضعفه كما في هذا النقل , و
تارة يقول فيما يرويه ابن محرز
عنه في " معرفة الرجال " (1 / 6 / 1) : كان أبو
حنيفة لا بأس به , و كان لا
يكذب , و قال مرة أخرى : أبو حنيفة عندنا من
أهل الصدق , و لم يتهم بالكذب .
و مما لا شك فيه عندنا أن أبا حنيفة من أهل
الصدق , و لكن ذلك لا يكفي ليحتج
بحديثه حتى ينضم إليه الضبط و الحفظ , و ذلك

مما لم يثبت في حقه رحمه الله , بل ثبت فيه العكس بشهادة من ذكرنا من الأئمة , و هم القوم لا يضل من أخذ بشهادتهم و اتبع أقوالهم , و لا يمس ذلك من قريب و لا من بعيد مقام أبي حنيفة رحمه الله في دينه و ورعه و فقهه , خلافا لظن بعض المتعصبين له من المتأخرين فكم من فقيه و قاض و صالح تكلم فيهم أئمة الحديث من قبل حفظهم , و سوء ضبطهم , و مع ذلك لم يعتبر ذلك طعنا في دينهم و عدالتهم , كما لا يخفى ذلك على المشتغلين بتراجم الرواة , و ذلك مثل محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى القاضي و حماد بن أبي سليمان الفقيه و شريك بن عبد الله القاضي و عباد بن كثير و غيرهم , حتى قال يحيى بن سعيد القطان : لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث , رواه مسلم في مقدمة صحيحه (1 / 13) و قال في تفسيره : يقول يجري الكذب على لسانهم , و لا يتعمدون الكذب , و روى أيضا عن عبد الله بن المبارك قال : قلت لسفيان الثوري : إن عباد بن كثير من تعرف حاله (يعني في الصلاح و التقوى) و إذا حدث جاء بأمر عظيم , فترى أن أقول للناس : لا تأخذوا عنه ؟ قال : سفيان : بلى , قال عبد الله : فكنت إذا كنت في مجلس ذكر فيه عباد أثبت عليه في دينه , و أقول : لا تأخذوا عنه .

قلت : فهذا هو الحق و العدل و به قامت السماوات و الأرض , فالصلاح و الفقه شيء و حمل الحديث و حفظه و ضبطه شيء آخر , و لكل رجاله و أهله , فلا ضير على أبي حنيفة رحمه الله أن لا يكون حافظا ضابطا , ما دام أنه صدوق في نفسه , أضف إلى ذلك جلاله قدره في الفقه و الفهم , فليثق الله بعض المتعصبين له ممن يطعن في مثل الإمام الدارقطني لقوله في أبي حنيفة

ضعيف في الحديث .
و يزعم أنه ما قال ذلك إلا تعصبا على أبي حنيفة ,
و لم يدر البعض المشار إليه
أن مع الدارقطني أئمة الحديث الكبار مثل
الشيخين و أحمد و غيرهم ممن سبق ذكرهم
أفكل هؤلاء متعصبون ضد أبي حنيفة ؟ ! تالله إن
شخصا يقبل مثل هذه التهمة توجه
إلى مثل هؤلاء , لأيسر عليه و أقرب إلى الحق أن
يعكس ذلك فيقول : صدوق هؤلاء
فيما قالوه في الإمام أبي حنيفة , و لا ضير عليه
في ذلك , فغايتة أن لا يكون
محدثا ضابطا , و حسب ما أعطاه الله من العلم و
الفهم الدقيق حتى قال الإمام
الشافعي : الناس عيال في الفقه على أبي
حنيفة , و لذلك ختم الحافظ الذهبي ترجمة
الإمام في " سير النبلاء " (5 / 288 / 1) بقوله
و به نختم :
قلت : الإمامة في الفقه و دقائقه مسلمة إلى
هذا الإمام , و هذا أمر لا شك فيه
و ليس يصح في الأذهان شيء
إذا احتاج
النهار إلى دليل
ثم إن الحديث أورده ابن الجوزي في "
الموضوعات " (3 / 127) من الطريق الأولى
, و قال : قال الدارقطني : باطل لا أصل له , و
أبو كرز عبد الله بن كرز متروك ,
و أقره السيوطي في " اللآلئ " (2 / 189) و
زاد عليه , فذكر ما سبق نقله عن
الذهبي و أنه أخرجه الطبراني في " الأوسط "
يعني من الطريق المذكور .
و هذا شيء غير معهود من السيوطي فإن عاداته
أن يتعقب ابن الجوزي في مثل هذا
الحديث , الذي له ما سبق ذكره من الشواهد ! و
لعله إنما أمسك عن ذكرها لأنها مع
ضعفها تعارض الحديث الثابت , و هو قوله صلى
الله عليه وسلم :
" إن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين " ,
و هم اليهود و النصارى .

<p>أخرجه أحمد (رقم 6692 , 5716) وابن أبي شيبه في " المصنف " (11 / 26 / 2) وأصحاب " السنن " و الدارقطني و البيهقي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده و حسنه الترمذي (1 / 312) و صححه ابن خزيمة كما قال الحافظ في " بلوغ المرام " (3 / 342 بشرح سبل السلام) و هو حسن الإسناد عندي , و على هذا فكان على السيوطي أن لا يورد الحديث في " الجامع الصغير " لمعارضته لهذا الحديث الثابت , و لفظه عند أبي داود : كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار : ثمانية آلاف درهم , و دية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين , و له شاهد من حديث ابن عمر في " المعجم الأوسط " (1 / 188 / 1) . و قد خرجته في " الإرواء " (2251) . و من أراد تحقيق القول في هذا الحديث من الناحية الفقهية فليراجع " سبل السلام " للصنعاني , و " نيل الأوطار " للشوكاني .</p>	
<p>" صام نوح عليه الصلاة و السلام الدهر إلا يوم الفطر و يوم الأضحى " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 668) :</p> <p>\$ ضعيف .</p> <p>أخرجه ابن ماجه (1 / 524) من طريق ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن أبي فراس أنه سمع # عبد الله بن عمر # يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ... فذكره .</p> <p>قال البوصيري في " الزوائد " (ق 108 / 2) : هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة قلت : و بقية رجال الإسناد ثقات , و أبو فراس اسمه يزيد بن رباح السهمي المصري</p>	459

<p>قال العجلي في " الثقات " (رقم 1572 - نسختي) : مصري (الأصل : بصري) تابعي ثقة , و هو من رجال مسلم , و قد خفي هذا على المنذري في " الترغيب " (2 / 82) ثم الهيثمي في " المجمع " (3 / 195) فقالوا : إنه لا يعرف , و به أعلا الحديث و قد أوردها بزيادة من رواية الطبراني في " الكبير " , و إنما علته ابن لهيعة كما سبق , ثم إن الحديث لو صح لم يجز العمل به لأنه من شريعة من قبلنا , و هي ليست شريعة لنا على ما هو الراجح عندنا , و لا سيما و قد ثبت النهى عن صيام الدهر في غير ما حديث عنه صلى الله عليه وسلم حتى قال صلى الله عليه وسلم في رجل يصوم الدهر : " وددت أنه لم يطعم الدهر " . رواه النسائي (1 / 324) , بسند صحيح .</p>	
<p>" أنا أولى من وفى بدمته " قاله صلى الله عليه وسلم حين أمر بقتل مسلم كان قتل رجلا من أهل الذمة .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 669) :</p> <p>\$ منكر . أخرجه ابن أبي شيبة (11 / 27 / 1) و عبد الرزاق (18514) و أبو داود في المراسيل (207 / 250) و الطحاوي (2 / 111) و الدارقطني (ص 345) و البيهقي (8 / 20 - 21) من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن البيلماني أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى برجل من المسلمين قد قتل معاهدا من أهل الذمة فأمر به فضرب عنقه و قال ... فذكره , و أعله الطحاوي بالإرسال , و قد وصله الدارقطني و البيهقي من طريق عمار بن مطر , أنبأنا إبراهيم بن محمد الأسلمي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن ابن البيلماني عن</p>	460

ابن عمر به , و قال الدارقطني :
لم يسنده غير إبراهيم بن أبي يحيى و هو متروك
الحديث , و الصواب عن ربيعة عن
ابن البيلماني مرسل عن النبي صلى الله عليه
وسلم و ابن البيلماني ضعيف لا تقوم
به حجة إذا وصل الحديث فكيف بما يرسله ؟ .
و أقره الحافظ في " الفتح " (12 / 221) , و
نقل البيهقي عن الإمام صالح بن
محمد الحافظ أنه قال : هو مرسل منكر .
قلت : و روى من وجهين آخرين مرسلين :
الأول : عن يحيى بن سلام عن محمد بن أبي
حميد عن محمد بن المنكدر عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله , أخرجه الطحاوي .
و هذا مع إرساله ضعيف جدا , يحيى بن سلام
ضعفه الدارقطني , و محمد بن أبي حميد
ضعيف جدا , قال البخاري : منكر الحديث , و قال
النسائي : ليس بثقة .
الآخر : عن عبد الله بن يعقوب حدثنا عبد الله بن
عبد العزيز بن صالح الحضرمي
عنه صلى الله عليه وسلم نحوه .
أخرجه أبو داود في " المراسيل " (208 / 251)
قال الزيلعي في " نصب الراية " (4 / 336)
و قال ابن القطان في كتابه : و عبد الله بن
يعقوب و عبد الله بن عبد العزيز
مجهولان و لم أجد لهما ذكرا و أقره الزيلعي .
قلت : فهذه طرق شديدة الضعف لا يتقوى بها
الحديث , و يزيدو ضعفا أنه معارض
للحديث الصحيح و هو قوله صلى الله عليه وسلم
: لا يقتل مسلم بكافر .
أخرجه البخاري (12 / 220) و غيره عن علي
رضي الله عنه و هو مخرج في الإرواء
(2209) , و به أخذ جمهور الأئمة , و أما الحنفية
فأخذوا بالأول على ضعفه
و معارضته للحديث الصحيح ! و قد أنصف بعضهم
فرجع إلى الحديث الصحيح فروى
البيهقي و الخطيب في " الفقيه " (2 / 57)

عن عبد الواحد بن زياد قال : لقيت زفر فقلت له صرتم حديثا في الناس و ضحكة ! قال : و ما ذلك ؟ قال : قلت : تقولون في الأشياء كلها : ادرءوا الحدود بالشبهات , و جئتم إلى أعظم الحدود فقلتم : تقام بالشبهات ! قال : و ما ذلك ؟ قلت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يقتل مؤمن بكافر " , فقلتم : يقتل به ! قال : فإنى أشهدك الساعة أني قد رجعت عنه , و رواه أبو عبيد بنحوه , و سنده صحيح كما قال الحافظ . ثم وقفت بعد ذلك على فصل للأستاذ المودودي في " الحقوق العامة لأهل الذمة " في كتابه " نظرية الإسلام و هديه " , لغت انتباهي فيه مسألتان :

الأولى : قوله : إن دية الذمي دية المسلم , و قد سبق بيان ما فيه عند الكلام على الحديث (458) : و الأخرى قوله (ص 341) :

دم الذمي كدم المسلم , فإن قتل مسلم أحدا من أهل الذمة اقتص منه له كما لو قتل مسلما , ثم ذكر هذا الحديث من رواية الدارقطني محتجا به , و قد عرفت من تخريجنا للحديث أن الدارقطني رحمه الله لما خرج عقبه بيان ضعفه , فالظاهر أن الأستاذ لم يقف على هذا التضعيف , و إنما رأى بعض فقهاء الحنفية الذين لا معرفة عندهم بالتخريج عزي هذا الحديث إلى الدارقطني و لم يذكر معه تضعيفه , فظن الأستاذ أن الدارقطني سكت عنه , و لولا ذلك لما سكت عنه الأستاذ و لاتبعه بنقل التضعيف كما تقتضيه الأمانة العلمية , ثم إن الأستاذ أتبع الحديث ببعض الآثار عن الخلفاء الثلاثة : عمر و عثمان و علي رضي الله عنهم , استدلل بها أيضا على قوله المذكور , فرأيت الكلام عليها بما يقتضيه علم الحديث حتى يكون المسلم على بينة من الأمر

, أما أثر عمر فخلاصته أن رجلا من بني بكر بن وائل قتل رجلا من أهل الذمة , فأمر عمر بتسليم القاتل إلى أولياء المقتول , فسلم إليهم فقتلوه .
قلت : فهذا لا يصح إسناده لأنه من رواية إبراهيم وهو النخعي أن رجلا ..
هكذا رواه عبد الرزاق في " مصنفه " (10 / 101 / 18515) مختصرا ورواه البيهقي في " المعرفة " بتمامه كما في " نصب الراية " للزيلعي (4 / 337) ,
وإبراهيم لم يدرك زمان عمر و في إسناد البيهقي أبو حنيفة و قد عرفت ما قيل فيه قبل حديث , على أنه قد جاء موصولا من طريق أخرى فيها زيادة في آخره تفسد الاستدلال به لو صح , وهي : فكتب عمر : أن يودي و لا يقتل .
رواه الطحاوي (2 / 112) عن النزال بن سبرة قال : قتل رجل من المسلمين رجلا من الكفار ... " .
أما أثر عثمان ففيه قصة طويلة , خلاصتها أن أبا لؤلؤة لعنه الله لما قتل عمر رضي الله عنه , ذهب ابنه عبيد الله إلى ابنة لأبي لؤلؤة صغيرة تدعي الإسلام , فقتلها و قتل معها الهرمزان و جفينة و كان نصرانيا , فعل ذلك لظنه أنهم تماثلوا على قتل أبيه , فلما استخلف عثمان رضي الله عنه استشار المهاجرين على قتله , فكلهم أشاروا عليه بذلك , ثم حال بينه و بين ذلك أن كثر اللغط و الاختلاف من جل الناس يقولون لجفينة و الهرمزان : أبعدهما الله , لعلكم تريدون أن تتبعوا عمر ابنه ! ثم قال عمرو بن العاص لعثمان : يا أمير المؤمنين إن هذا الأمر قد كان قبل أن يكون لك على الناس سلطان , فتفرق الناس عن خطبة عمرو , و انتهى إليه عثمان , و ودى الرجلان و الجارية .
أخرجه الطحاوي في " شرح المعاني " (2 / 111

(عن سعيد بن المسيب , و في سنده
عبد الله بن صالح و فيه ضعف , لكن رواه ابن
سعد في " الطبقات " (3 / 1 / 256 -
258) من طريق أخرى بسند صحيح عن سعيد , و
ظاهرة الإرسال لأنه كان صغيرا لما
قتل عمر , كان عمره يومئذ دون التاسعة , و يبعد
لمن كان في مثل هذه السن أن
يتلقى هذا الخبر عن صاحب القصة مباشرة و هو
عبيد الله بن عمر , ثم لا يسنده عنه
, فإن كان سمعه منه أو من غيره ممن أدرك
القصة من الثقات فالسند صحيح , و إلا
فلا , لجهالة الواسطة , اللهم إلا عند من يقول
بأن مراسيل سعيد حجة .
و على كل حال فليس في القصة نص على أن
المسلم يقتل بالذمي لأن عثمان
و المهاجرين الذين أرادوا قتله لم يصرحوا بأن
ذلك لقتله جفينة النصراني , كيف
و هو قد قتل مسلمين معه : ابنة أبي لؤلؤة , و
الهرمزان فإنه كان مسلما كما رواه
البيهقي , فهو يستحق القتل لقتله إياهما , لا من
أجل النصراني و الله أعلم .
و أما أثر علي , فهو نحو أثر عمر , إلا أن فيه :
فجاء أخوه (أي القتيل) فقال : قد عفوت ,
فقال : لعلهم فزعوك أو هددوك ؟ قال :
لا ... فهذا إسناده ضعيف , ضعفه الزيلعي (4 /
337) و غيره , و أعلوه بأن فيه
حسين بن ميمون , قال أبو حاتم : ليس بالقوي
في الحديث , و ذكره البخاري في
" الضعفاء " , و فيه أيضا قيس بن الربيع و هو
ضعيف .
على أنه بالإضافة إلى ضعف إسناده , فإنه
مخالف لحديثه المتقدم " لا يقتل مسلم
بكافر " و لهذا قال الزيلعي :
قال الشافعي : فيه دليل على أن عليا لا يروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا
يقول بخلافه " .
فتبين أن هذه الآثار لا يثبت شيء منها , فلا يجوز

<p>الاستدلال بها , هذا لو لم تعارض حديثا مرفوعا ? فكيف و هي معارضة لحديث علي المذكور ? ! فهذا يبين لك بوضوح أثر الأحاديث الضعيفة بحيث أنه استباح بها دماء المسلمين ! و عورضت بها الأحاديث الصحيحة الثابتة عن سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم .</p>	
<p>" النساء لعب فتخيروا " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 674) :</p> <p>\$ منكر . رواه الحاكم في تاريخه و عنه الديلمي معلقا (3 / 110) من طريق ابن لهيعة عن الأحوص بن حكيم عن # عمرو بن العاص # مرفوعا . ذكره السيوطي في " اللآليء " (2 / 189) شاهدا لحديث علي بمعناه قال ابن الجوزي فيه : لا يصح . قلت : و هذا الشاهد سكت عنه السيوطي كغالب عاداته , و هو ضعيف جدا فيه ثلاث علل : ابن لهيعة مشهور بالضعف , و الأحوص قال ابن معين و ابن المديني : ليس بشيء , ثم إنه منقطع بين الأحوص و عمرو , و لذلك قال ابن عراق (2 / 226) سنده ضعيف , و مما يدل على نكارة الحديث أنه ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إنما النساء شقائق الرجال " , و هو مخرج في صحيح أبي داود " (234) قلت : فيبعد كل البعد أن يصفهن عليه الصلاة و السلام بأنهن " لعب " . و قد روى الحديث بآتم منه و هو ضعيف أيضا , و هو :</p>	461
<p>" إنما النساء لعب فمن اتخذ لعبة فليحسنها أو فليستحسنها " .</p>	462

<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 675) :</p> <p>\$ ضعيف . رواه الحارث بن أبي أسامة في " مسنده " (ص 116 - زوائده) : حدثنا أحمد بن يزيد حدثنا عيسى بن يوسف عن زهير بن محمد عن # أبي بكر بن حزم # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , و فيه ثلاث علل : الإرسال , فإن أبا بكر و هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري تابعي مات سنة (120) . و ضعف زهير بن محمد الخراساني الشامي . و أحمد بن يزيد لم أعرفه و يحتمل أنه ابن الورتيس المصري , فقد ذكر له رواية عن عيسى بن يونس في " تهذيب الكمال " , فإن كان هو ففيه ضعف , و الله أعلم و هذا الحديث مما فات السيوطي فلم يورده في " الجامع الكبير " و لا في " اللآلئ " و كذلك فات ابن عراق فلم يورده في " تنزيه الشريعة " و المناوي في " الجامع الأزهر " .</p>	
<p>" فيما سقت السماء العشر , و فيما سقي بنضح أو غرب نصف العشر في قليله و كثيره " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 676) :</p> <p>\$ موضوع بهذه الزيادة : " في قليله و كثيره " . رواه أبو مطيع البلخي عن أبي حنيفة عن أبان بن أبي عياش عن # رجل # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت : و هذا موضوع , أبو مطيع البلخي و اسمه الحكم بن عبد الله صاحب أبي حنيفة قال أبو حاتم : كان كذابا , و قال الجوزجاني : كان من رؤساء المرجئة ممن يضع</p>	463

<p>الحديث , و ضعفه سائر الأئمة , و قد اتهمه الذهبي بوضع حديث يأتي عقب هذا , و أبان بن أبي عياش متهم أيضا و قد مضى له أحاديث . و الحديث أورده الزيلعي في " نصب الراية " (2 / 385) و قال : قال ابن الجوزي في " التحقيق " : و احتجت الحنفية بما روى أبو مطيع البلخي عن أبي حنيفة ... قال : و هذا الإسناد لا يساوي شيئا , أما أبو مطيع فقال ابن معين : ليس بشيء , و قال أحمد لا ينبغي أن يروى عنه , و قال أبو داود : تركوا حديثه , و أما أبان فضعيف جدا , ضعفه شعبة . قلت : بل كذبه شعبة كما في الميزان و قد تقدم . و مما يدل على كذب هذا الحديث أن البخاري أخرجه في " صحيحه " من حديث ابن عمر دون قوله : " في قليله و كثيره " و كذلك رواه مسلم من حديث جابر و الترمذي من حديث أبي هريرة و هو مخرج في " الإرواء " (799) فهذه الزيادة باطلة و يزيد بها بطلانا ما في " الصحيحين " و غيرهما عنه صلى الله عليه وسلم " ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة " و هو مخرج في " الإرواء " أيضا (800) و بهذا الحديث الصحيح أخذ الإمام محمد خلافا لشيخه أبي حنيفة كما صرح به في " كتاب الآثار " (ص 52) . فهذا أيضا من آثار الأحاديث الضعيفة إيجاب ما لم يوجبه الله على عباده و على الرغم من هذا فإننا لا نزال نسمع بعضهم يجهر بمثل هذا الإيجاب أخذا بما تقتضيه المصلحة كما زعموا .</p>	464
<p>" الإيمان مثبت في القلب كالجبال الرواسي , و زيادته و نقصه كفر " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 677) :</p>	

<p>\$ موضوع . أخرجه ابن حبان في " الضعفاء " (2 / 103) في ترجمة عثمان بن عبد الله بن عمرو الأموي من روايته عن حماد بن سلمة عن أبي المهزم عن # أبي هريرة # قال : لما قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : جئناك نسألك عن الإيمان أيزيد أو ينقص ؟ قال ... فذكره . قال ابن حبان و تبعه الذهبي : فهذا وضعه أبو مطيع على حماد , فسرقه هذا الشيخ منه , و كان قدم خراسان فحدثهم عن الليث و مالك , و كان يضع عليهم الحديث لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار , و أقره الحافظ في " اللسان " . و أبو مطيع هذا هو البلخي صاحب أبي حنيفة سبق ذكره في الحديث الذي قبل هذا . و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " من رواية الحاكم من طريق أبي مطيع حدثنا حماد بن سلمة به , و قال ابن الجوزي : موضوع أبو مطيع الحكم بن عبد الله كذاب , و كذا أبو مهزم , و سرقه منه عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان و هو أيضا كذاب وضاع , قال الحاكم : إسناده فيه ظلمات , و الحديث باطل , و الذي تولى كبره أبو مطيع و سرقه منه عثمان فرواه عن حماد . و وافقه السيوطي في " اللآلئ " (1 / 38) . قلت : و هذا الحديث مخالف للآيات الكثيرة المصرحة بزيادة الإيمان كقوله تعالى : * (... ليزداد الذين آمنوا إيماناً ...) * (الفتح : 4) فكفى بهذا دليلاً على بطلان مثل هذا الحديث و إن قال بمعناه جماعة .</p>	465
<p>" إن لغة إسماعيل كانت قد درست فأتاني بها جبريل فحفظتها " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /</p>	

(679) :

\$ ضعيف .
أخرجه الحاكم في " معرفة علوم الحديث " (ص
116) من طريق علي بن خشرم قال :
حدثنا علي بن الحسين بن واقد قال : بلغني أن #
عمر بن الخطاب # قال :
يا رسول الله إنك أفصحنا و لم تخرج من بين
أظهرنا ؟ فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ... فذكره .
قلت : و علتة الانقطاع بين علي بن الحسين و
عمر , و قد وصله الحاكم و كذا
الغطريف في جزء له (ورقة 4 وجه 2 من مجموع
54 في ظاهرية دمشق) من طريق حامد
(و في جزء الغطريف : حماد) بن أبي حمزة
السكري قال حدثنا علي بن الحسين بن
واقد قال حدثنا أبي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه
عن عمر بن الخطاب به .
قلت : و حامد هذا أو حماد لم أجد له ترجمة , و
والده أبو حمزة السكري مشهور ثقة
و اسمه محمد بن ميمون و لم يذكروا في الرواة
عنه ابنه هذا فالله أعلم .
و قد أعله الحاكم بالرواية الأولى و هي أصح لأن
علي بن خشرم ثقة معروف احتج به
مسلم .
و الحديث عزاه السيوطي في " الجامع الصغير "
للغطريف و ابن عساكر , و لم يتكلم
عليه الشارح المناوي بشيء و كأنه لم يقف على
إسناده .
ثم رأيت قال في شرحه الآخر " التيسير " قال ابن
عساكر : غريب معلول .

466

" علماء أمتي كانبيا بني إسرائيل " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
679) :

\$ لا أصل له .

<p>باتفاق العلماء , و هو مما يستدل به القاديانية الضالة على بقاء النبوة بعده صلى الله عليه وسلم , و لو صح لكان حجة عليهم كما يظهر بقليل من التأمل .</p>	
<p>" من صلى بين المغرب و العشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 680) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه ابن ماجه (1 / 414) و ابن شاهين في " الترغيب و الترهيب " (ق 172 / 1 و 277 - 278) من طريق يعقوب بن الوليد المديني عن هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # مرفوعا . قال البوصيري : في " الزوائد " (ق 85 / 1) : في إسناده يعقوب بن الوليد اتفقوا على ضعفه , و قال فيه الإمام أحمد : من الكذابين الكبار , و كان يضع الحديث . قلت : و قد كذبه أيضا ابن معين و أبو حاتم , و مع هذا فقد أورد حديثه هذا السيوطي في " الجامع الصغير " . و اعلم أن كل ما جاء من الأحاديث في الحزب على ركعات معينة بين المغرب و العشاء لا يصح و بعضه أشد ضعفا من بعض , و إنما صحت الصلاة في هذا الوقت من فعله صلى الله عليه وسلم دون تعيين عدد , و أما من قوله صلى الله عليه وسلم فكل ما روي عنه واه لا يجوز العمل به , و من هذا القبيل :</p>	467
<p>" من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم غفر له بها ذنوب خمسين سنة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 680) :</p>	468

<p>\$ ضعيف جدا . أخرجه ابن نصر في " قيام الليل " (ص 33) من طريق محمد بن غزوان الدمشقي حدثنا عمر بن محمد عن # سالم بن عبد الله عن أبيه # مرفوعا . و ذكره ابن أبي حاتم في " العلل " (1 / 78) من هذا الوجه ثم قال : قال أبو زرعة : اضربوا على هذا الحديث فإنه شبه موضوع , و محمد بن غزوان الدمشقي منكر الحديث .</p>	
<p>" من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 681) : \$ ضعيف جدا . أخرجه الترمذي (2 / 299) و ابن ماجه (1 / 355 , 415) و ابن نصر (ص 33) و ابن شاهين في " الترغيب " (2 / 272) و المخلص في " الفوائد المنتقاة " (8 / 34 / 1) و العسكري في " مسند أبي هريرة " (1 / 71) و ابن سمعون الواعظ في " الأمالي " (1 / 61 / 2) من طريق عمر بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال الترمذي : حديث غريب لا نعرفه إلا عن عمر بن أبي خثعم , و سمعت محمد بن إسماعيل (يعني البخاري) يقول : عمر بن عبد الله بن أبي خثعم منكر الحديث , و ضعفه جدا , و قال الذهبي في ترجمته : له حديثان منكران هذا أحدهما .</p>	469
<p>" الوضوء من كل دم سائل " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /</p>	470

(681) :

\$ ضعيف .
أخرجه الدارقطني في " سننه " (ص 157) من
طريق بقية عن يزيد بن خالد عن يزيد
بن محمد عن عمر بن عبد العزيز قال : قال #
تميم الداري # : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم , و أعله الدارقطني بقوله :
عمر بن عبد العزيز لم يسمع من
تميم الداري , و لا رآه , و اليزيدان مجهولان , و
أقره الزيلعي في " نصب الراية
" (1 / 37) .

قلت : و بقية مدلس و قد عنعنه كما ترى , فهذه
علة أخرى .
و قال عبد الحق في " الأحكام الكبرى " (ق 13 /
2) : و هذا منقطع الإسناد
ضعيفه

و الحديث رواه ابن عدي في ترجمة أحمد بن
الفرج عن بقية حدثنا شعبة بسنده عن
زيد بن ثابت # مرفوعا , قال الزيلعي : قال
ابن عدي : هذا حديث لا نعرفه إلا
من حديث أحمد هذا , و هو ممن لا يحتج بحديثه
لكنه يكتب , فإن الناس مع ضعفه قد
احتملوا حديثه , انتهى .
و قال ابن أبي حاتم في " كتاب العلل " : أحمد
بن الفرج كتبنا عنه و محله عندنا
الصدق .

قلت : أحمد بن الفرج هذا حمصي و يلقب بـ "
الحجاري " و قد ضعفه جدا محمد بن عوف
و هو حمصي أيضا فهو أدري به من غيره , فقال
فيه : كذاب , و ليس عنده في حديث
بقية أصل , هو فيها أكذب خلق الله , إنما هي
أحاديث وقعت له في ظهر قرطاس كتاب
صاحب حديث في أولها مكتوب : حدثنا يزيد بن
عبد ربه قال : حدثنا بقية ... ثم
اتهمه بشرب الخمر في كلام له رواه الخطيب (4
/ 341) قال في آخره : فأشهد عليه

بالله أنه كذاب , و كذلك كذبه غيره من العارفين به فسقط حديثه جملة و لم يجر أن يستشهد به فكيف يحتج به !?
ثم رجعت إلى ابن عدي في " الكامل " فرأيته يقول (ق 44 / 1) بعد أن ساق الحديث : و لبقية عن شعبة كتاب , و فيه غرائب , و تلك الغرائب ينفرد بها بقية عنه و هي محتملة , و هذا عن شعبة باطل .
و الحق أنه لا يصح حديث في إيجاب الوضوء من خروج الدم , و الأصل البراءة , كما قرره الشوكاني و غيره , و لهذا كان مذهب أهل الحجاز أن ليس في الدم وضوء , و هو مذهب الفقهاء السبعة من أهل المدينة و سلفهم في ذلك بعض الصحابة , فروى ابن أبي شيبة في " المصنف " (1 / 92) و البيهقي (1 / 141) بسند صحيح : " أن ابن عمر عصر بثره في وجهه فخرج شيء من دم فحكه بين أصبعيه ثم صلى و لم يتوضأ " ثم روى ابن أبي شيبة نحوه عن أبي هريرة .
و قد صح عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أنه بزق دما في صلاته ثم مضى فيها , (راجع صحيح البخاري مع فتح الباري ج 1 ص 222 - 224) و تعليقي على " مختصر البخاري " (1 / 57) .

" أبى الله أن يجعل للبلاء سلطانا على بدن عبده المؤمن " .

471

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 683) :

\$ موضوع .
أخرجه الديلمي في " مسنده " (1 / 79 - 80) من طريق القاسم بن إبراهيم بن أحمد الملطي عن أبي أمية المبارك بن عبد الله عن مالك عن ابن شهاب عن # أنس # مرفوعا و أورده السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية الديلمي عن أنس فقال

<p>شارحه المناوي : و فيه القاسم بن إبراهيم الملطي كذاب لا يطاق قال في " اللسان " : له عجائب من الأباطيل . قلت : فكيف أورد السيوطي حديثه في " الجامع " و قد ادعى أنه صانه عما تفرد به كذاب أو وضاع ؟ و لا سيما و هذا الحديث ظاهر البطلان , فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل , و المؤمن يبتلى على قدر دينه " . و من الغريب أن السيوطي نفسه قد حكم عليه بالوضع , إذ أورده في " ذيل الموضوعات " (ص 189) من رواية الديلمي نفسه و قال السيوطي : قال الخطيب : الملطي كذاب يضع الحديث روى عن أبي أمية عن مالك عجائب من الأباطيل , و قال غيره : أبو أمية المبارك أحد المجهولين . قلت : و هو مع ذلك مجسم ضال , فانظر التعليق على الحديث الآتي برقم (476) .</p>	
<p>" الدين شين الدين " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 684) :</p> <p>\$ موضوع . رواه القضاعي في " مسند الشهاب " (1 / 4) عن عبد الله بن شبيب قال أخبرنا سعيد بن منصور قال أخبرنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن مالك بن يخامر عن أبيه عن # معاذ بن جبل # مرفوعا . قلت : ابن شبيب هذا اتهمه ابن خراش بأنه يسرق الأحاديث الموضوععة عن الكذابين , و أنا لا أشك أن هذا الحديث منها , فقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم و زوجه و غيرهما استدانوا غير مرة , فهل شأنهم ذلك ؟ و الحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير "</p>	472

من رواية أبي نعيم في " المعرفة " عن مالك بن يخامر و القضاعي عن معاذ . فتعقبه المناوي بأن الأول مرسل , و فيه عبد الله بن شبيب الربيعي , قال في " الميزان " : أخباري علامة , لكنه واه , و قال الحاكم : ذاهب الحديث , و بالغ فضلك فقال : يحل ضرب عنقه , و قال ابن حبان : يقلب الأخبار , ثم ساق له هذا الخبر , قال المناوي : و في إسناد القضاعي إسماعيل بن عياش أورده الذهبي في " الضعفاء " و قال : مختلف فيه و ليس بالقوي . قلت : هذا يوهم أن ابن شبيب ليس في مسند القضاعي و ليس كذلك فتنبه . ثم رأيت الإمام أحمد رواه في " الزهد " (13 / 11) من طريق سريح بن يونس قال حدثنا ابن عياش به إلا أنه أوقفه على معاذ , و سنده صحيح , فثبت أن رفعه باطل , تفرد برفعه عبد الله بن شبيب و هو متهم .

نعم قد تابعه أبو قتادة فرواه عن صفوان بن عمرو به لكنه لم يذكر معاذًا في سنده فقد أرسله , رواه ابن منده في " المعرفة " (2 / 157) و الديلمي في " مسنده " (2 / 151) من طريق أبي نعيم لكنه رواه عن أبي الشيخ معلقًا حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سلمة حدثنا أبو اليمان حدثنا صفوان بن عمرو به موصولا مثل رواية ابن شبيب إلا أنه لم يذكر لفظه و سلمة الظاهر أنه ابن شبيب النيسابوري الثقة و عبد الله بن محمد هو أبو مسعود العسكري ترجمه أبو الشيخ في " طبقاته " (407 / 566) و أبو نعيم في " أخباره " (2 / 73 - 74) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا فالظاهر أنه هو علة هذه المتابعة و الله أعلم . فلا تغيده هذه المتابعة مع المخالفة , و لا سيما و المتابع أبو قتادة و اسمه

<p>عبد الله بن واقد متروك كما قال الحافظ في " التقريب " , فالتهمة محصورة فيه و في ابن شبيب , و أما إسماعيل بن عياش فهو بريء منها , و هو ثقة في روايته عن الشاميين و هذه منها , و قد رواه عنه ابن يونس موقوفا كما سبق و هو الصواب . و مثل هذا الحديث في البطلان الحديث الآتي :</p>	
<p>" الدين راية الله في الأرض , فإذا أراد الله أن يذل عبدا وضعه في عنقه " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 686) :</p> <p>\$ موضوع . أخرجه أبو بكر الشافعي في " الفوائد المنتقاة " (13 / 93 / 2) و الحاكم (2 / 24) و الديلمي (2 / 150) من طريق بشر بن عبيد الدارسي حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا , و قال : صحيح على شرط مسلم , قلت : و هذا خطأ فاحش , لأن بشرا هذا ليس من رجال مسلم , و لا أخرج له أحد الستة , ثم هو متهم , و لذلك تعقبه المنذري في " الترغيب " (3 / 32) و الذهبي في " التلخيص " فقالا : بل فيه بشر بن عبيد الدارسي واه قال المناوي : فالصحة من أين ؟ قال فيه ابن عدي : منكر الحديث عن الأئمة , بين الضعف جدا , و قد ساق له الذهبي في " الميزان " أحاديث ثم قال : إنها غير صحيحة , و الله المستعان , ثم ساق له آخر و قال : إنه موضوع . و لست أشك في أن هذا الحديث موضوع لما ذكرته في الحديث الذي قبله , و مثله :</p>	473
<p>" الدين ينقص من الدين و الحسب " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 687) :</p>	474

<p>\$ موضوع . أخرجه الديلمي (2 / 152) من طريق أبي الشيخ بسنده عن الحكم بن عبد الله الأيلي عن القاسم عن # عائشة # مرفوعا و عزاه في " الجامع " للديلمي و تعقبه شارحه المناوي بقوله : و فيه الحكم بن عبد الله الأيلي , قال الذهبي في " الضعفاء " : متروك متهم بالوضع , و رواه عنها أيضا أبو الشيخ , و من طريقه و عنه أورده الديلمي مصرحا , فلو عزاه للأصل لكان أولى .</p>	
<p>" السلطان ظل الله في أرضه من نصحه هدى , و من غشه ضل " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 687) :</p>	475
<p>\$ موضوع . أخرجه أبو نعيم في كتاب " فضيلة العادلين " (ورقه 226 وجه 1 من مجموع 60 - ظاهرية دمشق) من طريق يحيى بن ميمون , حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل عن أبيه عن # أبي هريرة # مرفوعا , و من طريق داود بن المحبر قال حدثنا عقبة بن عبد الله عن قتادة عن # أنس # مرفوعا نحوه . قلت : و هذان إسنادان موضوعان , في الأول يحيى بن ميمون و هو ابن عطاء البصري , قال الدارقطني و غيره : متروك , و قال الفلاس و غيره : كان كذابا . و في الآخر : داود بن المحبر , و هو متهم أيضا و قد تقدم , و من طريقه رواه العقيلي في " الضعفاء " (358) و قال : عقبة مجهول بالنقل , و حديثه منكر غير محفوظ , و لا يعرف إلا به , و لا يتابعه إلا نحوه في الضعف . و ذكره في " الجامع الصغير " من رواية البيهقي</p>	

<p>في " الشعب " عن أنس و تعقبه المناوي بقوله : و فيه محمد بن يونس القرشي و هو الكديمي الحافظ , اتهمه ابن عدي بوضع الحديث , و قال ابن حبان : كان يضع على الثقات , قال الذهبي في " الضعفاء " عقبه : قلت : انكشف عندي حاله . قلت : و من طريقه أخرجه أبو سعد عبد الرحمن بن حمدان في جزء من " أماليه " (2 / 151) قال : أخبرنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي أخبرنا عقبة بن عبد الله الرفاعي أخبرنا قتادة عن أنس و كذلك هو في " الشعب " (6 / 19 / 7376) موقوف .</p>	
<p>" من قرأ ربع القرآن فقد أوتي ربع النبوة , و من قرأ ثلث القرآن فقد أوتي ثلث النبوة , و من قرأ ثلثي القرآن فقد أوتي ثلثي النبوة , و من قرأ القرآن فقد أوتي النبوة " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 688) :</p> <p>\$ موضوع . رواه أبو بكر الآجري في " آداب حملة القرآن " (ورقة 135 من مجموع 66 - ظاهريه دمشق) من طريق مسلمة بن علي عن زيد بن واقد عن مكحول عن # أبي أمامة الباهلي # مرفوعا . قلت : مسلمة بن علي متهم و قد سبق مرارا . و الحديث أورده ابن الجوزي في " الموضوعات " (1 / 252) دون جملة الربع و قال : لا يصح , بشر (يعني بن نمير) متروك , و قال يحيى بن سعيد : كذاب . و تعقبه السيوطي في " اللآليء " (1 / 343) بما لا طائل تحته كعاداته ! فقال : أخرجه ابن الأنباري في كتاب " الوقف و الابتداء " و البيهقي في " شعب الإيمان " و بشر من رجال ابن ماجه .</p>	476

قلت : فكان ماذا ؟ و ابن ماجه معروف بتخريجه للكذابين , و قد مضى قريبا حديث أخرجه ابن ماجه من طريق رجل قال فيه الإمام أحمد : كان من الكذابين الكبار , ثم ساق له السيوطي شاهدا من حديث ابن عمر , و فيه قاسم بن إبراهيم الملقب بالملطي قال السيوطي : ليس بثقة . قلت : فما الفائدة من سياق حديثه إذن ؟ و قد قال فيه الدارقطني : كذاب , و قال الذهبي : أتى بطامة لا تطاق , ثم ساق له حديثا مرفوعا فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة الإسراء , و أنه رأى منه كل شيء حتى التاج قاتله الله ما أجرأه على الله , ثم قال الذهبي : و أطم منه ... , فذكر هذا الحديث ثم قال : و هذا باطل و ضلال كالذي قبله .

قلت : و من هذا و أمثاله يتبين لك الفرق بين الذهبي و السيوطي . ثم ذكر السيوطي شاهدا آخر من طريق تمام بن نجیح عن الحسن مرفوعا و قد سكت عليه السيوطي و هذا من مساوئه , فإنه مع إرساله فيه تمام , قال ابن حبان : روى أشياء موضوعة عن الثقات كأنه المتعمد لها . " كثرة الحج و العمرة تمنع العيلة " .

477

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 690) :

\$ موضوع . رواه المحاملي في الجزء السادس من " الأمالي " (وجه 1 ورقة 278 من المجموع 63 - ظاهرية دمشق) قال : حدثنا عبد الله بن شبيب , قال : حدثني أبو بكر أبي شيبه قال : حدثني فليح بن سليمان عن خالد بن إياس عن مساور بن عبد الرحمن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن # أم سلمة #

<p>مرفوعا . قلت : عبد الله بن شبيب متهم كما تقدم قريبا , و خالد بن إياس كذلك , قال ابن حبان (1 / 279) : يروي الموضوعات عن الثقات حتى يسبق إلى القلب أنه الواضع لها , لا يكتب حديثه إلا على جهة التعجب , و قال الحاكم : روى عن ابن المنكدر و هشام بن عروة و المقبري أحاديث موضوعة , و كذا قال أبو سعيد النقاش , و ضعفه سائر الأئمة . إذا عرفت هذا فقد أخطأ السيوطي حين أورد الحديث في " الجامع الصغير " من هذا الوجه , و تعقبه المناوي بنحو ما ذكرنا .</p>	
<p>" لا يركب البحر إلا حاج أو معتمر أو غاز في سبيل الله , فإن تحت البحر نارا و تحت النار بحرا " .</p>	478
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 691) :</p>	
<p>\$ منكر . أخرجه أبو داود (1 / 389) و الخطيب في " التلخيص " (1 / 78) و عنه البيهقي (4 / 334) من طريق بشر أبي عبد الله عن بشير بن مسلم عن # عبد الله بن عمرو # مرفوعا , و قال الخطيب : قال أحمد : حديث غريب . قلت : و هذا سند ضعيف فيه جهالة و اضطراب . أما الجهالة فقال الحافظ في ترجمة بشر و بشير من التقريب : مجهولان , و نحوه في " الميزان " نعم تابعه مطرف بن طريف عن بشير بن مسلم عند البخاري في " التاريخ " (1 / 2 / 104) و أبي عثمان النجيمي في " الفوائد " (2 / 5 / 1) لكنه لم يسلم من جهالة بشير و لذلك قال البخاري عقبه : و لم يصح حديثه . و أما الاضطراب فقد بينه المنذري في " مختصر</p>	

<p>السنن " (3 / 359) فقال : في الحديث اضطراب , روي عن بشير هكذا , وروي عنه أنه بلغه عن عبد الله بن عمرو , وروي عنه عن رجل عن عبد الله بن عمرو , و قيل غير ذلك , وذكره البخاري في " تاريخه " , وذكر له هذا الحديث , وذكر اضطرابه و قال : لم يصح حديثه , و قال الخطابي : و قد ضعفوا إسناد هذا الحديث . قلت : و قال ابن الملقن في " الخلاصة " (73 / 1) : و هو ضعيف باتفاق الأئمة , قال البخاري : ليس بصحيح , و قال أحمد : غريب , و قال أبو داود : رواه مجهولون , و قال الخطابي : ضعفوا إسناده , و قال صاحب " الإمام " : اختلف في إسناده , و قال عبد الحق (2 / 207) : قال أبو داود : هذا حديث ضعيف جدا , بشر أبو عبد الله و بشير مجهولان . و لا يقويه أنه روى الشطر الأول منه من حديث أبي بكر بلفظ :</p>	
<p>" لا يركب البحر إلا غاز أو حاج أو معتمر " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 692) :</p> <p>\$ منكر أخرجه الحارث بن أبي أسامة (ص 90 من زوائده) حدثنا الخليل بن زكريا , حدثنا حبيب بن الشهيد , عن # الحسن بن أبي الحسن # عنه مرفوعا . قلت : فهذا لا يقوي الحديث الذي قبله , لأن إسناده ضعيف جدا من أجل الخليل هذا قال ابن السكن : حدث عن ابن عون و حبيب بن الشهيد أحاديث مناكير لم يروها غيره و قال العقيلي : يحدث عن الثقات بالبواطل , و قال الحافظ في " التقريب " : إنه متروك . قلت : و لا يخفى ما في هذا الحديث من المنع من</p>	479

ركوب البحر في سبيل طلب العلم
و التجارة و نحو ذلك من المصالح التي لا يعقل أن
يصد الشارع الحكيم الناس عن
تحصيلها بسبب مظنون ألا و هو الغرق في البحر ،
كيف والله تعالى يمتن على عباده
بأنه خلق لهم السفن و سهل لهم ركوب البحر بها
.. فقال :

* (و آية لهم أنا حملنا ذريتهم في الفلك
المشحون و خلقنا لهم من مثله ما
يركبون) * (يس : 41 ، 42) أي السفن على
القول الصحيح الذي رجحه القرطبي و ابن
كثير و ابن القيم و غيرهم .
ففي هذا دليل على ضعف هذا الحديث و كونه
منكرا ، والله أعلم .

و يؤيد هذا قوله صلى الله عليه وسلم : " المائد
في البحر الذي يصيبه القيء له
أجر شهيد الغرق و الغرق له أجر شهيدين " ، رواه
أبو داود و البيهقي عن أم حرام
رضي الله عنها بسند حسن و هو مخرج في "
الإرواء (1149) .

ففيه حض على ركوب البحر حضا مطلقا غير
مقيد بغزو و نحوه ، و فيه دليل على أن
الحج لا يسقط بكون البحر بينه و بين مكة ، و هو
مذهب الحنابلة و أحد قولي
الشافعي ، و قال في قوله الآخر : يسقط ، و
احتج له بعضهم بهذا الحديث المنكر
كما في " التحقيق " لابن الجوزي (2 / 73 -
74) و ذلك من آثار الأحاديث
الضعيفة !

" من صام يوم الأربعاء و الخميس كتب له براءة
من النار " .

480

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
693) :

\$ ضعيف .
رواه أبو يعلى عن # ابن عباس # مرفوعا ، و

<p>ضعفه المنذري في " الترغيب " (2 / 86) , و بين السبب الهيثمي فقال (3 / 198) : و فيه أبو بكر بن أبي مريم , هو ضعيف ثم وقفت على إسناده فوجدت فيه ثلاث علل أخرى : ضعف راو آخر و عنعنة بقية و اضطراب ابن أبي مريم في إسناده و تفصيل ذلك سيأتي برقم (5021) .</p>	
<p>" أكل الشمر أمان من القولنج " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 694) : \$ موضوع . رواه أبو نعيم الأصبهاني في " الطب " (ق 139 / 1) من طريق أبي نصر أحمد بن محمد , حدثنا موسى بن إبراهيم عن إبراهيم بن أبي يحيى عن صالح مولى التوأمة عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا موضوع و علته إبراهيم بن أبي يحيى و هو الأسلمي مولاهم أبو إسحاق المدني و هو كذاب , صرح بتكذيبه جماعات من الأئمة , منهم يحيى بن سعيد و ابن معين و ابن المديني و ابن حبان و غيرهم , و مع هذا فقد روى عنه الشافعي و احتج به و قد أنكر ذلك عليه إسحاق بن راهويه كما رواه ابن أبي حاتم في " آداب الشافعي " (ص 178) , و قد قال ابن أبي حاتم في مكان آخر منه (223) : لم يتبين للشافعي أنه كان يكذب , و قال البزار : كان يضع الحديث , و كان يوضع له مسائل فيضع لها إسنادا و كان قدريا و هو من أستاذي الشافعي , و عز علينا . قلت : و اللذان دونه لم أعرفهما , و صالح مولى التوأمة ضعيف . ثم بدا لي أنه يحتمل أن يكون موسى بن إبراهيم هو أبو عمران المروزي فإن يكن هو</p>	481

<p>فهو متهم أيضا . " غسل القدمين بالماء البارد بعد الخروج من الحمام أمان من الصداع " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 695) : \$ موضوع . أبو نعيم في " الطب " من طريق أبي نصر أحمد بن محمد بإسناد الحديث المذكور قبله , و قد علمت أنه موضوع , و هذا الحديث و الذي قبله مما شان به السيوطي كتابه " الجامع الصغير " , و لم يتكلم عليها شارحه المناوي بشيء فكأنه لم يقف على إسنادهما .</p>	482
<p>" إن الله يحب كل قلب حزين " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 695) : \$ ضعيف . رواه ابن أبي الدنيا في " كتاب الهم و الحزن " (ورقة 2 وجه 1 من مخطوطة الظاهرية 76 مجموع) و ابن عدي (2 / 37) و القضاعي (2 / 89) و ابن عساكر (2 / 205 / 13) من طريق أبي بكر بن أبي مریم عن ضمرة بن حبيب عن # أبي الدرداء # مرفوعا , و من هذا الوجه أخرجه أبو محمد المخلدي في " الفوائد " (2 / 303) و الحاكم (4 / 415) و أبو نعيم (6 / 90) من طريق الطبراني و قال الحاكم : صحيح الإسناد , و رده الذهبي بقوله : قلت : مع ضعف أبي بكر , منقطع . يعني بالانقطاع ما بين ضمرة و أبي الدرداء فإن بين وفاتيهما نحو مئة سنة . و أبو بكر بن أبي مریم ضعيف جدا , و من هذا تعلم أن قول الهيثمي في " المجمع "</p>	483

<p>(10 / 309 / 310) : رواه البزار و الطبراني و إسنادهما حسن . غير حسن , لأن مداره عند الطبراني على أبي بكر هذا كما عرفت , و كذلك عند البزار فيما يظهر , و إلا لفرق الهيثمي بين إسناديهما كما هي عادته , و قد ضعف أبا بكر هذا الهيثمي نفسه في حديث آخر تقدم قريبا (480) . و رواه المعافى بن عمران في " الزهد " (258 / 2) عن إسماعيل بن عياش عن إسماعيل بن رافع و غيره أنه مكتوب في التوراة أو النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره , و هذا مع التردد في رفعه معضل ضعيف جدا , ثم تبين من كشف الأستار (4 / 240 / 3624) أن البزار رواه من طريق عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن ضمرة بن حبيب به , فليس فيه إلا الانقطاع , لكن ابن صالح فيه ضعف .</p>	
<p>" إن من المثلة أن ينذر الرجل أن يحج ماشيا , فمن نذر أن يحج ماشيا فليهد هديا ويركب " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 696) : \$ ضعيف . أخرجه الحاكم (4 / 305) و أحمد (4 / 429) من طريق صالح بن رستم أبي عامر الخزاز حدثني كثير بن شنطير عن الحسن عن # عمران بن حصين # مرفوعا , و قال الحاكم : صحيح الإسناد , و أقره الذهبي ثم الزيلعلي في " نصب الراية " (3 / 305) ثم الحافظ العسقلاني في " الدراية " (242) . و هذا الذي حملني على إيراده كيلا يغتر بذلك من لا علم عنده , فإن لهذا الإسناد علتين :</p>	484

<p>الأولى : ضعف أبي عامر هذا , قال الحافظ في " التقريب " : صدوق كثير الخطأ . والأخرى عنينة الحسن وهو البصري , وكان مدلسا , و قد روى أحمد و غيره من طرق عن الحسن عن عمران النهي عن المثلة و ليس فيه هذا الذي رواه أبو عامر فدل على ضعفه , و كذلك جاءت أحاديث كثيرة في أمر من نذر الحج ماشيا أن يركب و يهدى هديا , و ليس في شيء منها , أن نذر الحج ماشيا من المثلة (راجع نيل الأوطار 8 / 204 - 207) .</p>	
<p>" من خاف الله خوف الله منه كل شيء , و من لم يخف الله خوفه الله من كل شيء " .</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 697) :</p> <p>\$ منكر . رواه القضاعي (2 / 36) عن عامر بن المبارك العلاف قال : أخبرنا سليمان بن عمرو عن إبراهيم بن أبي علقمة عن # واثلة بن الأسقع # مرفوعا . قلت : و هذا سند ضعيف , لم أعرف أحدا من رجاله غير سليمان بن عمرو , و أظنه سليمان بن أبي سليمان و اسمه فيروز و يقال : عمرو أبو إسحاق الشيباني مولاهم الكوفي و هو ثقة ثم تكشفت لي - و الحمد لله - علة الحديث , فقد رجعت إلى ترجمة إبراهيم بن أبي علة من " تهذيب الكمال " , فوجدته قد ذكر في الرواة عنه سليمان بن وهب , فألقي في النفس : العلة سليمان بن عمرو هذا , فرجعت إلى " اللسان " فوجدت فيه ما نصه : سليمان بن وهب النخعي , أخرج أبو الفضل بن طاهر في الكلام على أحاديث الشهاب من طريق يحيى بن عثمان بن صالح عن سليمان بن وهب عن إبراهيم بن أبي علة عن</p>	485

خالد بن معدان عن أبي الدرداء رضي الله عنه
رفعه : فذكر حديثا
قال ابن طاهر : سليمان بن وهب هو النخعي , و
وهب جده , و هو سليمان بن عمرو
, و قد تقدم .
قلت : فتبين لي أن سليمان بن عمرو هذا هو
النخعي , و هو كذاب وضاع مشهور بذلك ,
و قد تقدمت له أحاديث , فراجع " فهرست الرواة
" في آخر المجلد .
و لعل من التساهل أيضا قول السخاوي في "
المقاصد " بعد أن ذكره من حديث واثلة و
الحسين بن علي و ابن مسعود : و في الباب عن
علي , و بعضها يقوي بعضها .
و ذلك لأن حديث واثلة و ابن مسعود لا يجوز
الاستشهاد بها , لشدة ضعفها , و حديث
الحسين و علي لم يذكر من حال إسنادهما ما
يمكن أن يقوى أحدهما بالآخر !
و الحديث ذكره المنذري في " الترغيب " (4 /
141) من رواية أبي الشيخ في
" الثواب " , ثم قال : و رفعه منكر .
و كذلك ذكره الحافظ العراقي في " تخریج
الإحياء " (2 / 128) و زاد :
و للعقيلي في " الضعفاء " نحوه من حديث أبي
هريرة , و كلاهما منكر .
قالت : فيه تساهل واضح , فإن في إسناد هذا
كذابا أيضا , كما سيأتي بيانه برقم
(4544) .

486

" ما من أهل بيت يموت منهم ميت فيتصدقون
عنه بعد موته إلا أهداها له جبريل عليه
السلام على طبق نور , ثم يقف على شفير القبر
فيقول : يا صاحب القبر العميق :
هذه هدية أهداها إليك أهلك فاقبلها , فيدخل
عليه فيفرح بها و يستبشر , و يحزن
جيرانه الذين لا يهدى إليهم شيء " .
قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
699) :

<p>\$ موضوع . رواه الطبراني في " المعجم الأوسط " (1 / 95 / 2 - من زوائد المعجمين) : حدثنا محمد بن داود بن أسلم الصدفي , حدثنا الحسن بن داود بن محمد المنكدري , حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك سمعت أبا محمد الشامي يحدث أنه سمع أبا هريرة أنه سمع # أنس بن مالك # يقول فذكره مرفوعا , و قال : لا يروي عن أنس إلا بهذا الإسناد , تفرد به محمد بن إسماعيل . قلت : و هو صدوق من رجال الشيخين , وإنما آفة الحديث من شيخه أبي محمد الشامي قال الذهبي : روى حديثا عن بعض التابعين منكرا , قال الأزدي : كذاب . و كذا في " اللسان " , و كأنهما أرادا بالحديث المنكر هذا , و قال الهيثمي في " المجمع " (3 / 139) : رواه الطبراني في الأوسط و فيه أبو محمد الشامي , قال عنه الأزدي : كذاب .</p>	487
<p>" ما على أحدكم إذا أراد أن يتصدق لله صدقة تطوعا أن يجعلها عن والديه إذا كانا مسلمين فيكون لوالديه أجرها و له مثل أجورهما بعد أن لا ينقص من أجورهما شيء "</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 700) :</p> <p>\$ ضعيف . رواه ابن سمعون الواعظ في " الأمالي " (1 / 54) و محمد بن سليمان الربيعي في " جزء من حديثه " (2 / 212) و ابن عساكر في " حديث أبو الفتوح عبد الخلاق (ورقة 236 / 1 من مجموع الظاهر 92) من طريق عبد الحميد ابن حبيب , أنبأنا</p>	

<p>الأوزاعي عن # عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده # مرفوعا . و هذا إسناد ضعيف , عبد الحميد بن حبيب هو كاتب الأوزاعي , قال البخاري و غيره : ليس بالقوي , و رواه ابن مخلد في " المنتقى من أحاديثه " (2 / 88 / 1 - 2) عن عباد بن كثير عن عمرو بن شعيب به , و عباد هذا متهم فلا قيمة لمتابعته . و قال الحافظ العراقي في " تخریج الإحياء " (2 / 193) : رواه الطبراني في الأوسط بسند ضعيف دون قوله : إذا كانا مسلمين . و ذكر الهيثمي (3 / 139) أن في سند الطبراني خارجة بن مصعب الضبي , قال : و هو ضعي</p>	
<p>" هزوا غرابيلكم بارك الله فيكم " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 700) : \$ لا أصل له . قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " الفتاوى " (2 / 196) : و ما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم : لما قدم إلى المدينة خرج بنات النجار بالدفوف و هن يقلن : طلع البدر علينا من ثنيات الوداع إلى آخر الشعر , فقال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث , فمما لا يعرف عنه صلى الله عليه وسلم , و ضرب الدف في الأفراح صحيح , فقد كان على عهده صلى الله عليه وسلم .</p>	488
<p>" إذا اشتد كلب الجوع فعليك برغيف و جر من ماء القراح , و قل : على الدنيا و أهلها مني الدمار " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 701) :</p>	489

\$ موضوع .
عزاه السيوطي في " الجامع " لابن عدي و
البيهقي في الشعب عن أبي هريرة و تعقبه
الشارح المناوي بقوله : و فيه الحسين بن عبد
الغفار , قال الدارقطني : متروك ,
و الذهبي : متهم , و أبو يحيى الوقار , قال
الذهبي : كذاب .
قلت : أبو يحيى هذا اسمه زكريا بن يحيى , قال
ابن عدي في ترجمته من الكامل : (1 / 148)
أصحابنا عن صالح جزرة أنه قال : حدثنا
أبو يحيى الوقار و كان من الكذابين الكبار , ثم
قال ابن عدي :
و له أحاديث موضوعات كان يتهم الوقار بوضعها ,
و الصالحون قد وسموا بهذا الاسم
أن يرووا أحاديث في فضائل الأعمال موضوعة
بواطل , و يتهم جماعة منهم بوضعها . و
قال في ترجمة الحسين بن عبد الغفار (98) :
حدث بأحاديث مناكير .
و تناقض المناوي ففي " الفيض " أعله بما تقدم
, و في " التيسير " قال : إسناده
ضعيف .
قلت : و قد وجدت للحديث طريقا أخرى عن أبي
هريرة ليس فيها متهم بالوضع , و هو
الحديث الآتي عقب هذا , و ليس فيه : و قل : "
على الدنيا و أهلها مني الدمار "
و إنما فيه : " و على الدنيا و أهلها الدمار " , فهذا
إخبار , و الأول إنشاء
و أمر , و لا يخفى الفرق بينهما .
" يا أبا هريرة إذا اشتد الجوع فعليك برغيف و كوز
من ماء , و على الدنيا
و أهلها الدمار " .
قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
702) :

<p>\$ ضعيف . أخرجه ابن بشران في " الأمالي " (ورقة 14 / 1 - من مجموع الظاهرية 82) و أبو بكر بن السنني في " كتاب القناعة " (ورقة 237 / 1) من طريق كثير بن واقد , (و قال أبو بكر : عيسى بن واقد البصري) عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا . و كثير بن واقد , أو عيسى بن واقد , لم أجد من ذكره , و رواه الديلمي (4 / 266) (عنه فسماه عيسى بن موسى و لم أعرفه أيضا و قد تابعه الماضي بن محمد عن محمد بن عمرو به إلا أنه قال : " على الدنيا و أهلها مني الدمار " أي باللفظ الذي قبله أخرجه ابن السنني و ابن عدي في ترجمة الماضي هذا (6 / 20425) و قال : مصري منكر الحديث و عامة ما يرويه لا يتابع عليه و لا أعلم روى عنه غير ابن وهب و قال ابن أبي حاتم (4 / 1 / 442) عن أبيه : لا أعرفه و الحديث الذي رواه باطل و هو منكر الحديث كما قال ابن عدي , و قد روي الحديث بإسناد موضوع و بلفظ مغاير لهذا بعض الشيء , و هو الذي قبله .</p>	
<p>" نهى عن بيع و شرط " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 703) : \$ ضعيف جدا . قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " الفتاوى " (18 / 63) حديث باطل ليس في شيء من كتب المسلمين و إنما يروى في حكاية منقطعة , و قال فيها أيضا (29 / 132) , و في (3 / 326) : يروى في حكاية عن أبي حنيفة و ابن أبي سلمة و شريك , ذكره جماعة من المصنفين في الفقه , و لا يوجد في شيء من دواوين الحديث , و قد أنكره</p>	491

أحمد و غيره من العلماء , ذكروا أنه لا يعرف , و أن الأحاديث الصحيحة تعارضه , و أجمع العلماء المعروفون من غير خلاف أعلمه أن اشتراط صفة في المبيع و نحوه كاشتراط كون العبد كاتباً أو صانعاً , أو اشتراط طول الثوب أو قدر الأرض و نحو ذلك , شرط صحيح .

قلت و قد أشكل هذا على بعض الطلبة في المدينة المنورة فذكر ما أخرجه الحاكم في " علوم الحديث " (ص 128) بأسانيد له عن عبد الله بن أيوب بن زاذان الضرير قال : حدثنا محمد بن سليمان الذهلي قال : حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال :

قدمت مكة , فوجدت بها أبا حنيفة , و ابن أبي ليلى , و ابن شبرمة فسألت أبا حنيفة فقلت : ما تقول في رجل باع بيعاً و شرط شرطاً ؟ قال : البيع باطل و الشرط باطل .

ثم أتيت ابن أبي ليلى , فسألته ؟ فقال : البيع جائز , و الشرط جائز

فقلت : يا سبحان الله ثلاثة من فقهاء العراق اختلفتم علي في مسألة واحدة فأتيت أبا حنيفة فأخبرته , فقال : ما أدري ما قالوا , حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع و شرط , البيع باطل و الشرط باطل .

ثم أتيت ابن أبي ليلى , فأخبرته , فقال : ما أدري ما قالوا , حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أشتري بريرة فأعتقها . البيع جائز , و الشرط باطل . ثم أتيت ابن شبرمة , فأخبرته , فقال :

ما أدري ما قالوا , حدثني مسعر بن كدام عن محارب بن دثار عن جابر قال : بعث من النبي صلى الله عليه وسلم ناقة , و شرط لي حملانها إلى المدينة .

البيع جائز و الشرط جائز .

<p>أقول : و لا إشكال في هذا , لأن السند مداره على ابن زاذان , و هو شديد الضعف , لقول الدارقطني فيه : متروك . و شيخه الذهلي , لم أعرفه . و من هذا الوجه أخرجه الطبراني في " الأوسط " (1 / 264 / 4521) . ثم لو صح السند بذلك إلى أبي حنيفة , لم يصح حديثه , لما هو معروف من حال أبي حنيفة رحمه الله في الحديث , كما سبق بيانه (ص 536 , 625) و لذلك استغرب حديثه هذا الحافظ ابن حجر في " بلوغ المرام " (3 / 20 - بشرحه سبل السلام) و عزاه للطبراني أيضا في " الأوسط " و استغربه النووي أيضا و حق لهم ذلك , فالحديث محفوظ من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شرطين في بيع " . أخرجه أصحاب السنن , و الطحاوي , و غيرهم , و هو مخرج في " الإرواء " (1305) . فهذا هو أصل الحديث , وهم أبو حنيفة رحمه الله في روايته إن كان محفوظا عنه , و الله أعلم .</p>	
<p>" سلوا الله عز وجل من فضله , فإن الله يحب أن يسأل , و أفضل العبادة انتظار الفرج " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 705) : \$ ضعيف جدا . رواه الترمذي (4 / 279) و ابن أبي الدنيا في " القناعة و التعفف " (ج 1 ورقة 106 / 1 من مجموع الظاهرية 90) و عبد الغني المقدسي في " الترغيب في الدعاء " (89 / 2) من طريق حماد بن واقد قال : سمعت</p>	492

<p>إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق الهمداني عن أبي الأحوص عن # ابن مسعود # مرفوعا , و قال الترمذي : هكذا روى حماد بن واقد هذا الحديث , و حماد ليس بالحافظ , و روى أبو نعيم هذا الحديث عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم , و حديث أبي نعيم أشبه أن يكون أصح . قلت : و حكيم بن جبير أشد ضعفا من ابن واقد فقد اتهمه الجوزجاني بالكذب و إذا كان الأصح أن الحديث حديثه فهو حديث ضعيف جدا . و الشطر الأخير من الحديث رواه البزار و البيهقي في " الشعب " و القضاعي من حديث أنس , و قال الهيثمي في " المجمع " (18 / 147) بعد أن عزاه للأول : و فيه من لم أعرفه .</p>	
<p>" نهى أن يركب ثلاثة على دابة " . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 706) : \$ ضعيف . روي من حديث جابر : قال الهيثمي في " المجمع " (8 / 109) : رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه سليمان بن داود الشاذكوني و هو متروك . قلت : لأنه كان يكذب كما تقدم , لكن روى الحديث بإسناد خير من هذا , فقال أبو بكر بن أبي شيبة في " كتاب الأدب " (1 / 153 / 1) : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل عن الحسن عن مهاجر بن قنفذ قال : كنا نتحدث معه إذ مر ثلاثة على حمار فقال للآخر منهم : انزل لعنك الله قال , فقيل له : أتلعن هذا الإنسان ? قال : فقال : قد نهينا أن يركب الثلاثة على الدابة .</p>	493

وإسماعيل هو بن مسلم البصري المكي و هو
ضعيف , ثم روى ابن أبي شيبة بإسناد
صحيح عن زاذان أنه قال كذا رأى ثلاثة على بغل
فقال : لينزل أحدكم فإن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعن الثالث .
و هذا مرسل صحيح الإسناد , لأن زاذان و هو أبو
عبد الله الكندي ثقة من رجال
مسلم , و قد صح ركوبه صلى الله عليه وسلم
على الدابة و أمامه عبد الله بن جعفر
, و خلفه الحسن أو الحسين رواه مسلم , و هو
مخرج في " صحيح أبي داود " (2312)
فإن صح النهي حمل على الدابة التي لا تطيق , و
ذلك من باب الرفق بالحيوان و قد
صح في ذلك الكثير الطيب انظر المجلد الأول من
" الصحيحة " .

" رب عابد جاهل , و رب عالم فاجر , فاحذروا
الجهال من العباد , و الفجار من
العلماء , فإن أولئك فتنة الفتناء " .

494

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
707) :

\$ موضوع .
رواه بن عدي في الكامل (ورقة 33 - 34 من
مخطوطة ظاهرية دمشق رقم 364 - حديث)
و من طريقه ابن عساكر في المجلس الرابع
عشر في " ذم من لا يعمل بعلمه " (ورقة
56 وجه 1 - 2 من مجموع الظاهرية رقم 77) و
في " التاريخ " (3 / 154 / 2) من
طريق بشر بن إبراهيم قال : حدثنا ثور بن يزيد
عن خالد بن معدان عن
أبي أمامة # مرفوعا , و قال ابن عساكر :
تفرد به بشر هذا .
قلت : و هو وضاع , و قال ابن عدي : إنه منكر
الحديث عن الثقات و الأئمة , ثم
ساق له أحاديث و قال : إنها بواطيل , و وضعها
بشر .

<p>قلت : و هذه أحدها , ثم قال : و هو عندي ممن يضع الحديث على الثقات , و قال ابن حبان : كان يضع الحديث , ثم رواه ابن عدي (1 / 400) في ترجمة محفوظ بن بحر عنه عن عمر بن موسى عن خالد بن معدان به دون قول " فإن أولئك .. " , و قال : منكر , عن خالد بن معدان و الراوي عنه عمر بن موسى و يقال له : ابن وجيه , ضعيف .</p> <p>قلت : و هو ممن يضع الحديث كما تقدم مرارا , و محفوظ هذا قال أبو عروبة : كان يكذب , لكن قال ابن عدي عقبه : و ليس هذا من قبل محفوظ كأنه يشير إلى أن المتهم به هو ابن وجيه هذا و بشر بن إبراهيم , و هذا الحديث مما أورده السيوطي في كتابه " الجامع الصغير " و من عجيب أمره أنه ذكره من رواية ابن عدي الذي ساقه في ترجمة هذا الوضاع , ثم سكت السيوطي عن هذا كله ! .</p>	
<p>" من حج من مكة ماشيا حتى يرجع إلى مكة كتب الله له بكل خطوة سبعمائة حسنة , كل حسنة مثل حسنات الحرم , قيل : و ما حسنات الحرم ? قال : لكل حسنة مائة ألف حسنة . "</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 709) :</p> <p>\$ضعيف جدا .</p> <p>أخرجه الطبراني في " الكبير " (3 / 169 / 1) و في " الأوسط " (1 / 112 / 2) و الدولابي في " الكنى " (2 / 13) و الحاكم (1 / 461) و البيهقي (10 / 78) من طريق عيسى بن سودة عن إسماعيل بن أبي خالد عن زاذان عن # ابن عباس # مرفوعا , و قال الطبراني : لم يروه عن إسماعيل إلا عيسى .</p>	495

قلت : و هو ضعيف جدا , و أما الحاكم فقال :
صحيح الإسناد , و رده الذهبي بقوله
: ليس بصحيح , أخشى أن يكون كذبا , و عيسى
قال أبو حاتم : منكر الحديث .
قلت : و تمام كلام أبي حاتم كما في " الجرح و
التعديل " (3 / 1 / 277) :
ضعيف , روى عن إسماعيل بن أبي خالد عن
زاذان عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم حديثا منكرا .
قلت : كأنه يعني هذا ... , و الحديث أورده
المنذري في " الترغيب " (2 / 108)
و قال : رواه ابن خزيمة في " صحيحه " و الحاكم
كلاهما من رواية عيسى بن سودة و
قال الحاكم : صحيح الإسناد , و قال ابن خزيمة :
إن صح الخبر , فإن في القلب من
عيسى بن سودة شيئا , قال الحافظ المنذري :
قال البخاري : هو منكر الحديث .
قلت : ففي قول البخاري هذا إشارة إلى اتهامه
و أنه لا تحل الرواية عنه كما سبق
التنبه عليه مرارا , و انظر الصفحة الآتية (118)
و قد أفصح بذلك ابن معين
فقال فيه : كذاب , رأيت , ثم وجدت له متابعا ,
فقال أبو علي الهروي في الأول
من الثاني من " الفوائد " (9 / 2) : حدثنا
سليمان بن الفضل بن جبريل حدثنا
محمد بن سليمان حدثنا سفيان بن عيينة عن
إسماعيل بن أبي خالد به , إلا أنه أوقف
الشطير الأخير منه على ابن عباس , و هو : " بكل
حسنة مائة ألف حسنة " .
و هذا سند واه , سليمان بن الفضل بن جبريل لم
أجد له ترجمة , و لعله الذي في
" الكامل " لابن عدي (1 / 161) : سليمان بن
الفضل عن ابن المبارك قال ابن عدي
: رأيت له غير حديث منكر , و قال أيضا : ليس
بمستقيم الحديث . والله أعلم .

" إن للحاج الراكب بكل خطوة تخطوها راحلته
سبعين حسنة , و الماشي بكل خطوة

يخطوها سبعمئة حسنة " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 710) :

\$ ضعيف .

أخرجه الطبراني في الكبير (3 / 165 / 2) و الضياء في " المختارة " (2 / 204) من طريق يحيى بن سليم عن محمد بن مسلم الطائفي عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن جبير عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , يحيى بن سليم و محمد بن مسلم ضعفهما أحمد و غيره , و قد اضطرب أحدهما في إسناده فمرة رواه هكذا و مرة قال : إبراهيم بن ميسرة بدل إسماعيل بن أمية , أخرجه الأزرقى في " أخبار مكة " (ص 254) و كذا الضياء من طريق الطبراني , و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 354) و مرة قال : إسماعيل بن إبراهيم , رواه البزار كما في " المجمع " (3 / 209) و مرة أخرى أسقطه فقال : عن محمد بن مسلم الطائفي عن سعيد بن جبير , ذكره ابن أبي حاتم في " علل الحديث " (1 / 279) و قال : قال أبي : محمد بن مسلم عن سعيد بن جبير , مرسل , و هذا حديث يروي عن ابن سيش رجل مجهول , و ليس هذا بحديث صحيح . و رواه ابن عدي (ق 1 / 226) من طريق عبد الله بن محمد القدامي حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة عن سعيد بن جبير به , و لفظه : " من حج راكبا كان له بكل خطوة حسنة , و من حج ماشيا كان له بكل خطوة سبعين حسنة من حسنات الحرم , قال : قلت : و ما حسنات الحرم ? قال : الحسنات بمائة ألف " و قال : عبد الله بن محمد القدامي عامة حديثه غير محفوظ و هو ضعيف .

<p>قلت : و جملة القول : أن الحديث ضعيف , لضعف راويه , و اضطرابه في سنده و متنه و كيف يكون صحيحا و قد صح أنه عليه الصلاة و السلام حج راكبا , فلو كان الحج ماشيا أفضل لاختمه الله لنبيه صلى الله عليه وسلم , و لذلك ذهب جمهور العلماء إلى أن الحج راكبا أفضل كما ذكره النووي في " شرح مسلم " , و راجع رسالتي " حجة النبي صلى الله عليه وسلم كما رواها عنه جابر رضي الله عنه " (ص 16) من الطبعة الأولى , و التعليق (16) من طبعة المكتب الإسلامي . و في الحديث عند ابن أبي حاتم , و أبي نعيم زيادة في آخره تقدمت في الحديث الذي قبله , و قد روى بإسناد آخر مختصرا أيضا و هو :</p>	
<p>" للماشي أجر سبعين حجة , و للراكب أجر ثلاثين حجة " .</p>	497
<p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 712) :</p> <p>\$ موضوع . رواه الطبراني في " الأوسط " (1 / 111 - 112) عن محمد بن المحسن العكاشي حدثنا إبراهيم بن أبي عبلة عن عبد الواحد بن قيس سمعت # أبا هريرة # يقول : " قدم على النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من مزينة و جماعة من هذيل و جماعة من جهينة فقالوا : يا رسول الله خرجنا إلى مكة مشاة , و قوم يخرجون ركباناً , فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... فذكره , و قال : لم يروه عن إبراهيم إلا محمد . قلت : و هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم نسب إلى جده الأعلى , و هو كذاب و قد مضى غيره مرة , و قال الهيثمي (3 / 209) : و هو متروك , و قد روى الحديث بلفظ آخر و هو الذي قبله .</p>	

<p>" صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر "</p> <p>.</p> <p>قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 713) :</p> <p>\$ منكر .</p> <p>رواه ابن ماجه (1 / 511) و الهيثم بن كليب في " المسند " (2 / 22) و الضياء في " المختارة " (1 / 305) من طريق أسامة بن زيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه # عبد الرحمن بن عوف # مرفوعا .</p> <p>قلت : و هذا إسناد ضعيف و له علتان : الأولى : الانقطاع لأن أبا سلمة لم يسمع عن أبيه كما في " الفتح " .</p> <p>الثانية : أسامة بن زيد في حفظه ضعف , و قد خالفه الثقة و هو ابن أبي ذئب فرواه عن الزهري ابن شهاب به موقوفا .</p> <p>رواه النسائي (1 / 316) و الغريابي في " الصيام " (4 / 70 / 1) من طرق عنه .</p> <p>و لذلك قال البيهقي في " السنن " (4 / 144) .</p> <p>و هو موقوف , و في إسناده انقطاع , و روى مرفوعا و إسناده ضعيف .</p> <p>نعم رواه أبو قتادة عبد الله بن واقد الحراني عن ابن أبي ذئب به مرفوعا , لكن أبا قتادة هذا متروك , و في الطريق إليه آخر ضعيف أخرجه الخطيب (11 / 383) .</p> <p>و قد رواه النسائي من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه موقوفا أيضا , و إسناده صحيح , فهذا يؤيد خطأ من رفعه عن عبد الرحمن بن عوف , و قد ذكر الضياء أن الدارقطني أيضا صحح وقفه على عبد الرحمن .</p>	498
<p>" الصبر نصف الإيمان و اليقين الإيمان كله " .</p>	499

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 / 714) :

\$ منكر .
رواه ابن الأعرابي في " معجمه " (2 / 56) و
تمام الرازي (9 / 138 / 1)
و أبو الحسن الأزدي في " المجلس الأول من
المجالس الخمسة " (16 - 17) و أبو
نعيم في " الحلية " (5 / 34) و الخطيب في "
تاريخه " (13 / 226) و القضاعي
في " مسنده " (6 ب / 2) من طريق يعقوب بن
حميد بن كاسب عن محمد بن خالد
المخزومي عن سفيان الثوري عن زبيد الأيامي
عن أبي وائل عن # ابن مسعود # مرفوعا
, و قال أبو نعيم و الخطيب : تفرد به المخزومي
عن سفيان بهذا الإسناد .
قلت : و المخزومي هذا , قال الذهبي في "
الميزان " :
قال ابن الجوزي : مجروح , قلت , له عن الثوري
.... مرفوعا : اليقين الإيمان كله
, و هذا المتن ذكره البخاري تعليقا في كتاب
الإيمان , و لم يقل فيه : قال النبي
صلى الله عليه وسلم .
و قال الحافظ في " اللسان " : قال أبو علي
النيسابوري : هذا حديث منكر لا أصل
له من حديث زبيد و لا من حديث الثوري , و قال
في " الفتح " (1 / 41) :
هذا التعليق طرف من أثر وصله الطبراني بسند
صحيح , و بقيته : و الصبر نصف
الإيمان , و أخرجه أبو نعيم و البيهقي في الزهد
من حديثه يعني ابن مسعود و لا
يثبت رفعه .
قلت : و يعقوب بن حميد فيه ضعف من قبل
حفظه و به أعل الحديث المناوي و هو قصور
بين , ثم ذكر عن البيهقي أنه قال : و المحفوظ
عن ابن مسعود من قوله غير مرفوع .
" ليس بخيركم من ترك دنياه لآخرته , و لا آخرته

لديناه حتى يصيب منهما جميعا ,
فإن الدنيا بلاغ إلى الآخرة " .

قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (1 /
715) :

\$ باطل .

رواه الخطيب في كتاب " تلخيص المتشابه في
الرسم " (ج 13 ورقة 136 / 1) من
طريق محمد بن هاشم البعلبكي حدثني أبي
هاشم بن سعيد عن يزيد بن زياد البصري
و كان يسكن صور عن حميد الطويل عن # أنس
بن مالك # مرفوعا .
و من هذا الوجه رواه ابن عساكر في " تاريخه " (18 / 143 / 1) و زاد في آخره .
" و لا تكونوا كلا على الناس " و من طريق ابن
عساكر فقط أورده السيوطي في
" الجامع الصغير " , و ذكر في كتابه " الحاوي
للفتاوي " (2 / 201) أنه
رواهالديلمي أيضا من هذا الوجه .
قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , و آفته يزيد هذا و
هو الدمشقي و يقال فيه :
ابن أبي زياد , و هو متهم , قال البخاري : منكر
الحديث , و كذا قال أبو حاتم ,
و قال مرة : ضعيف الحديث , كأن حديثه موضوع .
قلت : و قد جزم أبو حاتم في حديث آخر يزيد هذا
أنه موضوع , و سيأتي بعد حديثين
, و قد اشتهر عن البخاري أنه قال :
كل من قلت فيه : منكر الحديث فلا تحل الرواية
عنه نقله الذهبي في " الميزان " (1 / 5) .

فالحديث بهذا الإسناد واه جدا .
و قد وهم الشيخ عبد الحي الكتاني في " الترايب
الإدارية " حيث ذكر فيه (1 /
10) أن السيوطي صحح حديث ابن عساكر هذا
في " الحاوي " و هذا خطأ فاحش , فلم
يصححه السيوطي في الموضوع الذي سبقت

الإشارة إليه من الحاوي , فإن كان صححه في مكان آخر منه و هذا بعيد فهو وهم من السيوطي نفسه رحمه الله , و كم له من مثل ذلك , ثم رأيت الحديث قد رواه ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 124 - 125) من طريق الوحاظي عن يزيد بن زياد الدمشقي به و قال : و قال أبي : هذا حديث باطل , ثم وجدت ليزيد متابعا , فقال أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 197) حدثنا أبي حدثنا محمد بن أحمد بن يزيد حدثنا أبو بكر محمد بن عيسى حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع حدثنا سعيد بن كثير عن حميد به , و هذه متابعة قوية فإن سعيد بن كثير هذا و هو ابن عفير المصري ثقة من رجال الشيخين , و لكن في الطريق إليه من يسرق الحديث و هو محمد بن أحمد بن يزيد و هو السلمي , قال ابن عدي : يسرق الحديث , و مثله شيخه محمد بن عيسى و هو الطرسوسي , قال ابن عدي : و هو في عداد من يسرق الحديث , و عامة ما يرويه لا يتبعونه عليه قلت : فهو أو السلمي آفة هذا السند فلا يفرح بهذه المتابعة . و الحديث في نسخة نبيط بن شريط الموضوعة (برقم 22) . و قد روى موقوفا , أخرجه ابن شاهين في " الفوائد " (ورقة 1 / 2) و ابن عساكر (4 / 155 / 1) من طريق شمر بن عطية قال : قال حذيفة ... فذكره نحوه موقوفا . و هذا إسناد منقطع بين شمر و حذيفة , لأن شمرا إنما يروي عن أبي وائل و نحوه من التابعين , لكن رواه المعافى بن عمران في " الزهد " (ق 255 / 1) و القاسم السرقسطي في " غريب الحديث " (2 / 59 / 1) و ابن عساكر عن محمد بن قيس عن عمرو بن مرة قال : قال حذيفة ... فذكره نحوه , بيد أنه يبدو أنه منقطع أيضا بين

عمرو و حذيفة , و هذا الموقوف مع ضعفه أولى
من المرفوع لشدة ضعف إسناد المرفوع
و لقول الإمام أبي حاتم فيه : حديث باطل , و
قديمًا قالوا :
إذ قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت
حذام .